وخبر المبتدأ الذي هو شهادة محذوف قدره المؤلف بقوله يدرأ عنه حد القذف يدرأ عنه أي يدفع عنه حد القذف أظن نتبه الآن شهادة المبتدأ وأربع ايش نقول في اعرابه ؟ نائب مناب المصدر ؟ أين عامله ؟ شهادة طيب المبتدأ وين الخبر ؟ خبره نقول محذوف تقديره يدفع عنه حد القذف فمعناه أن يشهد أحد أربع شهادات بالله إلى آخره يدفع عنه حد القذف والمؤلف رحمه الله ما ذكر القراءة الثانية وهي قراءة الرفع فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله على قراءة الرفع نقول شهادة المبتدأ وخبره أربع شهادات نعم طيب أربع شهادات بالله ، بالله يعني لا بد أن يقول أشهد بالله متعلقة بشهادات ما يكفي أن يقول أشهد أن امرأته كذا وكذا بل لا بد أن يقول أشهد بالله لتتضمن الشهادة شهادة وقسما أشهد بالله ولهذا أجيبت بجواب القسم ايش هو جواب القسم ؟ إنه لمن الصادقين نعم خليكم معي الإنسان لا بد أن يشهد شهادة بالله ليكون شهادة مقرونة بالقسم والدليل على هذا أنه أجيب بما يجاب به القسم وهو قوله : ((**إنه لمن الصادقين**)) هذه الجملة الخبرية مؤكدة بالشهادة والقسم وإن واللام أربع مؤكدات وتكرر أربع مرات فيصير تأكيد من وراء تأكيد فإخباره عن زوجته بأنها زنت مؤكد بهذه الأربعة كذا يا اسماعيل ؟ عدها وهي

الطالب :...

الشيخ: طيب واللام والنون وايش بعد ؟ والشهادة أربع شهادات يعني أشهد بالله إني لمن الصادقين طيب وقوله من الصادقين الصادق هو المخبر بما يطابق الواقع وقوله فيما رمى به زوجته من الزنا يعني لا بد أن يقول هذا أو معناه إما أن يقول بما رميتها به من الزنا أو فيما قذفتها به من الزنا أو ما أدى هذا المعنى المهم لا يكفي أن يقول أشهد بالله إني لمن الصادقين لا يكفي هذا ايش السبب ؟ لأنه قد ينوي به الصادقين في غير هذه القضية وظاهر القرآن الكريم أنه يجزي لأن الله ما قال كما رميتها به من الزنا لمن الصادقين ويكون هذا وإن أراد من الصادقين في قوله آخر ما ينفعه لأنه كما جاء في الحديث (**يمينك على ما يصدقك به صاحبك**) فأنت وإن نويت خلاف ذلك فأنت إنما استشهدت على أي شيء ؟ على ما رميتها به من الزنا فسواء ذكرته أو لم تذكره لا يختلف الحكم ولهذا القرآن لم يقيده بذلك ايش بناه عليه ؟ على أن المقام يعينه وأن نيته خلاف ذلك لا تنفعه لماذا ؟ لأن اليمين على ما يصدقك به صاحبك يعني يخصمك نعم أي نعم لكن لو أنه قال ذلك أو هي طلبت ذلك مثلا أو الحاكم طلب منها ذلك فإنه أولى لأجل أن يطمئن الإنسان أكثر للطمأنينة يعني لو طلب القاضي منه ذلك القاضي مثلا خاف أنه يتأول وإن كان تأوله لا ينفعه فإنه إذا أمره يجيبه على هذا الشيء إذا أمره أن يقول ذلك يجيبه نعم.

الطالب :...

الشيخ : ما يجب على ما رميتها به من الزنا لا يجب لأنه ليس في الآية لكن المقام يعينه طيب لو قال أشهد بالله إني لصادق هل يجزئ وإلا لا بد أن يقول إني لمن الصادقين ؟ ولا هذه المسألة الفقهاء يقولوا لا بد أن يقول باللفظ وفي نفسي من ذلك شيء لأن هذه ليست ألفاظ ذكر يتعبد الإنسان بها إنما هي ألفاظ يقصد بها إثبات ما شهد به وهو لا شك أن الأولى والأحرى والأبرأ أن يقول ذلك بلفظ القرآن لكن لو قال إني لصادق فالظاهر

أنه يجزئ لأن المقصود بقوله إنه لمن الصادقين المقصود إثبات الصفة أو الشهادة بالله على صدقه قال ويدرأ يدفع عنها العذاب شوف الآن الرجل إذا قذف زوجته بالزنا وأتى بشهود أربعة يشهدون بأن هذه المرأة زنت ورأوا ذكر الزاني بفرجها يحتاج إلى لعان وإلا لا يحتاج ؟ لا يحتاج لأن الله ذكرهذا فيمن لم يكن له شاهد إلا نفسه ثانيا إذا شهد على ما رماها به أربع شهادات وأقرت بذلك انتهى الأمر وأقيم عليها الحد إذا لم تقر بذلك فإنها حينئذ تلاعن طيب إذا سكتت لا أنكرت ولا أقرت ؟ فما الحكم ؟ ينظر ويستفاد من الآية ((**ويدرأ عنها العذاب أن تشهد**))

((**والخامسة أن لعنة الله عليه**)) والخامسة يعني وشهادته الخامسة أن لعنة الله عليها هذه عندي مشكولة بالنصب الوجه الأولى ما يكون حذفه هنا ؟ من أين أتت ؟ ...والخامسة بالضم لا أربعة بالنصب

الطالب :... تقديره شهادة أربع

الشيخ : تقديره شهادة أربع

الطالب :...

الشيخ : ...طيب ((**والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين**)) الخامسة مبتدأ وأن لعنة الله خبره مفعوله مصدر وقوله ((**لعنة الله**)) اللعنة هي الطرد والإبعاد عن رحمة الله وقوله : ((**إن كان من الكاذبين**)) هذا شرط في الدعاء على نفسه باللعنة يعني إن كان كاذبا فلعنة الله عليه يعني وإن كان صادقا فلا لعنة وقوله ((**إن كان من الكاذبين**)) بأي شيء ؟ بما رمى به زوجته من الزنا فإنه يتصف بلعنة الله التي هي الطرد والإبعاد ومناسبة ذكر اللعنة أن لمقابل كذبه لأنه في الحقيقة يتضمن كلامه إبعاد زوجته واتهامها بما هي بريئة منه ولذلك جاء بذكر اللعنة بخلاف المرأة فإنها تأتي بأمر آخر كما سنذكر إن شاء الله

وقوله ((**ويدرأ عنها العذاب**))أي يدفع عنها العذاب أي حد الزنا الذي ثبت بشهادته نحن قلنا إذا رمى الرجل زوجته بالزنا فلا يخلو من ثلاث حالات:

إن لاعن ثم بين فهنا يكون عليه حد بالبينة وإما أن تقر فيقام عليها الحد بالإقرار وإما أن تنكر وفي حال إنكارها إما أن يطلب اللعان فإذا شهد الرجل أربع شهادات بالله أقيم عليها الحد لكن لها أن تدفع هذا الحد بشهادات تنقض شهادة الرجل إذن العذاب في قوله ((**عنها العذاب**)) المراد به حد الزنا وأما قول فقهائنا رحمهم الله أن المراد بالعذاب الحبس فهذا قول ضعيف جدا لأنه لا ذكر للحبس في الآية بل إن الآية صريحة بأن الذي يندفع هو العذاب والعذاب هو حد القذف بدليل قوله في الآية فيما سبق ((**وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين**)) فالمراد بالعذاب اذن هو حد الزنا أما قول الفقهاء رحمهم الله أن العذاب الحبس حتى تقر أن تلاعن فهذا قول لا دليل عليه وهو ضعيف جدا والصواب أن المراد بالعذاب حد القذف إذن إذا أنكرت المرأة نقول للرجل اشهد على ما قلت أربع شهادات بالله إنك لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليك إن كنت من الكاذبين فإذا شهد ...أقيم عليها حد الزنا الرجم إذا كانت محصنة والجلد مع التغريب إن كانت غير محصنة

الطالب :...؟

الشيخ : طيب يمكن يعقد عليها ولا يجامعها نعم فتكون غير محصنة طيب مهما بعد أن ثبت الحد عليها بشهادة الزوج لها أن تسقط الحد هذا بشهادات تقابل شهادات الزوج ولهذا يقول الله عز وجل : ((**ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين**)) فما رماها به من الزنا

الطالب :...؟

الشيخ :لكن لا نقول .....فإن لاعن قبل منه وإن عدل لا نقيم عليها حد الزنا نحبسها حتى تقر بالزنا أو تلاعن به أما العادة إذا لم تلاعن نقيم عليها الحد بلا شك طيب يقول : ((**أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين**)) فما رماها به من الزنا لقوله ((**إنه لمن الصادقين**)) فيما رماها به من الزنا

والخامسة يعني أن تشهد الخامسة ((**أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين**)) **في ذلك** "فيما رماها به ((**الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين**)) في مقابل أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين لكن لماذا ذكر لها الغضب دون اللعن ؟ لسببين : لأن الغضب أشد من اللعنة الغضب والعياذ بالله يلزم منه اللعنة وزيادة بخلاف اللعنة الإبعاد لكن هذا طرد وإبعاد مع غضب فهو أشد وإنما حكم لها ذلك الغضب مع اللعنة لسببين:

السبب الأول أن رمي الزوج إياها بالزنا أقرب إلى الصدق من إنكارها لأنه لا يوجد زوج يرمي زوجته بالزنا بعيد جدا إلا إذا تيقن ذلك لكن إنكارها هي أمر متوقع لأنها تدرأ عن نفسها الفاحشة وكذلك عن أهلها مثل ما قالت المرأة " **لا أفضح أهلي سائر اليوم** "على كل حال الغضب أشد من اللعنة لأن رمي الزوج إياها بالزنا أقرب إلى الصدق و... من إنكارها فكان إنكارها أعظم لذلك رتب عليه إن كان صادقا أن يغضب الله عليها الوجه الثاني أنها تقول أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين وإذا كان من الصادقين فقد أنكرت فحشها وحادت عن الشرع مع علمها بها فقال غضب الله عليها إن كان من الصادقين وصار صادقا صار معناه أنها خالفت الحق مع علمها به .....واذا صار صادق وهي تنكر ...وهو صادق في هذا صارت عالمة بالحق وأنكرته ومن علم الحق ورده فهو أشد في الجزاء بالغضب ولهذا ((**غير المغضوب عليهم**)) من هم المغضوب عليهم ؟ الذين علموا بالحق فأنكروه مثل اليهود والضالين الذي لم يقولوا بالحق لجهلهم به فالحاصل يا جماعة الآن أنه اختير لها الغضب وهو أشد من اللعنة لأمرين الأول أن شهادة الزوج عليها بالزنا أقرب من إنكارها إياه لايش ؟ لاستبعاد أن يرمي الزوج زوجته بالزنا وأن المرأة تنكر دفعا للعار عنها وعن أهلها والوجه الثاني أنه إذا كان صادقا والمرأة تنكر صارت ترد الحق مع علمها به ومن رد الحق مع علمه به فجزاؤه الغضب كاليهود الذين ردوا الحق مع علمهم به فجوزوا بالغضب طيب أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين.

الطالب :...؟

الشيخ : أي نعم لكن من باب البحث ولا يطلقها لو كان يريد طلاق ما احتاج إلى أن يرميها كان طلقها وانتهى الموضوع ولا يمكن يقدم إنسان على رمي زوجته بالزنا لمجرد لا شيء أبدا إلا لشيء شافه بعين نفسه لأن هذا عار عليه ولهذا كما سنقول ... لا يمكن الإنسان العفيف الطاهر أن الله يبتليه بامرأة تزني ((**الخبيثات للخبيثين والخبيثون للخبيثات**)) ...ولهذا هو نفسه يجد من العار أن يشهد عند الناس على زوجته لكنها تجد في نفسها أن من العار أن تقر على نفسها بالزنا وتحاول أن ترده طيب أن غضب الله عليها

الطالب :...؟

الشيخ :... هذه الزيادات يجب عليه أن يستمر و وإن قدم له ولد حملت فالولد له لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**الولد للفراش وللعاهر الحجر**) حتى لو قدر أنه حدث اللعن فيثبت له لأن الولد للفراش ....فاللعان لنفي الولد كالزنا لا يمكن أن يلاعن بنفي الولد لا بد أن يقذف الأول بالزنا ثم يلاعن بنفي الولد صحيح أنه يجوز أن يلاعن بنفي الولد فقط يقول صحيح أن هذه زوجتي ولكن هذا الولد ليس مني وألاعن على ذلك ويقول أشهد بالله أربع مرات أنه لمن الصادقين في أن الولد ليس له وأن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين.

الطالب :...؟

الشيخ : قد تكون ما زنت أو يشتبه فيها مثلا وهذا الأخير لو نفى ولده لا يجب عليه الحد

الطالب :...؟

الشيخ : لا هو لا هي لوجود الولد بفراشه ولا هو صحيح لو فرضنا أنها إذا حملت وليس لها زوج فإنها تحد إلا إذا كان شبهة لما كان لعانه هذا يتضمن إبعاده عن نفسه وكذلك ابعادها عن العفة ...مدة العدة وهذه كافية ونكمل إن شاء الله لا يدخل اللعن فيها ...

الطالب : قال رحمه الله ...

" **وأن الله تواب لقبول التوبة في ذلك وغيره حكيم فيما حكم به في ذلك وغيره فبين الحق في ذلك وعاجل بالعقوبة من يستحقها** " قوله لولا هذه شرطية ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته**)) ويسمونها حرف امتناع للوجود يعني أنها منعت شيئا لوجود شيء هنا ننظر ما هو الذي امتنع من وجود شيء ؟ الذي امتنع هو الجواب المحذوف جواب لولا المحذوف وهو ما قدره المؤلف بقوله لبين الحق في ذلك وعاجل بالعقوبة من يستحقها هذا هو الذي امتنع من وجود أي شيء ؟ من وجود فضل الله ورحمته فالحاصل أن الذي منع جواب لولا في هذه الآية هو فضل الله ورحمته وأما فضل فهو مبتدأ وخبره محذوف لأن لولا يحذف بعدها الخبر وجوبا قال ابن مالك رحمه الله " **وبعد لولا غالبا حذف الخبر حتم** "

يعني لازم فهنا لولا إذن تحتاج إلى جواب جوابها مقدر وتحتاج إلى خبر مبتدأ وهو محذوف أيضا ويحذف وجوبا بعد لولا غالبا كما قال ابن مالك رحمه الله وقوله ((**لولا فضل الله عليكم ورحمته**)) إلى آخره الفضل من آثار الرحمة في الحقيقة لكن الرحمة تكون فيها يضطر إليه العبد وفي الزيادة أيضا والفضل في الزيادة فقط فيكون عطف الرحمة هنا على الفضل من باب عطف العام على الخاص لأن الفضل من آثار الرحمة لكنه أخص منها حيث أنه زائد على ما يحتاج العبد إليه ويضطر إليه وأما الرحمة فتكون فيما يحتاج إليه العبد وفيما زاد على ذلك وقوله يقول المؤلف بالستر في ذلك هذا بناء على خصوص الآية في المتلاعنين والصواب أن الآية عامة يعني لولا فضل الله عليكم ورحمته في هذا وغيره ما بس في الستر لحصل لكم ما لم يحصل لكم الآن فالصواب إبقاء الآية على عمومها وأنه لولا هذا الفضل والرحمة من الله ما حصل لهم الذي حصل من هذا التيسير وهذا التشريع الحكيم وقوله ((**وأن الله**)) معطوف على فضل يعني ولولا أيضا أن الله تواب حكيم تواب سبق لنا أن التواب كثير التوبة وأن توبة الله على عباده تنقسم إلى قسمين أحدهما التوفيق للتوبة والثاني قبول التوبة ومنه قوله تعالى : ((**ثم تاب عليهم ليتوبوا إن الله هو التواب الرحيم**)) وتطلب التوبة من العبد إلى الله وهي من العبد إلى الله بمعنى الرجوع من معصيته إلى طاعته فالعبد تواب والله تواب لكن فرق بين تواب التي يوصف بها الله وتواب الذي يوصف بها العبد فتواب التي يوصف بها الله معناها الموفق للتوبة القابل لها وتواب التي يوصف بها العبد معناها الرجاع إلى الله سبحانه وتعالى من معصيته إلى طاعته

وقوله ((**حكيم**)) سبق لنا أنها مشتقة من الحكم والحكمة فتكون بمعنى حاكم وبمعنى محكم حكيم مشتقة من الحكم والحكمة فهي بمعنى حاكم ومحكم والحكم لله سبحانه وتعالى ينقسم إلى كوني وشرعي ومر علينا قريبا في التوحيد والحكمة تكون في الحكم الكوني وتكون كذلك في الحكم الشرعي فمحل الحكمة الحكمان يعني الحكم الكوني والحكم الشرعي والحكمة أيضا كما مضى علينا سابقا تكون حكمة في الإيجاد وحكمة في الصورة وحكمة

في الغاية حكمة الله ليست هي غايات الأمور لا في الإيجاد وفي الصورة وفي الغاية كيف في الإيجاد وفي الصورة وفي الغاية ؟ يعني أن الله لا يوجد شيئا إلا لحكمة ثم إيجاده على صورة معينة حكمة أخرى ثم الغاية من هذا الإيجاد حكمة ثالثة إذن فحكمة الله سبحانه وتعالى تتعلق يا اسماعيل بالإيجاد يلا اللغة العربية تصعب عليك فهمها طيب ايش تقول عادل؟

الطالب: بالايجاد و...

الشيخ : حكمة الله في الإيجاد والصورة والغاية فمثلا إيجاد الشمس هذا لحكمة وهي حكمة إيجاده كونها على هذه الصورة المعينة وفي هذه الحرارة وهذه المسافة عن الأرض وبهذا السير المعين هذه حكمة في الصورة هذه أيضا حكمة الغاية منها وهي مصالح الخلق هذه أيضا حكمة إيجاد الإنسان حكمة وكونه على هذا الوجه من الصورة حكمة والغاية من إيجاده حكمة وهكذا في الأمور الكونية والشرعية فإن تشريع الشرائع حكمة وكونها على هذا الوجه المعين حكمة والغاية منها وهو إصلاح الخلق حكمة أيضا فالحاصل إذن أن حكمة الله سبحانه وتعالى تكون في ايش؟ في الإيجاد والصورة والغاية وأن الله تواب حكيم طيب والحكيم قلنا أن معناها حاكم ومتقن أي حكمة والحكمة كما عرفتم الآن تكون في الشرع وفي القدر لأنها تكون في الحكمين وتكون في الإيجاد والصورة والغاية أظن الأمر واضح نعم طيب جواب لولا ((**لولا فضل الله عليكم ورحمته**)) ايش الجواب ؟ يقول المؤلف رحمه الله " **لبين الحق كذا عندكم ؟ في ذلك وعاجل بالعقوبة من يستحقها** " المؤلف قصر هذه الآية ولولا فضل الله عليكم ورحمته قصرها على قصة المتلاعنين يعني لولا أن الله تفضل علينا ورحمنا لبين الحق في ذلك أي بين كذب الزوج إن كان كاذبا وكذب المرأة إن كانت هي كاذبة وعاجل بالعقوبة من يستحقها من أحدهما لأن أحدهما كما قال النبي عليه الصلاة والسلام الله تعالى يقول عليه الصلاة والسلام لما تلاعنا (**الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما أحد تائب**) يعني يعرض لهما بالتوبة وأحدهما كاذب الزوج وإلا الزوجة وهذا صحيح ويعرض عليهما التوبة أحد يتوب والمؤلف رحمه الله يرى أن هذه الآية خاصة بقصة المتلاعنين والصواب أنها عامة فيها وفي غيرها لماذا ؟ لأن الله لم يقيدها قال ((**لولا فضل الله عليكم**)) ولقال في ذلك ثم العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وإذن يكون الجواب المقدر غير ما قدره المفسر يكون ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما حصل لكم هذه المصالح وانتفت عنكم تلك المفاسد وهذا عام أعم مما قاله المؤلف نعم

الطالب : الخبر...؟

الشيخ : لا الخبر محذوف جواب جملة الجملة هذه جواب لولا

الطالب : خبر لولا

الشيخ : لا جواب لولا لا تقول خبر لولا أما فضل الله عليكم ورحمته فخبر محذوف والتقدير موجود ولولا فضل الله عليكم ورحمته موجودان لحصل كذا وكذا طيب نرجع إلى استنباط الفوائد من هذه الآيات

أولا يستفاد من هذه الآيات الحكمة في تشريع الله في الشرع الحكمة في التشريع لأن هذه الآية مستثناة في الحكم من قوله تعالى : ((**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**))[النور:4]لو هذه الآية بقيت على ما هي عليه لوجب أن يجلد الزوج الآية ((**والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم**)) في هذا الحكمة في التشريع حيث خص الأزواج بهذا الحكم من حكم الذين يرمون المحصنات وإلا لا ؟ هذا النوع من التخصيص ايش نوعه متصل وإلا منفصل ؟ يلا يا أصحاب أصول الفقه يا اللي تريدون تبدأون بالروضة جماعة يريدون يبدأون بالروضة وهم لا يعرفون التخصيص متصل وإلا منفصل ؟

الطالب :...

الشيخ :لا لا من أصول الفقه ما هو التخصيص المتصل ؟

الطالب :...

الشيخ :...طيب بأي طريق ما هي طرقه يكون بالاستثناء والصفة والشرط ((**إن الإنسان لفي خسر إلا الذين**)) الصفة أكرم الطالب المجتهد خصيته بالصفة متصلة الشرط أكرم الطالب إن اجتهد قرر روضة الناظر إن كانوا يعرفون أصول الفقه طيب هذا النوع اللي عندنا هل هو واحد من هذه الثلاثة ؟ لا لأنها آية مستقلة فالتخصيص إذن منفصل فهذه الآية خصصت عموم قوله تعالى : ((**وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ**))[النور:4]لأنه لو بقيت الآية تلك على عمومها لكان الزوج إذا قذف زوجته يثبت له الأحكام الثلاثة السابقة لكن الزوج انفرد عن غيره بهذا الحكم فإذن هذه الآية أو تخصيص الأزواج من عموم قوله تعالى ((**والذين يرمون المحصنات**)) هذا خصص بمخصص منفصل لأنه نص مستقل

طيب ما هي الحكمة من تخصيص الأزواج بهذا الحكم دون غيرهم من القذفة نحن قلنا أن هذا من حكمة التشريع فما هي الحكمة ؟ الحكمة هي أن الزوج لا يمكن أن يقذف زوجته بالزنا إلا والأمر كما قال لايش ؟ لأن زنا زوجته عار عليه لأنها هي حرثه فإذا قذفها بالزنا أصبح الأمر شديدا وعظيما إذ أن هذا يوجب التشكك في أولاده عند الناس ويوجب العار عليه حيث يقال هذا الرجل ديوث كان يقر الفاحشة في اهله لأن النفوس تقول لايش ما هي بأول مرة يعثر ما هو عارف في المرة الثانية والثالثة وما أشبه ذلك إذ أن الزنا عادة ما يأتي علنا يأتي

سرا والسر ما هو يظهر في أول مرة ولهذا لما كان زنا الزوجة عار على الزوج صار لا يمكن أن يقذف زوجته بالزنا إلا والأمر كما ذكر ولهذا خص من بين سائرالقاذفين بهذا الحكم انه يعتبر قذفه رمي وإلا ؟ يعتبر شهادة

الفائدة الرابعة أنه لا يصح اللعان إذا قذف أجنبية ثم تزوجها يعني لو قذف امرأة أجنبية ثم تزوجها فلا لعان من أين يؤخذ ؟ من قوله ((**يرمون أزواجهم**)) فلو قذف امرأة أجنبية ثم تزوجها فلا لعان بينهما وإنما يحد للقذف

خامسا عموم الآية ((**أزواجهم**)) يشمل ما قبل الدخول بعد الدخول فلو عقد على امرأة ثم رماها بالزنا أجري بينهما اللعان لأنها زوجته تعداد الفوائد...لأني انسى

فيها أيضا أن رمي غير الزوجة ولو الأم أو البنت أو الأخت ممن يلحقهم عاره ليس كقذف الزوجة بمعنى أن الرجل لو قذف أقرب الناس إليه بالزنا طبق عليه ايش ؟ حد القذف الثلاثة السابقة بخلاف الزوج ووجه ذلك ما سبق من الإشارة إلى الحكمة

ومن الفوائد أيضا أن البدل يجعل له حكم المبدل منه فلما كانت البينة على الزنا أربعة شهود وكان الزوج إذا قذف زوجته في الزنا يعتبر شاهدا والتعدد الشخصي في حقه ممتنع جعل التعدد في نفس الشهادة فيكون هذا تقريرا للقاعدة المشهورة المعروفة أن البدل له حكم المبدل منه فلما كانت شهادة الرجل بمنزلة شهادة الزوج على زوجته بالزنا بمنزلة شهادة الرجل صار تكرارها بمنزلة تكرار الرجال وتعدد الشهود

ومن الفوائد تعظيم هذا الأمر بحيث لا يكتفى فيه بالشهادة المجردة بلا لا بد من شهادة مقرونة بايش ؟ بيمين شهادة مقرونة بيمين فيقول أشهد بالله

وفيه أيضا وجوب قرن هذه الشهادة المؤكدة باليمين وجوب قرنها في لخامسة بايش ؟ باللعنة بالنسبة للزوج وبالغضب بالنسبة للزوجة

ومن الفوائد أيضا أنه يجب أن يبدأ الزوج باللعان ايش الدليل؟ ((**فشهادة أحدهم**)) ثم قال ((**ويدرأ عنها العذاب أن تشهد**)) ولا يتم العذاب عليها إلا إذا شهد الزوج مفهوم هذا من جهة الدليل من جهة النظر أن الزوج مدع في الحقيقة وأيهما يبدأ به المدعي وإلا المنكر ؟ الذي يطلب منه إثبات الحكم للدعوى المدعي هو الذي يقال هات بينة إذا لم يوجد بينة رجعنا إلى المنكر إلى المدعى عليه فعلى كل حال فيه من الفوائد أنه يجب البداءة بشهادات الزوج الدليل من الآية أنه قال لما قال شهادة أحدهم قال ويدرأ عنها العذاب ولا يتم العذاب إلا بشهادة الزوج هذا من جهة الأثر أو الدليل من جهة النظر أن الزوج بمنزلة المدعي والمدعي هو الذي يطلب منه أولا إثبات الإدعاء

وفيه أيضا من فوائدها أنه لا بد أن يؤكد الشهادة بإن واللام مع اليمين السابقة لقوله : ((**إنه لمن الصادقين**)) فلو قال أشهد بالله بأني صادق فإنه لا يكفي لا بد أن يأتي باللام لأن اللام تفيد زيادة تأكيد وتقوية فلا بد من الإتيان بها

وفيه دليل على جواز الدعاء معلقا بالشرط وين هو ؟ إن كان من الكاذبين وهي تقول إن كان من الصادقين ففيه دليل على جواز الدعاء معلقا بالشرط وقد جاء مثله أو قريب منه في الاستخارة (**اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ودنياي إلى آخره**) وكما جاء الشرع مفيدا في دعاء الخالق جاء مفيدا أيضا في تشرعي الشرع يعني في الأحكام الشرعية مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم لضباعة بن الزبير لما قالت يا رسول الله إني أريد الحج وأجدني شاكية قال : (**حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني فإن لك على ربك ما استثنيت**) وكما أن الشرط أيضا في دعاء المسألة يجوز الشرط أيضا في دعاء العبادة كما في حديث ضباعة بنت الزبير وهذا يشهد برؤيا قصصتها عليكم رواها شيخ الإسلام ابن تيمية يقول أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وكان يشكل عليه جنائز تقدم إليه ويشكل عليه أنهم مسلمون فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فسأله عن أشياء من جملتها عن الرجل يقدم إلى الإمام ليصلي عليه وهو يشك في إسلامه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (**عليك بالشرط يا أحمد**) ما هو الشرط ؟ مثل لو قال اللهم إن كان مسلما فاغفر له وارحمه لأن هذا الحقيقة يعني يشكل الإنسان في إسلام الجنازة المقدمة فيقول اللهم إن كان مؤمنا فاغفر له وارحمه وهذا جائز وشاهده هذه الآية وحديث الاستخارة هذا في دعاء المسألة وفي دعاء العبادة ايش الدليل ؟ حديث ضباعة بنت الزبير (**حجي واشترطي فإن لك على ربك ما استثنيت**) طيب

وفيه دليل على ثبوت الحد على المرأة بلعان الزوج إلا إذا أنكرت ولاعنت هل يؤخذ من الآية وإلا ما يؤخذ ثبوت الحد على المرأة بلعان الزوج من أين يؤخذ ؟ ويدرأ عنها العذاب والعذاب هو الحد والدليل على أن العذاب هو الحد قوله تعالى : ((**وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين**)) وأما من فسر العذاب بالحبس بأنها تحبس حتى تقر أو تلاعن فهذا قول لا دليل عليه ولا معول عليه طيب إذن يثبت الحد على المرأة بلعان الزوج كما تدل عليه الآية وهل يثبت بغيره ؟ البينة اذا اتى بالبينة وهذا مأخوذ من الآية السابقة ثم لم يأتوا بأربعة شهداء ويثبت بأمر ثالث وهو إقرار المرأة إذا أقرت طيب إذا أنكرت المرأة وقالت أبدا هو كاذب حينئذ نقول لاعن أجيبيه على شهاداته فإذا أجابته على شهاداته سقط عنها العذاب وإن لم تجب أقيم عليها الحد طيب في هذا أيضا دليل على الحكمة في اللعان حيث خص الرجل باللعنة بالدعاء على نفسه باللعنة والمرأة في الدعاء على نفسها بالغضب وهذا سبقت الإشارة إليه وبينا ذلك ...

الطالب :...؟

الشيخ : أي نعم يعني كون الزوج يلعن نفسه إن كذب لأن في إتهامه إياها في الزنا إبعادا لها عن العفة وعن نفسه وأولاده فناسب هنا أن يدعوا على نفسه باللعن الذي هو الطرد والإبعاد وبالنسبة لها ؟

الطالب :بالنسبة لها غضب الله عليها لما عرفت الحق...

الشيخ : بأنه إذا كان صادق فقد علمت الحق وأنكرت وهذا شأنه الغضب أو عقوبته الغضب كل من علم الحق ورده فإنه يعاقب بالغضب طيب هذه واحدة والثاني.

الطالب :الزوجة...

الشيخ : وهي أقرب إلى الكذب لأنها تريد أن تدفع عن نفسها وعن أهلها العار ولذلك خصت بالغضب واضح ... إذن يؤخذ من هذا الحكمة في المغايرة بين الزوج والزوجة فيما يدعوا أحدهما به على نفسه فالمرأة بالغضب والزوج باللعنة ما رأيكم لو أنه عكس وقال الزوج غضب الله عليه والزوجة لعنة الله عليه يصح وإلا لا ؟ ما يصح حتى قال العلماء لو أبدل الغضب بالسخط فبدلت هي الغضب بالسخط أو أبدل اللعنة بالطرد والإبعاد عن رحمة الله فإنه لا يصح إتباعا للفظ وهذا في الحقيقة محل نظر لأنه الطرد والإبعاد السخط قد يكون بينه وبين الغضب فرق لكن الطرد والإبعاد عن رحمة الله هو معنى لها إلا أنه مع ذلك نقول لا ينبغي العدول عما جاء به القرآن أن نقول للزوج قول لعنة الله عليه وللزوجة غضب الله عليها

طيب هل يشترط أن يقول فيما رميتها به من الزنا وتقول فيما رماني به من الزنا أو لا يشترط ؟ ظاهر القرآن لا يشترط وكذلك ظاهر السنة حينما لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين هلال بن أمية وزوجته ما قال لمن الصادقين فيما رميتها به ولا قالت هي من الكاذبين فيما رماني به ولهذا الصحيح أن هذا ليس بشرط وإن قيل أليس من الجائز أن يتأول من الصادقين في قضية أخرى ؟ الجواب بلى من الجائز لا شك لا شك أنه من الجائز أن يتأول ويقول من الصادقين اي في أمر آخر لكن هذا التأويل ينفعه وإلا لا ؟ لا ينفعه لأن تأويل الظالم لا ينفعه فإن يمينه على ما يصدقه به صاحبه وعلى ما يقتضيه المقام نعم ولكن لو ذكر فيما رميتها به من الزنا وقالت هي فيما رماني به من الزنا لكان هذا أبين وأوضح إلا أنه ليس بواجب.

الطالب : غير الظالم.

الشيخ : غير الظالم ذكرنا أن المظلوم ينفعه قولا واحد ومن ليس بظالم ولا مظلوم محل خلاف بين العلماء فالأولى ألا يقعوا به لأنه يؤدي إلى تهمتهم إذا تبين الأمر على خلاف ما أظهر وينكر وربما ...كلامه وكل ما شهد عليه قال تأول مثل ....وأما إن صار مظلوم فهذا ضرورة ان تأول طيب

وفيه أيضا بيان فضل الله ورحمته على عباده بالشرع والقدر لقوله : ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته**)) فإن هذا يتعلق بالشرع وبالقدر أما بالشرع فلولا أن الله تفضل علينا ورحمنا وشرع للأزواج ما شرع من لعان لكان الزوج يقع في حرج عظيم... لأنه إن تكلم ايش نعمل له؟ يقام عليه حد القذف وإن سكت ، سكت على أمر عظيم لكن من رحمة الله أن الله شرع اللعان وهذا فضل ورحمة في الشرع كذلك في القدر بالنسبة لقضية المتلاعنين وهو ما أشار إليه المؤلف أن المعنى أن الله سبحانه وتعالى يحب الستر لفضح المرأة وأظهر آية تدل على صدق الزوج أو بالعكس إذا كان الزوج كاذبا لكن من رحمة الله أن الله سبحانه وتعالى يستر على عباده في الدنيا مثل هذه الأمور ثم يجازيهم عليها في الآخرة

طيب في هذه الآية مع ذكر حكم قذف الرجل لو عينه الزوج لو قال زنا بها فلان فهل يحد بقذف فلان لأنه ليس زوجة طبعا ؟ أو نقول إن اللعان لأن الزنا منهما واحد والله تعالى جعل شهادات الزوج بمنزلة إقامة البينة لكن بالنسبة للزوجة لا بالنسبة لمن قذفها به وهذا ليسلم من الحد ولا يصل له الحق في إقامة حد القذف على الزوج أو نقول هذا القذف يوجب اللعان بالنسبة للزوجة ويوجب الحد بالنسبة للأجنبي ؟

لو قال فلان بن فلان يقول هذه المرأة زنا بها فلان.

الطالب : اربع شهادات ...

الشيخ : الأجنبي ما يحد للزنا اذا لاعن الزوج لكن هل يحد الزوج لقذف الرجل وإلا ما يحد هذا هو السؤال ؟

الطالب :يحد...

الشيخ : على كل حال الحديث أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحمان فعين الرجل الذي زنا بها ولم يحده النبي صلى الله عليه وسلم حد القذف ولهذا الصحيح من أقوال أهل العلم لا يحد بقذف الرجل ولو عينه لكن لا ينبغي مثل هذا أن يقذفها بشخص معين لأجل ألا يدنس عرضه لأن المسألة ما هي ثابتة بالشهود فالأولى أن يقول إنها زنت ولا يعين لكن لو عين فإن السنة تدل على أنه لا يحد به الرجل السبب في ذلك هو ما أشار إليه محمد بن إسماعيل ما ادري عن قصد وإلا عن غير قصد أو رمية من غير رام هو أن الأصل هنا والمقصود قذف الرجل الأجنبي وإلا الزوجة؟ الزوجة وهو ما عين الرجل إلا لزيادة إثبات قذف الزوجة يعني هو ما قال فلان زنا بامرأتي وأراد أنه يدنس الرجل هذا هو في الحقيقة المسألة للدفاع عن زوجتي نعم أو للتخلص منها مثلا ولهذا هذا والله أعلم الحكمة في أنه لم يحد لكن من راعى المعنى قال الآية السابقة تدل على أن الرمي بالزنا يوجب الحد وهذا الآية تدل على أن رمي المرأة بالزنا يوجب اللعان فتبقى الآية هناك تدل على عمومها وهذه بالنسبة للزوجة على خصوصها لكن السنة هي الفاصلة والنبي صلى الله عليه وسلم ما حد الرجل الذي قذف

امرأته بشريك ابن سحمان لكن الذين يقولون يحد يجيبون عن هذا يقولون من قال أن شريك أن شريك بن سحمان طالب بحقه ؟ وحد القذف لا يجب إلا بالمطالبة لكننا نقول ردا على هذا مسألة إقامة حد القذف لا يجب إلا بالمطالبة محل نظر لأن عموم الآية ((**والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء**)) لا تقيد ذلك بالمطالبة وكون هذا حقا خاصا بالمقذوف محل ايضا نظر وغير مسلم لأن تدنيس أعراض المسلمين ليس حقا شخصيا في الواقع هو يتعلق بايش ؟ بعموم المجتمع الإسلامي... ولهذا أنا أميل إلى أن حد القذف يجب وإن لم يطالب به المقذوف المهم أن يثبت حتى لو أن المقذوف مقصر... ولا يريد أن يدافع عن عرضه وسكت نقول لا المسلمون هم الذين يدافعون عن عرضه ويقام الحد عليه

طيب وفي هذا أيضا في الآية إثبات الأسباب والموانع من قوله : ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته**)) فإن هذه الآية فيها مانع وفيها سبب فالسبب نعم السبب الذنوب وما نحن عليه من الأخطاء والمانع الذي يمنع من العقوبة هو فضل الله ورحمته

وفيه أيضا إثبات التواب اسما من أسماء الله لقوله : ((**وأن الله تواب**))

وإثبات الحكيم اسما من أسماء الله والحكيم كما أشرنا إليه أولا يتضمن معنى الحكم والحكمة والحكم كوني وشرعي والحكمة في الإيجاد والصورة وهذه أيضا هذه الأشياء الثلاثة في الحكمة قلنا في الحكم القدري والحكم الشرعي نعم يا...ايش سؤالك؟

الطالب :...؟

الشيخ : إذا ما تبين الأمر من قول الزوج إلا بعد الوضع كيف نحيل الحكم على أن هناك دليل من الطفل ثم لو فرض أمارات قرائن... اللهم إلا أن الأمارات في الحقيقة والقرائن قد تؤدي إلى كون المطلوب ليس محصنا فإنه لا يجب الحد ولكن يجب التعذير لأن قذف غير المحصن يجب التعزير وعلى كل حال فهذه الأمارات ما ظهرت إلا بعد...

الطالب :....

الشيخ : لا بد من اللعان

...اقترن بمسألة الولد فهل ينتفي الولد عن الزوج باللعان وإلا لا ينتفي ؟ إن نفاه في لعانه انتفى وإلا فهو ولده إذن لا بد أن يصرح بنفيه وإلا فهو ولده لأن الولد للفراش كما قال النبي صلى الله عليه وسلم وللعاهر الحجر فإن سكت عن الولد فهو ولده وإذا نفاه انتفى

ثم اذا نفاه من أبوه ؟ ليس له أب شرعا أما قدرا فله أب أبوه لكن شرعا ليس له أب ولمن ينسب ؟ ينسب إلى أمه ...ميراث امه أو ام واب...؟ نعم إلى أم وأب ينسب إلى أمه ؟ ايش تصنع به ؟ .....ينبني على ذ لـك صورة لو مات هذا الإنسان هذا الولد عن أمه التي ولدته وعن إخوته الأشقاء ...أما النسب لا يمكن يصير اشقاء ...لكن عن إخوته من أمه ...ما يمكن يصير اشقاء ...كيف يكون الميراث ؟ إذا قلنا عنده أم وأب حجبتهم أمهم فصار الميراث لها وليس لإخوته شيء يصير لها السدس على أنها أمه والباقي لها تعصيبا على أنها أب وهذا هو الصحيح لحديث المواريث (تحوز المراة ثلاثة مواريث لقيطها وعتيقها وولدها التي لاعنت عليه) المذهب يقولون أنها ترثه ميراث أم فقط ويكون العاصب له عصبة أمه وعلى هذا يكون للأم هنا السدس والباقي لإخوته من أمه لأنهم هم عصبة الأم أبناؤها فيكون الباقي .

جماعة من المؤمنين قالت كذا عندكم ايش بعدها

الطالب: ...

الشيخ: ... حسان بن ثابت وعبد الله بن أبي ومسطح وحمنة بيت جحش أولا يقول الله عز وجل : ((**إن الذين جاءوا بالإفك**)) وال هنا للعهد الذهني يعني الذي معلوم عندهم ومفهوم وقوله بالإفك أي أسوأ الكذب كما قال المؤلف ونعم هذا أسوأ كذب يكون مثل هذا الكذب الذي جاء به هؤلاء لما يتضمنه من القدح لأمهات المؤمنين وبالتالي للنبي صلى الله عليه وسلم كما يتبين من الآيات من سياقها وقوله ((**عصبة منكم**)) أي جماعة وقوله منكم الخطاب للمؤمنين وكونه من المؤمنين يدل على أنهم لم يخرجوا من الإيمان بذلك بهذا القذف لم يخرجوا من الإيمان لأنه صدر قبل أن يتبين الحكم في هذا وإلا فمن قذف واحدة من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أو غيرها فإنه كافر مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل وعده عد المؤلف عبد الله بن أبي من هؤلاء العصبة على أساس أن عبد الله بن أبي كان يتظاهر بالإسلام ولكنه في الحقيقة منافق ثم إن عبد الله بن أبي ليس يصرح بمثل هذا بالقذف وإنما هو خبيث يجمعهم ويشيع بين الناس بلفظ ليس فيه تصريح ومع هذا هو الذي تولى كبره كما سيأتي إنما نقول الخطاب في قوله منكم للمؤمنين وقوله ((**عصبة منكم**)) ولا شك أن مثل حسان رضي الله ومسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش لا شك أن مثل هؤلاء مؤمنون وأنهم لم يخرجوا من الإيمان بما فعلوا لأنه قبل تبين الحكم لكن الذي يشكل عليه أن يعد منهم عبد الله بن أبي وإيضاح هذا الإشكال أن يقال بأن عبد الله بن أبي يتظاهر بأنه مع المؤمنين ((**وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا**)) وهو في الحقيقة من المنافقين فعده منهم باعتبار الظاهر لا باعتبار الحقيقة والواقع وقوله تعالى : ((**لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم**)) لا تحسبوه لا تظنوه أيها المؤمنون غير العصبة شر لكم بل هو خير لكم أولا الله تعالى يقول لا تحسبوه فنهى أن نظن بأن هذا الإفك شر لنا قبل أن يثبت أنه خير لماذا ؟ لأنه لا شك أنه حين وقع هذا الإفك أن المؤمنين أصابهم ما أصابهم من الأذى وظنوا أن ذلك شر فأراد الله تعالى أن ينتزع هذا الظن من نفوسهم قبل أن يبين حكمه فقال لا تحسبوه شر لكم لأن هذا أول ما ينبغي معالجته بالنسبة لهذا الإفك وهو انتزاع ما يظنه بعض المؤمنين من أن هذا الإفك شر ثم بعد هذا الانتزاع تأتي المعالجة ويقولون إن التخلية قبل التحلية يعني أن تخلية الشيء من القبح والتشويه قبل أن يحلى بالشيء الجميل لأنك كونك تزيل الأشواك قبل أن تفرش أليس كذلك ؟ فلهذا نهى الله أن نحسب هذا شر حتى يقتلع ذلك من نفوسنا أولا ثم تكون مستعدة للتحلية وإثبات ما يثبت من يتحدث عنه بشأن هذا الإفك وتبين بهذا أنه ينبغي عند معالجة الأشياء أن نزيل أولا الأذى لنفتح الطريق أمام الخير حتى يلجه ((**لا تحسبوه شرا لكم**))

وهنا أيضا نقول ينبغي أن يؤتى بأهم شيء وأهم شيء في هذا الأمر أن يزال ما في النفوس من ظن أن يكون هذا الإفك شر للنبي صلى الله عليه وسلم ولآل أبي بكر وبالمؤمنين عموما لأن حقيقة الأمر لو وقع هذا وحاشا لله أن يقع لكان هذا شرا بالنسبة لآل أبي بكر وبالنسبة لنبي الله صلى الله عليه وسلم ولهذا ما يمكن للمؤمنين حقا أن يظنوا هذا الظن وأجلاء المؤمنين من الصحابة أنكروا ذلك وقالوا لا يمكن أن يكون وممن أنكره أسامة بن زيد رضي الله عنه وغيره أنكروا أن ... ولكن بعض الناس لكثرة الترويج والإشاعات والشيطان أيضا ينفث في قلوبهم حصل منهم بعض الشك والصحابة المؤمنون منقسمون في هذا إلى ثلاثة أقسام قسم حصل منهما حصل من الانخراط في هذا الأمر وقسم منهم أنكر ذلك إنكارا بالغا وقال هذا لا يمكن والقسم الثالث توقف وشك في الأمر لكن الأجلاء من الصحابة والمعظم منهم أنكروا ذلك كما ذكره أهل العلم ((**لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم**)) أولا كيف لا نحسبه شرا نحن نؤمن بذلك لأن الله قال ((**لا تحسبوه شرا**)) وإن كان الإنسان قد يظن بادئ ذي بدأ بأنه شر وهذا شيء معروف واحد يقذف أهلك أول ما تظن تعرف أن هذا شر موجه إليك الأمر مسلم به فلما قال الله : ((**لا تحسبوه شرا لكم**)) انتهت المشكلة هذه وقضي عليها بنهي الله عز وجل العليم بما سيكون أنه ليس بشر بقي أن يقال بل هو خير لكم نحن نؤمن بهذا أيضا وأنه خير خيرا لنا لكن ما هو الخير الذي ظهر في هذا الإفك ؟ نقول الخير الذي ظهر في هذا الإفك خير ليس له نظير حيث ظهرت براءة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ظهورا لا يعادله شيء شهد الله لها بالبراءة من فوق عرشه تبارك وتعالى

ثانيا ظهر بذلك نقاء وطهر فراش النبي صلى الله عليه وسلم وأن لا يمكن لفراش النبي صلى الله عليه وسلم أن يتدنس بهذا

ثالثا من الخير الأجر العظيم الذي ترتب على ما أصاب المؤمنين في هذه الحادثة من الأذى والمشقة والجهد الجهيد ومن حكمة الله عز وجل أن الوحي انقطع شهرا كاملا ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وحي لأجل أن يتمحص المؤمن من المنافق ولأجل أن يشتد اشتياق المؤمنين إلى بيان الله سبحانه وتعالى في هذه القضية العظيمة الهامة ولأجل أن يزداد أجره في هذه المدة

ثم إن فيها أيضا من الخير رفعة شأن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا فوق قوله نزاهة فراشه وطهارته رفعة شأنه وكون الله سبحانه وتعالى في نفسه يدافع عنه

وفيها أيضا من الخير تأديب المؤمنين وعظتهم مما ينبغي أن يكونوا عليه من عدم إطلاق القول والتجرؤ على اعراض الأعفاء إلى غير ذلك مما سيتبين إن شاء الله في أثناء هذه القصة العظيمة " **قال الله تعالى** ((**بل هو خير لكم**)) **يأجركم الله تعالى به ويظهر براءة عائشة رضي الله عنها ومن جاء معها منه وهو صفوان فإنها**

قالت كنت " إلى آخره هذا أيضا من الخير لصفوان ابن المعطل رضي الله عنه أنه إذا أنزل الله براءة عائشة من ذلك وكان هو الذي ظنه المنافقون بها ايش نأخذ من ذلك ؟ بيان براءة صفوان رضي الله عنه قالت عائشة رضي الله عنها " **كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة بعد أن أنزل الحجاب وهذا الغزوة تسمى غزوة المريسيع وغزوة بني المصطلق** " ولم يبين المؤلف متى كانت هذه الغزوة ولكن يتبين لنا متى كانت ؟ متى ؟ بعد أن أنزل الحجاب والحجاب متى نزل ؟ سنة ست من الهجرة وعلى هذا فتكون هذه الغزوة في السنة السادسة في آخرها أو في السنة السابعة وأما قول بعض المؤرخين أنها في الخامسة أو في الرابعة فهذا وهم منهم والصحيح أنها كانت في السادسة في آخرها لأنها صرحت أنها بعد أن أنزل الحجاب والنبي عليه الصلاة والسلام أيضا سأل زينب في شأنها وزينب نزلت آية الحجاب عند زواج النبي صلى الله عليه وسلم بها فإذن هذه الغزوة غزوة المريسيع وهي عزوة بني المصطلق وكانت في السنة السادسة في آخرها يقول رضي الله عنها ففرغ منها ايش ؟ هذه الغزوة بعد أن نزلت آية الحجاب ففرغ منها ورجع ودنا من المدينة وآذن بالرحيل ليلة كما سمعتم وقضيت شأني واقبلت إلى الرحل فإذا عقدها وبكسره ...فإذا عقدي وبكسر مهملة القلادة فإذا عقدي وقد انقطع وبكسر مهملة القلادة فرجعت ألتمسه وحملوا هودجي هو ما تركب فيه على بعيري يحسبونني فيه وكانت النساء خفافا إنما يأكلن العلقة وهو من الطعام أي القليل تحدثت عائشة رضي الله عنها عن قصة الإفك تقول أنها لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من هذه الغزوة في ليلة من الليالي أذن بالرحيل فذهبت تقضي حاجتها كشأن الإنسان إذا أراد أن يركب أو أراد أن ينام أو ما أشبه ذلك يفرغ نفسه ذهبت تقضي حاجتها يعني تبول أو تتبرز فلما رجعت وإذا العقد قد انقطع فرجعت تلتمسه وقد ذكر المؤرخون أن هذا العقد كان عارية عندها لأختها أسماء وذهبت تلتمسه فوجدت العقد فلما وجدت العقد رجعت إلى مكانها فإذا القوم قد حملوا هودجها وما ظنوا أنها ليست فيه لأنها كما قالت الكلام هنا كانت النساء خفافا ما كان اللحم قد بنى عليهن لأنهن إنما يأكلن العلق من الطعام يعني القليل نعم ثم إن الهودج الذي حملوا به ليس رجلا واحد أو اثنين حتى يميزوا خفته إنما حمله جماعة والعادة أن الجماعة لا يحسون بثقل الشيء لا يهمهم لذلك حملوه على أنها فيه وصاروا لما رجعت ولم تجدهم عرفت أن القوم سيفقدونها وسيرجعون إليها هذا معروف وهذا من ذكائها وعقلها ما ذهبت يمينا ولا شمالا ما قالت ألحقني وأدور بقيت في مكانها ومن العجيب أنها من طمأنينتها ورباطة جأشها أنها نامت بهذا المكان ولما نامت كان صفوان بن المعطل رضي الله عنه في مؤخرة القوم وكان كثير النوم وثقيل ا لنوم أيضا فلما استيقظ لحق القوم فلما أقبل على مكانهم وجد سواد شخص فآوى إليه وحصل ما حصل الآن نقرأ القصة .....ووجدت نفسي بعد ما صاروا فجلست في المنزل الذي كنت فيه وظننت أن القوم سيفقدونني ويرجعون إليه فغلبتني عيني فنمت وكان

صفوان قد عرس من وراء الجيش فادلج بتشديد الراء يعني عرض والدال ادلج أي نزل من آخر الليل للاستراحة هذا معنى عرس يعني نزل في آخر الليل للاستراحة تقول فسار منه أي من مكانه فأصبح في منزله أي في منزل الجيش فرأى سواد إنسان نائم أي شخصه فعرفني حين رآني وكان يراني قبل الحجاب فاستيقظت في استرجاعه فيما عرفني على قوله إنا لله وإنا إليه راجعون فغممت وجهي اي غطيته بجلبابي أي غطيته بالملاءة والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى أناخ راحلته ووطيء على يدها فركبتها فانطلق يقود لي الراحلة حتى أتينا الجيش بعد ما نزلوا الى آخره رضي الله عنه لما رأى سواد الشخص أقبل إليه فلما أقبل وإذا عائشة رضي الله عنها نائمة ولم تغط وجهها لأن ما حولها أحد فعرفها رضي الله عنه وكان قد رآها قبل الحجاب فعرفها فقال إنا لله وإنا إليه راجعون ثم أناخ بعيره ووطئ على ركبته حتى ركبت لم يكلمها بكلمة ما كلمها بكلمة وإنما استرجع رضي الله عنه خوفا مما يقع توقع أمرا فوقع لأن امرأة في فلاة من الأرض وحدها ويأتيها رجل متأخر عن الجيش وهي متأخرة عنه هذا لا شك أنه بلية وابتلاء من الله ولهذا رأى أنه ...رضي الله عنه فاسترجع ولكن لعفته وتعظيمه النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه أم المؤمنين رضي الله عنها ما كلمها ولا كلمة ما قال لها اركبي ولا قال ماذا خلفك ولا قال لا بأس عليك ما تكلم بكلمة إطلاقا احتراما لفراش النبي صلى الله عليه وسلم واحتراما له وإنما أناخ البعير ووطئ على ركبته حتى ركبت رضي الله عنها فذهب يقود بها حتى أتى الجيش أتاه متى ؟ ...في نحو الظهيرة أي من أظهر واقفين في مكان ظهر من شدة الحر هذا ما الظهر شدة الحر حتى الآن في لغتنا العامية يقولون والله هنا حر ظاهر يعني شديدة الحر تقول فهلك من هلك فيّ وكان الذي تولى كبره منهم عبد الله بن أبي بن سلول انتهى قولها رواه الشيخان

لما حصل الذي حصل ووجد عبد الله بن أبي ونظرائه من المنافقين وجدوا متنفسا يتنفسون منه الصعداء للقدح في النبي صلى الله عليه وسلم فجعلوا يتكلمون ايش اللي جابوا ايش اللي خلفوا ايش اللي خلف عائشة ثم صاروا ينشرون الحديث ويصوغونه ويزخرفونه حتى شاع الخبر وانتشر النبي صلى الله عليه وسلم تألم ولا بد أن يتألم تألم في الحقيقة من وجهين أولا لأن عائشة رضي الله عنها فراشه وأحب نسائه إليه وهو يحبها وهي تحبه والشيء الثاني أنها بنت أعز الناس إليه أبو بكر الصديق رضي الله عنه فكيف يقع هذا الأمر وكيف يكون ولذلك ضاق على النبي صلى الله عليه وسلم الضائقة حتى إنه مع شدة صبره ومع فهمه لأهله ونزاهتهم وبعدهم عما نهوا به حتى أنه دخل عليه شيء مما دخل فصار يستشير بعض أصحابه هل يفارق عائشة أو لا يفارقها؟ منهم من يشير عليه بعدم المفارقة ويقول " **أهلك يا رسول الله لا نعلم إلا خيرا** " ومنهم من أشار عليه بالمفارقة لما رأى من تأذيه صلى الله عليه وسلم وقال إنه إذا فارقها يستريح وممن أشار بذلك علي بن أبي طالب رضي الله عنه ابن عم النبي

صلى الله عليه وسلم لأنه قريب النبي صلى الله عليه وسلم ورأى من النبي صلى الله عليه وسلم مشقة عظيمة وأذى كبيرا فقال لعله إذا طلقها يستريح ويطمئن لكن كبار الصحابة رضي الله عنهم قالوا هذا أمر لا يمكن نعم وممن أشار عليه أسامة بن زيد بأن يمسكها ولا يطلقها على كل حال بقي الأمر هكذا منازعة وقلق وشدة إلى كمال الشهر عائشة رضي الله عنها ما كانت تعلم ما يقول الناس ولا تدري عن شيء لأنها كانت مريضة وكانت في بيت والدها ولا علمت بشيء إلا في آخر الأمر خرجت تقضي حاجتها فعثرت فقالت لها أمها أم رومان " **تعس مسطح** " لأن أمها في قلبها ايضا الا ما حصل وإنما خصت مسطح بن أثاثة من بين الذين قالوا ما قالوا لأنه كان ابن خالة أبو بكر قريبا منه وكان من المفروض من مثله يدافع عن القضية لقرابته لكن كان أمر الله قدرا مقدورا لما قالت تعس مسطح استغربت عائشة رضي الله عنها من أم رومان تقول في مسطح ما تقول مع أنه ابن خالة أبو بكر فسألت ما شأنه ما الأمر فأخبرتها بالأمر وقالت إن الناس يقولون في هذا الأمر كذا وكذا فازداد ألمها ألما ومرضها مرضا حتى جعلت تبكي ما ترقأ رضي الله عنها وحق لها أن تفعل هذا لأن الأمر عظيم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم إليهم وهي أيضا قد استنكرت من النبي صلى الله عليه وسلم لأنها كانت تعتاد منه لين الجانب و...السؤال إذا مرضت ودخل عليها يسأل ويتحقق أما في هذه المرة ما كان يتحقق بل يقول (**كيف تيكم**) ويجلس قليلا ثم يخرج في يوم من الأيام كان قد جاء وقال (**كيف تيكم**) ؟ على العادة وبينما هو جالس إذ نزل عليه الوحي الفرج من الله عز وجل وببراءة عائشة رضي الله عنها فلما سري عنه وإذا هو عليه الصلاة والسلام فقال لها أبشري يا عائشة فقالت منك أو من الله قال : (**بل من الله**) قالت الحمد لله ثم انتهت قصة الإفك ولكن حصل ما حصل فيها من هذا البلاء العظيم

يقول الله عز وجل : ((**لكل امرئ منهم**)) " **أي عليه** "((**ما اكتسب من الإثم**)) في ذلك لكل امرئ منهم أي من هؤلاء العصبة ((**ما اكتسب من الإثم**)) قال المؤلف أي عليه فتكون اللام بمعنى على هذا ما رآه المؤلف أن اللام بمعنى على وإذا كانت مضمنة بمعنى على فلماذا عدل عنها للام لتفيد الاستحقاق وأنهم يستحقون بما عليهم من الإثم فاللام إذن للاستحقاق أي لبيان أن هؤلاء العصبة الذين ارتكبوا ما ارتكبوا مستحقون ما عليهم من الإثم وقوله لكم منهم ما اكتسب هذا العدل من الله عز وجل في مجازاة على السيئة وأن الإنسان لا يحمل إلا ما اكتسب وفيه أيضا دليل على أن هذه المسألة ليسوا مشتركين في إثم واحد بل كل واحد له إثمه الكامل فيما اشترك فيه في هذه القضية

وقوله ((**والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم**)) " **الذي تولى كبره أي تحمل معظمه فبدأ بالخوض فيه وأشاعه وهو عبد الله بن أبي له عذاب عظيم هو النار في الآخرة** " الذي تولى كبره أتى بالجملة على هذه

الصفة للمبالغة ما قال ولمن تولى كبره منهم له عذاب عظيم بل قال ((**والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم**)) جعلها في الحقيقة جملتين في جملة لأن الذي مبتدأ وله خبر مقدم وعذاب عظيم مبتدأ ثاني فكأنها صارت الجملة في مكان لبيان الأهمية والتأكيد والإشارة إلى أن توليه لهذا الشيء أمر عظيم والذي تولى كبره تولى الشيء بمعنى احتفى به وأولاه عنايته وقوله ((**كبره**)) أي معظمه وكبر الشيء بمعنى معظمه يعني ابتدأ به وصار يغذيه وينميه وينشره في المجالس ويوغر الصدور به وهو عبد الله بن أبي وهو جدير بمثل هذه الخسة لأنه منافق بل هو رأس المنافقين وهو يتمنى أن يقع مثل هذا الأمر ليجد فيه منفذا للطعن في النبي صلى الله عليه وسلم وفي فراشه وبخاصة أصحابه لعنه الله يقول ((**له عذاب عظيم**)) عذاب ايش معنى العذاب ؟ ...وعظيم بمعنى عظيم في قدره وعظيم في نوعه وجنسه وعظيم في أمده فإنه والعياذ بالله في الدرك الأسفل من النار لا يوجد أحد من أهل النار أسفل من المنافقين ورأس المنافقين في هذه الأمة من ؟ عبد الله بن أبي فيكون أسفل من في الدرك الأسفل من النار ولهذا عظم عذابه والعياذ بالله في شكله ومدته وفي قدره فهذا الذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم بقينا هل حد هؤلاء الذين تكلموا ايش الجواب ؟ ما حد النبي صلى الله عليه وسلم منهم إلا المؤمنين فقط وهم حسان بن ثابت رضي الله عنه ومسطح بن أثاثه وحمنة بنت جحش وهي أخت زينب بنت جحش وزينب زوجة النبي صلى الله عليه وسلم على أنها ضرة عائشة رضي الله عنها لما سألها النبي صلى الله عليه وسلم عن عائشة أثنت عليها خيرا وأختها هلكت فيمن هلك فحدهم النبي صلى الله عليه وسلم حد القذف ثمانين جلدة نعم وأما المنافقون فما حدهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يحدهم إما لأن الحد تطهير وكفارة والمنافقين ليسوا أهلا للتطهير ولا للكفارة وهذا تعليل واضح وإما واضح من حيث المعنى لكن من حيث الواقع قد يكون غير واضح لأن المنافقين يظهرون أنهم مسلمون فكان ينبغي أن تجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهرة وتبقى سرائرهم إلى الله عز وجل وقال آخرون إنما لم يحدهم النبي صلى الله عليه وسلم لأنهم ما كانوا يصرحون أن صفوان فعل بعائشة كذا لكنهم كانوا يجمعون الحديث ويصيغونه بعبارات تعطي هذا المعنى لكن بدون تصريح ومعلوم أنه من لم يصرح بالزنا ما يحد حد القذف ولذلك لم يحدهم النبي صلى الله عليه وسلم ويجوز أن يكون الرسول عليه الصلاة والسلام ترك حدهم لهذا ولغيره قد يكون ترك حد عبد الله بن أبي لأنه رأس المنافقين ويخشى كان زعيما في قومه فيخشى أن يكون في ذلك فتنة كبيرة وحد القذف على القول انه للآدمي يجوز إسقاطه اذا أسقطه من هو له لكن الذي يظهر والله أعلم أن السبب في ذلك أن المنافقين كعادتهم المنافق يروغ ولا يستطيع أن يصرح وعادته الخداع في كل شيء فتجدهم لا يصرحون ولكن يحومون حول الشيء حتى يملأوا قلوب الناس منه وبهذا الصحابة

الذين هم صرحاء صرحوا بما ظنوه وإن كان ظنا باطلا لكن على كل حال هم ظنوا هذا فصرحوا به حدهم النبي صلى الله عليه وسلم حد القذف

ثم قال الله تعالى : ((**لولا إذا سمعتموه**)) لولا يقول المؤلف " **هلا فيما سمعتموه ظن المؤمنين والمؤمنات بأنفسهم أي ظن بعضهم ببعض خيرا وقالوا هذا إفك مبين بين كذب بين** " لولا إذ سمعتموه لولا بمعنى هلا فهي أداة تحضيض وفيها شيء من التوبيخ حيث ظنوا ...أمرا لا ينبغي أن يكون يعني هلا إذا سمعتموه أي سمعتم هذا الخبر الذي فشا ولا أصل له

((**ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا**)) أولا ظن المؤمنون والمؤمنات يقول المؤلف **فيه التفات** " يعني من الخطاب يعني إلى الظاهر لولا إذ سمعتموه ايش مقتضى السياق ؟ أن يقال ظننتم بأنفسكم خيرا لولا إذ سمعتموه ظننتم بأنفسكم خيرا لكنه قال ((**ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا**)) فالتفت من الخطاب إلى الظاهر يعني من ضمير الخطاب إلى الاسم الظاهر وقد مر علينا سابقا أن للالتفات فائدتين على الأقل ما هما ؟ التنبيه هذه واحدة الفائدة الثانية يعينها السياق فالالتفات فيه على كل حال الفائدة المتيقنة المعينة قصدي هي التنبيه لأن مجرى الخطاب إذا اختلف يقتضي أن ينتبه الإنسان ولهذا كان بعض الخطباء يغير الأسلوب لا من خبر إلى إنشاء أو من إنشاء إلى خبر أو من استفهام إلى إثبات وما أشبه ذلك حتى في الصوت والإلقاء تجده يغير لأجل أن ينتبه لأن الناس إذا خوطبوا على وتيرة واحدة في الخطاب يمكن يملون...لكن إذا تغير الأسلوب أو كيفية الأداء يحصل بذلك الانتباه إذن فائدة الالتفات ما هي ؟ التنبيه هذه فائدة معينة في كل التفات والفائدة الثانية الطالب: ...

الشيخ: خل الفائدة الثانية يعينها السياق لا نقدر نعينها من الآن يعينها السياق إذن نشوف الفائدة الثانية هنا ظن المؤمنون ولم يقل ظننتم إشارة إلى أن ظنهم هذا يخرجهم من الإيمان لأنهم لو كانوا مؤمنين ما ظنوا إلا الخير نعم ولم يقل ظننتم خيرا لأنهم بظنهم بهذا الظن خرجوا من الإيمان ولكن ليس خروجا مطلقا إلا بعد نزول الآيات الفائدة الثانية أو الثالثة بعد... التنبيه الإشارة إلى أنهم في ظنهم هذا ليسوا بمؤمنين لأن المؤمنين لا يظنون إلا الخير الفائدة الثانية أنه كان ينبغي عليهم أن يظنوا هذا الظن لأنهم مؤمنون هم يقولون أنهم مؤمنون وهم مؤمنون حقا فكان ينبغي عليهم أن يظنوا خيرا فعندنا الآن هم ظنوا ما ظنوا فكانوا بذلك غير مؤمنين لأن المؤمنين لا يظنون إلا خيرا

ثانيا كان ينبغي عليهم بإيمانهم أن يظنوا خيرا وقوله تعالى : ((**ظن المؤمنون والمؤمنات**)) لأن الواقع أن القضية بين ذكر وأنثى هكذا صفوان بن المعطل وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها فهي من الجنسين ولذلك قال ظن

المؤمنون والمؤمنات نص على الجنسين لأن القضية أو التهمة في الجنسين جميعا لصفوان وهو من المؤمنين وفي عائشة وهي من المؤمنات ولهذا قال ((**ظن المؤمنون**)) الذين هم بمنزلة صفوان ((و**المؤمنات**)) اللاتي هن بمنزلة من ؟عائشة وقوله ((**بأنفسهم خيرا**)) هل معناه أن المنافقين وأن اتهام عائشة يكون الإنسان ظن بنفسه شرا أو أن المراد بأنفسهم هنا الجنس لأن المؤمنين كنفس واحدة نعم والمعنى ظنوا بأنفسهم أي ظنوا بصفوان وعائشة بل وبالنبي عليه الصلاة والسلام خيرا فهل هذا المراد أو المراد الأول أنت فاهمين السؤال الآن ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم هل المراد بأنفسهم هنا يعني بأعينهم أو المراد بأنفسهم بعائشة وصفوان والنبي صلى الله عليه وسلم وجعلهم الله أنفسا لأنهم كلهم كنفس واحدة كما في قوله : ((**لقد جاءكم رسول من أنفسكم**)) أي المعنيين يراد ؟ الأخير واضح والمراد ظنوا أي بعضهم ببعض كما قال المؤلف يعني ظنوا بأنفسهم أي بهؤلاء المتهمين كذبا وزورا خيرا لأنهم من أنفسهم يعرفونهم ويعرفون أحوالهم وهم إخوانهم في الإيمان أو إن المعنى الذي أشرنا إليه بأنفسهم هم يعني يظنون خيرا بأنفسهم وكأنهم لو اتهموا بهذا الأمر وهم يعرفون أنفسهم ايش يظنوا بأنفسهم ؟ خيرا وبراءة يعني كما أنكم لا تتهمون أنفسكم لو قيل فيكم ذلك فالواجب كذلك أن تظنوا عائشة وصفوان رضي الله عنهما فالمراد بالأنفس يراد بها نفس الظان وكيف يعني يتنزل المعنى ؟ المعنى يظنون بأنفسهم خيرا أي بأن هذا الأمر لو كان أمرا رموا به لكان يعرفون أنفسهم ولا يمكن أن يصدقوا بهذا الأمر لأنهم يعرفون أنهم نزيهون منه وبريئون منه على كل حال المعنيان محتملان وكلاهما له وجه صحيح فعائشة وصفوان من أنفس المؤمنين لأن المؤمن مع أخيه كنفس واحدة والذي يظن بأم المؤمنين وصفوان خلاف ما ينبغي كأنما ظن بنفسه فكما أنك تعرف نفسك ولا تظن فيها مثل هذا الظن فكذلك يجب أن تعرف أم المؤمنين وصفوان فلا تظن فيهما إلا ما تظن بنفسك فكما أنك لا تظن بنفسك إلا خيرا كذلك لا تظن بأم المؤمنين وصفوان إلا خيرا بأنفسهم خيرا

((**وقالوا هذا إفك مبين**)) قوله وقالوا معطوفة على ظن ، ظن المؤمنون وقالوا وفي هذا أنه يجب على المؤمن إبطال الباطل بقلبه وبلسانه ما يكفي أن تعتقد أن هذا ما هو صحيح بل يجب أن تبين بطلان هذا الشيء لأني أعتقد أن هذا الأمر غير صحيح ويسكت فما موقفه ؟ موقفه سلبي في الواقع رجل...نفسه لكن الواجب أن يبطل الباطل ولهذا قال ظنوا ظن المؤمنون بأنفسهم خيرا ((**وقالوا هذا إفك مبين**)) لازم من ظن وقول ما يكفي أن تعتقد أن ما قيل في عائشة وصفوان أنه إفك بل يجب أن تقول لماذا ؟ لأجل أن يقابل هذا الباطل بالإبطال وأما أن يسكت و ما يبرا إلى الله وما يقول هذا ما هو صحيح أبدا لا يكفي هذا لا بد أن نظن الخير

ونبطل الباطل وقالوا هذا إذن وقالوا معطوفة على ظن فهي داخلة في التحضيض أي الله تعالى يقول الواجب أن يظنوا الخير وأن يبطلوا الباطل .

له في التوبيخ فإنك إذا تحدثت لصاحبك بصيغة الغائب صار ألطف وأهون وإذا أتيت بعد ذلك بصيغة الخطاب صار أبلغ سواء كان ذلك مدحا أم ثناء نعم فمن الثناء ((**الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين**)) ثم قال ((**إياك نعبد**)) فأثنى على الله المصلي أثنى على الله بصيغة الغائب الحمد لله ثم بصيغة ((**إياك نعبد**)) المخاطب كأنه بعد الثناء صار حاضرا بين يدي ربه فقال ((**إياك نعبد**)) إذن الالتفات هنا من الغيبة إلى الخطاب فائدته التنبيه وقوة التوبيخ لأن الخطاب أبلغ انظر إلى قوله تعالى : ((**عبس وتولى أن جاءه الأعمى وما يدريك لعله يزكى**))... في الأول عبس للغائب ثم قال وما يدريك لأنه النبي صلى الله عليه وسلم كأن الله سبحانه وتعالى لم يشأ أن يخاطبه بهذا اللفظ عبست وتوليت بل عبس وتولى حتى تبين ثم قال وما يدريك لعله يزكى هذه مثلها المهم أنه إذا انتقل من صيغة الغيبة إلى صيغة الخطاب فله فائدة التنبيه وزيادة فائدة أخرى تستفاد من السياق

طيب ((**إذ تلقونه بألسنتكم**)) يعني أنه يرويه بعضكم عن بعض تلقى الشيء بمعنى استقبله وأخذه فهم يتلقونه بألسنتهم ويقولون بأفواههم ما ليس لهم به علم الفرق بين وتقولون بأفواهكم وتلقونه بألسنتكم التلقي أخذه من الغيب تلقاه مثل تلقي الجلب يعني استقباله فالتلقي استقبال الكلام ((**وتقولون بأفواهكم**)) ذلك لإلقاء الكلام إلى الغير وفيه إشارة إلى أن هذا القول لا يصل إلا القلب وإنما هو مجرد كلام باللسان وذلك لتشكك كثير من الصحابة في هذا الخبر وسبق أن جمهورهم وفضلاءهم أنكروه من أول الأمر ((**إذ تلقونه بألسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم**)) وفي هذا من التوبيخ ما فيه أن يقول الإنسان بفمه بأفواه جمع فاه وهو الفم تقول بفمك ما ليس لك به علم طيب إذا قال قائل أليس القول بالفم لماذا قال تقولون بأفواهكم مع أن القول لا يكون إلا بالفم ؟

الطالب :...

الشيخ : وليس مستقرا في نفوسهم أي نعم هذا هو لأنه مجرد كلام باللسان وبالفم ولكنه لم يستقر في القلب لأنه ليس عن علم وقد يقال إن هذا من باب التأكيد كما في قوله مشى برجله إلى فلان تحقيقا للمشي يعني أنه قول محقق تقولونه قولا صريحا وليس ذلك ظنا في النفس فإن القول يطلق على الظن ومثله أيضا ((**ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم**)) فإن الطائر يطير بجناحيه ومعلوم أن الطائر لا يطير إلا بجناحيه نعم ((**ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم**)) فعلى كل حال نقول إن قوله بأفواهكم إما أن يراد به تحقيق القول وأنه ليس مجرد ظن أو تخيل بل يقولونه صراحة بأفواههم وإما أن يقال أن هذا القول على مجرد الفم فقط ولا يصل إلى قرارة النفس لأنه وإن كانوا يقولونه ولكنهم كأنهم يستبعدونه مستريبون في حقيقته وقوله ((**ما ليس لكم به علم**)) ما

أكثر ما يقع هذا من الناس لا بد أن الإنسان لا يقول قولا إلا وله به علم ما يكفي أن تقول قولا لمجرد الظن ولا لمجرد الوهم أو التخيل لا تقل خصوصا في الأمور الخطيرة إلا فيما لك به علم ولهذا قال الله عز وجل : في سورة الإسراء ((**ولا تقف ما ليس لك به علم**)) يعني لا تتبعه ((**إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)) فأنت مسئول عن سمعك وبصرك وقلبك اللي هو محل الظن والاعتقاد إذن لا تقل ما ليس لك به علم لا تتبع ما ليس لك به علم فلا بد أن يكون الإنسان على علم وهذه تربية من الله عز وجل تفيد أن الإنسان يتثبت فيما يقول ليكون قوله معتبرا وليسلم من إثم القول بلا علم لاسيما إذا كان القول على الله فإنه لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كان القول في مثل هذه الأمور الخطيرة التي فيها القدح في النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته وأصحابه وبالتالي القدح في الدين لأنه إذا قدح في الرسول الذي جاء به فهو قدح في نفس الدين الذي أتى به هذا الرسول ونقص فيه

قال الله تعالى ((**وتحسبوه هينا**)) **لا إثم فيه** ((**وهو عند الله عظيم**))**في الإثم** " في هذه الجملة من تعظيم هذا الأمر ما فيه يعني تحسبون أن القول في هذا الأمر تحسبونه هينا وأنها كلمات تقال وتنقل لكنه عند الله عظيم ويتعاظم كلما كان الإنسان المقول فيه أبعد عما قيل فيه ولهذا قذف المحصن فيه الحد وقذف غير المحصن فيه التعزير يعني لو قذف إنسانا متهما بالزنا وليس عفيفا عزر فقط ولو قذف إنسانا معروفا بالعفة وجب فيه الحد كاملا ولهذا قال ((**وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم**)) وقلنا أنه يتعاظم بحسب حال المقذوف المتكلم فيه وكذلك إذا لم يكن الكلام قذفا يكون أعظم بحسب حال القول ولهذا يقول الله عز وجل : ((**ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا**)) فأعظم الكذب، الكذب على الله ثم على رسوله صلى الله عليه وسلم وهكذا يتعاظم الكذب بحسب من نمي إليه الكلام

ثم قال تعالى : ((**وَلَوْلا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ**))[النور:16]**هو للتعجب** ((**هذا بهتان**)) **كذب** ((**عظيم**)) لولا بمعنى هلا وهي للتحقير المشرب بالتوبيخ إذ سمعتموه ايش الضمير اللي يعود عليه ؟ على الإفك قلتم- اقرب شويه - هذه جواب لولا ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ما يكون قال المؤلف ما ينبغي لنا واعلم أن كلمة ما يكون وكلمة ما ينبغي تأتي للشيء الممتنع عندما نعبر في كتب الفقه ولا ينبغي أن يفعل كذا وكذا ايش المراد ؟ أن ذلك ليس بمستحب فقط لكن عندما تأتي ما ينبغي في كلام الله وكلام الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يراد بها الممتنع غاية الامتناع الذي لا يصح ولا يليق كما في قوله تعالى : ((**وما ينبغي للرحمن أن يتخذ ولدا**)) ايش ما ينبغي يعني ؟ يمتنع غاية الامتناع لا يليق ولا يصح وكما في قول النبي صلى الله عليه وسلم : (**إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام**) ايش لا ينبغي له أن ينام ممتنع لا يليق ولا يصح أن ينام

سبحانه وتعالى لكمال حياته على كل حال ما يكون لنا أن نتكلم لا ينبغي لنا أن نتكلم بهذا ولا يصح منا أن نتكلم بهذا لماذا ؟ لأنه ايش ؟ لماذا هو ممتنع ؟ لأنه لا يمكن أن الله سبحانه وتعالى يجعل هذا الأمر واقعا من أهل النبي صلى الله عليه وسلم لا يمكن أبدا يمتنعوا حسب ما تقتضيه حكمة الله عز وجل أن الله سبحانه وتعالى يجعل هذا الأمر واقعا من أهل الرسول صلى الله عليه وسلم مما في ذلك من الأمر الذي لا يليق بحكمة الله عز وجل ولهذا قال ((**ما يكون لنا أن نتكلم بهذا**)) لخطورة الأمر وعظمه وقوله سبحانك هو للتعجب هنا هذا ليس بصحيح أنه للتعجب ولكنه للتنزيه البالغ يعني ننزهك يا ربنا أن يقع هذا من أهل بيت رسولك صلى الله عليه وسلم سبحانك يعني تنزيها لك عما لا يليق به ومنه أن يقع مثل هذا من أهل النبي صلى الله عليه وسلم فكلمة سبحانك في هذا الموضع من أحسن ما يكون بل هي أحسن ما يكون في الحقيقة ما يكون لنا أن نتكلم بهذا ليش ؟ لأن ذلك ينافي تنزيهك ولهذا قالوا سبحانك يعني سبحانك من أن يقع هذا من أهل بيت نبيك صلى الله عليه وسلم نعم وليس للتعجب أنهم يتعجبون مما قيل لا بل إنهم ينزهون الله سبحانه وتعالى عما نسب إلى أهله يعني تنزيه لك يا ربنا أن يقع مثل هذا في بيت رسولك صلى الله عليه وسلم فهذا التنزيه في هذا المقام من أحسن ما يكون بل هو أحسن ما يكون ((**هذا بهتان**)) كذب ((**عظيم**)) لأنه خلاف ما تقتضيه حكمة الله عز وجل وعظيم ليش وصف بالعظم ؟ المقام يا جماعة مقامه في أهل بيت الرسول عليه الصلاة والسلام أي بهتان أعظم من بهتان يكون فيه القدح في النبي عليه الصلاة والسلام وأهل بيته وأصحابه عظيم واضح عظمه لو كان هذا قذفا لفلان أو لفلان أو لفلان صار عظيما لكن ليس كعظم ما نسب لأهل الرسول صلى الله عليه وسلم فلذلك وصف بالعظم لأن محله يا عبد الله ...كمل .

الطالب :...

الشيخ : نعم طيب قال الله تعالى ((**يعظكم الله**)) ينهاكم ((**أن تعودوا لمثله أبدا إن كنتم مؤمنين**)) أو أنا أسقطنا جملة من قبل في الشرح

وهي قوله إذ تلقونه بألسنتكم طيب قال" **حذف من الفعل إحدى التائين أصله إذ تتلقونه بألسنتكم** " ولا يمكن أن نقول أنها فعل ماضي ((**فأنذرتكم نارا تلظى**)) يمكن أن يقال فيها فعل ماضي ولكنها فعل مضارع أصلا تتلظى ولكن هنا هل يمكن أن نجعل تلقى لأن تلقى فعل ماضي لو جاءت مجردة تلقيت الحديث تلقونه يمكن هنا نجعلها فعلا ماضيا ولا ما يمكن محمد؟

الطالب:...

الشيخ: ما يمكن لماذا؟

الطالب:...

الشيخ: لا لأن إذا للتعريف

الطالب:...

الشيخ: لا

الطالب:...

الشيخ: لا هنا أصل الفعل الماضي ما تأتي فيه الواو والنون تأتي فيه الواو صحيح تلقوا لكن ما تأتي النون لأن النون من الأفعال الخمسة المضارع وهنا فيها نون وإلا لا ؟ تلقونه فإذن هنا لا يجوز أن تكون فعلا ماضيا فيقينا انه حذف منها إحدى التائين ثم قال المؤلف " **وإذ منصوب بمسكم أو أفضتم** " وين مسكم لمسكم إذ تلقونه أو أفضتم إذ تلقونه ويستفاد من كلام المؤلف أن إذ هنا اسم وقد مر علينا أن كثيرا من المعربين يجعلون إذ التعليلية يجعلونها حرفا لا اسما لأن المعنى من أجل كذا قال الله عز وجل وين وقفنا عليه .

الطالب :كيف يكون التلقي باللسان

الشيخ : يعني ما يصل إلى قلوبهم غاية ما هنالك أنه يصل إلى اللسان وتنطقون به نعم

الطالب :الباء؟

الشيخ : الباء هذه للتعدية وأصل التلقي يكون بالسمع في الحقيقة لكن على أساس أنه مجرد ما تلقاه يفيض به يقوله

قال : ((**يعظكم الله أن تعودوا لمثله أبدا**)) الوعظ يقول المؤلف " **ينهاكم الله أن تعودوا** " والأمر والنهي موعظة ولهذا قال الله عز وجل ((**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ**)) ثم قال ((**إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**))[النساء:58]فجعل الأمر موعظة لأن الإنسان يتعظ بها هكذا هنا يعظكم الله أي يحذركم بالموعظة والتحذير متضمن للنهي وعلى هذا فيجب أن نعرف أن قول المؤلف ينهاكم ليس تفسيرا لها بمقتضى اللفظ ولكن بما يدل عليه المعنى وإلا فالموعظة التحذير بما يلين القلب تخويفا أو ترغيبا فمعنى يعظكم أي يحذركم الله سبحانه وتعالى أن تعودوا لمثله يعني من أن تعودوا ترجعوا لمثله أبدا يعني ما دمتم أحياء إن كنتم مؤمنين طيب إن كنتم مؤمنين هل هي شرط للموعظة ليعظكم أو لا أو جملة مستقلة والتقدير إن كنتم مؤمنين فاتعظوا بذلك؟ يقول المؤلف " **إن كنتم مؤمنين تتعظون بذلك** " هذه الجملة في الحقيقة إن قلت أنها شرط في قوله يعظكم ((**يعظكم الله إن كنتم مؤمنين**)) فإنه يجب أن يؤول الموعظة هنا بالموعظة النافعة لا بمجرد ذكر الموعظة لأن الموعظة لا تنفع إلا بشرط الإيمان وأما إذا قلنا إن

الموعظة بيان ما يتعظ به المرء فليس الإيمان شرط في ذلك فإن موعظة الله ملقاة لكل أحد سواء كان مؤمنا أو غير مؤمن ولكن لا ينتفع بها إلا المؤمن ((**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ**)) هذا عام ((**وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ**))[يونس:57]فالحاصل أن نقول إن كنتم مؤمنين إن كانت قيدا في قوله يعظكم فالمراد بالموعظة الموعظة النافعة فهي التي تنفع المؤمن وإن كانت إن كنتم مؤمنين مستقلة عما قبلها أو نقول وإن كانت الموعظة إلقاء ما كان به الوعظ للناس سواء انتفعوا أو لم ينتفعوا فإن قوله ((**إن كنتم مؤمنين**)) مستقل وجوابها محذوف أي إن كنتم مؤمنين فاتعظوا بما وعظكم الله به وفيه إشارة إلى أنه لا ينتفع بالموعظة إلا المؤمنين على كلا الاحتمالين هي إشارة واضحة على أنه لا ينتفع بموعظة الله إلا المؤمن أما غير المؤمن فإنه لا ينتفع

ثم قال الله تعالى ويبين الله لكم الآيات في الأمر والنهي والله عليم فيما يأمر به وينهى عنه حكيم فيه يبين بمعنى يظهر والآيات بمعنى العلامات الدالة عليه سبحانه وتعالى وقد مر علينا أن الآيات تنقسم يا حجاج ؟.

الطالب :...كونية ...وشرعية ...؟

الشيخ : ما تضمنه الوحي المنزل على رسله سواء القرآن أو غير القرآن فالآيات الكونية هي ما خلقه الله في الكون وقدره وهذه ظاهرة للمؤمنين وغيرهم حتى غير المؤمنين يعرفون أن هذه الآيات لا يستطيع البشر أن يفعل مثلها وآيات شرعية لا تتبين وتظهر إلا للمؤمنين ((**قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون**)) ايش فيه ؟ ((**في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد**)) فالآيات الشرعية التي تضمنها الوحي المنزل على رسله لا يستفيد منها إلا المؤمن أما الكافر والعياذ بالله فإنه يزداد بها رجس على رجسه فيموت على كفره الآيات الكونية حتى غير المؤمنين بالله سبحانه وتعالى يعني غير المنقادين والمقيمين لشرائعه يؤمنون بأن مثل هذه الأمور لا يمكن لبشر أن يأتي بها على اختلاف مشاربهم بهذا يقول ((**يبين الله لكم الآيات**)) أي يظهرها حتى تتبين ولا فرق في ذلك بين الآيات الكونية والآيات الشرعية ولهذا لما خسفت الشمس في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ماذا قال : (**إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله**) حتى خسوفهما من آيات الله لأنه لو أن البشر كلهم اجتمعوا على أن يكسفوا الشمس يستطيعون ولا لا ؟ لا يستطيعون فإذن هو من آيات الله لأن الآية معناها هو ما يدل على ما كانت آية لهم بمعنى أنه لا يمكن أن يأتي بها أحد سوى من كانت آية لهم وقوله تعالى ((**والله عليم**)) قول الشارح أو المفسر في الأمر والنهي كأنه حملها على الآيات الشرعية والحقيقة أنها شاملة في الآيات الشرعية والآيات الكونية

وقوله ((**والله عليم حكيم**))عليم أي ذي علم واسع شامل فيما يتعلق بفعله وفيهما يتعلق بفعل المخلوقين والله سبحانه وتعالى عليم بما كان وما سيكون من فعله ومن فعل المخلوقين وحكيم سبق لنا أنها مشتقة من اين؟

الطالب :من الحكمة ...

الشيخ : الحكمة والحكم صحيح طيب وسبق لنا يا صالح أن الحكمة تكون في هذا المطلوب .

الطالب :...

الشيخ : لا

الطالب :...

الشيخ : لا موضع الحكمة الشرع والقدر تكون أولا في الشرع والقدر فكل ما شرعه الله فإنه حكمة مطابق للحكمة وفي القدر كل ما خلقه الله فهو مطابق للحكمة فمحلها إذن الشرع والقدر أما هي الحكمة نفسها فهي على ثلاثة أشياء في الإيجاد والصورة والغاية فإيجاد الشيء حكمة لولا الحكمة في وجوده ما وجد وكونه على هذا الشكل المعين أو بهذه الصورة المعينة هو أيضا حكمة والغاية منه أيضا حكمة ((**أفحسبتم أنما خلقناكم عبثا وأنكم إلينا لا ترجعون**)) إذا ضربنا اثنين في ثلاثة كم تكون ؟ الشرع والقدر وكل منها إما في الإيجاد أو في الصورة أو في الغاية تكون جميع ستة

أما الحكم فإنه ينقسم أيضا إلى قسمين كوني وشرعي مثال الكوني نعم؟

الطالب : قوله تعالى ...

الشيخ : هذا كوني لا لأن هذا لاحظ أنه ذكر بعد أن قال الله تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنفَقُوا وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ**))[الممتحنة:10]ايش يصير هذا ؟ شرعي لأن الأمور هذه اللي سبقت كلها تشريعات طيب هذا مثال للشرعي مثال الكوني؟

الطالب :...

الشيخ : قول أخي يوسف : ((**فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين**)) نعم فإذا كان الحكم كونيا أو شرعيا كله مطابق للحكمة فهل يلزم أن نعرف هذه الحكمة أو لا يلزم ؟ لا يلزم

لكن يجب علينا أن نؤمن بأنه ما من شيء أوجده الله أو شرعه إلا وله حكمة لكننا لقصورنا يخفى علينا كثير من هذه الحكم نعم ((**ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم**))

ثم قال الله تعالى : ((**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**))[النور:19] إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة باللسان لهم عذاب أليم قلنا إن مثل هذا التركيب كونه يأتي في الجملة على جملتين يفيد ذلك التأكيد إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة لهم ما قال إن للذين يحبون أن تشيع الفاحشة عذاب فجعل المسألة جملتين صغرى وكبرى فقول ((**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)) هذه الكبرى وقوله ((**لهم عذاب اليم**)) هذه الصغرى سميت صغرى لأنها قائمة مقام الاسم المفرد إذ هي خبر والأصل في الخبر أن يكون مفرد أرجو أن ننتبه لأنه امس نسيت أن ابحث ((**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا**)) الذين هذه الأولى إن الذين ايش إعرابها ؟ اسم إن فهي في محل المبتدأ يحبون صلة الموصول أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا مفعول يحبون لهم خبر مقدم وعذاب مبتدأ مؤخر والجملة خبر إن إذن هذه الجملة تضمنت جملتين صغرى وكبرى طيب الكبرى المجموع ((**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)) والصغرى لهم عذاب أليم وسميناها صغرى وإن كانت مكونة من مبتدأ وخبر لأنها خبر فهي في مقام المفرد لأن الأصل في الخبر أن يكون مفردا تقول مثلا الطالب فاهم خبر مبتدأ مفرد تقول الطالب له فهم صارت الآن جملة والجميع جملتان كبرى وهو مجموعهما وصغرى وهو الجملة التي صارت خبرا والله أعلم .

لأنها آيات كونية واضحة الليل والنهار والشمس والقمر والشرعية

الطالب :...

الشيخ : هل بينها الله تعالى وهي ظاهرة لكل أحد وإلا لا ؟

الطالب :بينها

الشيخ : لكنها ليست ظاهرة لمن أعمى الله بصيرته كما قال الله تعالى : ((**قل هو للذين آمنوا هدى وشفاء والذين لا يؤمنون في آذانهم وقر وهو عليهم عمى أولئك ينادون من مكان بعيد**)) إذن فبيان الآيات واتضاحها إن كانت كونية فهي واضحة ولا أحد يشك فيها وإذا كانت شرعية فهي واضحة في حد ذاتها لكن من الناس من يعمى عنها كما أنه أيضا ربما يقال حتى الآيات الكونية ربما يعمى عنها بعض الناس عند التأمل لأن من الناس من يظن أن هذه الآيات ليست من فعل الخالق وإنما هي طبائع تتفاعل ويتولد بعضها عن بعض

وبدون أن يكون لها مدبر أو خالق وعلى هذا فتكون أيضا الآيات الكونية كالآيات الشرعية خلافا لما قررناه سابقا

ثم قال الله تعالى : ((**إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة**)) إن الذين يحبون الذين اسم من الأسماء الموصولة والمعروف في علم الأصول أن الاسم الموصول يفيد العموم إن الذين يحبون يكون عاما وقوله ((**يحبون أن تشيع الفاحشة**)) تشيع بمعنى تنتشر وتظهر وقول المؤلف باللسان هذا تفسير للشيوع يعني تشيع بالقول وتظهر ويتداولها الناس ولكن الأظهر أنها أعم من الشيوع باللسان وأنها تشيع بالفعل بحيث يشاهدهم الناس وبالقول بحيث يشاع عنهم ذلك فهؤلاء الذين يحبون أن تشيع الفاحشة سواء يحبون أن تشيع بالقول كما اشار إليه المؤلف باللسان أو يحبون أن تشيع بالفعل بمعنى أن يظهر أمرهم ويتبين ويشاهدوه وقولهم ((**لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة**)) هذه جملة نسميها جملة صغرى إن الذين ، الذين اسم إن وهي في محل المبتدأ ولهم عذاب أليم جملة خبرية خبر إن وهذا يفيد التوكيد أوكد مما لو قيل إن للذين يحبون أن تشيع الفاحشة عذابا أليما مثلا هذا أبين لأنها تكون جملتان كأنهما مكررتان وقول المؤلف " **بنسبتها إليهم** " هذا بناء على أن المراد بالشيوع شيوع اللسان والأصح أنه أعم أي بنسبتها إليهم فيما يقال فيهم أو برؤيتها منهم فيما فعلوه وقول المؤلف " **وهم العصبة** " هذا ليس بصحيح لأنه أراد أن يفسر العام بالخاص لأن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة هو خاص بالعصبة الذين جاءوا بالإفك أو عام في كل أحد ؟ عام في كل أحد إلى يوم القيامة حتى مثلا من أراد أو أحب أن تشيع الفاحشة في المؤمنين في زمنه فهو داخل في هذه الآية وتخصيص الآية بشيء لا دليل عليه هذا لا يجوز وقد قال أهل العلم إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لكن يجب أن نعرف أن صورة السبب قطعية الدخول يعني إذا ورد لفظ عام بسبب خاص فإن السبب الذي وردت من أجله قطعي الدخول في هذا العام وغيره من أفراد العموم ليس قطعيا ولكنه ظاهر فيه وبيان ذلك أن دلالة العام على كل فرد من أفراده قطعية وإلا ظنية ؟ دلالة ظنية يعني ليست قطعا إذ يجوز أن يكون بعض الأفراد قد خصص بحكم يخالف هذا العموم ولهذا نقول دلالة العموم دلالة اللفظ العام على عمومه ظنية فهمتم ؟لماذا نقول ظنية ؟ لاحتمال أن يكون بعض أفراده قد خصص إلا صورة السبب يعني الصورة التي هي سبب هذا العموم فهي قطعية الدخول لأنه ما يمكن أن نخرجها عن العموم وهو وارد من أجلها فمثلا إن قال قائل الذين يظاهرون منكم من نسائهم ما هن أمهاتهم إلى آخره لو قال قائل إنه لا يدخل فيها أوس بن الصامت الذي ظاهر من زوجته وهو سبب النزول ماذا نقول له ؟ نقول هذا غير صحيح قطعا هو داخل لو قال قائل إن الرجل الذي رآه النبي صلى الله عليه وسلم قد غشي عليه وهو قائم والناس يظللون عليه وهو صائم في السفر فقال النبي

صلى الله عليه وسلم : (**ليس من البر الصوم في السفر**) لو قال قائل إن هذا الرجل لا يدخل في هذا الحديث نقول غير صحيح ولا يمكن لأن الصورة التي هي سبب النزول قطعية الدخول غيرها ما قطعي لكن ظني ...فسر هذا العموم بالخاص يجوز ولا ما يجوز ؟ لا يجوز إذا وجد لفظ عام يجب الأخذ بعمومه وإن كان دلالته على جميع أفراده ظنية لكن يجب الأخذ بعمومه حتى يأتي دليل على التخصيص فنقول هذه الآية عامة في العصبة وغيرها ((**لهم عذاب أليم في الدنيا**)) بالحد و... والآخرة بالنار لحق الله تعالى نعم ((**لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة**)) في الدنيا من العذاب ما ذكره المؤلف وقد يكون عذاب أشد لكن الآن المتبادر لنا أن العذاب الأليم في الدنيا هو العقوبة وعذاب كما أشرنا إليه سابقا بمعنى عقوبة وأليم بمعنى مؤلم وأما عذاب الآخرة فهو عند الله أيضا

وقول المؤلف إن حد القذف وعذاب الآخرة في حق الله هذا يشكل عليه أنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم (**أنه من أصاب من هذه الذنوب شيئا وعوقب عليه في الدنيا كان كفارة له**) وبهذا قالوا إن الحدود كفارة لأصحابها كحد الزنا وحد السرقة وغيرها كفارة لأصحابها إذ أن الله لا يجمع عليه عقوبتين فعلى هذا نقول إن الآية هذه فيمن يحب أن تشيع الفاحشة لكن من أشاع إذا كان هذه من الاشاعات لكن من أشاعها هل عليه حد في الدنيا ؟ ما عليه حد مجرد محبة الإنسان لشيوع الفاحشة في المؤمنين ليس بقذف لا يقام عليه الحد لكن يعزر أو يعاقب بما يسميه أهل العلم بالتعزير يردعه عن فعله عن هذا الأمر وأما عذاب الآخرة فيقال ان هذا ما دام الأمر ليس بحد فقد يعذر وحينئذ يكون العذاب عليه في الآخرة وأما من أقيم عليه الحد في معصية من المعاصي فإنه يكون كفارة له كما ورد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم طيب أذا كان هذا الوعيد فيمن يحبون أن تشيع الفاحشة في المؤمنين فكيف يكون حال من أشاع الفاحشة ...محمود عبد الله ؟ الطالب :...

الشيخ : الذي يشيع أشد من الذي يحب أن تشيع لأن الذي يشيع يحب ويفعل إذ ما أشاع شيئا ...فيكون قد أحب وفعل والذي أحب قد لا يفعل ومع ذلك له عذاب أليم ثم قال الله تعالى : ((**والله يعلم وأنتم لا تعلمون**)) والله يعلم انتفاؤها عنهم وأنتم أيها العصبة لا تعلمون وجودها فيهم

الطالب :...

الشيخ : لا تعلمون وجودها فيهم...

الطالب :...

بعضهم يقول بلى هذه الحدود فرائض لا بد من إقامتها والتعذير منهم من يرى أنه يرجع إلى اجتهاد الإمام إذا رأى أنه لا يقام لا يقيمه فإذا فرضنا الإمام اجتهد سواء أخطأ في اجتهاده أو أصاب ولم يقم الحد عليه فهذا من معناه أنه يعاقب في الآخرة ولا بد .

الطالب :...

الشيخ : لا العام على عمومه والآية كذلك الآية ظاهرها أنه يجمع له بين الأمرين والحديث يدل على أنه ما يسن له الأمران ..التوفيق هو هذا أن نقول إذا فاته عذاب الدنيا أصيب بعذاب الآخرة

الطالب : إذا عذر بمحبته بالفحشاء

الشيخ :إذا عذر بمحبته بالفحشاء فلا يعذب في الآخرة لأن الله لا يجمع بين العقوبتين لعبد في ذنب واحد لكن إذا فاته التعزير إما لكون اجتهد الحاكم أو كونه أخفى نفسه أو ما شابه ذلك يبقى عذاب الآخرة كيف نعرفهم ؟ نعرف بإظهارهم قوله عسى الله أن يبين فلان لأنه إذا أشاعه هو بنفسه صار مشيعا وإن كان ما أشاعها ولكن نعرف أنه يحب هذا يتتبع ويشار للناس في هذا عمله هذا ...

وقوله : ((**والله يعلم وأنتم لا تعلمون**)) يقول المؤلف يعلم انتفاءها عنهم سواء هذا أو قصة أخرى لأن الصحيح على العموم يعني انتفاء الفاحشة التي أحب هؤلاء أن تشيع في المؤمنين يعلم سبحانه وتعالى أنها ليست فيهم أو أنها فيهم ((**وأنتم لا تعلمون**)) هذا النفي هل هو على إطلاقه يعني لا تعلمون شيئا أو لا تعلمون ما يعلمه الله ؟ الأخير يعني لا تعلمون ما يعلمه الله وإلا فعند الإنسان عنده علم ((**وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ**))[النحل:78]((**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون**)) لكن لا تعلمون ما عند الله من العلم ولا تعلمون كعلم الله لأن علم الله واسع شامل تام وعلم الإنسان قاصر ناقص يعني محدود وناقص بخلاف علم الله سبحانه وتعالى وفي هذا إشارة إلى أنه لا يجوز للإنسان أن يتكلم بمثل هذه الأمور حتى يكون لديه علم وإذا كان لديه علم أيضا فإنه يجب أن يتبع المصالح في ذلك لو فرضنا أني أدري أن هذا الرجل أصاب الفاحشة فهل من المستحسن أن أرفعها إلى الإمام لتبين وتبرز أو من المستحسن ألا ارفعها ؟ الجواب هذا يتعلق بالمصلحة إذا كان هذا الذي وقع منه الفاحشة رجل معروفا بالعفة وبالصلاح وأن الأمر بدر منه هكذا هفوة فإنه لا ينبغي أن يرفع إلى الإمام ويشهر بل يستر عليه وينصح وإذا كان الرجل معروف بالشر والفساد كان من الواجب أن يبين أمره ويظهر ويشهر

ومثل ذلك أيضا مسألة العفو عن الجناة هل هو أولى من الأخذ بالحق أو الأخذ بالحق أولى من العفو نعم ينبني على هذا التفصيل إذا كان في العفو صلاح فالعفو أولى وإلا فالأخذ بالحق أفضل وكل الآيات التي تندب إلى العفو هي مقيدة بقوله تعالى : ((**فمن عفا وأصلح فأجره على الله**)) نعم قيد الله تعالى العفو بالإصلاح وأيضا من الناحية المعنوية أن يقال العفو إحسان والإصلاح واجب وإلا لا ؟ الإصلاح واجب وطلب الصلاح واجب والعفو إحسان وإذا تعارض الواجب والإحسان أيهما يقدم ؟ الواجب فعلى هذا إذا تعارض إصلاح الخلق أو العفو عن هذا المجرم نقول إن الإصلاح أولى هذا المجرم لو عفوت عنه ذهب يفعل إجراما بغيره وإذا عفا ذهب

يفعل إجراما آخر وهكذا فنقول لا ينبغي العفو هنا إن لم نقل بتحريمه وعلى هذا يتنزل فعل بعض الناس الآن بعض الناس إذا مثلا إنسان صدمه أو دعث له مال أو دعث له نفس تجده على طول يبادر بالعفو وهذا خطأ عظيم الواجب أن الناس يبين لهم أن الواجب النظر أن هذا الرجل الذي تهور مثلا ودهس هذا الآدمي أو هذه البهيمة أو هذا المال وأفسده هل هو إنسان متهور شرير إنه لا يبغي العفو عنه وهل أيضا المصلحة أن نعفو عنه أو المصلحة اذا عفونا أصبح الناس لا يبالون بهذا الشيء يعني لو أن كل من جرى منه مثل هذا الأمر عذر وحبس وغرم المال ما كان الناس على هذا الوجه الذي ترونه الآن لكن مع الأسف أن بعض الإخوان تجده تأخذه العاطفة ويأخذه الزهد في الدنيا أمام الصدمة العظيمة التي أصابته ثم على طول يعفوا عندما أصابته المصيبة الفادحة هذه ترخص الدنيا كلها عنده يقول مثلا إذا راح هذا الذي علي عزيز لا يهمني الدنيا كلها صارت عنده ما فيه شيء ثم على طول يعفوا هذا خطأ والواجب التعقل ولهذا في الحقيقة أن الأخذ بالعاطفة دون عقل من شيم النساء وليس من شيم الرجال ولا من شيم أيضا أهل الإصلاح فإن الواجب في هذه الأمور ان ينظر ما هو أصلح بالنسبة لهذا الشخص الخاص وبالنسبة للعموم

ثم قال تعالى ((**ولولا فضل الله عليكم**)) **أيها العصبة** ((**ورحمته وأن الله رءوف رحيم**)) **بكم لعاجلكم بالعقوبة** " قرر الله سبحانه وتعالى هنا لولا فضل الله عليكم ورحمته إلى آخره لأن المقام كله مقام عظيم ففي الأول الآية التي قبل الإفك حكم في القذف وهو أمر عظيم وتدنيس لأعراض المسلمين فلولا فضل الله على المسلمين ورحمته بإقامة الحدود التي تردعهم وتمنعهم لحصل ما حصل وكذلك ذكر لولا فضل الله عليكم ورحمته في قصة الإفك كم مرت علينا من مرة ؟ ثلاث هذه الثالثة طيب ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله رءوف رحيم**)) رءوف الرأفة هي الرحمة المتضمنة للرقة البالغة يعني هي أخص من الرحمة المطلقة رحمة وزيادة ولهذا قال رحيم فجمع بين الأخص من حيث المعنى والأعم فالرحمة أعم من الرأفة كل رأفة فهي رحمة ولا عكس لأنها أي الرأفة رحمة من نوع خاص تقتضي زيادة في الرحمة وعناية بها والرحيم سبق أنه من أسماء الله سبحانه وتعالى وقد قسم العلماء الرحمة إلى قسمين عامة وخاصة فالعامة هي الشاملة لكل أحد من مؤمن وكافر وبر وفاجر وإنسان وبهيم يا ولد ؟ ولهذا لو قال لك قائل هل الكافر مرحوم وإلا لا ؟ نقول بالمعنى العام مرحوم لولا رحمة الله ما أكل ولا شرب ولا اكتسى ولا تزوج ولا ولد له إلى آخره نعم وأما الرحمة الخاصة فهي الخاصة بالمؤمنين التي تتضمن سعادة الدنيا والآخرة وأما العامة فهي سعادة في الدنيا فقط وأما الخاصة سعادة الدنيا والآخرة هذه خاصة بمن ؟ بالمؤمنين

ثم قال الله تعالى : ((**يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان**)) **أي طرق وتزيينه** " لا تتبعوا خطوات الشيطان الخطوات جمع خطوة وهي عبارة عما بين المسافة التي بين القدمين في المشي هذه الخطوة والمراد بخطوات الشيطان طرقه فعبر بالخطوة عن الطريق لأن الطريق أثر الخطى وقول المؤلف طرق تزيينه نعم هو هكذا الشيطان جميع طرقه مكروهة للإنسان لكنه يزينها للإنسان حتى يدخل فيها طرق الشيطان من حيث المعنى العام هي التكذيب والاستكبار هذه الطرق العامة للشيطان فالشيطان مكذب ومستكبر ، مستكبر مثلا من أدلة استكباره

أنه أبى أن يسجد لآدم نعم وتكذيبه أنه ادعى أنه خير من آدم فإن هذا يقتضي أنه كذب بكون آدم خير منه فهذه الطريق طريق الشيطان على سبيل العموم التكذيب والاستكبار طيب التكذيب يقابل ايش ؟ يقابل الأخبار والاستكبار يقابل التكليف بالأوامر والنواهي خليكم معنا وإذا تأملت جميع المعاصي وجدتها لا تخرج عن هذين الأمرين إما تكذيب وإما استكبار فهو أي للشيطان طرقه أو طريقه مبني على هذين الأمرين: التكذيب واستكبار التكذيب فيما يتعلق بالأخبار والاستكبار فيما يتعلق بالتكليف من الأوامر والنواهي طيب عندما نأتي بالتفصيل مثلا البخل من خطوات الشيطان وإلا لا ؟ أي نعم لأنه يأمر به ((**الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء**)) قال كثير من أهل العلم أن المراد بالفحشاء هنا البخل يعني الآية في سياق الإنكار وإن كان الأصل أنه أعم طيب الأكل بالشمال والشرب بالشمال من خطواته أيضا لأن النبي صلى الله عليه وسلم أخبر (**بأن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله**) وعلى هذا فالأكل بالشمال والشرب بالشمال يكون حراما لأن الله نهى عن اتباع خطوات الشيطان والنبي نهى أيضا أن يأكل الإنسان بشماله ويشرب بشماله ومن ثم نأخذ خطر تهاون الناس اليوم بهذه المسألة لأن كثيرا من الناس نسأل الله لهم الهداية الآن يأكلون بالشمال ويشربون بالشمال ويزعمون أن هذا تقدم ومدنية والسبب هو الشعور بالنقص لأن الإنسان متى شعر بنقصه فإنه لا بد أن يقلد من يرى أنه أكمل منه فهؤلاء المهضومين ظنوا أن هؤلاء الأمم الكافرة أرقى منهم وأشد تقدما وصحيح أنهم أرقى منا في الصناعة وفي أمور الدنيا أقوى منا لكن في الأخلاق والآداب التي أرشدنا إليها الإسلام ليسوا ارقى منا إلا أنه بالنظر إلى حال المسلمين اليوم لا شك أن عندهم هم من الآداب الإسلامية التي يطبقونها لا عن قصد لكن لمجرد أنها أخلاق فاضلة لا تعبد لله خير منه ومع الأسف أن المسلم الذي أمر بتطبيق هذه الآداب والأخلاق هو الذي تقاعص عنها مع أن المسلم إذا طبقها يكون متصفا بهذه الأخلاق الفاضلة وهذه لا شك أنها نبل وشرف وزيادة على ذلك يكون مأجورا لأنه يفعلها امتثالا لأمر الله ورسوله أولئك إذا فعلوها يؤجرون وإلا لا ؟ لا يؤجرون إنما يفعلونها لأنها أخلاق فاضلة هم مثلا عندهم صدق في المعاملة وعندهم بيان عن الغش وعندهم وفاء بالوعد كل هذه من الصفات التي أمر الإسلام بها كثير من المسلمين الآن متخل عن هذه الصفات لكن إذا اتصف بها المسلم يكون محمودا عليها ويكون مأجور عليها أيضا لأنه يفعلها امتثالا أقول إن خطوات الشيطان إذن طرقه التي يكون عليها والتي في سلوكه وذلك دائر على أمرين هما التكذيب والاستكبار وقد تكون خطوات الشيطان مبينة مخصوصة كما قلنا في مسألة الأكل بالشمال والشرب بالشمال قال الله تعالى : ((**ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه**)) **أي المتبع** ((**يأمر بالفحشاء**)) **أي القبيح والمنكر شرعا باتباعهما** " ومن يتبع خطوات الشيطان من ايش نعربها ؟ شرطية من اسم شرط ومن الشرطية تحتاج إلى شرط وجزاء يعني إلى فعل شرط وجواب شرط اين فعل الشرط؟ يتبع وجواب الشرط ((**فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر**)) طيب عندنا الآن من يتبع عندنا خطوات الشيطان فإنه الضمير يعود على أيهما ؟ إن نظرنا إلى أصل الجملة والموضوع قلنا أنه يعود إلى من لأن التحدث الآن يعني جواب الشرط يعود على ما يعود على فعل الشرط وإذا نظرنا إلى السياق وإلى أقرب مذكور قلنا أنه يعود إلى الشيطان فالمعنى ومن يتبع خطوات الشيطان وقع في الفحشاء والمنكر وتصير الجملة كأنه تكون

دالة على جواب الشرط وليست هي جواب الشرط أما على ما سلكه المؤلف فإنه يتبع تكون هنا جواب الشرط هي بعينها جواب الشرط واضح أو غير واضح ؟ ويكون هنا الضمير عائد على من يتبع فإنه أي من يتبع أي متبع كما قال المؤلف فالجملة هي جواب الشرط ويرجح هذا التقدير أن الأصل أن المذكور جواب الشرط وأن الضمير يعود في جوابه يعود على ما يعود إليه فعل الشرط هذا الأصل وأما عن الرأي الثاني فيقول فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر يقول فإن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر ويكون هذا دالا على الجواب ويؤيد هذا الرأي أن السياق في النهي عن اتباع ايش ؟خطوات الشيطان فكأنه يقول من يتبع خطوات الشيطان وقع في الفحشاء والمنكر لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر وهذا أظهر من وجهين :

لأن السياق يدل عليه هذا وجه ولأن المتبع لخطوات والشيطان قد لا يأمر بالفحشاء والمنكر قد يفعل الفحشاء والمنكر ولكن لا يأمر بها فليس بلازم من اتبع خطوات الشيطان أن يأمر بالفحشاء والمنكر نعم من اتبع اتباعا مطلقا يعني الإتباع المطلق لزم أن يأمر بالفحشاء والمنكر لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر فعلى كل حال الأرجح أن الضمير في قوله فإنه يأمر نعم الأرجح أنه عائد إلى الشيطان لا إلى المتبع يرجحه أمران أولا دلالة السياق عليه لأن الله ينهى عن اتباع خطوات الشيطان ثم ذكر ما يؤيد هذا النهي من التحذير حيث بين أن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر وهذا كل عاقل إذا علم أن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر هل يسوغ لنفسه أن يتبع خطواته ؟ الجواب لا الوجه الثاني من الوجه الثالث أن الذي يتبع خطوات الشيطان قد لا يأمر بالفحشاء والمنكر قد يلتزم ذلك في نفسه ولكن لا يأمر به وكثير من أهل الضلال تجدهم ضالين بأنفسهم لكن ما عندهم دعوة لما هم عليه نعم وإن كان نجد أيضا أن كثيرا من أهل الضلال عندهم دعوة يأمرون بالفحشاء والمنكر على ما هم عليه فالصحيح إذن أن الضمير في قوله فإنه يعود على الشيطان وإذا قلنا أنه يعود على الشيطان يبقى النظر أين جواب الشرط...؟

الطالب :...

الشيخ : ليقول فإنه أي الشيطان محذوف تدل عليه هذه الجملة ايش تقديره ؟

الطالب :...

الشيخ : ومن يتبع خطوات الشيطان وقع في الفحشاء والمنكر لأن الشيطان يأمر بالفحشاء والمنكر فمن اتبعه وقع فيه والله أعلم الآية ...

الطالب :...

الشيخ : يمكن أن يكون عذاب معنويا بما يحصل له من الحسرة والقلق وما شابه ذلك يمكن.

الطالب :...؟

الشيخ : التحريم نعم ولهذا إن كان للتحريم لا يسوغه ما يفعل بعض الناس الآن يقول والله أنا آكل سواء أكلت باليمين أخاف أن ألوث الإناء .

وقد يكون الصفح بدون عفوا الإنسان يعرض عن هذا الاعتداء لكن قلبه مملوء على صاحبه ولم يعف عنه وقد يكون العفو بدون صفح بأن يتجاوز ولا يعاقبه على ذنبه ولكنه معرض عن هذا الذنب كل ما جاءت مناسبة ذكره هذا أمر الله تعالى بالأمرين جميعا يعفو ويصفح وهذا نظير قوله تبارك وتعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**))[التغابن:14]ففرق الله تعالى بين العفو والصفح قال الله تعالى ((**ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم**)) لما قرأها أبو بكر رضي الله عنه قال " **بلى أنا أحب أن يغفر الله لي** " **ورجع إلى مسطح ما كان ينفقه عليه** " قوله ألا تحبون هذا عرض أو تحضيض هو عرض ولكن بمعنى التحضيض يعني يحضنا أن نحب هذا الشيء لكننا ليس المقصود أن نحب هذا الشيء فقط بل أن نسعى في أسبابه لأن من أحب شيئا سعى في أسباب الحصول عليه قد يدعي كل واحد يقول أنا أحب أن يغفر لي ومع ذلك هو منهمك في المعاصي من ترك الواجب وفعل المحرم وهو يقول أنا أحب أن يغفر لي خلوكم معنا هل محبته هذه صادقة ؟ نعم ليست صادقة لأن من أحب شيئا سعى في الوصول إليه ولهذا قال الله تعالى ((**ألا تحبون أن يغفر الله لكم**)) ذلك إذا كنتم تحبون ذلك فاعفوا واصفحوا عن غيركم فإن من عفا وصفح عن غيره غفر الله له

ثم قال ((**والله غفور رحيم**)) الغفور مأخوذ من المغفرة وهي ستر الذنب مع التجاوز عنه وليست مطلق الستر بل ستر مع التجاوز أما الستر بدون تجاوز فليس بمغفرة وإنما قلنا إنها الستر مع التجاوز لأن التجاوز هو الذي به وقاية من العذاب وأصل ذلك من المغفر فإن المغفر يستر الرأس ويقيه ويدل على ذلك على أن الستر هو المغفرة والستر مع الوقاية أنه جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم (**أن الله يخلو بعبده المؤمن يوم القيامة ويقرره بذنوبه حتى إذا أقر بها قال الله** : (**قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم**) دل ذلك على أن المغفرة غير الستر وإلا لو كانت المغفرة في الدنيا من قبل والمغفرة شيء والستر شيء آخر لكن كل مغفرة تتضمن الستر وليس كل ستر يتضمن المغفرة لأن من غفر لك ولم يعاقبك معناه أنه ستر عليك إذ لو عاقبك لفضحك أبو بكر رضي الله عنه يقول المؤلف وقد رجع نقول رجّع وإلا رجع؟ أي نعم قصدي هل نشدد الجيم أو نخففها ؟ ...قال الله تعالى : ((**فإن رجعك الله إلى طائفة منهم**)) إن رجعك بمعنى ردك لأن رجع في الحقيقة تستعمل متعدية ولازمة رجع فعل ماضي يستعمل متعديا ولازما فإذا قلت رجعت من كذا فهذا لازم وإذا قلت رجعت إلى فلان ما استعرته منه صارت الآن متعدية إذن رجع إلى نسبة ما كان عليه بمعنى رد فتوصف بالتخفيف.

الطالب :...؟

الشيخ : مش الستر بمعنى مباين له يعني ليس مجرد الستر نعم

الطالب :...؟

الشيخ :لا ، يدل على أنه ليس مجرد الستر لأنه لو كان الغفر هو الستر فقط لكان هذا قد حصل في الدنيا لكنه ستر مع عدم العقوبة يعني الستر مع التجاوز

الطالب :...؟

الشيخ :في هذه الحال إذا فضح ثم غفر له صار سترا لأنه إذا اتضح عند المعذبين وعند من حوله ولم يغفر له معناه إنه افتضح عند جميع الناس فإذا افتضح عند قومه ثم غفر له فمعناه أنه ستر عن أكثر الناس لأن أكثر الناس غير معاصرين له نعم

الطالب :...؟

الشيخ :العفو بمعنى التجاوز يعني أن الله عفا عنه بمعنى تجاوز عنه.

الطالب :...

الشيخ : لا الله ما يقول صفحت عنه إنما الصفح هنا نحن نؤمر به وأما الله فلا أذكر الآن أن الله يقول صفح عنه بل يقول عفا عنه ولا يقول صفح والصفح والعفو إذا اجتمع في حق المخلوق فإنه يفسر العفو بعدم المؤاخذة على الذنب والصفح بالإعراض عنه كلية وكأنه لم يذنب ويكون تكميلا للعفو

الطالب :...؟

الشيخ :لا إذا نظرنا إلى معناه الأصلي العفو من عدم المؤاخذة على الذنب لا يلزم أن الله تعالى ما أدري يمكن يصير العفو في حق الله شامل الأمرين بمعنى أن الله يتجاوز عنه نهائيا ولا يجعل هناك أمور قلبية لهذا العفو يعني يمكن نقول العفو في حق الله يشمل الصفح.

الطالب :...؟

الشيخ : الحديث ذكرنا أن هذا في الحدود الشرعية لكن هذه لغير الحدود الشرعية لأن المحبة الشرعية بالذات أو الفاحشة ليس هو القذف الموجب للحد هذا إنما يوجب التعزير والتعزير قد يتخلف نعم مثل هؤلاء المستحقون للعذاب في الآخرة وهو التعذيب لكن قد لا يعذبون يتخلف بسبب من الأسباب وأما عذابهم في الآخرة فباق يعني لو تخلف العذاب في الدنيا ما تخلف عذاب الآخرة على أن بعض الاخوان قال ربما يراد بالعذاب ما هو أعم من الجلد عذاب أن يجعل الله في قلبه ألما وحزنا وقلقا وما أشبه ذلك

الطالب : لوعزر ...؟

الشيخ :لو عزره الإمام فإنما يكون بمقتضى أن الحد يكفر التعزير يكفر أيضا إذا كان مستوفيا لأن حقيقة الأمر أن تعزير الإمام ، الإمام بالنسبة للتعزير قد يتركه إطلاقا مع وجوده وقد يفعله مع التهاون به وقد يفعله على وجه الكمال بمعنى أن يعاقب هذا المعتدي عقوبة كاملة تطبيق الحد الشرعي ونحن نعلم أن الحد الشرعي أنه عقوبة تامة لأنه من الله لكن التعزير قد ينقص عن مقابلة الذنب أو الجرم يصير اقل فيكون ناقصا وقد يكون مساويا فيكون تاما وقد لا يؤخذ الإنسان إطلاقا بسبب أن الحاكم ظالم وأن له قرابة مع هذا الشخص ...نعم.

الطالب :...؟

الشيخ : قلنا هذا للعرض الذي بمعنى التحضيض يعني أن الله يحضنا على أن نحب مغفرة الله ويلزم من محبة المغفرة السعي في أسباب حصولها

الطالب :...؟

الشيخ : أنا وعدتكم أن أقول تستعرضون الفوائد التي فيها وتكتبونها وإن شئتم اذكر الآيات أولا ثم اسرد الفوائد بدون تفسير ما يحتاج إلى تفسير وإن شئتم اذكروا كل آية وحدها وقولوا يستفاد من هذه الآية كذا وكذا لا بأس نعم فنشوف لعلنا نحصل على فوائد أكثر الشافعي رحمه الله استنبط من قول النبي صلى الله عليه وسلم (**يا أبا عمير ما فعل النغير**) ألف فائدة في كلمتين وبمعنى القرآن عشر آيات يقتضي أن نأتي منهم بعشرة آلاف وعلى كل حال اتقوا الله ما استطعتم وفضل الله يؤتيه من يشاء ولهذا لما قال رجل لعلي بن أبي طالب " **هل عهد إليكم النبي صلى الله عليه وسلم بشيء** " (**قال ما عهد إلينا بشيء إلا فهما يؤتيه الله تعالى في كتابه وما في هذه الصحيفة**) وذكر ما في هذه الصحيفة الشاهد أن الناس يختلفون في التحصيل العلمي ليس بحسب كثرة الاطلاع فقط ولكن بحسب كثرة الاطلاع وبحسب الفهم لأنك تجد بعض العلماء يستعرض الآية ويستنبط منها فوائد كثيرة جدا من آية واحدة من الدلالة الظنية ودلالة المطابقة ودلالة الالتزام لأن الدلالات كما هو معروف لكم دلالة تضمن ومطابقة والتزام فدلالة الكلام على معناه كاملا يسمى دلالة مطابقة ودلالته على جزء منه معناه يسمى دلالة تضمن ودلالته على أمر يلزم من وقوعه كذا وكذا يسمى دلالة بالالتزام فمثلا إذا قلت هذا بيت هذه الكلمة تدل على كل البيت بغرفه وحجره وسطوحه دلالة ايش ؟مطابقة وكونها تدل على أن فيه حجرة وفيه غرفة وفيه سطح دلالة تضمن وكونها تدل على أن له بانيا بناه هذه دلالة التزام لأنه لازم من وجوده أن يكون له باني فهذه الدلالات الثلاث يختلف فيها الناس اختلافا كثيرا وبحسب هذا الاختلاف يتسع علم الإنسان ولذلك ينبغي أن الطالب يمرن نفسه على كثرة الاستنباط من النصوص لأن يمكن من نص واحد تأخذ منه صفحة من الفوائد و المسائل ويجي واحد آخر ما يحصل منه ولا سطرين ولذلك ينبغي لطالب العلم كما أنه يمرن نفسه على كثرة المطالعة وقراءة الكتب ينبغي أيضا أن يمرن نفسه على الاستنباط من الأدلة وكم من دليل واحد دل على مئات المسائل بحسب فهم الإنسان فيستغني بذلك ويستغني بذلك عن نصوص كثيرة لا يحتاج إلى أن يجهد نفسه في تحصيلها ومطالعتها أي نعم

الطالب :...؟

الشيخ : يا أبا عمير ما فعل النغير والنغير طائر صغير يلعب به وكان مع صبي له هذه الكنية يلعب به فلما مات واغتم هذا الصبي مثل العادة الصبي مسك عصفور يفرح به فإذا مات عصفوره يغتم به حتى إن بعض الأطفال يلعب به وهو ميت فالنبي عليه الصلاة والسلام لما دخل ذات يوم ووجد أن الصغير محزون على فقد هذا النغير قال له (**يا أبا عمير ما فعل النغير**) ...

الطالب : عن ابي هريرة قال " **ما رأيت رجلاً أشبه صلاة من فلان – لإمام كان بالمدينة – ، قال سليمان بن يَسَار : فصليت خلفه ؛ فكان يطيل الأوليين من الظهر ، ويخفف الأخريين**

الشيخ : الآخرتين

الطالب :**ويخفف العصر ويقرأ في الأوليين من المغرب بقصار المفصل**

الشيخ :المفصل

الطالب :**المفصل ويقرأ في الأوليين من العشاء من وسط المفصل ، ويقرأ في الغداة بطوال المفصل** " رواه احمد والنسائي ... (**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**).

وعن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم (لأبي إن الله أمرني أن أقرأ عليك {لم يكن الذين كفروا} قال وسماني قال نعم فبكى.)

الشيخ :بسم الله الرحمن الرحيم تقدم أن القراءة في صلاة المغرب ليست دائما قصرا كما هو ظاهر كلام الفقهاء رحمهم الله ولكن الذي ينبغي أن يقرأ في صلاة المغرب بالسور الطويلة كما يقرأ كذلك بالسور القصيرة والأكثر أن يقرأ بالسور القصيرة وعن سليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما رأيت رجلا قوله ما رأيت رجلا يقوله أبو هريرة أشبه صلاته برسول الله صلى الله عليه وسلم من فلان بإمام كان بالمدينة أشبه صلاة برسول الله الشبه والمثل بينهما فرق وإلا بمعنى ؟ طيب المثل ايش يقتضي ؟ المطابقة والشبه المطابقة نعم ولهذا قال أشبه مما يدل على أنه أقرب الناس الى مماثلة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وليس مطابقا لصلاته من كل وجه لكنه أقرب الناس الى ذلك أنه ذلك ولما قال أبو هريرة عن ذلك الإمام ...من التابعين والتابعون من القرون المفضلة الحريصين على معرفة السنة لا لأنها سنة فقط لكن لأجل أن يطبقوا السنة اقبال الناس العلم النبوي بمعنى أنه يدرك بأن هذا سنة وهذا مكروه وهذا حرام وما أشبه ذلك لكن التطبيق اقول الناس الآن لهذا لا أقول معدوم ولكنه قليل جدا والسبب ضعف الإيمان وكثرة الصوارف...يعني معناه أن الإيمان ضعيف والصوارف كثيرة وقوية إذا قرأوا القرآن لا يتجاوزن عشر آيات حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل ما في إلا تطبيق بينما نحن نقرأ مئات الآيات وما ندري معناها العمل بها ...سليمان بن اليسار يقول فصليت خلفه بناء على ايش ؟...فكان يطيل الأوليين من الظهر ويخفف الأخريين وهنا إطالة وتقصير هل المعنى انه يقتصر في الأخريين على الفاتحة او أنه يجعله أخف من القراءة...يحتمل هذا لأنه إذا أطال في الأوليين من الظهر إطالة بالغة ثم قرأ في الأخريين بالفاتحة وسورة أقل مما سبق صار في الأخريين بالنسبة ...

القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وأن هذا نزل في أبي بكر مع مسطح بن أثاثة بن خالته ولكن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الآية المذكورة هي من جملة الآيات التي ذكرنا أنكم تأتون بفوائدها وعلى هذا تضاف إلى ما سبق في الآخرة ((**ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم**)) من قوله : ((**إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم**)) إلى قوله : ((**ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم**)) وهذه إن شاء الله الثلاثة يعني يجيكم غدا تجلسون تستخرجون فوائدها مفهوم هذا

ثم قال الله تعالى ((**إن الذين يرمون المحصنات**)) **الزنا يرمون بالزنا المحصنات العفائف الغافلات عن الفواحش يعني لا يقع في قلوبهن** "كذا عندكم ؟ هذا الصواب في قلوبهن فعلها المؤمنات بالله ورسوله ((**لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم**)) ((**إن الذين يرمون المحصنات**)) الرمي هو القذف بالزنا وسمي رميا لأنه يشبه الرمي بالحجارة من حيث إيلامه للمقذوف وقوله المحصنات تقدم أن المراد بهن العفائف عن الزنا وأن المحصن في القرآن يطلق ويراد به عدة معان منها هذه العفيفات عن الزنا ومنها ذوات الأزواج لقوله تعالى :

((**والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم**)) ومنها الحرائر ((**ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات**)) أي الحرائر ((**فمما ملكت أيمانكم**)) وذكرنا أيضا على هذا الكلام أن الألفاظ المشتركة التي تطلق على معان متعددة يعين المراد منها السياق السياق هو المعين للمراد الغافلات يقول عن الفواحش بألا يقع في قلوبهن فعلها هذه المراد بالغافل وهذا القيد ليس بشرط يعني ليس بشرط أن تكون المرمية ممن هي غافلة هكذا قال بعض أهل العلم بدليل أن من قذف محصنة بالزنا وجب عليه حد القذف وإن لم تكن غافلة ولكن الأصل في القيد ايش الأصل فيه ؟ أنه معتبر وأن مفهومه مفهوم المخالفة غير داخل فيه هذا الأصل فمن قال إن هذا القيد لا يعتبر مثلا بناء على الغالب أو ما أشبه ذلك لنا أن نطالبه بالدليل نقول هات دليل على أن هذا القيد لبيان الغالب وأنه ليس بمقصود وإلا فالأصل أن القيود يراد بها ما يخالف مفرداتها ويراد بها أن من يخالفها يكون مخالفا لها في الحكم ما أدري فاهمين هذا وإلا لا طيب المحصنات الغافلات بعض العلماء يقول إن الغافلات هذه قيد لبيان الواقع وليست مقصودة بمعنى أن من رمى محصنة فعليه هذه اللعنة وإن لم تكن غافلة قال لأن من قذف محصنة وجب عليه حد القذف وإن لم تكن غافلة فالغافلة هي التي ما يرد في ذهنها هذا الأمر الذي رميت به وهو أبلغ من كونها لم تفعله ولم تهم به الغافلة أبلغ ممن لا تتهم به لأن قد لا تتهم به ولكن قد يرد في قلبها هذا الشيء إلا أنها لا تفعله فالغافلات أكمل حالا من مجرد المحصنات فيقول هذا القائل الذي ذهب إلى أن الغافلات قيد لبيان الواقع وأنه لا مفهوم له يؤيد رأيه هذا بأن المحصنة إذا قذفت وجب على قاذفها الحد وإن لم تكن غافلة مفهوم هذا وإلا لا ؟ نقول له ردا على كلامه وتقريره ادعاؤك أن الغافلات قيد أغلبي وأنه لا

مفهوم له واستدلالك على ذلك بأن رمي المحصنة بالقذف يوجب الحد وإن لم تكن غافلة هذا غير مسلم به لماذا ؟ لأن الأصل في القيد الاعتبار وأنه يخرج ما عداه بمفهوم المخالفة هذا الأصل أن القيود التي ترد في القرآن أو في السنة الأصل فيها أنها قيود تخرج محترزاتها من هذا الحكم فمثلا عندنا مفهوم أن الغافلات قيد أغلبي لا يخرج محترزه هذا خلاف الأصل وعلى مدعيه الدليل ايش؟ واستدل على ذلك بأن قذف المحصنة يوجب الحد وإن لم تكن غافلة هذا صحيح وإلا لا ؟ هذا صحيح المرأة المحصنة التي لا تتهم بالزنا إذا قذفها القاذف وجب عليها الحد وإن لم تكن غافلة لأننا نرد هذا الاستدلال أو هذا التأييد الذي أيد به قوله بأن الحكم مختلف فهناك حد القذف وهنا اللعنة لعنوا في الدنيا والآخرة من قذف محصنة استحق حد القذف لكن اللعنة إنما تكون على من قذف محصنة غافلة هذا هو الأصل ولذلك نؤيد أن الغافلات قيد اعتباري لا أغلبي وأن الحكم الذي هو اللعن في الدنيا والآخرة لا يكون إلا لمن قذف محصنة غافلة ذلك لأن الأصل على حسب ما سمعتم في هذا التخريج الأصل أن القيود اعتبارية تخرج عن الحكم محترزاته هذا الأصل فمن خرج عن هذا الأصل ألزم بالدليل

طيب أما من قال إن المراد بهذه الآية عائشة رضي الله عنها مثلا وأنها غافلة عن هذا الأمر فهذا صحيح عائشة غافلة لكننا أيضا نرد قوله لماذا ؟ لأن الآية عامة فهذا أيضا مثل الأول حمل العام على الخصوص يحتاج إلى دليل فمن ادعاه فعليه الدليل وإلا وجب الأخذ بالعموم طيب يقول الله تعالى : ((**لعنوا في الدنيا والآخرة**)) طيب المؤمنات بالله ورسوله المؤمنات إذا قال قائل لماذا قدم الله الوصف بالإحصان على الإيمان مع أن الإيمان أعظم وهو الأصل فلماذا قدمه ؟ فنقول وجه تقديمه هنا واضح لأن الرمي بالزنا ينقض الإحصان وينافيه فبدأ بالوصف الذي ينقض ما رميت به وهو الإحصان ليش لأن المؤمنة قد تكون مؤمنة وليست محصنة لكن المحصنة التي هي أبعد شيء عما رميت به ليست هي مؤمنة فقط بل ومحصنة أيضا فعلى هذا نقول وجه تقديم المحصنة على المؤمنة مع أن الإيمان أكمل وأولى بالاعتبار أن المسألة في قول يتعلق بالإحصان فناسب أن يذكر ما يتعلق به من الحكم وهو وصف الإحصان قبل وصف الإيمان وقوله : ((**لعنوا في الدنيا والآخرة**)) الجملة ايش محلها من الإعراب؟

الطالب :...

الشيخ : ما هي جواب شرط ما عندنا شرط

الطالب: ...

الشيخ : خبر إن ، إن الذين يرمون ((**لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم**)) هنا ما قال لعنهم الله قال لعنوا لأجل أن يشمل ذلك لعنة الله وغيره سبحانه وتعالى لعنوا مثل قوله : ((**يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون**)) يعني أن الله يلعنهم وكذلك اللاعنون يلعنونهم وبناء الفعل للمجهول من فوائده العموم و... هذا من الفوائد

ولكن هذا للعموم مثل ((**اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم**)) ما قال غير من غضبت عليهم مثل من قال أنعمت عليهم ليش ؟ لأن النعمة من الله والغضب من الله ومن غيره كل من استكبر عن الحق فإنه مغضوب عليه لا من قبل الله فحسب ولكن من قبل الله وغيره هذا أيضا اللعنة هنا من قبل الله وغيره ولذلك بني للمجهول ((**لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم**)) اللعنة الطرد والإبعاد عن رحمة الله هذا بالنسبة للعنة الله فهم والعياذ بالله مطرودون عن رحمة الله تعالى في الدنيا والآخرة وبالنسبة لغير الله يلعنون في الدنيا بحيث يسبون ويوبخ فيهم ويبعد عن الاختلاط بهم تجد الناس يبتعدون عنهم ايش السبب ؟ لأنهم ممقوتون محذورون كل يحذر منهم ويخاف أن يتهموه بما اتهموا به فلان وفلان طيب هذه الآية ((**المحصنات الغافلات**)) هل المحصنين الغافلين مثلهم ؟ نعم بالإجماع أن المحصنات بل أن المحصنين مثل المحصنات في هذه إذن ما وجه ذكر هذا بالنساء دون الرجال ما داموا مشتركين في الحكم ؟ لأن كثرة القذف في النساء أكثر لأن القذف في النساء أكثر من الرجال لأن كون المرأة تقذف وتتهم بالزنا قصدي أكثر من الرجال لذلك ذكرت هي والرجل من باب الاتفاق

قال تعالى : ((**يوم تشهد عليه ألسنتهم وأيديهم**)) **إلى آخره قال " يوم ناصبه الاستقرار الذي تعلق به لهم ولهم عذاب عظيم يوم** " ما جعله المؤلف متعلق بلعنوا في الدنيا والآخرة جعلها متعلق بلهم جاء بجار ومجرور بالاستقرار الذي تعلق به الجار والمجرور بأن لهم عذاب عظيم نريد الأخ ...يعرب هذه أعرب لهم عذاب... من يعربه؟

الطالب: ...

الشيخ :نعم الجار والمجرور خبر مقدم لهم عذاب عظيم الجار والمجرور خبر مقدم وعذاب مبتدأ وعظيم صفة طيب الجار والمجرور إذا صار الجار والمجرور ...الخبر مبتدأ يقولون إنه يجوز أن تجعله متعلقا بفعل ويجوز أن تجعله متعلقا باسم فاعل قال ابن مالك

" وأخبروا بظرف أو بحرف جر ناوين معنى كائن أو استقر"

فهنا نقول لهم عذاب أليم استقر لهم عذاب أليم نجعل الخبر جملة أو كائن لهم نجعلها اسم فاعل وأيا كان فإن كائن يصح أن يتعلق به الظرف واستقر أيضا يصح أن يتعلق به الظرف وعلى هذا فنقول يوم تشهد العذاب العظيم يكون لهم متى ؟ يوم تشهد عليهم ألسنتهم إلى آخره نعم

الطالب: ...

الشيخ : ما هو واضح ؟ لهم جار ومجرور خبر مقدم لكن هذا الجار والمجرور هو الخبر وإلا متعلق الجار والمجرور هو الخبر ؟ الجواب متعلق الجار والمجرور لكن هم يقولون جار والمجرور خبر من باب التسامح والتجوز فالخبر هو المحذوف الذي تعلق به جار ومجرور مشتق من مستقر أو استقر مستقر لهم عذاب أليم أو استقر لهم عذاب عظيم هنا المؤلف يقول في التفسير " **ناصبه الاستقرار الذي تعلق به لهم** " وين الاستقرار هذا قدرناه قلنا تقديره مستقر لهم أو تقديره استقر لهم يومئذ كلمة يوم ظرف منصوب ايش اللي ناصبه ؟ الاستقرار نحن ما نقول الاستقرار نقول ناصبه المقدر الذي تعلق به الجار والمجرور سواء قدرته مستقر أو قدرته مستقر فيوم هذه متعلقة بها قيل متعلقة بما تعلق به الجار والمجرور في لهم سواء قدرتها مستقر أو قدرت استقر واضح الآن وإلا لا ؟ واضح طيب وذلك الآن لأن الخبر إذا كان جارا و مجرورا لابد أن يتعلق بمحذوف إما أن تقدره فعلا وإما أن تقدره اسم فاعل فتقول استقر له أو مستقر له وسمعتم البيت الذي أنشدناه في هذه القاعدة من الألفية

"**وأخبروا بظرف أو بحرف جر ناوين معنى كائن أو استقر**"

كائن اسم فاعل استقر فعل هذا العذاب العظيم متى يكون لهم ؟" **يوم تشهد عليهم تشهد بالفوقانية والتحتانية** " تشهد ويشهد ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كان يعملون من قول وفعل وهو يوم القيامة يعني اليوم الذي تشهد فيه هذه الجوارح هو يوم القيامة أو تشهد بالفوقانية والتحتانية يعني أن فيها قراءتين تشهد ويشهد وذلك لأن ألسنة جمع تكسير وإلا مذكر ؟ جمع تكسير وجمع التكسير يجوز فيه التذكير والتأنيث تقول قال الرجال وقالت الرجال تشهد مؤنث وإلا مذكر ؟ مؤنث ويشهد مذكر كلاهما جائز ألسنتهم جمع لسان وأيديهم جمع يد وأرجلهم جمع رجل بما كانوا يعملون قال المؤلف من قول وفعل أخذنا من كلام المؤلف رحمه الله فائدة عظيمة وهو أن العمل يشمل القول والفعل بخلاف الفعل ولهذا نجعل القول ايش قسيمه ؟ فعل ما تقول قول وعمل إذا أردت أن تحرر كلاما فيجوز قول وعمل ولكن على سبيل التجوز إذن فهمنا أن العمل يطلق على القول وعلى الفعل بل قال أهل السنة والجماعة في بحث الإيمان أن العمل يشمل عمل اللسان وهو القول وعمل الجوارح وهو الفعل وعمل القلب ايضا مثل خوفه ورجائه ومحبته ونحو ذلك الحركة القلبية فصار إذن العمل يشمل القول والفعل وإذا أراد أن تفصل تقول قول وفعل إذن إذا سمعت أو جاءك عبارة فيها قول وعمل فاعلم أن هذا من باب التجوز تجوز بالعمل عن الفعل وإلا فالأصل أن الفعل قسيم القول لا أن العمل قسيم القول

الطالب: في فرق ؟

الشيخ : نعم في فرق عظيم إذا قلت عمل يشمل القول والفعل وإذا قلت فعل يختص بالفعل وهو عمل الجوارح دون عمل اللسان فالعمل يشمل قول اللسان وفعل الجوارح والفعل يختص بفعل الجوارح فقط

الطالب:...

الشيخ : إذا قيل قول وعمل من باب التقسيم لكنه تجوز في إطلاق العمل على أحد معنييه وهو الفعل ... طيب أقول : ((**يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم**)) اللسان يشهد على الإنسان كيف يشهد يقول لهذا القاذف للمحصنة الغافلة يقول إنك قذفتها اللسان نفسه يقول هذا مع أن الفعل ما هو فعل في الدنيا العمل عمل اللسان ومع ذلك يشهد اللسان على صاحبه بهذا القول الذي هو القذف أيديهم أيضا تشهد عليهم أرجلهم تشهد عليهم وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أن هذه الأعضاء تشهد على الإنسان يوم القيامة ولذلك ذكر أن الجلود تشهد ايضا على الإنسان وأنه يحصل محاورة بين الإنسان وبين جلده ((**وقالوا لجلودهم لما شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء وهو خلقكم أول مرة**))

ففي هذه الآية إثبات البعث وإثبات الجزاء وأن الجزاء من جنس العمل وايش الدليل ؟ قوله ((**بما كانوا يعملون**)) تشهد بما كانوا يعلمون لا بزيادة ولا بنقص وفيه أيضا تمام قدرة الله عز وجل حيث أن هذه الأعضاء تنطق مع أن النطق في العادة باللسان لكن يكون نطق بكل شيء إذا أراد الله غز وجل تقول الجلود أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء

وفي هذا دليل على عظم القذف للمحصنات الغافلات المؤمنات وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه من الكبائر فقال فقال (**اجتنبوا السبع الموبقات**) وذكر منهن(**قذف المحصنات الغافلات المؤمنات**) وفي هذا دليل على غيرة الله عز وجل على كمال غيرة الله وأنه جل وعلا غيور وقد جاء في الحديث الصحيح

(**ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته**) وكذلك قصة سعد بن عبادة لما نزل قوله تعالى :

((**لَوْلا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُوْلَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ**))[النور:13]فأن سعدا رضي الله عنه استشكل كيف أن الرجل يجد على زوجته رجلا ثم يذهب يطلب أربعة شهود لا يأتيه إلا وقد فرغ وقال رضي الله عنه للنبي عليه الصلاة والسلام " **والله لأضربنه بالسيف غير مصفح** " يعني أضربه بالسيف بحده حتى أقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (**ألا تعجبون من غيرة سعد والله إني لأغير منه والله أغير مني**) نعم ويدلك على هذا شوف كيف أوجب الله لهؤلاء القاذفين أوجب لهم أن يلعنوا في الدنيا والآخرة وأن لهم عذابا عظيما ولهذا جاء الشرع بما أراده سعد بن عبادة رضي الله عنه فإن الإنسان لو وجد والعياذ بالله إنسانا على امرأته فله قتله سواء كان هذا الفاعل محصنا أو غير محصن ولا يحتاج أيضا إلى مدافعة لا يحتاج أن يقول إذا عجز عن اجتثاثه فله قتله بل له قتله مباشرة لأن هذا ليس من باب رد الصائل ولكنه من باب الغيرة على محارمه ولهذا وقعت القصة في عهد عمر رضي الله عنه واختصموا إليه وأقروا بأن هذا المقتول ما أنكروا

ادعاء الزوج بأنه وجده على امرأته لأنه قال " يا **أمير المؤمنين أنا ما ضربت إلا بين فخذي امرأتي فإن كان بينهما أحد فقد قتلته** " فأخذ السيف رضي الله عنه عمر وقال له " **إن عادوا فعد** " ولم ينكر عليه هذا الفعل لأن هذا الإنسان لا يتحمل أنه يجد إنسان ينتهك محارمه إلى هذا الحد حتى يقتله فعلى كل حال في هذه الآية إثبات غيرة الله عز وجل ووجه هذا أن الله حمى أعراض عباده المؤمنين المحصنين الغافلين بهذه العقوبة العظيمة وهي اللعن في الدنيا والآخرة

طيب هل يستفاد من الآية جواز لعن القاذف للمحصنة الغافلة المؤمنة لقوله لعنوا في الدنيا أم هذا بيان لواقع الأمر أن الناس يلعنونهم ويكرهونهم ويبعدونهم عن مجالسهم وعن مخالطتهم ما رأيكم ؟ الحقيقة أن الآية محتملة مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (**اتقوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وقارعة الطريق والظل**) ورواية مسلم (**اتقوا اللاعنين قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم**) فسمى ذلك لعنا فهل المعنى أن هؤلاء الناس الذين يفعلون هذا الفعل ينفر الناس منهم ويبعدونهم ويتخلون عن أخلاقهم أو يجوز أن نلعنهم نقول اللهم العن من تخلى في طريق الناس أو ظلهم وهنا نقول اللهم العن من قذف محصنة غافلة مؤمنة نعم الظاهر أن الأمر يتناول هذا وهذا يتناول الأمر الواقع بأن الناس يلعنونهم بالفعل ويبعدون عنهم ويبعدونهم من مجالسهم وأنه يجوز للإنسان أن يلعن من قذف محصنة غافلة مؤمنة لأن الله لعنه فالدعاء عليه باللعن من باب تحقيق ما أخبر الله به

قال الله تعالى : ((**يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق**)) " **يوفيهم جزاء الواجب عليهم ويعلمون أن الله هو الحق المبين حيث حقق لهم جزاءهم الذي كانوا يشكون فيه ومنهم عبد الله بن أبي والمحصنات هنا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر في قذفهن توبة ومن ذكر في قذفهن أول السورة التوبة غيرهن** "

طيب يقول يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق يوفيهم بمعنى يعطيهم وافيا تقول وفيته حقه أي أعطيته له وقوله ((**دينهم**)) أي جزاءهم والدين كما أسلفنا كثيرا يطلق على العمل وعلى جزاء العمل فمن إطلاق الدين على العمل قوله تعالى : ((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) المراد جزاءكم وإلا لا ؟((**اليوم أكملت لكم دينكم**)) يعني جزاءكم ؟ لا وإن المراد العمل الذي تدينون الله به ومثل قوله تعالى : ((**مالك يوم الدين**)) ايش المراد ؟ الجزاء فالدين إذن يطلق ويراد به العمل والجزاء على العمل ومنه قولهم كما تدين تدان يعني كما تعمل تجازى فإذن ((**دينهم الحق**)) أي جزاء عملهم وقوله الحق بمعنى العدل وذلك لأن الحق إن قيل في مقابلة الخبر فهو بمعنى الصدق وإن قيل في مقابلة الحكم سواء كان حكم تفسيريا أم جزائيا فمعناه العدل هنا قيل في مقابلة حكم

جزائي وعليه فيكون المراد بالحق يعني العدل الذي ليس فيه ظلم ولا جور وهكذا جزاء الله سبحانه وتعالى يكون دائما حقا يعني عدلا ليس فيه جور

طيب أليس جزاء الله بالحسنات الحسنة بعشر أمثالها إلى أضعاف كثيرة هل ينافي الآية هذه وإلا لا؟ الجواب لا ينافيها لأن هذا عدل وزيادة كون الله يجازي العامل أكثر من عمله هذا عدل وزيادة لكن كون الإنسان الذي يجازي غيره على عمل خير فيعاقبه بأكثر مما يستحق هذا جور وإلا لا؟ جور فالله تعالى منزه عن هذا الأخير لأنه جور لكن الأول فضل من الله والله تعالى ذو الفضل العظيم ((**ويعلمون أن الله هو الحق المبين**)) في هذه الجملة مؤكدان نعم وإن شئنا قلنا ثلاثة مؤكدات يبينها احمد ؟

الطالب: أن وضمير الفصل

الشيخ : هذه اثنان

الطالب:...

الشيخ : لا لا من يعرف المؤكد الثالث

الطالب:...

الشيخ : فيها لام هذه للتعريف

الطالب:...

الشيخ : لا

الطالب:...

الشيخ : اسمية ...جملة مكونة من مبتدأ وخبر كلاهما معرفة فكون الخبر والمبتدأ معرفة هذا يفيد التوكيد والحصرِ أيضا إذن فالله تعالى هو الحق مؤكد بهذه المؤكدات الثلاثة وايش معنى كون الله حقا؟ أولا وجوده حق ما يستحقه من الحقوق حق في العبادة مثلا فهو الإله الحق ما صدر عنه من خبر أو حكم فهو حق إذن فهو الحق في ذاته وجودا واستحقاقا وكذلك أحكاما فهو سبحانه وتعالى موجود حقا وهو المستحق لما يختص به حقا لا يشاركه أحد فيه وهو سبحانه وتعالى الذي لا يصدر عنه إلا حق يعني أحكامه وأفعاله كلها حق الوجه إذن وجه الأحقية لله عز وجل من وجوه ثلاثة:

أولا في وجوده فإن وجوده حق وهو أحق الأشياء وجودا ولهذا جميع الفطر السليمة تشهد به وكذلك العقول الصريحة يعني الخالصة عن الشبهات والشهوات تشهد به وكذلك أيضا ما يصدر عنه فهو الحق ما يصدر عنه من

خبر أو حكم فما أخبر به فهو حق وما حكم به فهو حق سواء كانت الأحكام هذه تشريعية وهو ما يشرعه للعباد أو جزائية وهو ما يجازي به العباد

ايش المعنى الثالث؟ ما يستحقه فهو حق يعني كون الله يختص بأشياء لا يشاركه فيها غيره هذا أيضا حق ولهذا يقول الله تعالى : ((**ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه الباطل وأن الله هو ا لعلي الكبير**)) إذن الحق في جانب الله سبحانه وتعالى يكون على الوجوه التالية الوجود والاستحقاق وما يصدر عنه مفهوم فوجوده حق وما يستحقه من الأمور حق يعني من كمال الصفات والعبادة وغير ذلك والثالث ما صدر عنه تبارك وتعالى فهو حق من خبر أو حكم والحكم كما أسلفنا سواء كان جزائيا أو تشريعيا ولما لا نقول أو قدريا لأن الأحكام القدرية ايضا حكم مثل ما قلنا أن الحكم حكمين كوني وقدري وفي الحقيقة أنه نعم لابد أن يضاف كل ما يصدر عنه من أحكام جزائية أو كونية أو تشريعية فهي حق طيب

الطالب: القدرية هي الكونية ؟

الشيخ : القدرية هي الكونية نعم أن الله هو الحق وقوله المبين من أبان يعني من الفعل الرباعي وأبان بمعنى أظهر ولا بمعنى ظهر؟ تصلح أبان الفعل الرباعي قالوا أنه يستعمل متعديا ولازما يستعمل لازما بمعنى بان ومتعديا بمعنى بان أي ظهر طيب هنا المبين هل المعنى البين الأحقية أو المعنى الذي أبان لخلقه أنه الحق ؟ أو كلاهما ؟ كلاهما الواقع أن الله تعالى بين الأحقية وقد أبان لعباده كونه حقا طيب قوله تعالى : ((**إن هو إلا ذكر وقرآن مبين**)) أيش معنى مبين بين وإلا مبين بمعنى مظهر؟ القرآن بين وإلا مبين أو بين مبين؟ بين مبين في الحقيقة لكن مبين هنا أظهر لقوله : ((**لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين**)) طيب إن أنتم في قوله تعالى : ((**وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**)) ايش معنى مبين؟ بين والحاصل أن كلمة مبين تستعمل من المتعدي واللازم لأن أصلها كلها رباعي أبان تستعمل لازما ومتعديا فإن كان لازما فهي بمعنى بين ومنه قوله تعالى : ((**وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين**)) وإن كانت من المتعدي فهي بمعنى مظهر للشيء أبنت بمعنى أظهرته حتى بان ومنه قوله تعالى ((**إن هو إلا ذكر وقرآن مبين**)) أي مظهر لقوله : ((**لينذر من كان حيا**)) وكذلك أيضا بلسان عربي مبين بمعنى مظهر وإن كان من لازم أنه إذا كان مظهر فهو ظاهر في نفسه فالمبين بمعنى المظهر لابد أن يكون بينا في نفسه وإلا لما أظهر ويعلمون أن الله هو الحق المبين هذه الآية هل ننزلها على المبين اللازم وإلا المبين المتعدي؟ على كليهما في الحقيقة لأن الله تعالى بين الأحقية ومبين ذلك لعباده كيف أبان لعباده أنه الحق ؟ أولا بما ركب فيهم من الفطر والعقول الفطر السليمة والعقول ولهذا دائما يحيل الله سبحانه وتعالى هذه الأمور إلى العقل فيقول ((**أفلا تعقلون**)) نعم دليل على أن العقل مرجع ولكن المراد بالعقل العقل السليم الذي ليس فيه شبهات وليس

فيه شهوات وأما العقل الذي استولت عليه الشبهات أو الشهوات فهذا عقل فاسد لا يحكم بشيء هذه واحدة ...

طيب أيضا أبان الحق تبارك وتعالى بغير العقل بالفطرة فإن الفطرة السليمة تشهد بالحق وأبان العقل بالوحي الذي أرسل به الرسل فتكون إبانة الله تبارك وتعالى للحق بهذه الطرق الثلاثة العقل والفطرة والوحي كل هذه الطرق الثلاث يتبين بها الحق ولذلك يضرب الله الأمثال للناس لماذا ؟ لأجل أنهم يهتدون مورد المثل ومضربه فيهتدون بهذا على هذا والله اعلم

الطالب :....

الشيخ: نعم اقرأ الآية المراد بالختم على الأفواه بحيث لا ينكرون ولا ينافي أن تشهد الألسن بما يراد بمرادهم مفهوم أو يقال إن القيامة مواقف لأن القيامة خمسين ألف سنة فتارة كذا وتارة كذا مثل ما جمع ابن عباس رضي الله عنه بهذا بين قوله تعالى : ((**يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الأَرْضُ وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا**))[النساء:42]يعني كل شيء يكتموه وقال في آية أخرى ((**ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ**))[الأنعام:23]وهذا جحود وإلا لا ؟ هذا جحود فكيف نجمع بين الآيتين ؟ أن نقول إن القيامة مواقف وكذلك جمع بعض العلماء بين قوله تعالى : ((**ونحشر المجرمين يومئذ زرقا**)) وقوله تعالى : ((**يوم تبيض وجوه وتسود وجوه**)) هنا سواد وهناك زرقا منهم من قال إن هذا باعتبار مواقف القيامة ومنهم من قال أن الزرقة في العيون والسواد في الوجوه ومنهم من قال إن الناس يختلفون الكفار منهم أزرق ومن أسود على كل حال إنما قصدي أن أهل العلم رحمهم الله لجأوا إلى الجمع بين الآيات التي ظاهرها التعارض يوم القيامة لأن يوم القيامة ليس ساعة واحدة حتى تتعارض فيه الآيات يوم القيامة خمسين ألف سنة تتغير الأحوال فيه نعم .

الطالب :....

الشيخ: أي نعم هذا أمران يعني يدافع عنهم ولكن يستفيد من ثلاث لسان شاهد موفق للجواب وهو مقصود هذه الآية ولسان آخر منكر وهو موافق لمراد صاحبه فلو أنكر إنسان باللسان...نفس اللسان يشهد عليه والحكمة هنا والله أعلم من ذكر اللسان لأن القذف إنما حصل به ولهذا قدمه على الأيدي والأرجل ... .

القارئ: ((**لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**))[النور:61].

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم تقدم أن الله سبحانه وتعالى بين بل أوجب أن يستأذن الصغار والمماليك في ثلاث ساعات الأولى من قبل صلاة الفجر والثانية حين تضعون ثيابكم من الظهيرة والثالثة من بعد صلاة العشاء وبين الله سبحانه وتعالى الحكمة في ذلك بأن هذه الأوقات الثلاثة عورات الإنسان فربما يدخل الشخص عليه بدون استئذان فيجده على عورته أي على ما يستقبح أن يرى ويستهجن وأظننا ما تكلمنا على الفوائد وسبق أيضا أنه ليس عليهم ولا على أوليائهم جناح بعد هذه الثلاث في أن يدخلوا بدون استئذان وبين الله الحكمة من ذلك أيضا بأنهم طوافون علينا بعضنا على بعض طواف متردد وإيجاب الاستئذان في كل ما ترددوا فيه حرج ومشقة

طيب نبدأ الآن بالفوائد أولا توجيه الخطاب للمؤمنين والحكم لغيرهم يدل على أنهم مسئولون عنهم

ثانيا وجوب استئذان هذين الصنفين من الناس الصغار والمماليك في ثلاثة أوقات فقط وهي المذكورة وأما ما سواهم فيجب عليهم الاستئذان دائما

الفائدة الثالثة ظاهر الآية أنه لا يجب عليه استئذان لأنه صغير ولا يهتم بالأمور

الطالب:....

الشيخ: نعم طيب

وفيه دليل على تعليل الأحكام وأرجوا لا أحد يسأل ما دمنا نستنبط لأنه قد يكون في ذهني شيء ثم هذا السؤال يحول بيني وبينه لأن محل السؤال والمناقشة الدرس

الفائدة الثالثة ما هي ؟ قلنا تعليل الأحكام بمعنى أن أحكام الله سبحانه وتعالى كلها مبينة على الحكم وجه ذلك الآية أن الله علل الحكم الأول والحكم الثاني الحكم الأول وجوب الاستئذان في ثلاثة أوقات لأنها عورات والحكم الثاني عدم الاستئذان فيما عاداها لأنهم طوافون عليكم

الفائدة الرابعة تحريم النظر إلى العورات ما وجهه ؟ أنه إذا وجب الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة خوفا من أن يفاجأهم على عورة فمن تعمد النظر إلى عورة فهو أولى إذن فيستفاد منه تحريم النظر إلى العورة سواء كان الناظر

صغيرا أو كبيرا وأما تهاون بعض الناس في نظر الصغير إلى العورة فهذا خطأ بعض الناس إذا صار الصغير ست سنين سبع سنين ما يهمه أن ينظر إلى عورته وذلك لا يجوز لأنه لابد أن يرتسم في ذهنه هذا المنظر ثم ربما يذكره في يوم من الأيام الحاصل أن هذا فيه دليل على تحريم النظر إلى العورة من الصغير والكبير ولكن المراد بالصغير الذي يميز لأن قوله ليستأذنكم دليل على أنه مميز يؤمر بالاستئذان فيستأذن أما الصغير وغير المميز فهذا لا يدري عن شيء

الفائدة الخامسة رفع الحرج والمشقة على الناس من اين نأخذه ؟

الطالب: ...

الشيخ : من رفع الحرج في عدم الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة لأنهم طوافون عليهم مترددون والاستئذان فيه مشقة

الفائدة السادسة أن الولي آثم لما ارتكبه موليه من معصية أو مخالفة إذا كان قد فرط في تربيته وتأديبه لقوله ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**))

الفائدة السابعة طهارة بدن الطفل وإن غلب على الظن أنه نجس من أين نأخذه ؟

الطالب: طوافون

الشيخ : كيف ؟

الطالب:...

الشيخ : ما يخالف ...الاستئذان

الطالب:....

الشيخ : (**أنها ليست بنجس**) وعلل ذلك بأنها من الطوافين وهؤلاء من الطوافين ربما يؤخذ من هذا طهارة بدن الطفل وأنه طاهر ما لم يتيقن النجاسة إذا تيقن النجاسة هذا شيء ثاني

والفائدة الثامنة في هذه الآية منة الله تعالى على العباد في بيان الآيات الكونية والشرعية حتى لا يبقى للناس على الله حجة بعد هذا البيان كذلك يبين الله لكم الآيات

الفائدة التاسعة أنه لا يستطيع أحد أن يأتي بمثل تشريع الله عز وجل ونظامه من أين تؤخذ؟

الطالب:...

الشيخ : لا من كونه جعل ذلك من الآيات وآيات الله معناها أنها لا تصلح لغيره إذ لو صلحت لغيره لم تكن آية له فهذا يدل على أن شرع الله لا يمكن أن يأتي أحد بمثله وإلا ما صح أن يكون آية لكان غير آية

وفيه أيضا دليل على ثبوت ملك اليمين للآدميين وأن الإسلام جاء بالرق لقوله ((**والذين ملكت أيمانكم**)) ولكن كما هو معروف أن الإسلام حمى حقوق هؤلاء المماليك ورغب في تحريرهم وعتقهم وجعل للعتق أسبابا متعددة

الفائدة الحادية عشر جواز وضع الثوب عند النوم وأن يلتحف الإنسان بلحاف لقوله : ((**وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) قيد الظهيرة في قوله : ((**وحين تضعون ثيابكم**)) وفي الأول ما قيده قال من قبل صلاة الفجر وكذلك فيما بعد ومن بعد صلاة العشاء ولم يقل وحين تضعون ثيابكم من الفجر أو من العشاء

الطالب:...

الشيخ: يعني يعلمون ...

الطالب:...

الشيخ: هذه واحدة والشيء الثاني

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أن مثل ما قال محمد أن ما كل الناس يكون عند الظهر عورة له لا تكون عورة له إنما يكون عورة لمن يضع ثوبه لينام عند الظهيرة وبعضهم قال لأن نومة الظهر ليست طويلة فبعض الناس لا يفسخ ثيابه ولهذا قيدها بقوله ((**حين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) بخلاف نوم الليل فإن الناس يخلعون ثيابهم لأن مدته تطول

الطالب:...

الشيخ: ونحن لا نسأل عن جواز وضع الثوب نسأل عن الحكمة في تقييد الظهر بقوله ((**وحين تضعون ثيابكم** ولم يقيده في الليل وهذا ما هو سؤال يجوز أو لا يجوز الجواب جائز

طيب وفيه أيضا دليل الفائدة الثانية عشر فيه دليل على عناية الله سبحانه بالخلق وأنهم وإن رضوا بما يستقبح فلن يرضى الله به فقد يقول قائل أنا لا يهمني إذا دخل علي طفلي في هذه الأوقات الثلاثة فنقول له ولكن الله سبحانه وتعالى قد اعتنى بك ومنع من الدخول عليك في هذه الأوقات الثلاثة

الثالثة عشر ذكرناها ما ادري وهي جواز الدخول بدون استئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة ذكرناها

الطالب:...

الشيخ: طيب فيه بحث هل هذه الآية محكمة أو منسوخة أو ترك العمل بها لزوال الحاجة إليها وايش قلنا امس؟

الطالب:...وثبت عن ابن عباس أنه قال ....

الشيخ: ولا حجب ولا شيء

الطالب: ولا حجب ... الصحيح ان يقال ...

الشيخ : يعني إذن الآية محكمة وهو كذلك ويجب أن نعرف أنه لا يجوز أن نقول عن آية أو حديث إنه منسوخ إلا بعد ايش ؟ أن يتعذر الجمع بينه وبين ما قيل أنه ناسخ وأن يعلم التاريخ بتأخر الناسخ وإلا إذا كان ما تستطيع أن تجمع فكل العلم إلى الله أما أن تبدأ بالنسخ لأن معنى النسخ إبطال هذا النص وإبطال النص صعب ولذلك يجب على الإنسان أن يتورع عن إطلاق النسخ فيما لم يثبت نسخه ثم إن ترك العمل بها لا يدل على أنها منسوخة في الحقيقة لأن كم من أشياء محكمة وترك الناس العمل بها فترك الناس للعمل بها إما تهاونا وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان والآن المؤلف

وفي الآية أيضا الفائدة الخامسة عشر في الآية أيضا إثبات العلم والحكمة لله من هذين الاسمين ((**والله عليم حكيم**)) والحكمة سبق لنا أنها وضع الأشياء في مواضعها بل سبق لنا أن الحكيم ليس معناه ذو الحكمة فقط بل معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:.... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير نشوف كلام المؤلف لأن له تعليق في هذه الآية قال " **وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان** " هذا القولان الذين أشرنا إليهما والصحيح أن الآية محكمة وباقية وأن ترك الاستئذان إما للتهاون وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان وأما أن نقول إن الأحكام الشرعية تنسخ لترك الناس العمل بها فهذا لا وجه له

الطالب:....

الشيخ : في ترك الاستئذان تهاون الناس في تركه الذي ينبغي ...أن نقول في ذلك تهاونوا في فعله... وما سبب تهاونهم نقول تركهم ترك الاستئذان .

الطالب:....

الشيخ : إذا قصر في تربيته وتأديبه أما إذا ما قصر فلا

الطالب :اذا كان بالغا

الشيخ : إذا كان بالغ فقد استقل بنفسه اذا بلغ يكون مثل غيره إذا قدر على تغيير المنكر وجب عليه كنا ايضا بحثنا أمس في مسألة قوله تعالى ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**)) وقلنا للآية منطوق ومفهوم منطوقها لا إشكال فيه وهو نفي الجناح لأنه لا يوجد جناح... لكن مفهومها أنه عليهم جناح في هذه الأوقات الثلاثة على الأولياء وعلى الصغار وهذا فيه إشكال لأن الصغار ليسوا مكلفين حتى يكون عليهم جناح في معصية .

الطالب:...في احد الأفراد

الشيخ : في احد الأفراد أي نعم يقول المفهوم ليس له... فيصدق بوجود صورة من العموم ولو صورة واحدة ثم قال ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) أيها الأحرار

الطالب:...

الشيخ :... ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) **أيها الأحرار** ((**الحلم فليستأذنوا**)) **في جميع الأوقات كما استأذن الذين من قبلهم أي الأحرار الكبار** " إذا بلغ الحلم يقول المؤلف أيها الأحرار منكم وذلك لأن المماليك كما سبق لا يستأذنون إلا في الأوقات الثلاثة سواء كانوا كبارا أو صغارا ولهذا قيدها المؤلف بالأحرار بمفهوم الآية الأولى وقوله ((**بلغوا الحلم**)) هو كناية عن البلوغ بالإنزال والحلم بمعنى الاحتلام أو بمعنى العقل وذلك لكمال عقولهم لكن الأول أولى لأنه لا يشترط بهذا كمال العقل وكمال العقل يحصل بكمال أربعين سنة وقوله ((**إذا بلغ الحلم فليستأذنوا**)) لم يذكر الله سبحانه وتعالى سوى بلوغ الحلم والمعروف أن هناك شيئين آخرين يحصل بها البلوغ هما تمام خمسة عشرة سنة وإنبات شعر العانة لكن هذان الأمران فيهما خلاف بين العلماء فمنهم من يرى أنه لا بلوغ إلا بالإنزال وأن تمام خمسة عشرة سنة ليس علامة على البلوغ بل علامة على قدرة الإنسان على الجهاد لأن الذين أخذوا بها إنما أخذوا بحديث ابن عمر رضي الله عنه حينما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد فلم يجزه وعرض عليه عام الخندق فأجازه وكان له عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه وفي رواية للحاكم قال (**فلم يجزني ولم يرني بلغت والثانية فأجازني ورآني بلغت**) لكن كلمة بلغت هل معناها بلغت سن التكليف أو بلغت الحالة التي يمكنني فيها أن أجاهد فيه احتمال

لكن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه كتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمسة عشرة سنة ورآهم قد بلغوا وقال إذا كان هذا السن حد لصلاحهم للقتال فهو حد لبلوغهم ويرى بعض العلماء كأبي حنيفة أن حد البلوغ ثمانية عشرة سنة لا خمسة عشرة سنة وهذا هو الذي مشى عليه نظام العمل والعمال هنا لأن الذي واضعه فيما يظهر إنسان أجنبي لا يعرف إلا المذهب المعروف الشائع عند عامة المسلمين وهو مذهب أبو حنيفة الذي يقيده بثمانية عشرة سنة وإنما مذاهب الأئمة الثلاثة أن البلوغ يحصل بخمس عشرة سنة أما إنبات العانة فنفس الشيء أيضا فيه خلاف والذين قالوا إنه ليس علامة على البلوغ قالوا أن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يكشف عن غلمان بني قريظة فمن أنبت قتله ليس ذلك دليل على أنه مكلف بل هو دليل على أنه من أهل القتال فيقتله النبي صلى الله عليه وسلم لكن مشهور المذهب ما هو معروف لديكم من أن البلوغ يحصل من ثلاثة أشياء

قال ((**فليستأذنوا**)) وجه الخطاب لهم لأنهم إذا بلغوا الحلم صاروا أهلا للتكليف وتوجيه الخطاب إليهم وقوله : ((**كما استأذن الذين من قبلهم**)) أي من عامة الناس الذين يستأذنون في جميع الأوقات ((**كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم**)) كذلك أي مثل ذلك البيان يبين وقد قلنا أن الكاف اسم بمعنى مثل وهي مفعول مطلق ليبين وهنا الآية مثل الآية التي قبلها إلا الفرق في قوله آياته بدل آيات ولعل هذا والله أعلم من باب التنويع في الأسلوب وإلا فمعناهما سواء

ثم قال تعالى : ((**والقواعد من النساء**))" **قعدن عن الحيض والولد لكبرهن** ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) **لذلك فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن من الجلباب والرداء والقناع والخمار** ((**غير متبرجات**)) **مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال وأن يستعففن** " إلى آخره القواعد جمع قاعدة وقوله من النساء بيان للقواعد لأن ال في القواعد اسم موصول لأنه إذا دخلت ال على اسم مشتق سواء كان اسم مفعول أو اسم فاعل فهي اسم موصول فالقواعد بمعنى اللاتي قعدن وقوله من النساء بيان لقواعد لكن قعدن عن أي شيء يقول المؤلف" **عن الحيض والولد** " معنى القواعد معناه اللاتي لا يلدن ولا يحضن لكبرهن وقيل القواعد الملازمات البيوت لكبرهن لأنهن لا يخرجن من العجز والضعف فهن قواعد وقيل إن القواعد اسم للعجائز مطلقا مثل ما نقول عجوز مشتقة من العجز نقول أيضا قاعدة بمعنى عاجزة عن القيام والذهاب والإياب طيب وقوله : ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) اللات صفة لايش؟ للقواعد وإلا للنساء؟ للقواعد لأنك لو قلت من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا صار فيه قواعد من النساء اللاتي يرجون النكاح وليس الأمر كذلك فقوله ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) صفة للقواعد وقوله لا يرجون كيف لا يرجون وهم مؤنث ويرجون فعل مذكر .

الطالب:....

الشيخ : أي نعم الواو واو الفعل والنون نون النسوة ومعنى لا يرجون نكاحا أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن لأن المرء لا يتجوز من العجائز ...((**فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن**)) لاشك أن المراد بقوله ((**يضعن ثيابهن**)) ليس جميع الثياب بمعنى يبقين عراة هذا لا يمكن القول به إذن فما المراد بالثياب ؟ الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها مثل الجلباب يقول المؤلف والرداء والقناع والخمار هذه الأشياء الظاهرة فيجوز للمرأة العجوز أن تلبس مسطع وتبدي يديها ورأسها ووجهها ورجليها وساقيها لكن بشرط ألا تتبرج بزينة غير متبرجات بزينة فإن كان تبدي زينة راغبة للنكاح يرين بمنزلة الشواب تلبس سوار وتلبس خلخال وتقعد تبجح عند الناس لكن هذا شرط ألا تكون بهذه الحال إن كان بهذا الحال فلا يجوز لكن إذا كانت المسألة طبيعية فيجوز لها أن تضع ثيابها

الطالب: ولو كانت عند اجنبي ؟

الشيخ : أي نعم ولو كانت عند أجنبي لأنها لا تبغي نكاح ...نشرع في ذكر الفوائد .

الطالب: ((**غير متبرجات بزينة**)) ...؟

الشيخ : لأن ما في تبرج إلا بالزينة أقول هذا بيان للواقع .

الطالب:....

الشيخ: إذا كانت عجوز ما يخالف لو أن انسان جاب امرأة عجوز خادم في البيت يجوز تكشف مافي مانع لا

الطالب: تسافر إلا بمحرم....

الشيخ: المحرم لا الحديث عام لا تسافر إلا بمحرم

الطالب:...

الشيخ: وما هو شرط لأن البيت إذا ما صار فيه خلوة ...

الطالب:...

الشيخ: شرط البلوغ تمام الخامسة عشر ... الكتاب بدون عنوان ولذلك شطبته... لأنك انت صاحب الشأن أن الله سبحانه وتعالى بين بل أوجب أن يستأذن الصغار والمماليك في ثلاث ساعات الأولى من قبل صلاة الفجر والثانية حين تضعون ثيابكم من الظهيرة والثالثة من بعد صلاة العشاء وبين الله سبحانه وتعالى الحكمة في ذلك بأن هذه الأوقات الثلاثة عورات الإنسان فربما يدخل الشخص عليه بدون استئذان فيجده على عورته أي على ما يستقبح أن يرى ويستهجن وأظننا ما تكلمنا على الفوائد وسبق أيضا أنه ليس عليهم ولا على أوليائهم جناح بعد هذه الثلاث في أن يدخلوا بدون استئذان وبين الله الحكمة من ذلك أيضا بأنهم طوافون علينا بعضنا على بعض طواف متردد وإيجاب الاستئذان في كل ما ترددوا فيه حرج ومشقة

طيب نبدأ الآن بالفوائد أولا توجيه الخطاب للمؤمنين والحكم لغيرهم يدل على أنهم مسئولون عنهم

ثانيا وجوب استئذان هذين الصنفين من الناس الصغار والمماليك في ثلاثة أوقات فقط وهي المذكورة وأما ما سواهم فيجب عليهم الاستئذان دائما الفائدة الثالثة

الطالب:...

الشيخ : ظاهر الآية أنه لا يجب عليه استئذان لأنه صغير ولا يهتم بالأمور طيب

وفيه دليل على تعليل الأحكام وأرجوا لا أحد يسأل ما دمنا نستنبط لأنه قد يكون في ذهني شيء ثم هذا السؤال يحول بيني وبينه لأن محل السؤال والمناقشة الدرس

الفائدة الثالثة ما هي ؟ قلنا تعليل الأحكام بمعنى أن أحكام الله سبحانه وتعالى كلها مبينة على الحكم وجه ذلك الآية أن الله علل الحكم الأول والحكم الثاني الحكم الأول وجوب الاستئذان في ثلاثة أوقات لأنها عورات والحكم الثاني عدم الاستئذان فيما عداها لأنهم طوافون عليكم

الفائدة الرابعة تحريم النظر إلى العورات ما وجهه ؟ أنه إذا وجب الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة خوفا من أن يفاجأهم على عورة فمن تعمد النظر إلى عورة فهو أولى إذن فيستفاد منه تحريم النظر إلى العورة سواء كان الناظر صغيرا أو كبيرا وأما تهاون بعض الناس في نظر الصغير إلى العورة فهذا خطأ بعض الناس إذا صار الصغير ست سنين سبع سنين ما يهمه أن ينظر إلى عورته وذلك لا يجوز لأنه لابد أن يرتسم في ذهنه هذا المنظر ثم ربما يذكره في يوم من الأيام الحاصل أن هذا فيه دليل على تحريم النظر إلى العورة من الصغير والكبير ولكن المراد بالصغير الذي يميز لأن قوله ليستأذنكم دليل على أنه مميز يؤمر بالاستئذان فيستأذن أما الصغير وغير المميز فهذا لا يدري عن شيء

الفائدة الخامسة رفع الحرج والمشقة على الناس من اين ناخذه ؟

الطالب: ...

الشيخ : من رفع الحرج في عدم الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة لأنهم طوافون عليهم مترددون والاستئذان فيه مشقة

الفائدة السادسة أن الولي آثم لما ارتكبه موليه من معصية أو مخالفة إذا كان قد فرط في تربيته وتأديبه لقوله ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**))

الفائدة السابعة طهارة بدن الطفل وإن غلب على الظن أنه نجس من أين نأخذه ؟

الطالب: طوافون

الشيخ : كيف

الطالب:...

الشيخ : ما يخالف ...الاستئذان

الطالب:....

الشيخ : (**أنها ليست بنجس**) وعلل ذلك بأنها من الطوافين وهؤلاء من الطوافين ربما يؤخذ من هذا طهارة بدن الطفل وأنه طاهر ما لم يتيقن النجاسة إذا تيقن النجاسة هذا شيء ثاني

والفائدة الثامنة في هذه الآية منة الله تعالى على العباد في بيان الآيات الكونية والشرعية حتى لا يبقى للناس على الله حجة بعد هذا البيان كذلك يبين الله لكم الآيات

الفائدة التاسعة أنه لا يستطيع أحد أن يأتي بمثل تشريع الله عز وجل ونظامه من أين تؤخذ؟

الطالب:...

الشيخ : لا من كونه جعل ذلك من الآيات وآيات الله معناها أنها لا تصلح لغيره إذ لو صلحت لغيره لم تكن آية له فهذا يدل على أن شرع الله لا يمكن أن يأتي أحد بمثله وإلا ما صح أن يكون آية لكان غير آية

وفيه أيضا دليل على ثبوت ملك اليمين للآدميين وأن الإسلام جاء بالرق لقوله ((**والذين ملكت أيمانكم**)) ولكن كما هو معروف أن الإسلام حمى حقوق هؤلاء المماليك ورغب في تحريرهم وعتقهم وجعل للعتق أسبابا متعددة

الفائدة الحادية عشر جواز وضع الثوب عند النوم وأن يلتحف الإنسان بلحاف لقوله : ((**وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) قيد الظهيرة في قوله : ((**وحين تضعون ثيابكم**)) وفي الأول ما قيده قال من قبل صلاة الفجر وكذلك فيما بعد ومن بعد صلاة العشاء ولم يقل وحين تضعون ثيابكم من الفجر أو من العشاء

الطالب:.....

الشيخ: يعني يعلمون ...

الطالب:...

هذه واحدة والشيء الثاني

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أن مثل ما قال محمد أن ما كل الناس يكون عند الظهر عورة له لا تكون عورة له إنما يكون عورة لمن يضع ثوبه لينام عند الظهيرة وبعضهم قال لأن نومة الظهر ليست طويلة فبعض الناس لا يفسخ ثيابه ولهذا قيدها بقوله ((**حين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) بخلاف نوم الليل فإن الناس يخلعون ثيابهم لأن مدته تطول

الطالب:...

الشيخ: ونحن لا نسأل عن جواز وضع الثوب نسأل عن الحكمة في تقييد الظهر بقوله **وحين تضعون ثيابكم** ولم يقيده في الليل وهذا ما هو سؤال يجوز أو لا يجوز الجواب جائز

طيب وفيه أيضا دليل الفائدة الثانية عشر فيه دليل على عناية الله سبحانه بالخلق وأنهم وإن رضوا بما يستقبح فلن يرضى الله به فقد يقول قائل أنا لا يهمني إذا دخل علي طفلي في هذه الأوقات الثلاثة فنقول له ولكن الله سبحانه وتعالى قد اعتنى بك ومنع من الدخول عليك في هذه الأوقات الثلاثة

الثالثة عشر ذكرناها ما ادري وهي جواز الدخول بدون استئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة ذكرناها

الطالب:...

الشيخ: طيب فيه بحث هل هذه الآية محكمة أو منسوخة أو ترك العمل بها لزوال الحاجة إليها وايش قلنا امس؟

الطالب:...وثبت عن ابن عباس أنه قال ....

الشيخ: ولا حجب ولا شيء

الطالب:ولا حجب ... الصحيح ان يقال ...

الشيخ : يعني إذن الآية محكمة وهو كذلك ويجب أن نعرف أنه لا يجوز أن نقول عن آية أو حديث إنه منسوخ إلا بعد أن يتعذر الجمع بينه وبين ما قيل أنه ناسخ وأن يعلم التاريخ بتأخر الناسخ وإلا إذا كان ما تستطيع أن تجمع فكل العلم إلى الله أما أن تبدأ بالنسخ لأن معنى النسخ إبطال هذا النص وإبطال النص صعب ولذلك يجب على الإنسان أن يتورع عن إطلاق النسخ فيما لم يثبت نسخه ثم إن ترك العمل بها لا يدل على أنها منسوخة في الحقيقة لأن كم من أشياء محكمة وترك الناس العمل بها فترك الناس للعمل بها إما تهاونا وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان والآن المؤلف

وفي الآية أيضا الفائدة الخامسة عشر في الآية أيضا إثبات العلم والحكمة لله من هذين الاسمين والله عليم حكيم والحكمة سبق لنا أنها وضع الأشياء في مواضعها بل سبق لنا أن الحكيم ليس معناه ذو الحكمة فقط بل معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:.... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير

معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير نشوف كلام المؤلف لأن له تعليق في هذه الآية قال " **وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان** " هذا القولان الذين أشرنا إليهما والصحيح أن الآية محكمة وباقية وأن ترك الاستئذان إما للتهاون وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان وأما أن نقول إن الأحكام الشرعية تنسخ لترك الناس العمل بها فهذا لا وجه له

الطالب:...

الشيخ : في ترك الاستئذان تهاون الناس في تركه الذي ينبغي ...أن نقول في ذلك تهاونوا في فعله... وما سبب تهاونهم نقول تركهم ترك الاستئذان .

الطالب:...

الشيخ : إذا قصر في تربيته وتأديبه أما إذا ما قصر فلا

الطالب :اذا كان بالغا

الشيخ : إذا كان بالغ فقد استقل بنفسه اذا بلغ يكون مثل غيره إذا قدر على تغيير المنكر وجب عليه كنا ايضا بحثنا أمس في مسألة قوله تعالى ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**)) وقلنا للآية منطوق ومفهوم منطوقها لا إشكال فيه وهو نفي الجناح لأنه لا يوجد جناح... لكن مفهومها أنه عليهم جناح في هذه الأوقات الثلاثة على الأولياء وعلى الصغار وهذا فيه إشكال لأن الصغار ليسو مكلفين حتى يكون عليهم جناح في معصية .

الطالب:...في احد الأفراد

الشيخ : في احد الأفراد أي نعم يقول المفهوم ليس له... فيصدق بوجود صورة من العموم ولو صورة واحدة ثم قال ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) أيها الأحرار

الطالب:...

الشيخ :... ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) **أيها الأحرار** ((**الحلم فليستأذنوا**)) **في جميع الأوقات كما استأذن الذين من قبلهم أي الأحرار الكبار** " إذا بلغ الحلم يقول المؤلف أيها الأحرار منكم وذلك لأن المماليك كما سبق لا يستأذنون إلا في الأوقات الثلاثة سواء كانوا كبارا أو صغارا ولهذا قيدها المؤلف بالأحرار بمفهوم الآية الأولى وقوله بلغوا الحلم هو كناية عن البلوغ بالإنزال والحلم بمعنى الاحتلام أو بمعنى العقل وذلك لكمال عقولهم لكن الأول أولى لأنه لا يشترط بهذا كمال العقل وكمال العقل يحصل بكمال أربعين سنة وقوله ((

إذا بلغ الحلم فليستأذنوا)) لم يذكر الله سبحانه وتعالى سوى بلوغ الحلم والمعروف أن هناك شيئين آخرين يحصل بها البلوغ هما تمام خمسة عشرة سنة وإنبات شعر العانة لكن هذان الأمران فيهما خلاف بين العلماء فمنهم من يرى أنه لا بلوغ إلا بالإنزال وأن تمام خمسة عشرة سنة ليس علامة على البلوغ بل علامة على قدرة الإنسان على الجهاد لأن الذين أخذوا بها إنما أخذوا بحديث ابن عمر رضي الله عنه حينما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد فلم يجزه وعرض عليه عام الخندق فأجازه وكان له عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه وفي رواية للحاكم قال (**فلم يجزني ولم يرني بلغت والثانية فأجازني ورآني بلغت**) لكن كلمة بلغت هل معناها بلغت سن التكليف أو بلغت الحالة التي يمكنني فيها أن أجاهد فيه احتمال

لكن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه كتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمسة عشرة سنة ورآهم قد بلغوا وقال إذا كان هذا السن حد لصلاحهم للقتال فهو حد لبلوغهم ويرى بعض العلماء كأبي حنيفة أن حد البلوغ ثمانية عشرة سنة لا خمسة عشرة سنة وهذا هو الذي مشى عليه نظام العمل والعمال هنا لأن الذي واضعه فيما يظهر إنسان أجنبي لا يعرف إلا المذهب المعروف الشائع عند عامة المسلمين وهو مذهب أبو حنيفة الذي يقيده بثمانية عشرة سنة وإنما مذاهب الأئمة الثلاثة أن البلوغ يحصل بخمس عشرة سنة أما إنبات العانة فنفس الشيء أيضا فيه خلاف والذين قالوا إنه ليس علامة على البلوغ قالوا أن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يكشف عن غلمان بني قريظة فمن أنبت قتله ليس ذلك دليل على أنه مكلف بل هو دليل على أنه من أهل القتال فيقتله النبي صلى الله عليه وسلم لكن مشهور المذهب ما هو معروف لديكم من أن البلوغ يحصل من ثلاثة أشياء

قال ((**فليستأذنوا**)) وجه الخطاب لهم لأنهم إذا بلغوا الحلم صاروا أهلا للتكليف وتوجيه الخطاب إليهم وقوله : ((**كما استأذن الذين من قبلهم**)) أي من عامة الناس الذين يستأذنون في جميع الأوقات ((**كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم**)) كذلك أي مثل ذلك البيان يبين وقد قلنا أن الكاف اسم بمعنى مثل وهي مفعول مطلق ليبين وهنا الآية مثل الآية التي قبلها إلا الفرق في قوله آياته بدل آيات ولعل هذا والله أعلم من باب التنويع في الأسلوب وإلا فمعناهما سواء

ثم قال تعالى : ((**والقواعد من النساء**))" **قعدن عن الحيض والولد لكبرهن** ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) **لذلك فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن من الجلباب والرداء والقناع والخمار** ((**غير متبرجات**)) **مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال وأن يستعففن** " إلى آخره القواعد جمع قاعدة وقوله من النساء بيان للقواعد لأن ال في القواعد اسم موصول لأنه إذا دخلت ال على اسم مشتق سواء كان اسم مفعول أو اسم

فاعل فهي اسم موصول فالقواعد بمعنى اللاتي قعدن وقوله من النساء بيان لقواعد لكن قعدن عن أي شيء يقول المؤلف" **عن الحيض والولد** " معنى القواعد معناه اللاتي لا يلدن ولا يحضن لكبرهن وقيل القواعد الملازمات البيوت لكبرهن لأنهن لا يخرجن من العجز والضعف فهن قواعد وقيل إن القواعد اسم للعجائز مطلقا مثل ما نقول عجوز مشتقة من العجز نقول أيضا قاعدة بمعنى عاجزة عن القيام والذهاب والإياب طيب وقوله : ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) اللات صفة لايش؟ للقواعد وإلا للنساء؟ للقواعد لأنك لو قلت من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا صار فيه قواعد من النساء اللاتي يرجون النكاح وليس الأمر كذلك فقوله اللاتي لا يرجون نكاحا صفة للقواعد وقوله لا يرجون كيف لا يرجون وهم مؤنث ويرجون فعل مذكر .

الطالب:...

الشيخ : أي نعم الواو واو الفعل والنون نون النسوة ومعنى لا يرجون نكاحا أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن لأن المرء لا يتجوز من العجائز ...((**فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن**)) لاشك أن المراد بقوله ((**يضعن ثيابهن**)) ليس جميع الثياب بمعنى يبقين عراة هذا لا يمكن القول به إذن فما المراد بالثياب ؟ الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها مثل الجلباب يقول المؤلف والرداء والقناع والخمار هذه الأشياء الظاهرة فيجوز للمرأة العجوز أن تلبس مسطع وتبدي يديها ورأسها ووجهها ورجليها وساقيها لكن بشرط ألا تتبرج بزينة غير متبرجات بزينة فإن كان تبدي زينة راغبة للنكاح يرين بمنزلة الشواب تلبس سوار وتلبس خلخال وتقعد تبجح عند الناس لكن هذا شرط ألا تكون بهذه الحال إن كان بهذا الحال فلا يجوز لكن إذا كانت المسألة طبيعية فيجوز لها أن تضع ثيابها

الطالب: ولو كانت عند اجنبي ؟

الشيخ : أي نعم ولو كانت عند أجنبي لأنها لا تبغي نكاح ...نشرع في ذكر الفوائد .

الطالب: ((**غير متبرجات بزينة**)) ...؟

الشيخ : لأن ما في تبرج إلا بالزينة أقول هذا بيان للواقع .

الطالب:...القواعد من النساء...؟

الشيخ: إذا كانت عجوز ما يخالف لو أن انسان جاب امرأة عجوز خادم في البيت يجوز تكشف مافي مانع لا

الطالب: تسافر إلا بمحرم...

الشيخ: المحرم لا الحديث عام لا يجوز تسافر إلا بمحرم

الطالب:...

الشيخ: وما هو شرط لأن البيت إذا ما صار فيه خلوة ما يخالف.

الطالب: البلوغ تمام الخامسة عشر

الشيخ: شرط البلوغ تمام الخامسة عشر ... خذ يا عبد الرحمن ...هذا الكتاب لأنك انت صاحب الشأن بدون عنوان ولذلك شطبته...

الطالب : بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتابكم اسمه الكريم المؤرخ في رمضان من هذا العام وصلني

الشيخ: وصلني

الطالب: وصلني وأنا أحدثك والحمد لله على ذلك تهنئة بعيد الفطر لكم منا مثلها

الشيخ: تهنئتكم

الطالب: تهنئتكم بعيد الفطر لكم منا مثلها ونسأل الله أن يتقبل من الجميع تذكرون أنكم تصفحتم رسالة في الوضوء والغسل والصلاة وأنه لفت نظركم كيفية وضع اليمين بين السجدتين كلامكم أن الذي في الرسالة هو مقتضى ما جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم من حديث عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد يدعوا وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بأصبعه السبابة ووضع إبهامه على أصبعه اليسرى ويلقم كفه اليسرى ركبته وفي رواية إذا قعد في الصلاة

الشيخ: قعد في الصلاة

الطالب: وروي من حديث ابن عمر

الشيخ: وروي

الطالب: وروي رضي الله عنهما قال " **كان يعني النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى** " ولم يرد التفريق بين الجلوس في التشهد والجلوس بين السجدتين فيما أعلم ويدل على أنه لا فرق بين الجلستين ما رواه الإمام أحمد في المسند صفحة 317 الجزء الرابع من حديث وائل بن حجر قال " **رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كبر فرفع يديه حين كبر** " فذكر الحديث وفيه وسجد فوضع يديه حذو

الشيخ: هكذا حذو

الطالب: حذو أذنيه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى ثم أشار بالسبابة ووضع الإبهام على الوسطى وقبض سائر أصابعه ثم سجد فكانت يداه حذو أذنيه .

الشيخ : إذا صار هذا صريح بأنه بين السجدتين .

الطالب : وفي روايته عقد ثلاثين وحلق واحدة وأشار بالسبابة

الشيخ :كم عقد ؟

الطالب :وفي روايه عقد ثلاثين وحلق واحدة وأشار بالسبابة الحديث في الفتح الرباني ترتيب المسند صفحة 147 الجزء الثالث وقال في سنده ...وقد رواه بنحوه أبو داوود وقال فيه " **وقبض اثنتين وحلق حلقة يعني حلق الإبهام مع الوسطى** " وبهذا تبين أن لا فرق بين جلسة التشهد والجلوس بين السجدتين فأما تقييد الجلوس في بعض روايات ابن عمر بجلوس التشهد فلا ينافي الإطلاق لأن ذكر بعض أفراد المطلق في حكم يطابق حكم المطلق لا يستلزم تقييده وإن كان يقتضيه إذا لم يقم دليل على الإطلاق

خلاص في تعليق

الطالب :...

الشيخ : ايش يقول

الطالب :وفي النهاية

الشيخ : وفي رواية ما نهاية

الطالب : وفي رواية وضع يديه على ركبته ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى علي فخذه اليسرى باسطها عليها وظاهرها أنه رفعها للدعاء بها وهو رفع فوق مطلق الإشارة

الشيخ :أنه رفعها

الطالب :...

الشيخ :أنه رفعها حطها

الطالب : وظاهره أنه رفعها للدعاء بها وهو رفع فوق مطلق الإشارة التي جاءت في الرواية الأولى وفي حديث ابن الزبير وعلي وعلى هذا تكون مرفوعة رفع إشارة فإذن ذكر الجملة الدعائية رفعها زيادة ذلك إشارة إلى علو من دعاه

الشيخ : من دعاه

الطالب : وهو الله تعالى ويؤيد ذلك حديث وائل بن حجر ثم رفعها رأيته يحركها يدعوا بها وفي حديث ابن الزبير عند الدارمي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا هكذا وأشار ابن عيينة بأصبعه رواه الدارمي .

الشيخ : خل هذا الكتاب معك وراجع المسند في الفتح

الطالب:...

الشيخ : لا الظاهر أنه خطأ في النسخة لأن أبا داوود عقد اثنتين والظاهر أنها مثل رواية أبي داوود عقد اثنتين

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أنه لا بأس به حتى الرجال ما رأيت منهم شيء يلا يا جماعة نقرأ يلا يا محمد البراك.

الطالب:...

الشيخ : في الدعاء في خطبة الجمعة كان الرسول يشير إذا دعا إلا في الاستسقاء فكان يرفع يديه وكذلك أيضا ورد أن الرسول أشار حينما قال اللهم اشهد في خطبة عرفة .

القارئ: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين قال رحمه الله تعالى وعن ابن عمر قال " **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه**

الشيخ : حتى أن الله سبحانه وتعالى أمر الأطفال إذا بلغوا الحلم أن يستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم يعني في كل وقت وأما قبل ذلك فلا يستأذنون إلا في ثلاثة أوقات فقط وذلك لأنهم مترددون علينا والاستئذان علينا في كل مرة يشق وهذا الدين ما جعل الله علينا فيه من حرج على هذه الأمة ثم سبق أيضا أن الله نفى الجناح عن القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا أن يضعن ثيابهن يعني الظاهر من الثياب بشرط ألا يكن متبرجات بزينة وبين أن استعفافهن خير لهن وهو ما سنبدأ به الآن إن شاء الله

قال ((**والقواعد من النساء**)) يعني العجائز اللاتي قعدن يقول المؤلف ((**عن الولد والحيض لكبرهن**)) بل وعن الأعمال أيضا والحيض والولد لكبرهن ولزمن بيوتهن وأمكنتهن فهي جمع قاعدة وقوله ((**لا يرجون نكاحا**)) أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن وعدم رغبة الناس بهم يقول " **فليس عليهن جناح أي إثم أن يضعن ثيابهن غير متبرجات مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال** " التبرج بمعنى التعلي والظهور ومنه البروج التي في السماء لعلوها وارتفاعها فمعنى متبرجات أي متعليات وقول المؤلف رحمه الله مظهرات هذا من باب التفسير باللازم وإلا فالتبرج معناه التعلي يلزم منه أن يظهرن الزينة وقوله بزينة أي بزينة خفية يظهرنها إذا وضعن تلك الثياب ثم قال ((**وأن يستعففن**)) بألا يضعنها خير لهن لما في ذلك من البعد عن مواضع الفتنة وكما قيل لكل

ساقطة لاقطة قد تكون بنفسها لا ترجوا النكاح لكبرها ولكن ربما يتعلق بها إنسان وهي بهذه الحال ولهذا قال: ((**وأن يستعففن خير لهن**))" **والله سميع لقولكم عليم بما في قلوبكم** " ختم الآية بالسمع والعلم لأن المقام قد يقتضي قولا كما في قوله تعالى: ((**فلا تخضعن بالقول**)) وبالعلم لأن قوله ((**غير متبرجات**)) محله القلب ومتعلقة العلم لأن ما في القلب لا يسمع ولا يرى وإنما يعلم علما فهو سميع سبحانه وتعالى بما يقال لهن أو يقلنه هؤلاء القواعد وعليم بما في قلوبهن وقلوب من نظر إليهن من الميل والفتنة يستفاد من هذه الآية .

الطالب: محلها القلب وإلا الجوارح ؟

الشيخ :ما هي ؟

الطالب:...

الشيخ : لا الجوارح هذا ما محلها ما يتعلق بالعلم يتعلق بالرؤية قيل إنها قد تظهر الزينة بدون قصد التبرج فلا يكون في ذلك نية

في هذه الآية فوائد أولا الحكم الظاهر منها وهي أن العجائز اللائي يئسن من النكاح لكبرهن يجوز لهن وضع الثياب الظاهرة مثل الجلباب والرداء والخمار وما أشبه ذلك يعني هذه الألبسة الظاهرة يجوز للعجائز أن يضعنها وذلك لأنهن لا يرجون نكاحا فلا يخفن من الفتنة

ثانيا أن على غير القواعد أن يلبسن لباسا ظاهرا ساترا ما تقول المرأة التي تطلع ...بدون خمار وما أشبه ذلك لا ، يجب على غير القواعد أن يبقين ثيابهن الظاهرة عليهن لما في ذلك من التستر ولأن عدمه يدخل في الحديث الصحيح (**صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**) فإن المرأة إذا كان عليها ثياب ولكن تصف مقاطع جسمها ولا تزول بها الفتنة فهي كاسية عارية وفيه أيضا يقاس على القواعد من لا تشتهى لغاية في قبحها فإن التي لا تشتهى لغاية في قبحها كالعجائز لأنها لا ترجوا النكاح ولا يطمع أحد فيها ولهذا ألحق العلماء هذا الصنف من النساء بالقواعد

رابعا أن التبرج بالزينة حرام على العجائز لقوله: ((**غير متبرجات بزينة**)) فهذا الشرط إذا تخلف صار عليهن جناح في ذلك وهذا يدل على التحريم فإذا كان التبرج حرام على العجائز

فنقول الفائدة الخامسة تحريم التبرج على من ؟ الشواب ومن هي محل الفتنة هذا القياس قياس أولوية أو مساواة ؟ أولوية معلوم لأنه إذا حرم القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا فغيرهن ممن يرجوا النكاح وتتعلق به الفتنة أبلغ

السادس أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما كيف ذلك ؟ لأن الله إنما أباح وضع الثياب لهؤلاء القواعد لأن الفتنة بعيدة فيهن فيؤخذ منه أن المدار كله على خوف الفتنة في مثل هذه الأمور فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما

الفائدة السابعة ما نبه عليه كثير من أهل العلم بأنه حتى على القول بجواز كشف الوجه واليدين إذا كان ذلك ذريعة للفتنة والتوسع كان هذا حراما وعليه فيكون هذا القول لا محل له في عصرنا لماذا ؟ لأنه لا يمكن أن ضبط النساء أبدا ولذلك تجد المجتمعات التي أخذت بهذا القول أصبحت لا تستطيع أن تتخلص مما وقعت فيه من التبرج السافر الذي لا يرمي إليه هذا القول بأي صلة فلم تقتصر المسألة على الوجه والكفين بل تدرجت إلى الرأس والرقبة والنحر والذراع بل والعضد أحيانا والساق والقدم كل هذا بأسباب أن النساء الآن بل والمجتمعات الإسلامية مع الأسف لا يمكن أن تنضبط بالحدود الشرعية لأنها مجبرة على الدين إلا ما شاء الله وعلى هذا فنقول هذا القول الذي يطنطن به بعض الناس المحبين للسفور لا محل له في هذا العصر لأن من شرطه ألا تتبرج بزينة وألا يخاف منه الفتنة وهذا موجود ومحقق فالفتنة موجودة والتبرج موجود ولهذا القواعد التي رخص الله لهن في وضع الثياب اشترط هذا الشرط غير متبرجات بزينة ونجد كثيرا من نساء هؤلاء الناس تتبرج بالزينة ولا شك تحمر الخدين والشفتين وتكحل العينين وتزجج الحواجب كل هذا مما يدل على أن الموضوع أصبح الآن ليس ذا محل في هذا الوقت .

الطالب:...

الشيخ : لا الصحيح أنه ما له حد

الطالب...

الشيخ :كيف ...؟

الطالب...

الشيخ :لا، الحكم يدور مع علته يتفرع عنها هذه المسألة أنه متى خيف الفتنة بكشف الوجه واليدين بناء على القول به فإنه لا يجوز ذلك كما نبه على ذلك كثير من أهل العلم .

الطالب:...

الشيخ : ما فيه شك في ذلك لكن على القول به في هذا الوقت لا يمكن أن يتمشى عليه لأن الفتنة قائمة وكونه ذريعة إلى التوسع قائم أيضا

وفيه دليل على أن الأفضل البعد عن الريبة ومحل الفتنة وإن بعدت لقوله: ((**وأن يستعففن خير لهن**)) يجوز لهن يضعن الثياب لبعد الفتنة بهن ولكن مع ذلك كلما بعد الإنسان عن أسباب الفتنة كان خير له والإنسان قد يشعر بنفسه أنه بعيد عن الفتنة ثم يقع فيها وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم من سمع بالدجال أن ينأ عنه لأنه يأتيه وهو يرى أنه مؤمن فلا يزال يقذف به بالحجج والشبهات حتى يتبعه

وفيه أيضا إثبات تفاضل الأعمال الفائدة التاسعة إثبات تفاضل الأعمال لأن قوله ((**خير لهن**)) يعني من عدم الاستعفاف فدل ذلك على أن الأعمال بعضها أفضل من بعض

وينبني على ذلك أو يتفرع على ذلك تفاضل الإيمان لأن الأعمال منه فإذا ثبت تفاضل الأعمال فيما بينها ثبت تفاضل الإيمان وأنه يزيد وينقص وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة

وفيه إثبات اسمين من أسماء الله ((**والله سميع عليم**)) وما تضمنتاه من الصفة وهي السمع والعلم وقد مر علينا أنه لا يراد من أسماء الله وصفاته مجرد معرفة ذلك الاسم وتلك الصفة بل المراد والغرض التعبد لله بمقتضى ذلك فإذا علمت أن الله سميع عليم عملت بكل قول يرضيه وتجنبت كل قول يسخطه عملت بكل قول يرضيه لأنك تعلم أنه يسمعك ويثيبك عليه وتجنبت كل قول يسخطه لأنك تعلم أنه يسمعك فيسخط عليك وكذلك بالنسبة للعلم وكذلك بالنسبة لسائر الصفات والأسماء ليس المراد أن تعرف هذا الاسم وهذه الصفة ومدلولهما بل المراد أن تعمل لله سبحانه وتعالى وأن تتعبد لله بمقتضى ذلك الاسم وتلك الصفة ولهذا جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم (**إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة**) والمراد بإحصائها ثلاثة أمور ضبط لفظها ومعناها والتعبد لله بمقتضاها الإنسان يعرف اللفظ والمعنى ويتعبد لله بما تقتضيه هذه الأمور.

وهنا الكلام على قوله يغضوا ما جازمها يا ...عبد الله ؟ ما حضرت محمد ؟.((**قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**))

الطالب:....

الشيخ : يعني جواب القول جواب ...مقدم لأن جواب القول ما هو جواب الأمر ثلاثة اراء الآن إما أنها مجزومة باللام المقدرة قل للمؤمنين ليغضوا من أبصارهم وذكرنا لذلك شاهدا وهو محمد تفدي نفسك ثم نفسي يعني لتفدي أو جواب للأمر الموجود وهو قل وأوردنا على ذلك ما يضعفه وهو أن مجرد القول لا يلزم منه الغض اللهم إلا على فرض أن المؤمن لابد إذا قيل له غض غض الوجه الثالث أنه جواب لأمر مقدر قل للمؤمنين غضوا من أبصاركم يغضوا من أبصارهم غضوا يغضوا طيب ما معنى الغض ؟

الطالب:...

الشيخ : القصر و... من أبصارهم محمد ؟

الطالب:...

الشيخ :المؤلف يرى أنها زائدة الصحيح أنها للتبعيض ليست زائدة ما الذي يضعف ما ذهب إليه المؤلف هنا...؟

الطالب: ما حضرت

الشيخ :ما حضرت طيب يوسف.

الطالب:...

الشيخ : المشهور أن من لا تزاد إلا في النفي والشك وهذا نفي إثبات طيب ثانيا .

الطالب:...

الشيخ : وإذا جاء زائدة جصار بمعنى واحد

الطالب:...

طيب أن غض البصر ليس واجبا دائما بل جائز طيب لماذا كان جائزا وحفظ الفرج كله واجب قالوا لأن غض البصر من باب التحريم أو من باب إيجاب الوسائل يعني من باب سد الذرائع تحريم إطلاق البصر من باب سد الذرائع ولذلك يجوز إذا كانت المصلحة في فعله بخلاف حفظ الفرج طيب قوله: ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) الكلام فيها كالكلام في قوله ((**وقل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم**)) طيب قوله: ((**إلا ما ظهر منها**)) ما المراد به ؟ على رأي المؤلف هذا غير وارد على رأي المؤلف ايش يقول؟

الطالب:...

الشيخ: ...الفوقية ، طيب عين الذي يراه الوجه والكفان على رأي المؤلف إلا ما ظهر منها المراد بالمستثنى الوجه والكفان القول الثاني اسماعيل ؟

الطالب:...

الشيخ : من اللباس الذي لابد من ظهوره طيب تفسير المؤلف يا محمد البراك بالزينة أي الزينة الخلقية التي زين الله بها البدن هل هذا صحيح أو غير صحيح ؟

الطالب: غير صحيح

الشيخ : غير صحيح والسبب ؟

الطالب:...

الشيخ : ما نريد أن نضعف أن المراد بالاستثناء الوجه والكفين نريد أن نضعف أن المراد بالزينة هي التي خلق الله عليها المرأة

الطالب:...

الشيخ : المراد بالزينة الصحيح الزينة الخارجية وهي ما تتزين بها المرأة من زينة ...التي خلق الله المراة عليها ايش الدليل؟

الطالب:...

الشيخ : ((**قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده**)) وفي آخر الآية ((**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن**)) وقال تعالى: ((**وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً**))[النحل:8]وقال تعالى: ((**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**)) كل من تأمل الزينة يجدها في الزينة الخارجية لا ما زين الله به المرأة وعلى هذا يكون الاستثناء عائدا على ما يبدوا من الثياب الذي لابد من ظهوره وذلك لو أنه حرم عليها حتى الثياب التي تبدوا ولابد من ظهورها لوجب عليها أن تبقى في البيت إذ لا يمكن تطبيق هذا الأمر إلا بذلك وهذا أمر لم يكلف الله به

طيب أيضا إذن تبين أن قوله ((**إلا ما ظهر منها**)) أن الراجح فيه ما ظهر من اللباس يعني الشيء الذي لابد من ظهوره هذا مباح ويدل على ذلك أيضا أن من تأمل الأدلة أن الزينة لا تستعمل إلا فيما يتزين به الإنسان من لباس وغيره وأنه أيضا يقال إلا ما ظهر ولو كان المراد الوجه والكفين لقال إلا ما أظهر مثلا لأنه ما يظهر إلا إذا أظهر منها مثلا طيب فيه شيء غير هذا ؟

الطالب:...

لأن الحلي من الأمر الذي يمكن إخفاؤه ليس كالعباءة والجلباب وشبهه

طيب ثم قال تعالى نبدأ الدرس الآن ((**وليضربن بخمرهن على جيوبهن**)) وليضربن ضرب بالشيء على الشيء بمعنى ألقاه عليه نعم لكن مع الإلصاق... لعلنا نتخذ ما قاله الفقهاء إذا أقيمت الصلاة جاز رفع المصلى المفروش يعني إذا أقيمت الصلاة تأخروا ما فيه مانع إذا حضر المدرس فهذا لا نحضره ...لأنه حجز مكان بدون فائدة سنقرر هذا بالغد إن شاء الله

ضرب بالشيء على الشيء بمعنى ألقاه عليه ملاصقا به ومنه ضربت بيدي على يديه أو على فخذى أو ما شابه ذلك فهذا معنى الضرب ((**وليضربن بخمرهن**)) جمع خمار وهو ما تغطي به المرأة رأسها على جيوبهن جمع جيب وهو طوق الثوب يسمى جيب ولا يزال الناس الآن يسمونه بهذا الاسم أوجب الله تعالى وليضربن اللام لام الأمر والسكون في قوله وليضربن ليس سكون اعراب ولكنه سكون بناء لأن الفعل متصل بنون النسوة ويكون مبنيا على السكون مهما كان الأمر هنا أمر الله سبحانه وتعالى أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها ولازم من ذلك أن ينزل من الرأس إلى الجيب فهل المراد ضرب الخمار على الجيب أن يكون من تحت الوجه بحيث يبقى الوجه مكشوفا والجيب مستورا أو أن المعنى أن تضرب بالخمار على الجيب مارا بالوجه لأن هذا هو الأقرب الخمار ينزل من أعلى لأنه فوق الرأس ثم الجيب إذا وجب ستره فالوجه من باب أولى وكان النساء في الجاهلية على حسب ما قاله بعض المفسرين كانت تسدل الخمار من ورائها ولا يقرب وجهها ولا جيبها ولهذا أمر الله تعالى النساء أن يضربن بخمرهن على جيوبهن وعند من يرى أن المراد بالزينة الوجه والكفان أن تضرب بخمارها على جيبها من أسفل تجره هكذا فتغطي الجيب وتكشف الوجه مع أن الوجه أعظم فتنة من الجيب والذي نقول به ولا يبدين به أي يسترن الرؤوس والأعناق والصدور بالمقامع وهو جمع مقمعة وهي ما تختمر به المرأة ما تقنع به المرأة أي ما نسميه عندنا الآن الغترة " **ولا يبدين زينتهن الخفية وهي ما عدا الوجه والكفين إلا لبعولتهن جمع بعل أي زوج** " إلى آخره شوف الأولى ((**لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها**)) فاستثنى من الزينة وهنا ((**ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن**)) استثنى من يبدى له الزينة وهناك استثنى الزينة بالذات وهنا استثنى من تبدى له الزينة وبينهما فرق الآن لو أخذنا بظاهر الآية ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن قلنا المراد بالزينة هي الزينة الأولى تصير لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ولا يبدين هذه الزينة أيضا إلا لبعولتهن وحينئذ نكون قد خصصنا عموم ما سبق في الآية ارجو ننتبه عندنا الآن منهي عن إبداء الزينة في موضعين استثني من الموضع الأول الزينة ومن الموضع الثاني من يبدى له الزينة فهل نجعل الاستثنائين على أمر واحد ونقول ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها لبعولتهن إلى آخره وحينئذ يكون غير هؤلاء الذين استثنوا يحرم إبداء الزينة لهم مطلقا الظاهرة والخفية الجواب هذا

احتمال الاحتمال الآخر أن نقول أن الزينة زينتان زينة ظاهرة تبدى لكل أحد وزينة خفية لا تبدى إلا لهؤلاء وعلى هذا مشى المؤلف على أن المراد بالزينة هذه غير الزينة الأولى فالزينة الأولى عامة وأبيح منها ما ظهر لكل أحد والثانية هذه ليست عامة بل المراد بها الخفية التي لا تظهر أو التي ليس من الضروري أن تظهر هذه الزينة هذا المؤلف يقول وهي ما عدا الوجه والكفين بناء على تفسير الأولى على تفسير قوله ((**إلا ما ظهر منها**) بالوجه والكفين لكن الصحيح أن المراد الخفية هي التي ليس من الضرورة أن تظهر هذه الخفية ليس من الضرورة أن تظهر يعني الثياب الداخلية كما يقول العامة هذه لا تبدى إلا لهؤلاء المذكورين إلا لبعولتهن إلى آخره

البعولة جمع بعل وهو الزوج أو آبائهن وهذا يشمل الأب الأدنى ومن فوقه كالأجداد واعلم أن باب التحريم غير باب الإرث باب الإرث الأبوة والبنوة لا تشمل إلا من ينتسبون إليك بطريق الأب يعني بطريق الذكورة فابن البنت مثلا وأبو الأم لا علاقة لهم بالإرث لكن في باب التحريم تحريم النكاح وما يتصل به يشمل الآباء من قبل الأب ومن قبل الأم يعني لا فرق من بينك وبينه أنثى ومن ليس بينك وبينه أنثى هناك في باب الأخوة والفروع في الإرث اللي بينك وبينه أنثى من الآباء لا يرث ولا يدخل في الآباء لكن هنا اللي بينك وبينه أنثى ومن ليس بينك وبينه أنثى على حد سواء وعليه فنقول أو آبائهن يشمل الأب الأدنى والجد من قبل الأب ومن قبل الأم أو آباء بعولتهن نفس الشيء آباء البعولة يجوز للمرأة أن تبدي لهن الزينة الخفية كما تبدي الزينة الظاهرة لأي أحد وأباء البعولة هنا يشمل أبا الزوج وجده من قبل الأب ومن قبل الأم ولهذا كان أب الزوج محرم لمن ؟ للزوجة وإن علا محرم للزوجة نعم لزوجة ابنه وإن نزلت سواء تزوجها ودخل بها أو تزوجها وطلقها قبل الدخول ومات عنها فإن آباءه محارم لها

((**آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن**)) الابن هنا نقول فيه ما قيل في الأب لا فرق بين الابن بالصلب الذي يتصل بالإنسان بالذكر بطريق الذكورة والابن الذي يتصل بطريق الأنوثة فابن البنت مثلا يدخل في الأبناء وإلا لا يدخل ويدخل أيضا أبناء بعولتهن ابن الزوج يجوز للزوجة أن تبدي له الزينة الخفية نعم طيب ابن بنت الزوج كذلك وعلى هذا يكون جميع من تفرع عن الزوج من ذكور وإناث وإن نزلوا يكونون محارم لزوجة جدهم إلا أنه في هذه المسألة ايش يشترط الدخول المرأة لأنهن من الربائب والربائب لابد من الدخول فلو أن رجلا تزوج امرأة عقد عليها ثم طلقها أو مات عنها قبل الدخول لم يكن أولاده محارم لها السبب لأن من شرط ذلك الدخول كما قال الله تعالى ((**وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم**))

((**أو إخوانهن أو بني إخوانهن**)) سواء أشقاء أو لأب أو لأم أو بني إخوانهن وإن نزلوا طيب بني إخوانهن ايش يصيروا لهم ؟ عمات فالعمة يجوز أن تبدي لابن أخيها ما يخفى من زينتها لأنه من محارمها أو ((**بني أخواتهن**)) ويكون لهن خالات إذن فالخالة يجوز أن تبدي لابن أختها ما يخفى من زينتها لأنه من محارمها طيب بقي أحد من الأقارب محارم ولم يذكر في هذه الآية ؟ نعم بقي الأعمام ما ذكروا في هذه الآية

والأخوال

والأخوال مع أنهم من المحارم والآية استثنى ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن وعلى هذا فالعم والخال لا يجوز للمرأة أن تبدي له الزينة الخفية لأنه لا ينحصر ولا يبدين زينتهن إلا لهؤلاء وعلى هذا ليس كل محرم يجوز أن تبدي له الزينة لماذا ؟ قال لأن إبداء الزينة للعم والخال يخشى منه أن يصف ذلك لابنه لأن ابن العم يجوز له زواج بنت عمه وإلا لا وابن الخال يجوز يتزوج بنت عمته فلذلك قالوا لا تبدي الزينة للعم والخال وإن كانوا من المحارم وفي هذا إشارة أو دلالة بينة على أنه ليس المراد بالزينة هنا كما قال المؤلف ما عدا والوجه والكفين لأن ما عدا الوجه والكفين يجوز إبداؤها للعم والخال لأنه من المحارم ولكن هذه الزينة زينة اللباس الخفية وعلى هذا فلا يجوز للمرأة أن تتجمل عند عمها أو خالها فإذا الرضاع ما ذكر هنا فهل حكمه حكم المذكور هنا وإلا لا ؟ يجيب لي دليل ؟

الطالب : معلوم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب.

الشيخ : معلوم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب لكن المسألة ليست من باب التحريم ولهذا أسقط العم والخال

الطالب:...

الشيخ : الزينة ليس المقصود أن يشوف وجهها أو يديها .

الطالب:...

الشيخ : لماذا هنا العم هل يجوز له أن ينظر من المرأة ما ينظره الأخ من حيث المحرمية ؟ لا لأن هذا من حيث المحرمية لا من حيث الزينة هو محرم لها بلا شك يجوز أن ينظر لخدودها وكذلك تكشف له الوجه ؟

الطالب:...

الشيخ :لأن حقيقة الأمر جماعة أن إبداء الزينة غير المحرمية الآية تدل على أن ابداء الزينة منفصلة عن مسألة المحرمية إذا كان العم والخال ما يبديا له مع أنهما من المحارم دل ذلك على أن مسألة إبداء الزينة غير المحرمية لأن المسألة هنا حساسة في الحقيقة جدا ولذلك الأخوة من الرضاعة عند ...وعند الناس كلهم يجوز المرأة تتجمل لهم تجمل الأخوة مع أن المسألة خطيرة جدا وكم من أناس والعياذ بالله فجروا بأخواتهم من الرضاعة لأن الصلة ما هي صلة رحم ونسب صلة رضاع فهي أضعف من صلة النسب والرحم ولذلك يحصل عند بعض الناس والعياذ

بالله إلا من عصم الله من تحرك الشهوة والتمتع بالنظر إلى أخواتهم أو خالاتهم من الرضاعة ...لذلك كره بعض العلماء للمرأة أن تبدي زينتها لمحارمها من الرضاع وقال عند ذلك فيه خطأ ولذلك لم يتعرض الله سبحانه وتعالى في هذه الآية للرضاع اطلاقا أبدا وليس هذا من باب التحريم وإلا فالتحريم يقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب**) والمسألة هنا إبداء زينة وقد علم الآن بحسب هذا الحصر أنها ليس لها علاقة بمسألة المحرمية ما لها علاقة ويدل على ذلك أنه أستثنى أشياء من المحارم مثل ما ملكت أيمانهن والتابعين غير أولي الإربة والطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء فدل ذلك على أن هذه المسألة ليس لها علاقة بمسألة المحرمية وإنما هي مسألة مستقلة تعود إلى أمر حساس دقيق نعم لأن كل هذه الجملة المذكورة كلها استثناء في حماية الأعراض وتطهير النفوس وإبعادها عن الدنس ولذلك تجد فيها احترازات بالغة الأهمية فالذي يظهر لي من سياق الآية أنه يجب إبقاؤها على عمومها وعلى خصوصها أيضا وأن ما استثني فيها فله حكم ما استثني وما لم يذكر فيها فهو باق على النهي ((**ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن**)) الى اخره والباقي باق على النهي .

الطالب:...؟

الشيخ : لأنهم يلتبسون في الحقيقة ولا يوجد مشهد مثل هذا

الطالب:...؟

الشيخ : وقال بعض العلماء هكذا وإن كنا قد نسلم به وقد لا نسلم هذا لأن ما كل خال بهذه المثابة بل وليس أكثر الأخوال بهذه المثابة حتى نقول أنه لا يؤمن له إنما نحن نقول من يستثنيهم الله يبقون على العموم فالعم الخال لا تبدى لهم الزينة الخفية بخلاف هؤلاء المذكورين وأقول لكم انه لا علاقة بهذه الآية وبين مسألة المحرمية بدليل وجود من ليس من المحارم كملك اليمين والتابع أبيح لهم إبداء الزينة وترك منها من المحارم وهما العم والخال قد يقول قائل إذا كان بني الأخ وبني الأخت يجوز إبداء الزينة لهم لأنها عمتهم أو خالتهم فلماذا لا يكون العكس ؟ لأن العمة والخاله وايش هي ؟ بنت أخته وإلا بنت أخيه العم تكون بنت أخيه والخال تكون هي بنت أخته فإذا كان يجوز لها إبداء الزينة لابن أخيها ولابن أختها أفلا يجوز العكس لأن الصلة واحدة نقول لا لأن ابن أخيها وابن أختها تشعر هي بأن لها العلو عليهم لأنها عمة وخالة فهم يحترمونها وليست هي التي تحترمهم لكن مسألة العم والخال بعلو مرتبتها على بنت أخيهما وبنت أختهما فهي تحترمهما وهما لا يحترمهما ولذلك يكون القياس هنا غير وجيه والآية ما فيها مجال للقياس أبدا لأن فيها تفصيل بالعين إلا فلان وفلان ما هي قواعد عامة .

الطالب:....

الشيخ : ما هي هذه الزينة نحن قلنا ثياب التجمل يعني لا تطلع على عمها وخالها بثياب جميلة هذا معناه

الطالب:...

الشيخ : ما فيه شيء لأن قلنا الزينة من الأصل عندنا على أن الزينة ليس التي زين الله به المرأة وإنما الزينة ما تتزين به المرأة من الثياب

الطالب:...

الشيخ : الا لبعولتهن

الطالب:...

الشيخ : ما يبدي غير وجههن نعم المذهب يجوز أن تبدي له الوجه والكف وما يظهر غالبا أما مسألة الثياب نحن مشينا على أن الراجح في الزينة ما هو الزينة الخلقية التي خلق الله المرأة عليها وإنما المراد بالزينة اللباس ونقول الزينة الخفية التي جرت العادة أن المرأة لا تبديها إلا في حالات معينة لا تبدى إلا لهؤلاء .

الطالب:...

الشيخ : أو آبائهن أو آباء بعولتهن نعم بعولتهن واضح آباؤهن هذا واضح وآباء البعولة معناه أبو الزوج وإن علا مش تقول هذه زوجتي زوجة ابنه وإن نزل وزوجة مثلا ولد بنته نحن قلنا في المحرمية لا فرق بين من يدلي بالأم أو من يدلي بالأب

الطالب:...

الشيخ :زوج البنت أبناء البعولة إذا صار هذا الرجل متزوج بامرأة وجاءت بأولاد وايش يصير ذاك الرجل ؟ من أبناء البعولة فعلى كل حال هذه الآية في الحقيقة ليس لها ارتباط بمسألة المحرمية يجب أن نعرف هذا الفرق لا طردا ولا عكسا لأننا نظرنا أن الأعمام من المحارم ولم يدخلوا هذا بالنسبة للطرد والعكس نظرنا أن فيها أناس ليسوا من المحارم وعلى هذا فيكون الحكم في هذه الآية مستقلا عن مسألة المحرمية ومن استثنى الله من إبداء الزينة له وجب استثناؤه وما لا فلا

قال الله تعالى ((**أو نسائهن**)) ونسائهن هنا اختلف المفسرون فيها فمنهم من قال إن الإضافة للنوع ومنهم من قال للإضافة للجنس الذين قالوا بأن الإضافة للنوع قالوا المراد بنسائهن المؤمنات ولذلك قال وقل للمؤمنات أو المراد بنسائهن أي من كان من نوعهن فالإضافة من باب إضافة الشيء إلى نوعه يعني نساء المؤمنات وبعضهم قال من باب إضافة الجنس يعني أنه أضيف النساء إليهن باعتبار الجنس يعني أو النساء اللاتي من جنسهن... فعلى القول الأول لا يجوز للمرأة المسلمة أن تبدي زينتها للكافرة السبب ؟ لأنها ليست من نوعها فلا يجوز إبداؤها ولأن الحقيقة الكافرة غير مؤتمنة قد تغري بها الفساق والكفار إذا أرادت أن تتجمل وتتباهى وتبدي الزينة

والقول الثاني أن المراد بنسائهن ايش المراد به ؟ الجنس يعني النساء اللاتي من جنسهن وعليه فيجوز للمرأة أن تبدي ما خفي من زينتها لجميع النساء من مؤمنات وغير مؤمنات وهذا هو الأقرب واحتمال أن هذه المرأة الكافرة تغري بها الفساق والكفار هذا وارد لكن هذا الاحتمال أيضا وارد في المسلمات فإن المسلمة غير المؤمنة يعني هنا ربما يحصل منها ذلك وهذه المسائل في الحقيقة دقيقة جدا وقد ترد حتى مع النساء بعضهم مع بعض ولذلك المساحقة بين النساء موجودة لماذا ؟ لأن المرأة تعشق المرأة وتتعلق بها كما يتعلق الرجل بالمرأة ويحصل منها هذا ...أيضا على كل حال النساء نسائهن أقول إن الإضافة هنا اختلف فيها المفسرون هل هي للجنس أو النوع فإن قلنا للجنس فالمراد النساء أضيفت إلى هذا من باب الجنس أي النساء مثلهن وإذا قلنا للنوع قلنا نساء المؤمنات فقط وممكن المؤلف يتعرض له

((أو نسائهن أو ما ملكت أيمانهن)) فيجوز له نظره إلا ما بين السرة والركبة فيحرم نظره لغير الأزواج

المؤلف ماشي إلى أن المراد بالزينة هنا ما زين الله به المرأة ونقول هؤلاء الذين استثنوا ما ملكت أيمانهن العبيد وكذلك الإماء اللاتي ملكنهن النساء ولابد أن يكون الملك تاما فإن كان لها عبد مشترك فإنه لا يجوز لها إبداء الزينة له وايش السبب ؟ لأنها لا تكون ملكت وإنما ملكت بعضه ولهذا لا يجوز للرجل أن يتسرى بالأمة المشتركة بينه وبين شخص لا يجوز أن يتسراها لأنها ليست ملكه كما أنه لا يجوز للمرأة أن تبدي شيئا من زينتها الخفية لمملوك بينها وبين غيرها والمرافق عليه لا يصدق عليه أنه ملكها بل أنه مشترك ولا يجوز له النظر إلا ما بين السرة والركبة فيحرم نظره لغير الأزواج المؤلف ماشي على ما اشرنا إليه سابقا بأن المراد بالزينة ما زين الله به المرأة ويقول أن هؤلاء المستثنون يجوز للمرأة أن تبدي لهم ما بين السرة والركبة هذا على رأي يعني مثلا يجوز للمرأة أن تبدي للأخوة وابن أخيها وابن أختها وابن زوجها يجوز تبدي صدرها وبطنها وثديها وكل شيء ما عدا ما بين السرة والركبة يعني يجوز تأتي بسروال هذا تطلع على اب زوجها وما اشبه ذلك لكن هذا فيه نظر وفيه فتنة عظيمة لو قلنا بجواز هذا لحصل فيه فتنة كبيرة جدا امرأة شابة زوجة ابنه تيجي إليه بهذه المثابة ولنفرض أيضا أنه هو رجل شاب هذا ما أحد يقوله لكن مع هذا يا جماعة لاحظوا أنه بشرط أن تؤمن الفتنة يعني حتى على رأي المؤلف لابد من أمن الفتنة فإن لم تؤمن الفتنة حرم لكن حتى وإذا أمنت الفتنة فإن هذا فتح باب لها بلا شك ولهذا الصحيح في هذه المسألة بقطع النظر عن كون هذا المراد بالآية أو غير المراد بالآية فالصحيح أنه لا يجوز للمرأة أن تكشف للمحارم إلا ما جرت العادة به فقط لأن ما جرت العادة به لا يحتشم منه ولا يبالى به في عرفنا الآن تخرج الكف والذراع والساق والرأس والرقبة كل هذا يخرج عادة للمحارم ولهذا لو زاد على هذا الأمر لوجدت الناس ينكرونه.

بلغ من باب أولى وانتقال الإنسان في التفكير من الساق إلى ما فوقه أقرب من انتقاله من الذراع إلى ما تحته نعم فعلى كل حال الصحيح في هذه المسألة أن يرجع في هذا إلى ما جرت به العادة إلا في الشيء الذي لا يمكن كشفه إلا بفتنة متوقعة أو لازمة فهذا لا يجوز طيب يبقى النظر في غير المحارم ممن تبتلى بهم المرأة من غير المحارم والمرأة تبتلى بهم مثل أخوان زوجها إذا كان إنسان عنده في البيت أخ وطبعا كل واحد من الأخوين له زوجة على المشهور من المذهب أنه لا يجوز أن تبدي لا كف ولا وجه ولا قدم ولا غيره وأن هذا الرجل مثل الرجل الذي في السوق ولو أخذنا بهذا في الحقيقة للحق الناس حرج كبير نقول للمرأة إذا صار أخو زوجك لازم ما يطلع منك ولا ظفر ولا شعرة هذا في الحقيقة فيه مشقة وحرج ولهذا الصحيح في هذه المسألة أن مسألة الكف والقدم مما يشق التحرز منه لا بأس به أما الوجه فلا يجوز لأن التحرز منه ممكن بخلاف الكف والرجل هذه امرأة تعمل في البيت تسبع و...وتكنس كيف تتحرز من أخي زوجها ويقول لها اذا اردت غسيل الأواني وأخو زوجك عندك حطي دسيس على اليدين هذا فيه صعوبة لهذا نقول أن ما يشق التحرز منه من إظهار القدم والكف فالصحيح لا بأس به وقد مشى على ذلك بعض فقهاء الحنابلة وقال في الإنصاف أنه لا يسع الناس العمل إلا بهذا وهذا صحيح ما يسع الناس العمل إلا بهذا الشيء الله الموفق.

الطالب:...

الشيخ : والله ما أدري هذا ما أشوف له وجه إطلاقا

الطالب:...

الشيخ :نعم أقول هذا رأي المؤلف وجماعة من أهل العلم لكن ما هو ظاهر لنا نحن نرى أن الزينة على ما هي عليه ما تتزين به المرأة لكنها نوعان ظاهرة لا يمكن التحرز منها وهذه جائزة لكل أحد وخفية يمكن التحرز منها وليس بلازم ظهورها هذا ما تبدى إلا لمن ذكر الله

الطالب:...

الشيخ : لا تظهره المرأة هي التي لا يمكن الزينة الظاهرة مثل ما قلنا هي التي لا يمكن إلا أن تظهر

الطالب:...

الشيخ :مثل الجلباب الذي مثل به ابن مسعود الجلباب والرداء وما أشبه ذلك هذا شيء لابد من ظهوره والخفية هي ما يخفى عادة عند الناس إذا جاءت المرأة تطلع السوق مثلا تلبس ثياب غير التي تلبسها في بيتها .

الطالب :الشيء المستثنى في هذه الآية ...

الشيخ : يعني هذه الآية إبداء الجمال وهو من الزينة الخفية لكن ما جرت عادة النساء المؤمنات أن تظهر هذا فكل ثياب تجمل ومنها الحلي مثلا هذه كلها ما تظهر على أي حال الناس الآن حقيقة تطبيق الأمور الشرعية عندهم صعب جدا لأن مسألة الحلي أيضا واردة علينا وهي موجودة الآن بكثرة في بيوت الناس مع زوجة الأخ وما أشبه ذلك زوجة العم فالتحرز صعب .

الطالب :... القلادة

الشيخ : أي نعم القلادة ما تبدى إلا لمن ذكر الله إلا لهؤلاء

الطالب :زوج البنت...

الشيخ : زوج البنت قصدي أم البنت هذه هل تأتي في الآية هذا ما هو موجود في الآية لأن هذا في الحقيقة بعض بناتهن ما دخل في الآية

الطالب :...

الشيخ : إلا قياس الطرد منعناه أنها تقترب في معناه بنات بعولتهن فإذا كان ابن زوجها يجوز فزوج بنتها مثله ولكن هذا لا يمكن أن نقيس لأننا لو فتحنا باب القياس لقلنا أيضا العم والخال يجوز إبداء الزينة له لأنه مثل ابن الأخ وابن الأخت

الطالب :...

الشيخ : والحكمة من هذا والله أعلم مشقة التحرز منه لأنه لا يمكن أن تتحرز من خادمها وملك يمينها لا يمكن أن تتحرز ومع ذلك هو ليس بمحرم يعني لو أراد أن يسافر بها لا يسافر إلا بمحرم لها لكن يجوز إبداء الزينة الخفية له لأن هذا أمر لا يمكن التحرز منه

الطالب :...

الشيخ : قد وقع أي نعم لكن أصلها ... لو وقع منه فهو يصير عمته ابن الأخ... لو وقع منه تكون هي عمته يعني ما أحد من الأقارب أبناؤه يجوز التزوج به إلا العم والخال كل من ذكر فإن فروعهم لا يمكن أن يتزوجوا بهم .

الطالب :...

الشيخ : لا ربما أنه ما يقول لأجنبي لأن الأجنبي لا شك أن هناك رابط أهم عليه من الأجنبي يبدي الزينة ويتجمل وعليها لباس كذا ما راح يبدها لهم لكن كونه يبدي من بنت أخته لابنه هذا يمكن أن يكون لأن الأمر في قلبه ميزان واحد فربما يبدي له وهذا التعليل في الحقيقة كما قال الأخ صالح ما هو ظاهر لأن هذا قد يكون

أمرا نادرا إلا أنهم التمسوا هذا الشيء والعلة الوحيدة أن الله لم يستثنه فإذا لم يستثنه والمسألة ليست مبنية على المحرمية بدليل أن فيهم من ليس محارم دل على أن هذه مسألة مستقلة فمن استثناه الله استثنيناه ومن لم يستثنهم الله لم نستثنه

الطالب :...

الشيخ : لا هذا وهم الزينة التي خلقها الله... إنما كون المرأة تيجي مثلا يمكن يقع تيجي تقول زوجي والله مرأة فلان عليها اللباس الفلاني والمرأة الفلانية عليها لباس كذا هذا يمكن يقع لكن هذا شيء لا يمكن التحرز منه نقول لا ... .

الطالب :...؟

الشيخ : ايشلون ؟إذا بدا له حاجة لا يجوز يمكن أنه حصل

الطالب :...

الشيخ : ولا بعد يقتصر على ما أجازه أهل العلم لا يجيزون إلا الوجه والكفين فقط اللي يبيحون هذا الشيء... الرأس والرقبة والرجلين إلى الركب .

الطالب :...؟

الشيخ : ما نقدر نحكم على الله ونقول اراد كذا هؤلاء كذا نقول مثلا هذه الآية ولا يبدين زينتهن إلا لكذا وكذا هذا نص عام استثني منه هذا .

الطالب :...؟

الشيخ : والمحرمية إبداء الوجه واليدين وما أشبه ذلك هذا ثابت بالنص ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال لزوجاته (**انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة**) وأباح لأخواتهن من الرضاع أباح لهن أن يدخلوا على زوجاته مع نزول بالحجاب فمسألة النظر إلى الوجه والكفين وما أشبه ذلك غير مسألة إبداء الزينة هذه مسألة مختلفة عن هذه نعم .

الطالب :...

الشيخ : هذا فيه نظر لأن هذا في الحجاب في الأحزاب مسألة الحجاب ومسألة الزينة لأنا قلنا إن سورة النور كلها لحفظ الفروج وللتزكية والتطهير ما لها علاقة بالحجاب وما يتعلق به يعني حتى أن المرأة لا تبدي الزينة للعم والخال خوفا من أن يحصل ما يحصل

الطالب :...

الشيخ : اقرأ الآية ((**إلا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبنائهن أو أبناء بعولتهن**))

الطالب :...

الشيخ : بنات البعل الربيبة ...بعولتهن

الطالب :...

الشيخ : يعني أبو زوجها فهي زوجة ابنه هذه تصور هذه المسائل قد يكون فيها خفاء على الإنسان الربيبة يعتبر الزوج بعل أمها فهذا يدخل في الآية ولا ما يدخل ايش تقولون هذا الذي سأل عنه عبد الله ؟ الربيبة معناه أنها ستبدي الزينة لبعل أمها اليس كذلك ؟ هل يدخل في الآية وإلا لا ؟ لا يدخل في الآية على سبيل الطرد ابناء بعولتهن مثل هذه وإلا فلا يجوز على سبيل الطرد

الطالب :...

الشيخ : ما يخالف نقول التحرز منه يشق تبدي وجهها ورجليها ولكن لا تجي متجملة

الطالب :...

الشيخ : أي نعم لأن القاعدة عندنا أن مسألة المحرمية فروع الزوجة وإن نزلوا هولاء محارم للزوجة فروع الزوج وإن نزلوا محارم للزوجة يعني الربيب من البنات وبنات البنات إلى آخره تصير زوجته جدتهم

الطالب :...

الشيخ : الربيب ولد الزوجة . سم يا سليمان

الطالب :...

الشيخ : نحن قرأنا هذا قرأنا الباب كله باب الذكر في الركوع والسجود .

الشيخ :باب الذكر في الركوع والسجود عن حذيفة قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فركع فقال في ركوعه (**سبحان ربي العظيم وفي سجوده سبحان ربي الأعلى**)...

عنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ –صلى الله عليه وسلم– فَكَانَ يَقُولُ فِى رُكُوعِهِ (**سُبْحَانَ رَبِّىَ الْعَظِيم**). وَفِى سُجُودِهِ (**سُبْحَانَ رَبِّىَ الأَعْلَى**). وَمَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلاَّ وَقَفَ عِنْدَهَا فَسَأَلَ وَلاَ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلاَّ وَقَفَ عِنْدَهَا فَتَعَوَّذَ. وعن عقبة بن عامر قال لما نزلت ((**فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ**)) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

...

الشيخ : تقدم أن الله سبحانه وتعالى أمر النساء ألا يبدين زينتهن واستثنى استثنانين الأول يا صالح حجاج ...

الطالب :استثناء من الزينة

الشيخ : الثاني

الطالب :استثناء من تبدى له الزينة

الشيخ : استثناء من تبدى له الزينة الاستثناء الأول ما هي الزينة في الاستثناء الأول عبد الله ؟

الطالب :ما ظهر منها

الشيخ : ما ظهر منها تمام وما المراد بما ظهر منها ؟

الطالب :...العباءة والجلباب

الشيخ : وعلى رأي المؤلف

الطالب :الوجه والكفان

الشيخ : الوجه والكفان والأصح الأول وهو ثابت عن ابن مسعود رضي الله عنه وكما أشرنا إليه فيما سبق بالنسبة للزينة أنها ما وردت في القرآن إلا فيما يتزين به الإنسان لا ما زينه الله به طيب الزينة الثانية استثني منها؟

الطالب :...

الشيخ : من تبدي لهم الزينة وهم البعولة وما عطف عليها طيب هل الزينتان يا البراك مختلفتان في الآية أو أنها زينة واحدة ؟

الطالب :مختلفتان

الشيخ : مختلفتان تماما كيف ذلك ؟

الطالب :الظاهرة...

الشيخ : وهذه تبدى لكل أحد لأن بدوها ضروري لا يمكن يتحرز منه والثانية

الطالب :الخفية...

الشيخ : الخفية التي لا تبدى إلا لهؤلاء طيب اللي مضى من هؤلاء كم يا عادل ؟

الطالب :...

الشيخ : إلا لبعولتهن أو آبائهن أو أبنائهن نعم وايش اللي تكلمنا عليه بالأمس كم محمد؟

الطالب : ((**لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ**))

الشيخ : أو أبنائهن

الطالب : ((**أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ**))

الشيخ : أو نسائهن بس عشرة اللي تكلمنا عليه عشرة

طيب يقول الله عز وجل: ((**أو التابعين غير أولي الإربة**)) وخرج بنسائهن الكافرات فلا يجوز لهن الكشف له وشمل ما ملكت أيمانهن العبيد قوله خرج وشمل خرج بنسائهن الكافرات بناء على أن الإضافة نوعية لا جنسية وأن المراد بنسائهن أي المسلمات أما على القول الثاني أن المراد بالنساء أنه من باب إضافة الجنس إلى جنسه يعني الذين من جنسكم وهم النساء فلا تخرج الكافرات بل يشمل الكافرات والمسلمات وقد ذكروا أن الصحابة رضي الله عنهم لما فتحوا الأمصار كان فيها قوابل من الكافرات قوابل يولدن النساء فأقرهن الصحابة على ذلك وهذا مما يدل على أن المراد بنسائهن النساء دون المسلمات ليس بقيد المسلمات نعم إن خيف منها ضرر هذا شيء ثاني وخوف الضرر حتى في المسلمات " **وشمل ما ملكت أيمانهن العبيد** " كيف شمل العبيد وهل يراد به غير العبيد ؟ الجواب نعم يراد به على القول بأن نساءهن المسلمات مثل ما ملكت أيمانهن ولو من الكافرات فيجوز إبداء الزينة لهن يعني أنه ليس خاصا بالنساء المملوكات بل يشمل حتى العبيد حتى الذكور يعني فهمتم الان وإلا لا يعني لو قال قائل كيف المؤلف يقول شملت العبيد فهل هناك أحد غير العبيد ايش الجواب ؟الجواب نعم على القول بأن المراد بنسائهن المسلمات فإن ما ملكت أيمانهن يشمل الأمة الكافرة يجوز إبداء الزينة لها وإن لم تكن من نسائهن لأنها مملوكة أما إذا قلنا بنسائهن جميع النساء لأنها مملوكة أما إذا قلنا بنسائهن جميع النساء فإن قوله ما ملكت أيمانهن يختص بالذكور فقط لأن النساء معروفات من قوله أو نسائهن لكن المؤلف رحمه الله اضطر أن يقول ذلك لهذا السبب على أن من أهل العلم من قصر قوله أو ما ملكت أيمانهن على النساء الكافرات فقط وقال إن العبيد لا يجوز للمرأة لسيدته إبداء الزينة له وإنما المراد بماملكت أيمانهن لأجل أن تدخل الأمة المملوكة إذا كانت كافرة لأنها خرجت بنسائهن ودخلت في ما ملكت أيمانهن لكن الصحيح كما أشرنا إليه سابقا نساؤهن المراد به الجنس وأن جميع النساء من مسلمات وكافرات يجوز إبداء الزينة لهن إلا إذا خشي المحذور فهذا لو مسلمة كما نهي النبي صلى الله عليه وسلم (**المرأة أن تنعت المرأة لزوجها حتى كأنه يشاهدها**)) يعني تقول له مثلا فلانة كذا وكذا وتصفها حتى كأنه يشاهدها لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى المرأة أن تنعت المرأة لزوجها على هذا الوجه فهذا شيء ثاني لكن هذه الأشياء بدون محذور قال " **أو التابعين في فضول الطعام غير ذي الجر صفة والنصب استثناء غير وغير أولي الإربة أصحاب الحاجة إلى النساء أصحاب تفسير لأولي والإربة الحاجة إلى النساء من الرجال بأن لم ينتشر ذكره** " كذا ...طيب أو التابعين يقول المؤلف في فضول الطعام وهم الخدم وشبههم الذين يتبعون أهل البيت هذا المراد بالتابعين أو التابعين أيضا الذين يأتون إلى الناس ليأكلوا من فضول طعامهم وإن لم يكونوا خدم لهم فهو شامل لهؤلاء وهؤلاء فالتابع هو الذي يتبع أهل البيت

إما لكونه خادما عندهم وإما لكونه يتلقى فضول الطعام منهم لكن التابعين يجوز إبداء الزينة لهم بشرط ألا يكون لهم إربة يعني حاجة في النساء وقول المؤلف بأن لا ينتشر ذكر كل ما هو العلامة ليس العلامة ألا ينتشر ذكره بل العلامة ألا يعرف منه ميل إلى النساء لأن من الناس من يميل إلى النساء وإن كان ذكره لا ينتشر ما هو لازم فالعلامة ألا يوجد منه ميل إلى النساء إطلاقا لا عند قيام ذكره ولا عند عدم قيامه فالكلام على أنه لا يشتهي النساء ولا يميل إليهن هذا كالمرأة لمشقة التحرز منه أباح الله سبحانه وتعالى للنساء أن يبدين زينتهن له فصار التابع ايش معناه ؟ الذي يتبع أهل البيت لتلقي فضول طعامهم إما لكونه خادما فيهم أو غير خادم لكن اشترط الله سبحانه وتعالى في التابع ايش ؟ ألا يكون له إربة في النساء يعني حاجة وهل العلامة ما ذكره المؤلف؟ لا ليس ما ذكره المؤلف هو العلامة بل العلامة أن يعلم أنه لا يميل إلى النساء ولا يرغب فيهن والغالب أنه لا يقوم ذكره لكن ليس بلازم قد يكون الإنسان ممن يميل إلى النساء ويحبهن ويألفهن لكن لا يقوم ذكره لذلك الصحيح في هذه المسألة أننا نعلم عدم حاجته بعدم ميله إلى النساء

ولهذا كان في بيوت آل النبي صلى الله عليه وسلم رجل مخنث يعني من غير أولي الإربة ما كان يعلمون به حتى في يوم من الأيام قال لرجل من محارم إحدى زوجات النبي عليه الصلاة والسلام " **إذا فتحتم الطائف فعليكم بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثماني** " كان الأول لا يحسون منه شيء لكن هذا الذي يصف المرأة هذا الوصف ايش يدل عليه ؟ يدل على أنه يميل إلى النساء فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من الدخول على أهل بيته لأنه تبين أنه يميل إلى النساء فإذا وجد أن هذا التابع يصف النساء ويذكر جمالهن وما أشبه ذلك علم أنه صاحب حاجة أما قيام الذكر ما هو العلامة عندكم " ذكر كل " شوفوا الحاشية وايش يقول كل هذه ما عندك حاشية الجلالين .

الطالب :...

الشيخ : ما لقيتها

الطالب :...

الشيخ : ما موجودة بالكتاب يعني

الطالب :...

الشيخ :الرجال وايش بعده

الطالب : ...

الشيخ : عجيب لأن لم ينتشر ذكره كله لو قال ذكره ما فيه إشكال لكن ذكره كله يقتضي عدد كل موجودة عندكم في كل النسخ ؟ ما ذكر ذكره كله

الطالب :...

الشيخ :خل الحاشية نفس الأصل

الطالب :...

الشيخ : الظاهر ان عندك سقط محمد لأن النسخ اتفقت قال " **أو الطفل بمعنى الأطفال الذين لم يظهروا أي يطلعوا على عورات النساء بالجماع فيجوز أن يبدى لهم ما عدا ما بين السرة والركبة** " أو الطفل يقول المؤلف بمعنى الأطفال فهو اسم جنس بمعنى الأطفال والدليل انها يعنى الأطفال قوله الذين حيث وصفها بالجمع ولا يوصف المفرد بالجمع لكن فيه دليل على أن اسم الجنس إذا حلي بال يكون للعموم ولو كان مفردا وقوله ((**أو الطفل الذين لم يظهروا**)) بمعنى يطلعوا على عورات النساء للجماع والمعنى أنهم لا يعرفون ما يتعلق بالعورات فقوله لم يظهروا أي لم يطلعوا بحيث لا يدرون ماذا يفعل بالعورات هذا المراد ما المراد بالاطلاع بالعين لأن الاطلاع بالعين هذا يكون في الأطفال وغيرهم ولكن المراد بالاطلاع لا يدرون ماذا يصنع بالعورات ولا يرد لهم على بال هؤلاء الأطفال يجوز أن تبدى لهم الزينة وقول المؤلف بين السرة والركبة بناء على أن المراد بالزينة هنا ما زين الله به المرأة لا أنها اللباس ولا يضربن كم صار عندنا الآن ؟ اثنا عشر ((**لَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ**))[النور:31]^اثنا عشر صنف هؤلاء هم الذين تبدى لهم الزينة الخفية ومن عداهم لا تبدى لهم هذا هو ظاهر الآية لأن الله سبحانه وتعالى يقول ولا يبدين زينتهن إلا والاستثناء هذا مفرغ يقتضي أن ما سوى هؤلاء لا يجوز إبداء الزينة لهم

لكن بعض العلماء ألحق بهم بقية المحارم من مصاهرة أو نسب أو رضاع لأن فيه أشياء فيه من النسب من المحارم من لم يذكر مثل الأعمام والأخوال وفيه أيضا من المصاهرة من لم يذكر لأنه قال آباء بعولتهن معناه تكون زوجة ابن أو أبناء بعولتهن تكون زوجة أب يعني أن زوجة الأب تبدي لأبناء زوجها الزينة وزوجة الابن تبدي لآباء زوجها الزينة طيب زوج البنت يجوز وإلا ما يجوز ؟ زوج البنت هو ما ذكر من المصاهرة فبعض العلماء من قال أنه يلحق وعندنا أيضا الرضاع بجميع أقسامه ما ذكر ألحقه بعض العلماء مدعين أن ذكر البعض يدل على البقية وأن العرب في كلامهم أحيانا يقتصرون على ذكر البعض تنبيها على البقية لكن هذا ليس بجيد وجه ذلك أن

ذكر البعض الذي يراد به إلحاق البقية يكتفى منه بذكر واحد ويكون هذا الواحد على سبيل التمثيل أما أن يذكر عدد من جنس ويحذف الباقي وبطريق الحصر فهذا غير مسلم ولكن يبقى عندنا النظر في مسألة إبداء الزينة التي زينها الله به إن كان الوجه واليدين وما أشبه ذلك فهذا له دليل غير هذه الآية فنقول هذه الآية في زينة اللباس وشبهه ويجب إبقاؤها على ما ذكره الله تعالى وأما مسألة إبداء الوجه والكفين والساق والرقبة وما أشبه ذلك فهذا يؤخذ من أدلة أخرى

طيب هذه الآية هؤلاء الاثنا عشر هل هم على حد سواء فيما يبدى من الزينة أم ليسوا على حد سواء ؟ ليسوا على حد سواء بلا شك ولهذا بدأ الله بالزوج لأنه أعلى من تبدى له الزينة بمطلقها والباقين يمكن أن يقال على الترتيب ويمكن ألا يقال على الترتيب بل ينظر إلى ما جرت به العادة لأن حقيقة الأمر أن مثلا الأخ إذا كان عند أخته دائما في البيت ليس مثل إذا لم يكن لا يأتيها إلا نادرا أي الحالين أشد تحشما بالنسبة لها إذا كان لا يأتي إلا نادرا فهي تستحي منه وتحتشم أكثر من إذا كان دائما عندها فينبغي لمثل هذه الأشياء يراعى ترتيبهم أما الزوج فهو على كل حال في القمة وأما البقية فعلى حسب ما يدعوا إليه العرف والعادة بالنسبة لإبداء الزينة كاملة أو متوسطة أو أدنى ما يقال إنه زينة

المسألة الثانية ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) هل يجب على المرأة أن تحتجب على الرجل يعني هل يحرم عليها أن تنظر إلى الرجل اولا يحرم يعني إذا قلنا إن المراد بالزينة هنا ما زين الله به المرأة أو ما زين به الرجل فهل يجب عليها أن تغض الطرف عن الرجل أو لا يجب ؟ ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) هذه مسألة فيها خلاف بين أهل العلم منهم من قال أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل كما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة لأن الآية واحدة قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن وأيد قولهم هذا بحديث أم سلمة والمرأة الأخرى التي لما دخل ابن أم مكتوم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**احتجبا منه قالا يا رسول الله إنه رجل أعمى فقال افعمياوان أنتما**) فلما أوردا عليه أنه أعمى قال أفعمياوان أنتما وأمرهما بالاحتجاب لكن هذا الحديث لا يصح عند أهل العلم لأنه من رواية نبهان مولى أبي سلمة وهو مجهول ولذلك ضعفه الإمام أحمد رحمه الله ثم انه لا يمكن هذا الحديث ولذلك الصحيح أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل إذا لم يكن هناك فتنة أو شهوة ويدل على ذلك أحاديث صحيحة صريحة منها حديث عائشة رضي الله عنها حينما كانت تطلع إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يسترها وهي تنظر إليهم حتى إنها هي التي تركت هذا الشيء وهذا دليل واضح على جواز نظر المرأة إلى الرجل كذلك أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس (**اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده**

) هذا أيضا صريح واضح في أن المرأة يجوز أن تنظر إلى الرجل وأيضا قال فقهاؤنا رحمهم الله لو كان يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل لوجب على الرجال أن يحتجبوا مثل أن المرأة تحتجب عن الرجل لئلا ينظر إليها فنقول أيضا الرجل يحتجب عن المرأة لئلا تنظر إليه لأنه لا يتم الواجب إلا بهذا أليس كذلك ؟ لأن إذا صار الرجل مكشوف فإن المرأة لابد تشوفه ضروري تشوف لا يمكن تعدم رؤيتها له إلا إذا احتجب مثل ما هي تحتجب ولا قائل من أهل العلم أنه يجب على الرجل أن يحتجب عن المرأة ولهذا الصحيح في هذه المسألة مذهب الإمام أحمد أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل ولكن كل هذه المسائل وغيره بشرط ايش ؟ أمن الفتنة إذا كان هناك فتنة فإنها لا يجوز أن تنظر ولا إلى صورة الرجل حتى صورة الرجل التي تكون في بطاقة أو تكون مثلا تظهر في التليفزيون لا يجوز أيضا أن تنظر إليها إذا كان يخشى من الفتنة وكذلك بالنسبة للرجل أيضا وهذه مسألة لعلنا نبحثها بحثا مستقلا وهي هل يجوز للرجل أن ينظر إلى صورة المرأة الأجنبية منه أو لا يجوز ؟ وايش رأيكم ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني متى جاز النظر إلى وجهها جاز النظر إلى صورتها كذا

الطالب :...

ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده) هذا أيضا صريح واضح في أن المرأة يجوز أن تنظر إلى الرجل وأيضا قال فقهاؤنا رحمهم الله لو كان يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل لوجب على الرجال أن يحتجبوا مثل أن المرأة تحتجب عن الرجل لئلا ينظر إليها فنقول أيضا الرجل يحتجب عن المرأة لئلا تنظر إليه لأنه لا يتم الواجب إلا بهذا أليس كذلك ؟ لأن إذا صار الرجل مكشوف فإن المرأة لابد تشوفه ضروري تشوف لا يمكن تعدم رؤيتها له إلا إذا احتجب مثل ما هي تحتجب ولا قائل من أهل العلم أنه يجب على الرجل أن يحتجب عن المرأة ولهذا الصحيح في هذه المسألة مذهب الإمام أحمد أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل ولكن كل هذه المسائل وغيره بشرط ايش ؟ أمن الفتنة إذا كان هناك فتنة فإنها لا يجوز أن تنظر ولا إلى صورة الرجل حتى صورة الرجل التي تكون في بطاقة أو تكون مثلا تظهر في التليفزيون لا يجوز أيضا أن تنظر إليها إذا كان يخشى من الفتنة وكذلك بالنسبة للرجل أيضا وهذه مسألة لعلنا نبحثها بحثا مستقلا وهي هل يجوز للرجل أن ينظر إلى صورة المرأة الأجنبية منه أو لا يجوز ؟ وايش رأيكم ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني متى جاز النظر إلى وجهها جاز النظر إلى صورتها كذا

الطالب :...

الشيخ : هذا يعني متى جاز النظر إلى المرأة لكونه محرما أو خاطبا جاز النظر إلى صورتها

الطالب :...

الشيخ :لا دعنا من مسألة التصوير هذا شيء ثاني ومتى منع ، منع النظر طيب هذا رأيي ورأيكم أنتم ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني تقول أنت أنه يجوز النظر إلى صورة المرأة

الطالب :...

الشيخ :لأنها لا تساوي النظر إلى المرأة

الطالب :...

الشيخ :لا تساويه طيب هذا رأي .

الطالب :...

الشيخ : يعني أنت تقول هذه الصورة ليست هي المرأة والنهي إنما ورد عن المرأة فقط نعم لو حصل فتنة مثل ما يفعل بعض الناس والعياذ بالله أنا أذكر لكم أن فيه مجلة تسمى النهضة كويتية لكنها نهضة إلى الشر هذه المجلة

وضعت مسابقة لملكة الجمال وصورت حسب كلامها صورت أجمل من جاءها من النساء طبعا مثل هذا في ظني أن كثيرا من الناس الذي ليس عندهم خوف من الله يقتنون هذه صور الجمال ليتمتع بها للنظر أو لأي غرض آخر فهذا لا شك في تحريمه فنقول إذن النظر إلى الصورة لا يساوي النظر إلى الحقيقة وليس هو الذي ورد به النهي ولكن متى تضمن ذلك فتنة بكونه يتعلق بها أو يقتنيها فإن ذلك يكون حراما وإلا فلا يكون تحريم طيب بالنسبة للنظر إليها في التليفزيون

الطالب :...تتحرك

الشيخ :الحقيقة الفرق بينها أنها اولا تتحرك والثاني أنها صارت ملونة في التليفزيون يحكي حالها أكثر وكذلك

الطالب :الصوت

الشيخ :الصوت وكذلك التغنج والتمايل والرقص وما أشبه ذلك لكن لو قدرنا أنها امرأة عادية طبيعية مثلا هل يحرم النظر إليها أو لا يحرم ؟

الطالب :...

الشيخ :مثل اللي في الشارع إذن يحرم النظر إليها والله عندي أن النفس ما تتعلق بها ولو رأتها في التليفزيون مثل ما تتعلق بها ولو رأتها حقيقة أنا عندي فرق بين أن ينظر امرأة في التليفزيون أو ينظر امرأة حقيقة في ظني أن بينهما فرق وأن في الحقيقة بعض الناس يقول أن الصورة في التليفزيون أشد من الصورة في البطاقة لأنها تحكي الحركة والصوت فيكون الفتنة فيها أعظم ولكن عندي أيضا أن هذه تمتاز على الصورة في البطاقة مثل ما قال أنها تتحرك ولها صوت وهذا أدعى للفتنة لكنها تختلف عنها بأنها لا تثبت الصورة اللي في البطاقة تثبت والإنسان يمكن يخلي عنده صورة في البطاقة كل ما اشتهى يتمتع بالنظر إليها ذهب إليها ونظر لكن هذه ما تتمتع يعني أغلق التليفزيون لا يتمتع اغلق التلفزيون وراحت عنه.

الطالب:...غض البصر عن المرأة ...؟

الشيخ : هذه هي أقول أنا في ظني

الطالب :...

الشيخ :ما يمكن يتعلق الإنسان قلبه بهذه الصورة مثل ما يتعلق بالواقع فلا نسلم بهذا

الطالب :...النبي صلى الله عليه وسلم منع من ان تصف المرأة المرأة لزوجها...

الشيخ :معلوم الوصف مهما بلغ لا يكون مثل الصورة ما فيه شك الصورة أشد حكاية للحقيقة لكن في كلامنا إذا لم يكن هناك فتنة ولا ضرر ووصف نساء المسلمين للكفار هذا ضرر عظيم ولذلك لا شك أن الصورة إذا

كانت بنت فلان في أيدي الفساق أن هذا من المحرمات التي لا شك فيها ولذلك نرى أنه من أعظم الخطر ما يفعل الآن في الأعراس تصوير النساء ولو كان اللي يصور نساء لأن هذه النساء تقع في أيدي النساء ومن يعلم من النساء أنها تعطيها لأخيها وإلا زوجها ولكن ربما تحتجون علي بالحديث الذي أوردته وهو نهي النبي صلى الله عليه وسلم (**المرأة أن تنعت المرأة لزوجها كأنما يشاهدها**) فإذا كان الرسول نهى أن تنعت المرأة للرجل فهذه مثل الأنثى الصورة يمكن أشد نعم هذا هو الذي يمكن أن يقال أن الصورة تدخل فيه لأن النعت في الحقيقة بذكر الأوصاف لا يحكي المرأة كما تحكيها الصورة وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن المرأة تباشر المرأة وتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها فهذا مثله ولكن ما ظاهر لي أنا لأن في الحقيقة حكاية الصفة بالنسبة للصورة أشد لاسيما إذا كان الرسول يقول تنعته لزوجها إن كان هذه الكلمة لزوجها أنها قيد ليس لبيان الغالب بأن قامت تنعتها لزوجها هذا يفضي الى مفسدة أولا قد يظن للزوج أن زوجته تطلبه وتنعت هذه المرأة لأجل أن يتزوج الشيء الثاني أنه ربما إذا نعتتها لزوجها أنه هو زوجها يتعلق قلبه بهذه المرأة المنعوتة ويكون ذلك سببا لفراق هذه الزوجة قد يقال كون النبي صلى الله عليه وسلم نهي أن تنعتها لزوجها أن هذا ليس لبيان الواقع وأن الغالب أن المرأة لا تصف النساء الا إذا كانت عند زوجها يقال ليس لبيان الغالب ولكن لما يترتب عليه من المفاسد حيث يظن الزوج أن هذه المرأة لا تريده ولذلك تصف له النساء لعله يتعلق بهن هذه من جهة ومن جهة أخرى أنه ربما إن الزوج نفسه إذا وصفت له زوجته هذه المرأة يتعلق قلبه بها ويرغب عن زوجته التي معه ويتحول إلى الجديدة على كل حال اقول رأي بعد هذه المناقشة لا أستطيع أني أجزم بتحريم النظر إلى المرأة في التليفزيون أو في الصورة إذا لم يكن في ذلك محذور فإن كان في ذلك محذور فلاشك أنه لا يجوز .

الطالب:...

الشيخ : هذا صحيح أن هذا يختلف باعتبار إثارة الفتنة إما بعيد المنال قد لا يتعلق به نفس الانسان لاسيما الإنسان العاقل لأنه كيف يطمع الإنسان فيما لا ينال بخلاف الأشياء التي يمكن ولهذا والله أعلم أبيح للمحارم أن يكشفن وجوههن للمحرم لأن نفسه لا يمكن تتعلق بهم أبدا الا وانسان اعوذ بالله قد ...وأما الرجال الأجانب فلا هذه من الحكمة أنه ما يمكن إنسان تتعلق نفسه بأحد من محارمه ولهذا أبيح لهن الكشف لكن هذا الذي قلت يؤيد أن المذهب مشى على خوف الفتنة أو ... وأما إذا كان الإنسان طبيعي ولا يهتز قلبه ولا مشاعره بهذا الذي يشاهد التحريم وتأثيم الناس به أمر فيه إشكال وتعرفون الآن صور النساء منتشرة في بعض الاقمشة الان فيها صور نساء ...البطاقة صورة امرأة وكذلك أيضا في الصحف هذه مشكلة تأثيم الناس بشيء إذا لم يتحققه الإنسان أمر صعب أولا لا يجوز الإنسان يأثم الناس إلا بشيء يغلب على ظنه أو يقطع به وأما

شيء يشك فيه فلا ينبغي أن يؤاخذ الناس به ولا شك أن التحرز من هذا أولى ولكن المسألة ما مسألة التحرز الأولوية مسألة التحريم نقول هل حرام عليك تنظر وإلا ليس حرام

أما إذا كان الإنسان يجوز أن ينظر إلى المرأة نفسها فهذا واضح أنه يجوز أن ينظر إلى صورتها مثل ما قال الأخ في مسألة الخاطب لو أن رجلا أراد أن يخطب امرأة وكان بدل من أن يروح لما إذا كان هناك صورة لها يورون له صورتها فهذا لا بأس به وإن كانت الصورة في الحقيقة لا تحكي الواقع تماما كما هو مشاهد الآن تشاهدون صور لشخص واحد أحيانا تيجي صورته مشوهة وأحيانا تيجي صورته أحسن من الواقعية وأحيانا تكون الصورة مطابقة للواقع الحقيقة أن الصور هذا لا تحكي الواقع تماما نعم .

الطالب :...

الشيخ : خوف الفتنة بس

الطالب:...

الشيخ : لا إنما هذا هو المناط يعني هذا هو السبب سدا للذريعة نعم هو هذا

الطالب:...

الشيخ : هو هذا ولذلك يجوز في بعض الأحيان إذا كانت المصلحة أكثر

الطالب: غير مطرد

الشيخ : بل مطرد كل شيء حرم تحريم الوسائل فإنه تبيحه المصلحة لا الضرورة لأن المحرم لذاته لا تبيحه إلا الضرورة والمحرم للوسائل تبيحه المصلحة فمثلا تحريم ربا الفضل محرم تحريم وسائل وتبيحة الحاجة كمسألة العرايا هذه المسألة مسألة النظر محرم تحريم الوسائل كما قال أهل العلم ولذلك تبيحه المصلحة والحاجة مثل النظر نظر الطبيب للمريضة ونظر الخاطب للمخطوبة ونظر الشاهد للمشهود إليها ونظر المعامل حتى المعامل يجوز أن ينظر لمن تعامله مثل امرأة جرت العادة تبيع وتشتري في دكان يجوز تكشف وجهها لأني لو شكيت أشوف وجهها مرة ثانية يجوز هذا العلماء على جواز هذه المسألة لأن هذا ليس من باب التحريم لذاته محرم تحريم الوسائل بالنسبة للمحارم لماذا جاز المرأة تكشف لمحرمها لأن هذه الذريعة شبه منعدمة ولذلك لو قدر أن فيه محرم والعياذ بالله مقود وأنه ينظر إلى محارمه نظر الأجنبيات وجب منعه منهن ولا تستغربوا أن ينظر أحد من الرجال إلى محارمه نظرة الأجنبيات لا تستغربوا ذلك فأنا قد سئلت هذه الأيام عن رجل له أخت من الأب صغيرة لها سبعة سنين تقول المرأة ما ادري انها صادقة وإلا لا ؟ والعياذ بالله أخوها من أبيها ذهب بها إلى بيته وفجر بها والعياذ بالله يعني بعض الناس يكون هكذا ينزو على أمه ولا يبالي الحاصل أن تحريم النظر أصل ليس تحريم لذاته لأن المحرم هو الزنا

والفاحشة نعم لكن النهي عن قربان الزنا لأجل ألا يكون لنا وسيلة إليه فتحريم النظر من أجل هذا من باب تحريم الوسائل .

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم تقدم أن الله سبحانه وتعالى نهى

الطالب : ...

الشيخ : تقدم أن الله سبحانه وتعالى أمر النساء ألا يبدين زينتهن واستثنى استثنانين الأول يا صالح حجاج ...

الطالب : استثناء من الزينة

الشيخ : الثاني

الطالب :استثناء من تبدى له الزينة

الشيخ : استثناء من تبدى له الزينة الاستثناء الأول ما هي الزينة في الاستثناء الأول عبد الله ؟

الطالب :ما ظهر منها

الشيخ : ما ظهر منها تمام وما المراد بما ظهر منها ؟

الطالب :...العباءة والجلباب

الشيخ : وعلى رأي المؤلف

الطالب :الوجه والكفان

الشيخ : الوجه والكفان والأصح الأول وهو ثابت عن ابن مسعود رضي الله عنه وكما أشرنا إليه فيما سبق بالنسبة للزينة أنها ما وردت في القرآن إلا فيما يتزين به الإنسان لا ما زينه الله به طيب الزينة الثانية استثني منها؟

الطالب :...

الشيخ : من تبدي لهم الزينة وهم البعولة وما عطف عليها طيب هل الزينتان يا البراك مختلفتان في الآية أو أنها زينة واحدة ؟

الطالب :مختلفتان

الشيخ : مختلفتان تماما كيف ذلك ؟

الطالب :الظاهرة...

الشيخ : وهذه تبدى لكل أحد لأن بدوها ضروري لا يمكن يتحرز منه والثانية

الطالب :الخفية...

الشيخ : الخفية التي لا تبدى إلا لهؤلاء طيب اللي مضى من هؤلاء كم يا عادل ؟

الطالب :...

الشيخ : إلا لبعولتهن أو آبائهن أو أبنائهن نعم وايش اللي تكلمنا عليه بالأمس كم محمد؟

الطالب : ((**لَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ**))

الشيخ : أو أبنائهن

الطالب : ((**أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ**))

الشيخ : أو نسائهن بس عشرة اللي تكلمنا عليه عشرة

طيب يقول الله عز وجل: ((**أو التابعين غير أولي الإربة**)) وخرج بنسائهن الكافرات فلا يجوز لهن الكشف له وشمل ما ملكت أيمانهن العبيد قوله خرج وشمل خرج بنسائهن الكافرات بناء على أن الإضافة نوعية لا جنسية وأن المراد بنسائهن أي المسلمات أما على القول الثاني أن المراد بالنساء أنه من باب إضافة الجنس إلى جنسه يعني الذين من جنسكم وهم النساء فلا تخرج الكافرات بل يشمل الكافرات والمسلمات وقد ذكروا أن الصحابة رضي الله عنهم لما فتحوا الأمصار كان فيها قوابل من الكافرات قوابل يولدن النساء فأقرهن الصحابة على ذلك وهذا مما يدل على أن المراد بنسائهن النساء دون المسلمات ليس بقيد المسلمات نعم إن خيف منها ضرر هذا شيء ثاني وخوف الضرر حتى في المسلمات " **وشمل ما ملكت أيمانهن العبيد** " كيف شمل العبيد وهل يراد به غير العبيد ؟ الجواب نعم يراد به على القول بأن نساءهن المسلمات مثل ما ملكت أيمانهن ولو من الكافرات فيجوز إبداء الزينة لهن يعني أنه ليس خاصا بالنساء المملوكات بل يشمل حتى العبيد حتى الذكور يعني فهمتم الان وإلا لا يعني لو قال قائل كيف المؤلف يقول شملت العبيد فهل هناك أحد غير العبيد ايش الجواب ؟الجواب نعم على القول بأن المراد بنسائهن المسلمات فإن ما ملكت أيمانهن يشمل الأمة الكافرة يجوز إبداء الزينة لها وإن لم تكن من نسائهن لأنها مملوكة أما إذا قلنا بنسائهن جميع النساء لأنها مملوكة أما إذا قلنا بنسائهن جميع النساء فإن قوله ما ملكت أيمانهن يختص بالذكور فقط لأن النساء معروفات من قوله أو نسائهن لكن المؤلف رحمه الله اضطر أن يقول ذلك لهذا السبب على أن من أهل العلم من قصر قوله أو ما ملكت أيمانهن على النساء الكافرات فقط وقال إن العبيد لا يجوز للمرأة لسيدته إبداء الزينة له وإنما المراد بماملكت أيمانهن لأجل أن تدخل الأمة المملوكة إذا كانت كافرة لأنها خرجت بنسائهن ودخلت في ما ملكت أيمانهن لكن الصحيح كما أشرنا إليه سابقا نساؤهن المراد به الجنس وأن جميع النساء من مسلمات وكافرات يجوز إبداء الزينة لهن إلا إذا خشي المحذور فهذا لو مسلمة كما نهي النبي صلى الله عليه وسلم (**المرأة أن تنعت المرأة لزوجها حتى كأنه يشاهدها**)) يعني تقول له مثلا

فلانة كذا وكذا وتصفها حتى كأنه يشاهدها لأن الرسول صلى الله عليه وسلم نهى المرأة أن تنعت المرأة لزوجها على هذا الوجه فهذا شيء ثاني لكن هذه الأشياء بدون محذور قال " **أو التابعين في فضول الطعام غير ذي الجر صفة والنصب استثناء غير وغير أولي الإربة أصحاب الحاجة إلى النساء أصحاب تفسير لأولي والإربة الحاجة إلى النساء من الرجال بأن لم ينتشر ذكره** " كذا ...طيب أو التابعين يقول المؤلف في فضول الطعام وهم الخدم وشبههم الذين يتبعون أهل البيت هذا المراد بالتابعين أو التابعين أيضا الذين يأتون إلى الناس ليأكلوا من فضول طعامهم وإن لم يكونوا خدم لهم فهو شامل لهؤلاء وهؤلاء فالتابع هو الذي يتبع أهل البيت إما لكونه خادما عندهم وإما لكونه يتلقى فضول الطعام منهم لكن التابعين يجوز إبداء الزينة لهم بشرط ألا يكون لهم إربة يعني حاجة في النساء وقول المؤلف بأن لا ينتشر ذكر كل ما هو العلامة ليس العلامة ألا ينتشر ذكره بل العلامة ألا يعرف منه ميل إلى النساء لأن من الناس من يميل إلى النساء وإن كان ذكره لا ينتشر ما هو لازم فالعلامة ألا يوجد منه ميل إلى النساء إطلاقا لا عند قيام ذكره ولا عند عدم قيامه فالكلام على أنه لا يشتهي النساء ولا يميل إليهن هذا كالمرأة لمشقة التحرز منه أباح الله سبحانه وتعالى للنساء أن يبدين زينتهن له فصار التابع ايش معناه ؟ الذي يتبع أهل البيت لتلقي فضول طعامهم إما لكونه خادما فيهم أو غير خادم لكن اشترط الله سبحانه وتعالى في التابع ايش ؟ ألا يكون له إربة في النساء يعني حاجة وهل العلامة ما ذكره المؤلف؟ لا ليس ما ذكره المؤلف هو العلامة بل العلامة أن يعلم أنه لا يميل إلى النساء ولا يرغب فيهن والغالب أنه لا يقوم ذكره لكن ليس بلازم قد يكون الإنسان ممن يميل إلى النساء ويحبهن ويألفهن لكن لا يقوم ذكره لذلك الصحيح في هذه المسألة أننا نعلم عدم حاجته بعدم ميله إلى النساء

ولهذا كان في بيوت آل النبي صلى الله عليه وسلم رجل مخنث يعني من غير أولي الإربة ما كان يعلمون به حتى في يوم من الأيام قال لرجل من محارم إحدى زوجات النبي عليه الصلاة والسلام " **إذا فتحتم الطائف فعليكم بابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثماني** " كان الأول لا يحسون منه شيء لكن هذا الذي يصف المرأة هذا الوصف ايش يدل عليه ؟ يدل على أنه يميل إلى النساء فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم من الدخول على أهل بيته لأنه تبين أنه يميل إلى النساء فإذا وجد أن هذا التابع يصف النساء ويذكر جمالهن وما أشبه ذلك علم أنه صاحب حاجة أما قيام الذكر ما هو العلامة عندكم " ذكر كل " شوفوا الحاشية وايش يقول كل هذه ما عندك حاشية الجلالين .

الطالب :...

الشيخ : ما لقيتها

الطالب :...

الشيخ : ما موجودة بالكتاب يعني

الطالب :...

الشيخ :الرجال وايش بعده

الطالب : ...

الشيخ : عجيب لأن لم ينتشر ذكره كله لو قال ذكره ما فيه إشكال لكن ذكره كله يقتضي عدد كل موجودة عندكم في كل النسخ ؟ ما ذكر ذكره كله

الطالب :...

الشيخ :خل الحاشية نفس الأصل

الطالب :...

الشيخ : الظاهر ان عندك سقط محمد لأن النسخ اتفقت قال " **أو الطفل بمعنى الأطفال الذين لم يظهروا أي يطلعوا على عورات النساء بالجماع فيجوز أن يبدى لهم ما عدا ما بين السرة والركبة** " أو الطفل يقول المؤلف بمعنى الأطفال فهو اسم جنس بمعنى الأطفال والدليل انها يعنى الأطفال قوله الذين حيث وصفها بالجمع ولا يوصف المفرد بالجمع لكن فيه دليل على أن اسم الجنس إذا حلي بال يكون للعموم ولو كان مفردا وقوله ((**أو الطفل الذين لم يظهروا**)) بمعنى يطلعوا على عورات النساء للجماع والمعنى أنهم لا يعرفون ما يتعلق بالعورات فقوله لم يظهروا أي لم يطلعوا بحيث لا يدرون ماذا يفعل بالعورات هذا المراد ما المراد بالاطلاع بالعين لأن الاطلاع بالعين هذا يكون في الأطفال وغيرهم ولكن المراد بالاطلاع لا يدرون ماذا يصنع بالعورات ولا يرد لهم على بال هؤلاء الأطفال يجوز أن تبدى لهم الزينة وقول المؤلف بين السرة والركبة بناء على أن المراد بالزينة هنا ما زين الله به المرأة لا أنها اللباس ولا يضربن كم صار عندنا الآن ؟ اثنا عشر ((**ِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُوْلِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ**))[النور:31]^اثنا عشر صنف هؤلاء هم الذين تبدى لهم الزينة الخفية ومن عداهم لا تبدى لهم هذا هو ظاهر الآية لأن الله سبحانه وتعالى يقول ولا يبدين زينتهن إلا والاستثناء هذا مفرغ يقتضي أن ما سوى هؤلاء لا يجوز إبداء الزينة لهم

لكن بعض العلماء ألحق بهم بقية المحارم من مصاهرة أو نسب أو رضاع لأن فيه أشياء فيه من النسب من المحارم من لم يذكر مثل الأعمام والأخوال وفيه أيضا من المصاهرة من لم يذكر لأنه قال آباء بعولتهن معناه تكون زوجة ابن أو أبناء بعولتهن تكون زوجة أب يعني أن زوجة الأب تبدي لأبناء زوجها الزينة وزوجة الابن تبدي لآباء زوجها الزينة طيب زوج البنت يجوز وإلا ما يجوز ؟ زوج البنت هو ما ذكر من المصاهرة فبعض العلماء من قال أنه يلحق وعندنا أيضا الرضاع بجميع أقسامه ما ذكر ألحقه بعض العلماء مدعين أن ذكر البعض يدل على البقية وأن العرب في كلامهم أحيانا يقتصرون على ذكر البعض تنبيها على البقية لكن هذا ليس بجيد وجه ذلك أن ذكر البعض الذي يراد به إلحاق البقية يكتفى منه بذكر واحد ويكون هذا الواحد على سبيل التمثيل أما أن يذكر عدد من جنس ويحذف الباقي وبطريق الحصر فهذا غير مسلم ولكن يبقى عندنا النظر في مسألة إبداء الزينة التي زينها الله به إن كان الوجه واليدين وما أشبه ذلك فهذا له دليل غير هذه الآية فنقول هذه الآية في زينة اللباس وشبهه ويجب إبقاؤها على ما ذكره الله تعالى وأما مسألة إبداء الوجه والكفين والساق والرقبة وما أشبه ذلك فهذا يؤخذ من أدلة أخرى

طيب هذه الآية هؤلاء الاثنا عشر هل هم على حد سواء فيما يبدى من الزينة أم ليسوا على حد سواء ؟ ليسوا على حد سواء بلا شك ولهذا بدأ الله بالزوج لأنه أعلى من تبدى له الزينة بمطلقها والباقين يمكن أن يقال على الترتيب ويمكن ألا يقال على الترتيب بل ينظر إلى ما جرت به العادة لأن حقيقة الأمر أن مثلا الأخ إذا كان عند أخته دائما في البيت ليس مثل إذا لم يكن لا يأتيها إلا نادرا أي الحالين أشد تحشما بالنسبة لها إذا كان لا يأتي إلا نادرا فهي تستحي منه وتحتشم أكثر من إذا كان دائما عندها فينبغي لمثل هذه الأشياء يراعى ترتيبهم أما الزوج فهو على كل حال في القمة وأما البقية فعلى حسب ما يدعوا إليه العرف والعادة بالنسبة لإبداء الزينة كاملة أو متوسطة أو أدنى ما يقال إنه زينة

المسألة الثانية ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) هل يجب على المرأة أن تحتجب على الرجل يعني هل يحرم عليها أن تنظر إلى الرجل اولا يحرم يعني إذا قلنا إن المراد بالزينة هنا ما زين الله به المرأة أو ما زين به الرجل فهل يجب عليها أن تغض الطرف عن الرجل أو لا يجب ؟ ((**وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن**)) هذه مسألة فيها خلاف بين أهل العلم منهم من قال أنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل كما لا يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة لأن الآية واحدة قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن وأيد قولهم هذا بحديث أم سلمة والمرأة الأخرى التي لما دخل ابن أم مكتوم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**احتجبا منه قالا يا رسول الله إنه رجل أعمى فقال افعمياوان أنتما**) فلما أوردا عليه أنه أعمى قال أفعمياوان أنتما

وأمرهما بالاحتجاب لكن هذا الحديث لا يصح عند أهل العلم لأنه من رواية نبهان مولى أبي سلمة وهو مجهول ولذلك ضعفه الإمام أحمد رحمه الله ثم انه لا يمكن هذا الحديث ولذلك الصحيح أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل إذا لم يكن هناك فتنة أو شهوة ويدل على ذلك أحاديث صحيحة صريحة منها حديث عائشة رضي الله عنها حينما كانت تطلع إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يسترها وهي تنظر إليهم حتى إنها هي التي تركت هذا الشيء وهذا دليل واضح على جواز نظر المرأة إلى الرجل كذلك أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس (**اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده**) هذا أيضا صريح واضح في أن المرأة يجوز أن تنظر إلى الرجل

وأمرهما بالاحتجاب لكن هذا الحديث لا يصح عند أهل العلم لأنه من رواية نبهان مولى أبي سلمة وهو مجهول ولذلك ضعفه الإمام أحمد رحمه الله ثم انه لا يمكن هذا الحديث ولذلك الصحيح أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل إذا لم يكن هناك فتنة أو شهوة ويدل على ذلك أحاديث صحيحة صريحة منها حديث عائشة رضي الله عنها حينما كانت تطلع إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يسترها وهي تنظر إليهم حتى إنها هي التي تركت هذا الشيء وهذا دليل واضح على جواز نظر المرأة إلى الرجل كذلك أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس (**اعتدي في بيت ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده**) هذا أيضا صريح واضح في أن المرأة يجوز أن تنظر إلى الرجل وأيضا قال فقهاؤنا رحمهم الله لو كان يحرم على المرأة أن تنظر إلى الرجل لوجب على الرجال أن يحتجبوا مثل أن المرأة تحتجب عن الرجل لئلا ينظر إليها فنقول أيضا الرجل يحتجب عن المرأة لئلا تنظر إليه لأنه لا يتم الواجب إلا بهذا أليس كذلك ؟ لأن إذا صار الرجل مكشوف فإن المرأة لابد تشوفه ضروري تشوف لا يمكن تعدم رؤيتها له إلا إذا احتجب مثل ما هي تحتجب ولا قائل من أهل العلم أنه يجب على الرجل أن يحتجب عن المرأة ولهذا الصحيح في هذه المسألة مذهب الإمام أحمد أنه يجوز للمرأة أن تنظر إلى الرجل ولكن كل هذه المسائل وغيره بشرط ايش ؟ أمن الفتنة إذا كان هناك فتنة فإنها لا يجوز أن تنظر ولا إلى صورة الرجل حتى صورة الرجل التي تكون في بطاقة أو تكون مثلا تظهر في التليفزيون لا يجوز أيضا أن تنظر إليها إذا كان يخشى من الفتنة وكذلك بالنسبة للرجل أيضا وهذه مسألة لعلنا نبحثها بحثا مستقلا وهي هل يجوز للرجل أن ينظر إلى صورة المرأة الأجنبية منه أو لا يجوز ؟ وايش رأيكم ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني متى جاز النظر إلى وجهها جاز النظر إلى صورتها كذا

الطالب :...

الشيخ : هذا يعني متى جاز النظر إلى المرأة لكونه محرما أو خاطبا جاز النظر إلى صورتها

الطالب :...

الشيخ :لا دعنا من مسألة التصوير هذا شيء ثاني ومتى منع ، منع النظر طيب هذا رأيي ورأيكم أنتم ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني تقول أنت أنه يجوز النظر إلى صورة المرأة

الطالب :...

الشيخ :لأنها لا تساوي النظر إلى المرأة

الطالب :...

الشيخ :لا تساويه طيب هذا رأي .

الطالب :...

الشيخ : يعني أنت تقول هذه الصورة ليست هي المرأة والنهي إنما ورد عن المرأة فقط نعم لو حصل فتنة مثل ما يفعل بعض الناس والعياذ بالله أنا أذكر لكم أن فيه مجلة تسمى النهضة كويتية لكنها نهضة إلى الشر هذه المجلة وضعت مسابقة لملكة الجمال وصورت حسب كلامها صورت أجمل من جاءها من النساء طبعا مثل هذا في ظني أن كثيرا من الناس الذي ليس عندهم خوف من الله يقتنون هذه صور الجمال ليتمتع بها للنظر أو لأي غرض آخر فهذا لا شك في تحريمه فنقول إذن النظر إلى الصورة لا يساوي النظر إلى الحقيقة وليس هو الذي ورد به النهي ولكن متى تضمن ذلك فتنة بكونه يتعلق بها أو يقتنيها فإن ذلك يكون حراما وإلا فلا يكون تحريم طيب بالنسبة للنظر إليها في التليفزيون

الطالب :...تتحرك

الشيخ :الحقيقة الفرق بينها أنها اولا تتحرك والثاني أنها صارت ملونة في التليفزيون يحكي حالها أكثر وكذلك

الطالب :الصوت

الشيخ :الصوت وكذلك التغنج والتمايل والرقص وما أشبه ذلك لكن لو قدرنا أنها امرأة عادية طبيعية مثلا هل يحرم النظر إليها أو لا يحرم ؟

الطالب :...

الشيخ :مثل اللي في الشارع إذن يحرم النظر إليها والله عندي أن النفس ما تتعلق بها ولو رأتها في التليفزيون مثل ما تتعلق بها ولو رأتها حقيقة أنا عندي فرق بين أن ينظر امرأة في التليفزيون أو ينظر امرأة حقيقة في ظني أن بينهما فرق وأن في الحقيقة بعض الناس يقول أن الصورة في التليفزيون أشد من الصورة في البطاقة لأنها تحكي الحركة والصوت فيكون الفتنة فيها أعظم ولكن عندي أيضا أن هذه تمتاز على الصورة في البطاقة مثل ما قال أنها تتحرك ولها صوت وهذا أدعى للفتنة لكنها تختلف عنها بأنها لا تثبت الصورة اللي في البطاقة تثبت والإنسان يمكن يخلي عنده صورة في البطاقة كل ما اشتهى يتمتع بالنظر إليها ذهب إليها ونظر لكن هذه ما تتمتع يعني أغلق التليفزيون لا يتمتع اغلق التلفزيون وراحت عنه.

الطالب:...غض البصر عن المرأة ...؟

الشيخ : هذه هي أقول أنا في ظني

الطالب :...

الشيخ :ما يمكن يتعلق الإنسان قلبه بهذه الصورة مثل ما يتعلق بالواقع فلا نسلم بهذا

الطالب :...النبي صلى الله عليه وسلم منع من ان تصف المرأة المرأة لزوجها...

الشيخ :معلوم الوصف مهما بلغ لا يكون مثل الصورة ما فيه شك الصورة أشد حكاية للحقيقة لكن في كلامنا إذا لم يكن هناك فتنة ولا ضرر ووصف نساء المسلمين للكفار هذا ضرر عظيم ولذلك لا شك أن الصورة إذا كانت بنت فلان في أيدي الفساق أن هذا من المحرمات التي لا شك فيها ولذلك نرى أنه من أعظم الخطر ما يفعل الآن في الأعراس تصوير النساء ولو كان اللي يصور نساء لأن هذه النساء تقع في أيدي النساء ومن يعلم من النساء أنها تعطيها لأخيها وإلا زوجها ولكن ربما تحتجون علي بالحديث الذي أوردته وهو نهي النبي صلى الله عليه وسلم (**المرأة أن تنعت المرأة لزوجها كأنما يشاهدها**) فإذا كان الرسول نهى أن تنعت المرأة للرجل فهذه مثل الأنثى الصورة يمكن أشد نعم هذا هو الذي يمكن أن يقال أن الصورة تدخل فيه لأن النعت في الحقيقة بذكر الأوصاف لا يحكي المرأة كما تحكيها الصورة وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن المرأة تباشر المرأة وتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها فهذا مثله ولكن ما ظاهر لي أنا لأن في الحقيقة حكاية الصفة بالنسبة للصورة أشد لاسيما إذا كان الرسول يقول تنعته لزوجها إن كان هذه الكلمة لزوجها أنها قيد ليس لبيان الغالب بأن قامت تنعتها لزوجها هذا يفضي الى مفسدة أولا قد يظن للزوج أن زوجته تطلبه وتنعت هذه المرأة لأجل أن يتزوج الشيء الثاني أنه ربما إذا نعتتها لزوجها أنه هو زوجها يتعلق قلبه بهذه المرأة المنعوتة ويكون ذلك سببا لفراق هذه الزوجة قد يقال كون النبي صلى الله عليه وسلم نهي أن تنعتها لزوجها أن هذا ليس لبيان الواقع وأن الغالب أن المرأة لا تصف النساء الا إذا كانت عند زوجها يقال ليس لبيان الغالب ولكن لما يترتب عليه من المفاسد حيث يظن الزوج أن هذه المرأة لا تريده ولذلك تصف له النساء لعله يتعلق بهن هذه من جهة ومن جهة أخرى أنه ربما إن الزوج نفسه إذا وصفت له زوجته هذه المرأة يتعلق قلبه بها ويرغب عن زوجته التي معه ويتحول إلى الجديدة على كل حال اقول رأي بعد هذه المناقشة لا أستطيع أني أجزم بتحريم النظر إلى المرأة في التليفزيون أو في الصورة إذا لم يكن في ذلك محذور فإن كان في ذلك محذور فلاشك أنه لا يجوز .

الطالب:...

الشيخ : هذا صحيح أن هذا يختلف باعتبار إثارة الفتنة إما بعيد المنال قد لا يتعلق به نفس الانسان لاسيما الإنسان العاقل لأنه كيف يطمع الإنسان فيما لا ينال بخلاف الأشياء التي يمكن ولهذا والله أعلم أبيح للمحارم أن يكشفن وجوههن للمحرم لأن نفسه لا يمكن تتعلق بهم أبدا الا وانسان اعوذ بالله قد ...وأما الرجال

الأجانب فلا هذه من الحكمة أنه ما يمكن إنسان تتعلق نفسه بأحد من محارمه ولهذا أبيح لهن الكشف لكن هذا الذي قلت يؤيد أن المذهب مشى على خوف الفتنة أو ... وأما إذا كان الإنسان طبيعي ولا يهتز قلبه ولا مشاعره بهذا الذي يشاهد التحريم وتأثيم الناس به أمر فيه إشكال وتعرفون الآن صور النساء منتشرة في بعض الاقمشة الان فيها صور نساء ...البطاقة صورة امرأة وكذلك أيضا في الصحف هذه مشكلة تأثيم الناس بشيء إذا لم يتحققه الإنسان أمر صعب أولا لا يجوز الإنسان يأثم الناس إلا بشيء يغلب على ظنه أو يقطع به وأما شيء يشك فيه فلا ينبغي أن يؤاخذ الناس به ولا شك أن التحرز من هذا أولى ولكن المسألة ما مسألة التحرز الأولوية مسألة التحريم نقول هل حرام عليك تنظر وإلا ليس حرام

أما إذا كان الإنسان يجوز أن ينظر إلى المرأة نفسها فهذا واضح أنه يجوز أن ينظر إلى صورتها مثل ما قال الأخ في مسألة الخاطب لو أن رجلا أراد أن يخطب امرأة وكان بدل من أن يروح لما إذا كان هناك صورة لها يورون له صورتها فهذا لا بأس به وإن كانت الصورة في الحقيقة لا تحكي الواقع تماما كما هو مشاهد الآن تشاهدون صور لشخص واحد أحيانا تيجي صورته مشوهة وأحيانا تيجي صورته أحسن من الواقعية وأحيانا تكون الصورة مطابقة للواقع الحقيقة أن الصور هذا لا تحكي الواقع تماما نعم .

الطالب :...

الشيخ : خوف الفتنة بس

الطالب:...

الشيخ : لا إنما هذا هو المناط يعني هذا هو السبب سدا للذريعة نعم هو هذا

الطالب:...

الشيخ : هو هذا ولذلك يجوز في بعض الأحيان إذا كانت المصلحة أكثر

الطالب: غير مطرد

الشيخ : بل مطرد كل شيء حرم تحريم الوسائل فإنه تبيحه المصلحة لا الضرورة لأن المحرم لذاته لا تبيحه إلا الضرورة والمحرم للوسائل تبيحه المصلحة فمثلا تحريم ربا الفضل محرم تحريم وسائل وتبيحة الحاجة كمسألة العرايا هذه المسألة مسألة النظر محرم تحريم الوسائل كما قال أهل العلم ولذلك تبيحه المصلحة والحاجة مثل النظر نظر الطبيب للمريضة ونظر الخاطب للمخطوبة ونظر الشاهد للمشهود إليها ونظر المعامل حتى المعامل يجوز أن ينظر لمن تعامله مثل امرأة جرت العادة تبيع وتشتري في دكان يجوز تكشف وجهها لأني لو شكيت أشوف وجهها مرة ثانية يجوز هذا العلماء على جواز هذه المسألة لأن هذا ليس من باب التحريم لذاته محرم تحريم الوسائل بالنسبة

للمحارم لماذا جاز المرأة تكشف لمحرمها لأن هذه الذريعة شبه منعدمة ولذلك لو قدر أن فيه محرم والعياذ بالله مقود وأنه ينظر إلى محارمه نظر الأجنبيات وجب منعه منهن ولا تستغربوا أن ينظر أحد من الرجال إلى محارمه نظرة الأجنبيات لا تستغربوا ذلك فأنا قد سئلت هذه الأيام عن رجل له أخت من الأب صغيرة لها سبعة سنين تقول المرأة ما ادري انها صادقة وإلا لا ؟ والعياذ بالله أخوها من أبيها ذهب بها إلى بيته وفجر بها والعياذ بالله يعني بعض الناس يكون هكذا ينزو على أمه ولا يبالي الحاصل أن تحريم النظر أصل ليس تحريم لذاته لأن المحرم هو الزنا والفاحشة نعم لكن النهي عن قربان الزنا لأجل ألا يكون لنا وسيلة إليه فتحريم النظر من أجل هذا من باب تحريم الوسائل .

الخفية إلا لمن ذكروا في الآية وتم عددهم أمس أو في الدرس السابق كم ؟ اثني عشر صنفا من عداهم لا يجوز إبداء الزينة الخفية لهم

قال بعد ذلك سبحانه وتعالى : ((**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن**)) "**ولا يضربن الضمير يعود على من ؟ على المؤمنات بأرجلهن ضرب برجله معروف يعني حركها على الأرض بقوة ليعلم ما يخفين من زينتهن من خلخال يتقعقع يعني يصوت** " القعقعة الصوت لأن المرأة إذا صار عليها خلخال وقد ستره السراويل وهو لا يبين للناس ولكن بعض النساء للفتنة والعياذ بالله تضرب برجلها حتى يسمع الخلخال أي أن عليها خلخالا فنهى الله سبحانه وتعالى المؤمنات أن يفعلن ذلك أن يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن واللام في قوله ليعلم هل هي للتعليل أو للعاقبة ؟ يختلف المعنى إذا قلت إنها للتعليل صار النهي منصبا على إذا ما قصدت ذلك أي ضربت برجلها لأجل أن يعلم وعليه فلو ضربت برجلها على حشرة مثلا على عقرب وما أشبه ذلك وسمع الخلخال فإنه لا حرج عليها في ذلك لأنها لم تقصد أن يعلم ما تخفي من زينتها وإذا جعلنا اللام للعاقبة يعني لا تضرب برجلها فإن عاقبة هذا الضرب أن يعلم ما تخفي من زينتها صار النهي عن الضرب بالرجل مطلقا سواء أرادت ذلك أم لم ترده لاشك أننا إذا نظرنا إلى المحذور من هذا الضرب وهو علم ما أخفي من الزينة فإن هذا المحذور لا فرق بين أن تكون المرأة قاصدة له أم غير قاصدة هذا المحذور سيحصل إذا ضربت صوت الخلخال سواء كانت قاصدة لهذا الأمر أم لم تقصده وعلى هذا فيرجح أن تكون اللام للعاقبة ذلك لأن المحذور سيقع وإذا نظرنا إلى أن المرأة إذا لم ترد هذا الشيء فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**إنما الأعمال بالنيات**) وهي ضربت برجلها لا لهذا الغرض فلا تكون آثمة به فرجحنا أن تكون اللام للتعليل ولكن الأول أولى أن يقال أنه لا يجوز الضرب بالرجل ولو لغير هذا القصد وذلك لأنه ينتج أن يعلم ما تخفي من زينتها واللام للتعليل وردت كثيرا في القرآن كقوله تعالى ((**ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا**)) وقوله تعالى : ((**فالتقطه**

آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا)) هم ما التقطوه لذلك وإنما التقطوه ليكون قرة عين لهم لكن العاقبة صارت هكذا على كل حال الذي يظهر أن نجعل أن ترجيح كون اللام للعاقبة أولى وذلك لأن المفسدة والفتنة حاصلة سواء أرادت أم لم ترد إذا كان لا يجوز لها نأخذ ...من هذه الآية إذا كان لا يجوز لها أن تضرب بالرجل خوفا من ظهور صوت الخلخال فما بالك بمن تظهر الخلخال نفسه وتظهر الأسورة في اليدين وتظهر القلادة على العنق يكون هذا مثله وإلا أولى ؟ أشد أي نعم أشد وأولى بالنهي والتحريم ولذلك عمل النساء الآن لا شك أنه محرم وأننا في الحقيقة نحن وهم معرضون لذلك كيف مثلا نرى هذه النساء تنتهك ما نهى الله عنه سبحانه وتعالى علنا ولا نجد أحد ينهاها ويقول هذا حرام نعم هي في ظني أنها تتقصد إظهار اليد ليرى ما عليها من الحلي ولذلك تجدها أحيانا لا تظهر إلا اليد التي فيها الحلي وهذا أيضا من العمل المشين الذي تشمئز منه النفس كونها تملأ إحدى اليدين بالحلي وتجعل اليد الأخرى فاضية هذا أيضا من الخطأ لأن الظاهر أنه من جنس الذي يمشي بنعل واحدة وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يمشي الرجل بنعل واحدة لما في ذلك من عدم العدل بين الرجلين والعدل مأمور به ...مثلا تملأ يد من الحلي ويد فاضية هذا في النفس منه شيء فنقول الأولى أن تلبس الحلي على حد سواء في اليدين اللهم إلا إذا كانت إحدى اليدين فيها ساعة وأرادت أن تنقص من الأسورة بقدر ما تأخذه الساعة من المساحة فهذا ربما يقال أنه عدل ولا فيه شيء لكن كونك تملأ هذه اليد بالحلي والثانية بيضاء أو ما فيها إلا ساعة او فيها سير أيضا ففي النفس من هذا شيء على كل حال إذا كان الله سبحانه تعالى نهى أن تضرب المرأة برجلها خوفا من أن يعلم ما تخفي من الخلخال لظهور صوته فما ذكرناه مما عليه النساء اليوم أشد وأعظم ولهذا لا يجوز للنساء أن تفعل ذلك حتى عند القائلين بأن الوجه والكف ليس بعورة يرون أن الذراع عورة وأنه لا يجوز للمرأة أن تبدي ذراعها المحلى بالأسورة لكن مشكلة الأمر نعم

((**ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون**)) **مما وقع لكم من النظر الممنوع منه ومن غيره** ((**لعلكم تفلحون**)) **تنجون في ذلك بقبول التوبة منه** " نعم توبوا إلى الله هذا أمر من الله سبحانه وتعالى لعباده المؤمنين موجه لكل الناس توبوا أيه المؤمنون وإنما وجه الخطاب للجميع لأن هذه المنكرات إذا أظهرت عم بلاؤها الجميع ولهذا وجه الله الخطاب للجميع توبوا إلى الله جميعا ثم تأمل تأكيد هذا الأمر بقوله ((**جميعا**)) وقوله ((**أيها**)) النداء وقوله ((**المؤمنون**)) كل هذا مغريات توجب إغراء الإنسان أو هي لإغراء الإنسان على التوبة أن تكون التوبة جماعية ما يكفي أن يتوب واحد والباقي يعلن فسقه ومخالفته ثانيا أيه المؤمنون النداء ايش يدل عليه ؟ سبق لنا أهميته ولهذا وجه الخطاب بالنداء لبيان الاعتناء به وأيضا وصف

المؤمنين دليل على أن الإيمان يقضي بتوبة المؤمن وأنه ما يهمل ولا يغفل عن الذنوب وأن عدم التوبة ايش ؟ نقص في الإيمان

ما هي التوبة ؟ التوبة هي الرجوع...الرجوع من اين؟ من المعصية إلى الطاعة من معصية الله الى طاعته وهي نوعان توبة مطلقة يستحق التائب بها أن يوصف بأنه من التوابين الذين يحبهم الله وهي التوبة من جميع المعاصي بحيث يقلع الإنسان عن كل معصية يعملها قولية كانت أو عملية أو فعلية أو عقيدة هذه فيها التوبة المطلقة التي يستحق فاعلها الثناء وأن يكون من التوابين الذين يحبهم الله عز وجل والثاني توبة مقيدة من ذنب معين فهذه لصاحبها من الثناء ما يستحقه والصحيح أن التوبة هذه توبة مقبولة فإذا تاب الإنسان من ذنب وهو مصر على غيره فتوبته على القول الراجح صحيحة ومقبولة لأن الإيمان يتبعض والأعمال تتبعض والله سبحانه وتعالى حكم عدل لا يظلم ولا يغدر فهذا الرجل الذي تاب من ذنب وهو مصر على غيره الصحيح أنه تقبل توبته وأنه لا مانع من ذلك لكن لا يستحق ما سبق من كونه تائبا على وجه الإطلاق ومن التوابين الذين يستحقون الثناء المطلق فله من الثناء بحسب ما حصل له من التوبة طيب هذا الأمر وتوبوا إلى الله يتوجه إلى أي القسمين المقيد وإلا العام ؟ العام المطلق يعني توبة مطلقة عامة لجميع الذنوب لأجل أن يحصل الفلاح نعم ولعل ايش المراد بها ؟ ((**لعلكم تفلحون**)) للتعليل أي أن التوبة سبب للفلاح والفلاح في الحقيقة ليس كلمة هينة الفلاح مثل الفوز هو عبارة عن النجاة من المرهوب وحصول المطلوب ((**فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز**)) زحزح عن النار هذا نجاة من المرهوب وأدخل الجنة حصول المطلوب والفلاح أيضا هنا لعلكم تفلحون ما قيده الله في الدنيا ولا في الآخرة دل ذلك على أن الفلاح بالتوبة يكون في الدنيا وفي الآخرة وهو كذلك فإن التائب يحصل له الفلاح في الدنيا وفي الآخرة يستفاد من هذه الجملة وجوب التوبة لقوله ((**توبوا إلى الله**)) ولا حاجة بنا إلى ذكر شروط التوبة لأنها سبقت عدة مرات وأنها كم من شرط؟ خمسة شروط ففيه دليل على وجوب التوبة ودليل أيضا على محبة الله له لأنه أمر بها بهذه العناية ((**جميعا أيها المؤمنون**)) وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**لله اشد فرحا بتوبة عبده من أحدكم براحلته**) وذكر أنها عليها طعامه وشرابه وأنه أضلها في أرض فلاة وطلبها فلم يجدها فنام في ظل شجرة ينتظر الموت فبينما هو كذلك إذا بخطام ناقته متعلق بالشجرة فأخذ بخطامها وقال " **اللهم أنت عبدي وأنا ربك أخطأ من شدة الفرح** " هذا الفرح في الحقيقة نحن الآن نقوله لكن هل نحن نتصوره ما نتصوره يعني مهما بلغت مخيلتنا من القوة وإدراك الأمور الغائبة ما يمكن نتصور حقيقته نعم الآن نتخيل أنه فرح عظيم لأنه عبارة عن فرح بالحياة بعد الموت لكن عندما يقع للإنسان هذا الشيء يجد أنه

لا نظير له ولا يمكن يوجد له نظير فالله سبحانه وتعالى مع كمال غناه عنا وكمال فقرنا وحاجتنا إليه يفرح بتوبة عبده المؤمن أشد من هذا الرجل براحلته ولهذا أمر الله تعالى بالتوبة مع العناية بها بهذه الوجوه الثلاثة

... التوبة محبة الله تعالى لها كرم الله تعالى وفضله من أين نأخذ الكرم والفضل ؟ من محبته للتوبة يعني كونه يحب أن يتوب الناس حتى لا يعاقبهم ايش يدل عليه ؟على كرمه وفضله وأن رحمته سبقت غضبه بخلاف من لا رحمه عنده مثلا افرض مدرس وإلا ملك أمر بشيء أو نهى عن شيء قد يكون بعض الآمرين والناهين يحب من الناس المخالفة لأجل أن يعاقبهم فيظهر بذلك سيطرته عليهم يحب أن يخالفون على شان يعرفون أنه مثلا له أمر ونهي وسلطة وسيطرة والله جل وعلا مع كمال هذا الأمر له كمال السلطان مع ذلك يحب من عباده أن يتوبوا حتى لا يعاقبهم وبهذا نستدل على كمال رحمة الله تعالى بعباده وفضله وإحسانه

وفي دليل على أن التوبة من مقتضيات الإيمان من أين نأخذه ؟ من قوله ((**أيها المؤمنون**)) فالصحيح الإيمان لابد أن يحمل صاحبه على التوبة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) متى ينتفي عنه الإيمان ؟ حين يزني ما يمكن إنسان مؤمن حقيقة نعم إلا ويترك ما حرم الله عليه ويفعل ما أوجب الله عليه واعلم أنه إذا وقعت منك معصية فإن ذلك ضروري من لازم نقص إيمانك لا يمكن أن يقع منك معصية إلا ملازم لنقص الإيمان ولهذا كان مذهب أهل السنة والجماعة رحمهم الله أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية هذا مذهب أهل السنة والجماعة ونحن منهم إن شاء الله فعلى كل حال أقول إن التوبة من مقتضيات الإيمان وأن من فرق بها فهو دليل على نقص إيمانه وإذا كان المفرط بالتوبة يستدل بعمله هذا على نقص الإيمان فالفاعل للمعصية اللي يباشر المعصية من باب أولى ولهذا أشرنا إلى الحديث الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**) طيب .

الطالب :...

الشيخ : التمام هنا لأن الظاهر أنه لا يخلوا من الإيمان مرة وإلا كان كافرا

الطالب :...

الشيخ :من أين أخذت ذكرناها من أين أخذت ؟

الطالب :...

من أمره بها أولا والله لا يؤمر شرعا إلا بما يحب ومن عنايته بها بهذه التأكيدات ((**جميعا ايها المؤمنون**)) طيب وفيه دليل على أن من لم يتب قلنا التوبة من مقتضيات الايمان فمن لم يتب فهو ناقص الإيمان وعلى حسب معصيته يكون نقص إيمانه

وفيه أيضا فائدة سادسة أن التوبة سبب للفلاح لقوله ((**لعلكم تفلحون**)) والفلاح ما هو النجاة من المرهوب وحصول المرغوب

طيب وفيه أيضا الفائدة السابعة إثبات الأسباب حيث جعل الله التوبة سببا للفلاح ففيه رد على من أنكروا الأسباب وقالوا إن الأسباب مجرد علامات لا موجبات وهذا مذهب؟ الأشعرية يرون أن الأسباب علامات لا موجبات حتى يقولون الرجل إذا كسر الزجاجة ما انكسرت بكسره وإنما انكسرت عند كسره والنار إذا احرقت ما احترق بسببها وإنما احترق عندها لا بها فالإنسان إذا أكل حتى شبع ما شبع بالأكل شبع عند الأكل لا به اعتقد لو وضعوا الطعام عنده وما أكل يشبع وإلا لا ؟ ما يشبع على كل حال هذا قول باطل ما له إطلاقا محل من الصحة حتى العقل يبطله لكن أقول هذه الآية وكثير من الآيات يثبت الأسباب ويدل على أن الأسباب مؤثرة في مسبباتها

طيب ألا يقول قائل إذا جعلتم الأسباب مؤثرة في مسبباتها ألستم أثبتم مع الله خالقا وموجدا مثلا ؟ لا ما أثبتنا موجدا لأننا ما نقول أن الأسباب تستقل بتأثيرها بل الأسباب إنما كانت أسبابا بإرادة الله سبحانه وتعالى ولهذا أحيانا يوجد السبب تاما ولا يؤثر لوجود مانع معلوم أو غير معلوم وعلى هذا لا يمكن أن يقول قائل إنكم إذا أثبتتم الأسباب أثبتتم مع الله شريكا في الإيجاد والتكوين نقول لا الذي جعل هذا السبب سببا مقتضيا لمسببه هو الله عز وجل ولهذا نرى كثيرا ما تتخلف المسببات مع وجود الأسباب التامة مما يدل على أن قدرة الله عز وجل فوق كل شيء وأن هذه الأسباب ليست مستقلة لكن لا يمكن أن ننكر أمرا أثبته الشرع وأثبته الواقع من أن الأسباب تؤثر في مسبباتها ((**وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون**)) نعم هذا السبب ولا المسبب مثل لي به وهل يمكن أن يوجد مسبب إلا بوجود سبب ؟

الطالب :...

الشيخ : ما يخالف ما فيه شيء هذا عبارة عن حمية والحمية ثبتت في الشرع نعم .

الطالب :...قوله ((**ولا يضربن**)) ؟

الشيخ : أي نعم النهي للتحريم ولهذا قال ((**توبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون**)).

الطالب :...

الشيخ : إذا جعلنا اللام للتعليل يمكن لأنك إذا جعلتها للتعليل فهي معناها القصد لا تفعل كذا لكذا

الطالب :...

الشيخ : لا الشيء إذا حرم ولم تذكر العلة هنا فهذا يؤخذ على ظاهره ولا يمكن لو قال واحد بدي آكل الميتة ولا أقصد أكل الميتة نقول لا ينفع هذا ، الله ما قال حرمت عليكم الميتة لقصدكم إياها لكن إذا علل الحكم يصير نبني على النية.

في أكل الميتة لا ينبغي هذا الله ما قال حرمت عليكم الميتة لقصدكم إياها لكن إذا علل الحكم يصير يبنى على النية فهذه الآية في الحقيقة أن اللام تحتمل التعليل ويرشح هذا إنما الأعمال بالنيات لكن قلنا إن المفسدة ستحصل سواء ضربت بهذه العلة أو بغيره نعم

ثم قال الله تعالى : ((**و أنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم**)) **وفي الآية تغليب الذكور على الإناث** " لماذا أتى المؤلف بهذه الجملة مع أن هذا كثير في القرآن ؟ لأن الآية هذه كلها الخطاب موجه للنساء في الآية لو كان من الأصل موجه للذكور ما احتيج لهذه الجملة اللي ذكرها المؤلف لكن لما كان الخطاب في الآية الكريمة موجها إلى النساء قال ((**توبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون**)) ما قال توبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنات نقول هذا لأجل التغليب وفي هذا إشارة والله أعلم توجيه الخطاب للذكور كما أنه يشمل الإناث بلا شك فيه إشارة إلى رعاية الرجل للمرأة وأنه لابد من أنه هو نفسه يتوب ويعدل أهله وقد قال الله تعالى : ((**الرجال قوامون على النساء بما فضل الله به بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم**)) فنقول في هذا توجيه الخطاب للذكور مع أن الآية كلها خطاب للنساء فيه اشارة الى رعاية الرجل على المرأة وأن المرأة لا تستقيم إلا باستقامة الرجل والواقع شاهد لذلك الآن تفريط النساء عندنا ايش أسبابه ؟ طبعا ... لهذا الشيء السبب المباشر هنا عدم رعاية الرجال لهن وعدم عناية الرجال بهن هذا هو الذي أوجب لهن هذا التوسع الذي لا يقره الشرع لذلك لو كان كل واحد من الناس قد جند نفسه لحماية امرأته ما حصل هذا الشر والعجيب أن الإنسان منا تجده يجند نفسه لحماية ماله الصندوق ...وله مفتاحين والمفاتيح معه دائما لو صار عنده واحد بالألف خوفا على هذا المال قال احطه في البنوك حماية له نعم وحصره وناظر هل نقص اليوم هل زاد الأهل اللي هم في الحقيقة أهم ما يهمه... أولاده سائحين وبناته سائحات وكل شيء ولا ينظر لو أننا اعتنينا بأهلنا نصف ما نعتني بأموالنا لكان حصل خير كثير مع العلم بأننا نعتني بأموالنا لنا وإلا لغيرنا ؟ لغيرنا يعني هذا المال المكدس ما يتبعك... يرجع لكن أهلك إذا أصلحهم الله على يدك صرت في الحقيقة تصلحهم لنفسك لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول (**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث**) وذكر منها الولد الصالح يدعوا له

ثم قال الله تعالى : ((**و أنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم**)) أنكحوا واحد لو قرأ وانكحوا يختلف المعنى اختلاف عظيم جدا ولهذا لو أخطأ أحد في هذه الآية وقال وانكحوا وجب الرد عليه لأن هذا لحن يحيل المعنى أنكحوا بمعنى زوجوا لكن وانكحوا بمعنى تزوجوا فرق عظيم بينهما أنكحوا بمعنى زوجوا الأيامى منكم الخطاب للأحرار بدليل قوله ((**والصالحين من عبادكم وإمائكم**)) قوله الأيامى يقول المؤلف " **الأيامى جمع أيم وهي من ليس لها زوج بكر كانت أو ثيبا ومن ليس له زوج وهذا في الأحرار والحرائر** "

طيب ((**أنكحوا الأيامى منكم**)) الأيامى جمع أيم وهي التي ليس لها زوج سواء كانت ثيبا مات عنها زوجها أو طلقها أو كانت بكرا تسمى أيما وقد أمر الله تعالى بانكاحهم وهو دليل على أن المرأة لا تزوج نفسها أنكحوا بمعنى زوجوا فلو كانت المرأة تزوج نفسها ما احتاج أن يقول لغيرها زوجها يعني هي نفسها تتزوج وهذا أحد الأدلة وقوله تعالى : ((**فإذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن**)) على كل حال ليس هذا موضع البسط في مسألة الولي وعدم الولي إنما في هذا الخطاب توجيه لأولياء الأمور للنساء أن يزوجوهن أنكحوا الأيامى منكم ولم يبين الله تعالى من ينكح من الذي نزوجه يعني نحن مأمورين بالتزويج لكن من نزوج بينت ذلك السنة وايش هي ؟(**إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه**) فنحن نزوج صاحب الدين والخلق المال ليس مقصود شرعا يعني مقصود حسا واقعا وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أن المرأة تنكح لمالها والرجل كذلك ينكح لماله لكن هذا الأصل هو الدين والخلق وقوله الأيامى منكم يعني النساء غير المتزوجات والرجال غير المتزوجين كيف ننكحهم هل معنا إذا خطب مني أزوجه أو معناه أعينه على الزواج أو الأمرين جميعا ؟ الأمرين جميعا لأن الأيامى تطلق على الرجال والنساء اللي ما تزوجوا ما عنده زوجات بالنسبة للإناث واضح اننا مأمورون بتزويجهن إذا خطبهن الكفء لكن كذلك أيضا الرجال نحن مأمورون بتزويجهم بمعنى إذا خطب منا الأيم نزوجه...

الطالب :...

الشيخ: ما نزوجه لكن هذا أشد عناية يعني لو خطب مني رجلان أحدهما معه زوجة والآخر لا زوجة معه وكلاهما في الدين والخلق سواء من نقدم ؟ من لا زوجة له ولأنه أحوج ويحصن فرجه والآخر قد حصن فرجه من قبل فإذن الأيامى منكم بالنسبة للرجال لو كان معه زوجة مأمورون بالنكاح إنما نص على الأيم لأنه أحوج كذلك أيضا يدخل في ذلك مساعدة الأيامى على الزواج إن الإنسان يساعدهم فإن هذه من الأعمال التي يؤجر الإنسان عليها لأن الزواج مقصود شرعا وطبعا فإذا تزوج الإنسان فقد فعل ما أمر الله به وأدرك ما تطلبه نفسه أيضا ومع ذلك إذا ساعدناهم على هذا الأمر فنحن ممتثلون لقوله تعالى : ((**و أنكحوا الأيامى منكم**)) نعم لأن في الحقيقة زوجناه مساعدتنا له بالزواج هذا تزويج نعم .

الطالب: أبت الزوج الصالح...

الشيخ : إذا أبت الزوج الصالح وأرادت الزوج غير الصالح لا يقبل منها ولا يأذن لها لكن لو طلبت كفئا لكن هو بنفسه الولي يرى أن هذا أولى لكن هي التي طلبت ما فيه قدح في دينه يجب أن يتبع ما تريد...

قال " **والصالحين من عبادكم وإمائكم يعني و أنكحوا الصالحين أي المؤمنين من عبادكم وإمائكم وعباد من جموع عبد** " هذا بالنسبة للمملوكين يعني هذا خطاب للأسياد يعني و أنكحوا الصالحين زوجوا الصالحين من

عبادكم وإمائكم وقول المؤلف الصالحين المؤمنين حمل المؤلف الصلاح هنا على صلاح والدين وصلاح الدين بالإيمان والعمل الصالح لكن يحتمل أن يكون شاملا لصلاح الدين والدنيا يعني أننا إذا كان الإنسان رقيق صالح في دينه صالح في دنيا بمعنى أنه صالح لأن يزوج لكونه بلغ سن الزواج ولكونه عارفا لأمور الزواج ولكونه عاقلا لا يحصل من تزويجه مفسدة وتعطيل لحق امرأته المهم أنه ينبغي أن يفسر الصالحين بصلاح الدين وصلاح الدنيا يعني صالحا لأن يتزوج وأن يزوج أما نجيب واحد عنده عبد مجنون فهذا لا نؤمر بتزويجه على الإطلاق بل إننا ننظر إن لزم من عدم تزويجه مفسدة زوجناه وإلا فلا لأن هذا جناية على غيره الحاصل أن الصالح من العباد يزوج مطلقا وغير الصالح إن دعت الحاجة إلى تزويجه لكونه يلزم من عدم تزويجه مفسدة أمرنا لا من هذه الآية ولكن من درء المفاسد والقاعدة العامة في الشريعة وهي درء المفاسد

وقوله ((**من عبادكم**)) وعباد جمع عبد والمراد الأرقاء لنا وسماهم الله عبادا لأنهم ذليلون لنا ونحن أسيادهم نعم وهم ذليلون قدرا وشرعا أما شرعا فواضح أن عبدي أبيعه وأشتريه وآمره وأنهاه وقدرا كما هو معلوم أن العبيد الأرقاء يرون أنفسهم في قصور عن أسيادهم وهذه منة لأن الله أذلهم لأسيادهم وإلا لو أنه تمرد على سيدة كمروق الجمل إذا هاج والعبد إذا أبق ...هذا ما لأحد... على كل حال الله تعالى قد أذل العبيد شرعا وأذلهم قدرا لذلك سماهم الله عبادا لنا ((**والصالحين من عبادكم وإمائكم**)) جمع أمة وهي الرقيقة المملوكة وفي هذا إشارة إلى أن العبد لا يزوج نفسه لقوله أنكحوا زوجوا هذا إذا كان الخطاب موجها للأزواج أما إذا كان الخطاب موجه لعموم الناس بمعنى أن الإنسان لا يترفع عن تزويج العبد والأمة لكن هذا بعيد والظاهر أن الخطاب هنا للأسياد يعني زوجوا الصالحين للزواج في دينهم ودنياهم زوجوهم من إماء وعبيد

في هذه الآية إشكال من جهتين الجهة الأولى في عباد والجهة الثانية في إماء فإن الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : (**لا يقل أحدكم عبدي وأمتي**) وهنا قال عبادكم وإمائكم وقال صلى الله عليه وسلم : (**لا تمنعوا إماء الله مساجد الله**) فهل بين الحديث وهذه الآية تعارض أو لا ؟

الطالب:...

الشيخ: هو الحقيقة ظاهرهما التعارض لكن التوفيق بينهما واضح الخطاب هنا عبادكم من الله للإنسان سماه عبدا له سمى رقيقا وعبدا له كما أنه يصح أن يقول هذا عبد فلان وهذه أمته وما أشبه ذلك لكن المحذور والذي ورد النهي عنه أن الإنسان يضيف عبودية هؤلاء إلى نفسه هذا المنهي عنه يعني إضافة السيد عبودية وإمائية إلى نفسه هذا هو المحذور لماذا ؟ لأن يتضمن الغرور بنفسه والتكبر على عبده والترفع عليه أن يقول يا عبدي تعالى يا أمتي تعالي لا شك أن هو يشعر بعظمة وعلو وذاك يشعر أمامه بذلك وخضوع ولا ينبغي أن يكون الأمر هكذا ولهذا

جاء النهي عنه أما إذا كان الأمر بالعكس جاء الإضافة من غير ا لسيد فهذا لا بأس به كما أن العبد منهي أن يقول ربي لسيده وأن يقول مولاي لكن لو أنك قلت يا عبد كلم ربك ادع ربك لي يجوز وإلا لا ؟ هذا يجوز نفس الشيء إذا خاطب العبد سيده بالربوبية نقول هذا منهي عنه لأن ذاك يتعاظم وهذا يتواضع ولهذا جاء في الحديث قال " **أخبرني على أماراتها** " حديث جبريل أمارات الساعة قال : (**أن تلد الأمة ربها**) هكذا ثبت بهذا اللفظ المعروف ربتها لكن هنا في رواية أخرى أن تلد الأمة ربها الحاصل يجب أن نعرف الفرق بين الإضافة إلى ضمير المتكلم والإضافة إلى غيره فالإضافة إلى ضمير المتكلم منهي عنها بالنسبة للسيد لا يقول عبدي وأمتي ولا يقول ربي وأما الإضافة إلى غير ياء المتكلم هذه جائزة والفرق بينهما من حيث المعنى واضح

ثم قال الله تعالى : ((**إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله**))" **إن يكونوا أي الأحرار فقراء يغنهم الله بالتزويج من فضله والله واسع لخلقه عليم بهم** " إن يكونوا فقراء أي المتزوجين وقول المؤلف أي الأحرار لماذا خصها بالأحرار مع أن الآية يقول الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم ثم قال إن يكونوا فقراء ؟ لأن الإماء لا يتصور منهم الغنى والفقر لأنهم لا يملكون والدليل أنه لا يملك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (**من باع عبدا وله مال فماله للذي باعه إلا أن يشرطه المبتاع**) ماله للذي باعه ما قال له للذي باعه فالعبد لا يملك إذن هو فقير لا يمكن يصير غني لكن قد يقال إن الغني يكون سيده يعني زوج عبدك فيغنيه الله من فضله أي يوسع عليه من فضله فينكحه لما أمر الله بالتزويج وبين أن بإمكان الفقراء أغناهم الله من فضله أمر من كان فقيرا بأن يستعفف حتى يغنيه الله من فضله يعني ما يطلق لنفسه العنان للنظر المحرم والمباشرة المحرمة وتتبع النساء وما أشبه ذلك بل يجب عليه أن يستعفف عن الزنا وأسبابه ومقدماته البعد عن الزنا وأسبابه ومقدماته وقوله تعالى : ((**حتى يغنيهم الله من فضله**)) لأن إذا أغناهم الله من فضله تزوجوا إذ لم يمنعهم من الزواج الا ذلك وقوله ((**لا يجدون نكاحا**)) المؤلف فسره بقول ما ينكحون به والصواب أن الآية أعم من ذلك ولهذا قال ((**لا يجدون نكاحا**)) فيشمل ما ذكره المؤلف ويشمل ما إذا لم يجد امرأة يتزوجها قد يكون الإنسان غنيا وعنده مهر وعنده نفقة ولكن يخطب ولا يقبل فهل نقول هذا وجد نكاحا أم لا ؟ لم يجد نكاحا فتخصيص عدم النكاح بما ذكره المؤلف فيه نظر فالآية أعم لا يجدون نكاحا أي لا يجدون نفقة له ولا يجدون امرأة يتزوجونها أيضا لأن داخل في عموم الآية وقوله ((**حتى يغنيهم الله من فضله**)) هكذا أرشد الله سبحانه وتعالى إلى العفة لمن لا يجد النكاح فهل هذا يعارض قول الرسول صلى الله عليه وسلم : (**يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء**) هل بين الآية والحديث تعارض؟ لا كيف ذلك يا عبد الرحمن؟

الطالب:...

الشيخ: احسنت الآية أمر الله بها بالعفة والنبي عليه الصلاة والسلام بين الطريق إلى العفة بأن الإنسان يصوم فإن ذلك يقطع شهوة النكاح وإذا انقطعت شهوة النكاح فهذا من أفضل أسباب العفة فإن الإنسان لا يحدوه إلى عدم العفة إلا الشهوة فإذا انقطعت زالت أسباب وجود عدم العفة وبهذا نعرف أن الحديث لا ينافي الآية لأن الله أمر بالاستعفاف والنبي عليه الصلاة والسلام بين لنا طريقا من طرق الاستعفاف ثم إن الذي لا يجد نكاح قد يكون ذا شهوة قوية ربما تغريه بانتهاك المحرم فدواء ذلك بالصوم أما الإنسان الذي شهوته عادية وبعيد أن تغريه فهذا وإن لم يصم لأن قول النبي صلى الله عليه وسلم من لم يستطع فعليه بالصوم لو أخذناه بظاهره لقلنا كل إنسان فقير لا يجد نكاحا وله شهوة فإنه يصوم ولكن الأمر ليس كذلك إذا لم يجد الإنسان طريقا للعفة سوى الصوم فليصم أما إذا كان الإنسان معتدلا طبيعيا ولا يخشى على نفسه الوقوع فإنه لا حاجة إلى الصوم ولذلك قال فعليه وعلى هذه للإضراب دل ذلك على أنه في حالة يحتاج إلى ما يدله على كبح جماح الشهوة وذلك بالصوم

وفي هذا ايضا إشارة إلى أن العفة سبب للغنى كما أن الزواج أيضا سبب للغنى فكذلك العفة إذا صبر الإنسان وأعف نفسه وأبعد عما حرم الله عليه كان ذلك سببا للغنى وقد قال الله تعالى : في القرآن ((**ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب**)) وقوله حتى يغنيهم الله هل المراد غنى المال أو غنى النكاح ؟ غنى النكاح لأنه قال لا يجدون نكاحا فنقول غنى النكاح ليش ؟كما أشرنا إليه قد يكون الإنسان غني المال لكن ما يجد نكاح ولا يزوج فنقول لا يجدون حتى يغنيهم الله بالنكاح ما بالمال بالنكاح الذي كانوا لا يجدونه فيشمل ذلك الغنى بالمال والغنى بالزوجة وكم من إنسان كثير المال ولا يجد زوجه إذن هو ليس فقير فالأولى أن نقول في قوله تعالى ((**حتى يغنيهم الله**)) بالنكاح لأجل أن يشمل الأمرين إن كان عدم وجود النكاح له من أجل الفقر فبالمال إن كان من أجل المنع فبالطاعة إنما ييسر له من يزوجه

ولما ذكر الله جل وعلا أحكام النكاح وما يتعلق بها انتقل إلى أمر آخر مهم وهو ما يتعلق بالإماء بل بالمماليك عموما قال ((**والصالحين من عبادكم وإمائكم**)) وأشار إلى المماليك انتقل إلى مسألة مهمة جدا وهي قوله تعالى ((**والذين يبتغون الكتاب**))" **بمعنى المكاتبة مما ملكت أيمانكم من العبيد والإماء فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا أي أمانة وقدرة على الكسب لأداء مال الكتابة وصورتها مثلا كذا** " الذين يبتغون الكتاب بمعنى يطلبون والكتاب بمعنى المكاتبة والمكاتبة هي بيع السيد عبده على نفسه هذه المكاتبة وسميت مكاتبة لأنها في الغالب تجري بكتاب يكتب السيد بينه وبين عبده كتابا بهذا العقد فإذا طلب العبد من سيده أن يكاتبه فقد

قال الله فكاتبوهم إذن نقول يبتغون بمعنى يطلبون الكتاب المكاتبه وهي بيع السيد نفس العبد على العبد طيب وقوله فكاتبوهم ايش اعراب الفاء ؟ الفاء رابطة للخبر بالمبتدأ هل ربط الخبر بالمبتدأ هل هو محتاج إليه والا لا ؟ ما يحتاج إليه نقول زيد قائم الكتاب جميل السماء رفيعة لكن إذا كان المبتدأ يشبه الشرط في العموم فإنه يربط خبره بالفاء وذكرنا لكم سابقا أن النحويين يمثلون بقولهم الذي يأتيني فله درهم وأن هذا في القرآن كثير منه هذه الآية الذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم وقوله تعالى ((**مما ملكت أيمانكم**)) من هذه بيان للموصول الذين لأن الموصول حتى وإن وجدت صلته هو مبهم للواقع فمن بيانية لبيان المبهم في الموصول وقوله ((**مما ملكت أيمانكم**)) في هذا إثبات الملك للبشر ((**مما ملكت أيمانكم**)) إثبات الملك للبشر فإذا قال قائل أليس الله يقول : ((**لله ملك السماوات والأرض**)) نعم فحصر الملك لنفسه فكيف يتفق هذا مع إثبات الملك للبشر الجواب أن الملك المطلق لله وأن ملك البشر لما يملك ليس مطلقا ولذلك هو مقيد بنوع الملك ومقيد بنوع التصرف ومقيد بكل شيء عندما يقولون مالك هل أنا مطلق التصرف فيه ؟ لا أتصرف فيه بنوع معين وعلى حدود معينة لذلك ليس ملكي تاما من كل وجه فلهذا نقول الملك المطلق لله وحده وملكي أنا يضاف إليه ولكنه ملك مقيد محدد فإذا ملكت العين والمنفعة سمي مالك وإن ملكت المنفعة دون العين سميت مستأجرا وهكذا كل نوع من الملك له اسم خاص وقوله ((**مما ملكت أيمانكم**)) الأيمان جمع يمين وهي مقابل الشمال هل معنى ذلك أن الإنسان يملك عبده بيده اليمنى فقط واليسرى ما ملكت؟ لا هذا تغليبا مثل ((**بما كسبت أيديكم**)) فلما كان الغالب على الإنسان في الأخذ والإعطاء والبيع والشراء العمل باليد اليمنى قال ((**مما ملكت أيمانكم**)) وإلا في الحقيقة أملكه كله ما بس يميني فقط لكن لما كان هذا هو الغالب في مسألة البيع والشراء والأخذ والإعطاء أضاف الله سبحانه وتعالى الملك إلى اليمين

((**فكاتبوهم**)) قلنا الفاء رابطة للخبر بالمبتدأ وأنها ربطت الخبر بالمبتدأ لأن المبتدأ اسم موصول يشبه الشرط في العموم وقوله ((**فكاتبوهم**)) هذا أمر وهل الأمر هنا للوجوب أو للاستحباب اختلف فيه أهل العلم فالجمهور على أن الأمر للاستحباب وحجتهم في ذلك أن العبد مملوك لك ولا يجب عليك إخراج ملكك إلا برضا منك فكما أن الإنسان لا يجبر على بيع بيته وعلى بيع دابته لا يجبر كذلك على بيع عبده فإذا طلب منه المكاتبة كان حر لأنه ماله ولهذا سماه الله تعالى ملكا كذا عقيل طيب إذن الجمهور يرون أن الأمر للاستحباب حجتهم في ذلك أن العبد ملك لك والإنسان لا يجبر على إخراج ملكه من ملكه نعم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه وإذا كان كذلك فان الأمر هنا للاستحباب وذهب بعض أهل العلم ومنه أهل الظاهر إلى أن الأمر للوجوب وأن العبد إذا طلب المكاتبة فإنه يجب على السيد إجابته وذلك لأن الأصل في الأمر الوجوب وقولهم إن

المالك لا يجبر على إخراج ملكه من ملكه هذا ليس على إطلاقه فإن المالك يجبر على إخراج ملكه من ملكه في الأمور التي أوجب الله أليس يجب على الإنسان أن يخرج الزكاة وهو إخراج شيء من ملكه أليس يجب عليه الكفارة أليس يجب عليه الإنفاق على غيره من أقارب وزوجات وغيرهم فإذن العبارة لا يجب على الإنسان أن يخرج ملكا من ملكه ليست على إطلاقها وما أكثر المسائل التي يجبر فيها الإنسان على إخراج ملكه من ملكه أليس الإنسان إذا تعلق بماله حق الغرماء وصار دينه أكثر من ماله يحجر عليه ويجبر على أن يبيع ماله ليسد به الغرماء وعلى كل حال نقول هذه المسألة ليست على إطلاقها وكم من مسائل صارت واجبة وهي متضمنة لإخراج الإنسان من ملكه

ثم إنه يقوي أن الأمر للوجوب هذا في الحقيقة دفع لما احتج به الجمهور أن تقوية الأمر للوجوب فقالوا أن الشارع متطلع للعتق والرق وارد على البشر وليس أصيلا فيهم فإذا أراد البشر أن يتخلص من هذا الرق ويعيد نفسه إلى الأصل فإن الشارع يتطلع لذلك ولهذا تجدون أن الشارع رغب في العتق كثيرا حتى أنه أخبر (**أن من أعتق عبدا أعتق الله منه بكل جزء منه جزئا من النار حتى الفرج بالفرج**) ترغيب عظيم(**أن من أعتق عبدا أعتق الله منه بكل جزء منه جزئا حتى الفرج بالفرج**) كذلك أيضا أوجب الله سبحانه وتعالى في كفارات متعددة أوجب فيها عتق الرقبة مثل كفارة الظهار وكفارة اليمين وكفارة القتل كل هذا دليل على أن الشرع له تشوف إلى تحرير العبيد فكيف لا نجعل هذا الأمر للوجوب لاسيما مع طلب العبد وهو الطالب وعرف أنه يستغني عن سيده ويريد أن يخلص نفسه فكيف نمنعه فإذا قال السيد هذا عبدي ولا أقدر أتخلص عنه قلنا له أنت إذا اتقيت الله سبحانه وتعالى جعل لك من أمرك يسرا ربما تحرره وإذا حررته تستأجره إذا كنت محتاجا إليه وعارف به أو ييسر الله لك سواه على كل حال ما دام أن الله أمر به فالأصل في أوامر الله ورسوله الوجوب كذا يا ابراهيم أنا أظن ان من المستحسن الناس الأمر ... نشوف الان

طيب يقول ((**إن علمتم فيهم خيرا**)) هذا شرط في الأمر ((**فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا**)) فجعل الله تعالى ذلك مشروطا بعلم الخير فيهم ما هو الخير يقول المؤلف " **أي أمانة وقدرة على الكسب لاداء مال الكتابة** " نعم فسره بعض السلف بقوله صلاحا في دينهم وكسبا ويمكن أن يكون قوله أمانة يشير إلى ذلك لكن إذا قلنا صلاحا في دينهم صار أعم من الأمانة لأن الأمانة هي صلاح الدين والا من الصلاح ؟ من الصلاح ولهذا نقول المراد بالخير الصلاح في الدين والكسب الصلاح في الدين بأن نعرف أنه مقيم للصلاة مقيم للصوم تارك للمحرمات مستقيم نعم ومن الصلاح في الدين الأمانة أيضا نعرف أنه ما سيسرق من الناس إذا كاتبنا أنه أمين والكسب هذا صلاح الدنيا أن نعرف أن هذا العبد إذا أعتق صار قادرا على الكسب وليس كلا على غيره

لأن إذا صار غير قادر على الكسب وأعتقه سيده من أين يأكل يصير كلا على الناس وربما يكون عنده قوة فيسرق وينهب نعم فلابد من هذا الشرط الصلاح والكسب وأما قول المؤلف لأداء مال الكتابة فهذا فيه نظر فلا يكفي أن يكون عنده كسب لأداء مال الكتابة بل لأداء مال الكتابة وللإنفاق على نفسه في المستقبل... إذن الأمر مشروط بأن نعلم فيهم الخير

طيب إذا لم أعلم فيه خيرا هل يجب علي مكاتبته إذا طلب ؟ لا يجب طيب هل يجوز ؟

الطالب:...

الشيخ: كيف يجوز وأنا أعرف انه اذا اعتقته ما فيه خير أعرف اني إذا أعتقته يبغي يفسد إما يلحق بالكفار إذا كان أصله كافر وإلا يفسد في الأرض بالمعاصي هو عندي محفوظ لكن اذا صار حرا مين يكلمه ؟ ...فالصحيح أن نقول إن لم نعلم به خيرا لم نؤمر بمكاتبته هذه واحدة هذا مفهوم الآية ثم إذا لم نؤمر هل يجوز لنا أن نكاتب ؟ إن علمنا فيه شرا ومفسدة في إجابته صارت إجابته حراما وإن لم نعلم فيه شرا ومفسد فإجابته جائزة فصار المفهوم فيه تفصيل بقي علينا الجواب عن السؤال الذي ساله الأخ احمد إذا قال السيد أنا لا أعلم فيه خيرا فلا يجب علي مكاتبته نقول أنت وأمانتك الله سبحانه وتعالى هو الذي سيحاسبك وقد وكل الأمر إليك فإذا قلت أنا لا أعلم فيه خيرا بالنسبة لنا نوافقك ولا نجبرك على الكتابة لكن بالنسبة لله ينفعك إذا كنت تعلم أن فيه خيرا وادعيت أنك لا تعلم فيه خيرا ينفعك ؟ ما ينفعك الإنسان بالنسبة لله لا ينفعه وعلى كل حال الأمر موكول إلى السيد في علم الخير وعدمه بالنسبة لنا أحكام الدنيا على الظاهر إذا قال أنا لا أعلم فيه خيرا وأنا أعلم إذا خليته يروح يفسد ويفسد نعم نقول بالنسبة لنا الآن لا نجبرك ولا نقول يجب عليك لكن إذا كان الله يعلم أنك تعلم أن فيه خيرا فإن دعواك هذه مردودة ولا تقبل .

وفي هذه الآية دليل أي نعم الأمر للوجوب الصحيح أن الأمر للوجوب .

الطالب : ...؟

الشيخ : مالازم إذا لم يعلم فيه خيرا ما وجب

الطالب :...

الشيخ : طبعا ما هو لازم لأن الله ما أوجبه إلا إذا علمنا الخير وضد ذلك أن نعلم فيه شرا أو ألا نعلم خير ولا شر لكن إذا علمنا فيه شرا حرمت الكتابة وإن لم نعلم ولا نعلم لا هذا ولا هذا فهي محل جواز

الطالب :...

الشيخ :لا هذا موكول إليه إلا إذا علمنا أن الواقع يكذبه إذا علمنا من هذا العبد أنه صالح دائما يصلي وأمين بين الناس ويعرف الكسب هذا طبعا ما نقبل دعواه لأن الأصل موكول إلى أمانته

الطالب :...

الشيخ :عند من

الطالب :...

الشيخ :ماله لسيده وكذلك الأمة .

الطالب:...

الشيخ : إذا طلبت الكتابة وهي ما لها كسب لا تكاتبها ولا يجب عليك الكتابة .

الطالب :...

الشيخ : لا إذا أعتقها وكان لها أقارب فهم أولياؤها وإن لم يكن لها أقارب فهو وليها

الطالب :...

الشيخ :يزوجها مثلا إذا أرادت ان تتزوج فإن لم يكن أهلا لذلك فوليها القاضي

طيب في هذا دليل على تشوف الشارع للعتق وأن من أسباب العتق المكاتبة التي تجري بين السيد وعبده يقول " **صيغتها يعني الكتابة مثلا كاتبتك على ألفين في شهرين كل شهر ألف فإذا أديتهما فأنت حر فيقول قبلت ذلك** " المؤلف يقول صيغتها مثلا يعني ليس هذه هي الصيغة الوحيدة بل ما دل على ذلك أجزأ لكن لاحظوا قوله على ألفين في شهرين هل المراد الألفين يحلوا بنجم واحد في الشهرين أو كل ألف في شهر يقول العلماء أنه من باب التيسير على العبد أن يكون منجما المال الذي يكاتب عليه منجما بأجلين فأكثر نعم يعني ما يقول كاتبتك مثلا على عشرة آلاف يحلون بعد سنة لا لأن هذا فيه صعوبة على العبد بل يجعله منجم بأجلين فأكثر

مثلا عشرة آلاف إما أن يقول كل شهرين ألف ريال وإلا كل شهر ألف ريال وإلا في ستة أشهر خمسة آلاف وفي ستة أشهر خمسة آلاف المهم لابد أن يكون منجما بأجلين فأكثر وايش مراعاة؟ لحال العبد ورفقا به وظاهر كلام أهل العلم في هذه المسألة حتى لو فرض أن العبد عنده قدرة على أن يسلمها في أجل واحد فإنه لابد من الأجلين يعني لو فرضنا العبد جاي لإنسان وقال له تعالى اشتر نفسك من سيدك وأنا بانقدك دراهم حالا نعم فإنه لا يصح ولكن في هذه المسألة نظر وقضية عائشة مع بريرة حيث كاتبت أهلها على تسع أواق فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت ايش يدل عليه ؟ يدل على الجواز وإن كانت عائشة تشتريها شراء لكن يدل على أنه إذا أراد أحد أن يعجل ما كاتب عليه العبد لسيده واتفقا على ذلك فإنه يصح لكن في هذه الحال يلزم أن العبد يحتاط لنفسه لأنه قد يأتيه هذا الرجل ويقول له ذلك ثم يتراجع مع أنه لو تراجع ما يضر العبد شيء ايش آخر أمره ؟ أنه إذا عجز عاد إلى سيده رقيقا إذا عجز عن أداء مال الكتابة يعود إلى سيده رقيقا وهذا في الحقيقة لا يضر المال الذي كسبه لسيده...

الشيخ : إذا طلب من الآن يبدأ

الطالب :...

الشيخ : يعني طلب الكتابة وأبى سيده على الحال يبقى عبدا على حاله

الطالب :...

الشيخ : لا يملك إذا ملك فهو لسيده

الطالب :...

الشيخ : على قول الذين يوجبون يلزم بأنه يكاتبه ثم العبد يذهب ويتكسب وإذا كسب سلم لسيده

طيب يقول الله تعالى : ((**وآتوهم من مال الله الذي آتاكم**)) " **آتوهم أمر للسادة من مال الله الذي آتاكم ما يستعينون به في أداء ما التزموه لكم وفي معنى الإيتاء حط شيء مما التزموه** " آتوهم من مال الله يقول المؤلف الأمر للسادة ويجوز أن يكون الأمر لغير السادة أو للسادة وغيرهم يجوز أن يكون الأمر للمسلمين كلهم آتوهم من مال الله إذا كان الأمر موجها للسادة ففي كيفية الإتيان صورتان الصورة الأولى إذا كاتبه أعطاه مالا لأجل أن يكون أساسا لكسبه والكيفية الثانية إذا أدى ما عليه يحط عنه ولكن هل يحط عنه في النجم الأول والا في النجم الأخير ؟ بعض السلف اختار أن يضع عنه من النجم الأول لأن ذلك أيسر له وبعضهم اختار أن يضع عنه من النجم الأخير وقال إنني إذا وضعت عنه من النجم الأول أو أعطيته من النجم الأول ثم عجز وعاد إلي صارت صدقتي عادت إلي بخلاف ما إذا أعطيته من النجم الأخير لأنه إذا أدى النجم الأخير ايش يحصل ؟ يعتق

فإذا أعطيته من النجم الأخير ما عاد إلي شيء من صدقته وهذا هو الأرجح أنه يعطيه من النجم الأخير إذن الأمر إذا كان موجها إلى السادة ففي كيفية الإتيان صورتان الصورة الأولى أن يعطيه من أول الأمر يعطيه من ماله الخاص من أول الأمر يعطيه مالا لأي شيء يا اسماعيل ؟

الطالب :...

الشيخ : ليكون أساسا للكسب في مال الكتابة والكيفية الثانية إذا أدى ما عليه أعطاه مما أدى ولكننا نقول أن الصحيح هو أمر للسادة بالكيفية المذكورة وأمر لغير السادة أيضا أن يعينوا المكاتب في مكاتبته ولذلك جعل له سهم من الزكاة فيجوز للإنسان أن يصرف من زكاته شيئا للمكاتبين هذا هو الصحيح فالصحيح أن الأمر في قوله تعالى ((**وآتوهم من مال الله**)) شامل للأسياد ولغيرهم وغيرهم إذا قلنا أن الزكاة تصرف لهم فالزكاة مال الله طيب وقوله ((**من مال الله الذي آتاكم**)) ما قال من مالكم قال من مال الله إشارة إلى أنكم وإن آتيتموهم فالمنة لله سبحانه وتعالى لأن المال مال الله سواء قلنا أنه مال شرعي لله وهو الزكاة إذا قلنا بأن الأمر موجه للأسياد أيضا أو أن المال اللي هو مال لله غير شرعي مال لله قدري وهو مال الإنسان الذي يتصرف فيه تصرف المالك في ملكه فإنه في الحقيقة مال الله وكأن في الآية إشارة إلى أنه لا فضل لكم رحمة الله سبحانه إن الله أعطاكم مال فأعطوا هؤلاء المكاتبين من مال الله الذي آتاكم

طيب خلاصة الكلام أن في هذه الآية مشروعية المكاتبة متى ؟ إذا طلبها العبد والأمر في هذا للوجوب على القول الصحيح ولكنه مشروط باي شيء بعلم الخير والخير هو الصلاح في الدين والكسب

وفي الآية أيضا دليل على وجوب إتيان المكاتب من المال سواء كان الخطاب موجها لسيده أو موجها لعموم الناس أما لعموم الناس فإنهم يعطون من الزكاة وأما بالنسبة للسيد فيعطيه من المال الذي في يده لأن الله سبحانه وتعالى هو الذي من به عليه ثم قال .

الطالب :...

الشيخ : لا ، لا يكون فيه زكاة لأنه إذا أعطاه من زكاة في الحقيقة سيعود إليه قطعا

الطالب :...

الشيخ :لا يضع عنه من رأس ماله قال : ((**ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء**)) قد يقول قائل لماذا تمنعون أن يعطي السيد من زكاته لمكاتبه مع أنكم تجيزون أن يعطي غريمة يعني لو إنسان يطلب شخص في دراهم وأعطاه من زكاته فلا حرج يقال الأمر بين الفرق الغريم إذا أعطيته ربما يفيد وربما لا يفيد فهو يتصرف فيها كما يريد لكن المكاتب سيفيد مهما كان إما يفيد وإما يعود رقيق ويعود ماله إليه هذا هو الفرق بينهما

الطالب :...

الشيخ : لا هو إذا صار مكاتب لا يجب عليك تنفق عليه يملك كسبه وكل شيء

الطالب :...

الشيخ : والعتق يبدأ من بداية الكتابة

الطالب :...

الشيخ :نعم لكنه ما يتم إلا بأداء ما في الكتابة قال " ((**ولا تكرهوا فتياتكم**)) **أي إماءكم** ((**على البغاء**)) **أي الزنا** ((**إن أردن تحصنا**)) **تعففا عنه وهذه الإرادة محل الإكراه فلا مفهوم للشرط** " ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء الفتيات كما قال المؤلف الإماء وليس المراد بالفتيات هنا الصغيرات من النساء يعني حتى الحرائر لا لأن هذا غير وارد إنما المراد بالفتيات الإماء والبغاء الزنا سمي بغاء لأنه يطلب يعني مطلوب والبغاء بمعنى الطلب والابتغاء بمعنى الطلب فالزناة والعياذ بالله والزانيات يطلبون هذا الأمر وقوله ((**إن أردن تحصنا**)) وايش يعني عن الزنا أي تعففا عنه وامتناعا منه وهذه الإرادة محل الإكراه فلا مفهوم للشرط الآية الكريمة إذا قرأناها ففيها أن الله تعالى نهى أن نكره الفتيات على البغاء بشرط إذا أردن التحصن يعني فإن لم يردن التحصن فظاهر الآية لنا أن نكرههم لكن المؤلف يقول إن الشرط محل النهي هو الشرط لأنه لا يتصور الإكراه الا إذا أردنا تحصنا وعلى هذا فلا مفهوم للشرط هذا ما ذهب إليه المؤلف وفيه نظر ظاهر المؤلف يقول رحمه الله يقول وهذه الإرادة محل الإكراه يعني أن الإكراه لا يتصور إلا مع وجود هذه الإرادة فلا مفهوم للشرط إذا كان الإكراه لا يتصور إلا بهذه الإرادة فالشرط لا مفهوم له لأنه لبيان الواقع اللي هو واقع الإكراه هذا ما ذهب إليه المؤلف لكن فيه نظر ظاهر لأنه قد يكرهها على البغاء وهي لا تريد التحصن وإنما تكره الذي أكرهه عليها نقول مثلا تزنين بهذا الرجل لكن ما تريد الرجل تريد رجلا آخر فإذا أكرهها على أن تزني بهذا الرجل تحقق الإكراه والا لا ؟ مع أنها لا تريد التحصن ففي الحقيقة أن الإكراه يمكن أن يرد وإن لم ترد التحصن وأما قولهم إن الإرادة هي محل النهي لأن لا إكراه بدون إرادة التحصن فنقول لا يمكن يكون إكراه بدون إرادة التحصن مثل أن تكون هي في ذلك الوقت ما لها رغبة في الجماع أو في مكان لا ترغب أن تجامع فيه أو في زمان لا ترغب أن تجامع فيه أو لا تريد من أكرهت عليه أو ما أشبه ذلك فليس الإكراه خاصا بالزنا حتى نقول إن هذا الشرط لبيان الواقع فلا مفهوم له إذن ما هو الراي في هذه المسألة ماهو القول الراجح؟ نقول ذكر العلماء ثلاثة أوجه غير ما ذكره المؤلف منها أن هذا بناء على الأغلب أنهم يكرهونهن وهن يردن التحصن ومعلوم أن القيد إذا كان لبيان الغالب لا مفهوم له يعني أن الله

ينهاهم عن أمر قد وقعوا فيه وهو أنهم يكرهون فتياتهم على الزنا وهن يردن التعفف عنه فيكون هذا بناء على الغالب فلا مفهوم له وهذا ما ذهب إليه ابن كثير على أن القيد الشرط هذا لبيان الغالب لا لبيان الواقع

وقال بعض العلماء إن الشرط هذا بمعنى إذ ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إذ أردن تحصنا أي لأنهن يردن التحصن وهذا القول في الواقع قد يكون راجعا إلى القول الذي قبله .

الطالب : ((**وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (34) اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (35) فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (36)**))

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم تقدم أن الله سبحانه وتعالى أمر بإجابة طلب العبد للكتابة وأن العلماء اختلفوا في ذلك فمنهم من يرى أنه على سبيل الوجوب ومنهم من يرى أنه على سبيل الاستحباب وأن الصحيح أنه على سبيل الوجوب لكن الله سبحانه وتعالى اشترط أن نعلم فيهم خيرا والخير... الصلاح في الدين والكسب فصلاح الدين يدخل فيه الأمانة والكسب ظاهر طيب وتقدم أيضا أن الله أمر بأن يؤتوا من مال الله الذي آتانا وما المراد به يا اسماعيل؟

الطالب :...

الشيخ :هذا قول والقول الثاني ؟

الطالب :من مال السيد ؟

الشيخ : من مال السيد كيف من مال السيد نعم يا عبد الله؟

الطالب :...

الشيخ :يعني أن يحط عنه من مال الكتابة وقد اختلف السلف هل يحط عنه من أول قسط أو من آخر قسط والراجح أنه من آخر قسط وذلك لأنه ربما يعجز فيعود ما أسقطه الإنسان عنه يعود إلى ملكه طيب صفة المكاتب... .

الطالب :...

الشيخ : يعني معناه يشتري نفسه من سيده هذه المكاتبة ولماذا سميت مكاتبة ؟

الطالب :...

الشيخ :لأن الغالب أن يقع بينهما كتاب كاتبت عبدي فلان على كذا وكذا قلنا إنه سبق أيضا أن الله نهى أن نكره الفتيات على الزنا على البغاء وقيد ذلك بقوله إن أردن تحصنا وأحمد يبين لنا هذا الإكراه للحرائر مطلقا وإلا بهذا القيد ؟

الطالب :...

الشيخ : للحرائر مطلقا طيب كيف تخرج هذا القيد إن أردن تحصنا ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني النهي وارد على حالة معينة طيب هذا رأي والرأي الثاني يا صالح حجاج

الطالب :...

الشيخ :لا يقوم هذا الشرط يعني الآن الحكم على أن الإكراه على البغاء حرام أردن التحصن أو لم يردن لكن كيف نخرج هذا الشرط ؟

الطالب :...

الشيخ :بناء على الغالب يعني الله ينهى عن حالة معينة كان الناس يفعلونها في الجاهلية ولهذا لا يجوز ولا تمكينه من الزنا هذا معنى الإطلاق حتى تمكينها من الزنا لا يجوز لكن القضية النهي وارد على قضية معينة كانوا يفعلونها في الجاهلية هذا على رأي من يرى هذا القيد لا يتنزل على الغالب أو على الحال التي كانوا فيها لكن فيه رأي ثاني

الطالب :...

الشيخ : اذن وايش الفائدة ؟

الطالب :...

الشيخ : إذن يعني المبالغة في

الطالب :...

الشيخ : تبكيتهم ولومهم وتوبيخهم كيف هذه الفتيات ...يردن التحصن وأنتم تردن عكسه فيكون هذا مقصود به المبالغة في تبكيت هؤلاء الأسياد الذين يكرهون هذه الفتيات على البغاء مع أن المفروض أنهن لو أردن البغاء لكنتم تريدون التحصن والتعفف والتخريج الثالث الذي مشى عليه المؤلف أن صورة الإكراه لا يمكن أن تكون إلا إذا أردن التحصن وقلنا أن هذا غير صحيح إطلاقا السبب لأن صورة الإكراه

الطالب:...

الشيخ: تقع في غير هذه الإرادة يعني يمكن لا تريد التحصن لكن لا تريد هذا الشخص بعينه الذي أكرهها عليه أو لا تريد أن يقع منها هذا الأمر في ذلك الوقت أو على هذا الحال أو ما أشبه ذلك يعني ليس امتناع الفتاة من الزنا ليس هو محصورا في إرادة التحصن إذ أنه يكون له أغراض أخرى فعلى كل حال رأي المؤلف رحمه الله ليس صحيحا حيث زعم أن صورة الإكراه لا تتأتى إلا بهذه الإرادة فيقال له لا قد تأتي بهذه الإرادة وبإرادة أخرى غير ذلك أقرب من هذا أنها تريد أن تراغم السيد والا هي تريد الزنا ولا تريد العفاف ولكن تريد أن تراغم السيد ولا توافقه بس أليس هذا ممكن ؟ أي نعم

طيب وفي قوله تعالى : ((**لتبتغوا عرض الحياة الدنيا**)) إشارة إلى انحطاط رتبة من أراد ذلك من أراد عرض الدنيا وهذا صحيح وأظن مثله هنا اللام في قوله ((**لتبتغوا عرض الحياة الدنيا**)) هل هي للتعليل أو للعاقبة ؟ الظاهر أنها للتعليل وأن الذين يكرهون فتياتهم على ذلك إنما يريدون عرض الحياة الدنيا أي متاعه وسمي متاع الدنيا عرض لأنه يزول وهذا أمر واقع فإن متاع الدنيا كما وصفه الله عز وجل قليل فيزول عنك أو تزول عنه إذن فهو عرض يعني أمر عارض يزول وفي قوله تعالى ((**الحياة الدنيا**)) إشارة إلى أن هناك حياة أخرى وهي حياة الآخرة والدنيا هل هي من الدنو المعنوي أو من الدنو الزمني أو منهما جميعا ؟ منهما جميعا فهي من الدنو الزمني لأنها سابقة على الآخرة ومن الدنو المعنوي لأنها أقل بكثير من الآخرة ((**بل تؤثرون الحياة الدنيا والآخرة خير وأبقى**)) وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن موضع سوط أحدنا في الجنة خير من الدنيا وما فيها موضع السوط يعني حوالي متر خير من الدنيا وما فيها أي دنيا هي هل هي دنياك التي تعيشها أنت أو كل الدنيا ؟ كل الدنيا من أولها إلى آخرها مهما طاب عيشها فموضع سوط أحدنا في الجنة خير منها وما فيها إذن فهي دنية بالنسبة للمرتبة نعم إذن الدنيا زمن زمان ومعنى أو إن شئت مرتبة وهو المعنى فهذه الدنيا كيف يريد الإنسان هذا العرض الزائل من هذه الحياة الدنيا على حساب الحياة الآخرة لاشك أن هذا نقص في العقل أو نقص في الإيمان أما رجل مؤمن لا يمكن أن يفضل الدنيا على الآخرة إطلاقا ولهذا خطب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله ذات يوم ووعظ الناس وقال " **أيها الناس إن كنتم تقرون بذلك** " مع المخالفة يعني " **فأنتم حمقى وإن كنتم لا تقرون به فأنتم هلكى** " هذا صحيح والا لا يعني المخالف لشريعة الله بين أمرين إما رجل لا يؤمن بالآخرة فهو هالك وإما رجل يؤمن بالآخرة وخالف فهو أحمق لا يعرف التصرف ولا يحسن التصرف فعلى كل حال ما يليق بالإنسان أن ينشغل بالدنيا على حساب الآخرة

ثم قال الله تعالى ((**ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور لهن رحيم**)) **بهن نزلت في عبد الله بن أبي كان يكره جواري له على الكسب بالزنا** " يمكن هذا نزلت في عبد الله بن أبي أو في غيره لكن ما ذكر

المؤلف لها سندا وذكرها المفسرون بعضهم أنها نزلت في عبد الله بن أبي ولكن ينبغي أن نعرف أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

لكن نجد أيضا الفائدة الثانية أشار إليها بعض العلماء أن العبرة بعموم اللفظ على الحالة التي نزلت أو التي ورد من اجلها العموم ما هو عموم كل الأحوال عموم اللفظ بالنسبة لتقييدها بالشخص لكن على الحالة التي ورد من أجلها هذا النص فاهمين الفرق أن العبرة بعموم اللفظ لا في جميع الأحوال بل بعموم اللفظ بالنسبة لتقييده بالشخص فلا يحتج بالشخص الذي ورد من أجله بل يعمه وغيره على الحالة التي وردت مثال ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (**ليس من البر الصيام في السفر**) لو أخذنا هذا على عمومه في الأشخاص والأحوال لكان الإنسان لا يصوم في السفر مطلقا وليس من البر أن يصوم ولكننا لا نأخذه على عموم الأحوال بل على عموم الأشخاص في مثل هذه الحال التي ورد من أجلها وقد ورد الحديث حينما رأي النبي صلى الله عليه وسلم ازدحاما ورأى رجلا قد ظلل عليه في السفر فقال ما هذا قالوا صائم قال : (**ليس من البر الصيام في السفر**) فإذا وصلت الحالة بالصائم في سفره إلى مثل هذا الرجل قلنا له ليس من البر وما عدا ذلك فلا نقول أنه ليس من البر لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم في السفر ولا يصنع شيئا ليس ببر وكان ايضا يقر أصحابه أن يصوموا في السفر إذا لم يصلوا إلى حال هذا الرجل إذن العبرة بعموم اللفظ ولا تكرهوا فتياتكم في عبد الله بن أبي وغيره

وقوله : ((**ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم**)) من يكرهن من هذه شرطية ...والشرط للعموم والا لا ؟ أسماء الشرط من صيغ العموم كما أن أسماء الموصول من صيغ العموم كذلك أسماء الشرط يعني أي إنسان يكره فتاته فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم وقوله ((**من بعد إكراههن**)) إشارة إلى أنه لابد من تحقق الإكراه من بعد إكراههن يعني بعد التحقق من الإكراه وألا يكون في قلبها أي ميل إلى ما أكرهها عليه فإن الله من بعد هذا الإكراه غفور لمن ؟ للمكرهة لا للمكره يعني عاص ليس أهلا للمغفرة ولهذا نقول ان جملة الشرط هنا فإن الله من بعد إكراههن لم تعد إلى ما يعود إليه فعل الشرط لأن فعل الشرط يعود على المكره والا المكره ؟ المكره من يكره لكن جواب الشرط لم يكن على المكره بل على المكره وذلك للتلازم بين المكره والمكره إذ لا مكره إلا بمكره ولذلك صح أن يكون جواب الشرط ليس عائدا إلى ما يعود عليه فعل الشرط ولكنه عائد إلى شيء ملابس له وملازم له وهو المكره خلوكم معنا جواب الشرط ذكرناه ما هو في الآية هذه القاعدة العامة جواب الشرط يعود على ما يعود عليه فعل الشرط لكن ليس ذلك بلازم بل قد يعود على ملابسه وملازمه كما في هذه الآية ولهذا نقول فإن الله من بعد إكراههن غفور لهن لا غفور لهم أي المكرهين بل لهن أي للمكرهات رحيم بهن

وفي قوله غفور إشارة إلى أن هذا الذنب لا عقوبة فيه وفي قوله رحيم إشارة إلى أن الله سيجعل لهن فرجا لأن الرحمة بها حصول المطلوب وزوال المرهوب لذلك نقول إن في هذه الآية إشارة إلى الفرج لمن أكره على فعل المحرم وأن الله سيجعل له فرجا ويؤيد ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم (**أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب وأن مع العسر يسرا**) فإذا قال قائل كثيرا ما نسمع أن من الناس من أكره على امر محرم ولم يحصل له الفرج بسرعة فنقول أن هذا لا ينافي الآية إذ قد يكون من جملة الفرج أن الله يهون عليه الأمر في قلبه ويكون التخلص الحسي من هذه ... بعد ذلك بسبب من الأسباب فوق ما نعلمه

يستفاد من هذه الآية أن المكره على فعل الشيء لا يلحقه إثمه كذا وإلا لا ؟ ويكون في هذا رد على من فرق من أهل العلم بين الإكراه على القول والإكراه على الفعل فإن من العلماء من فرق بين الإكراه على الفعل والإكراه على القول وقال إن الإكراه على القول لا يترتب عليه مقتضاه والإكراه على الفعل يترتب عليه مقتضاه ولكن الصحيح لا فرق أن كل من أكره على قول أو فعل فإنه لا حكم لفعله ولا لقوله يدل على ذلك قوله تعالى مع هذه الآية ((**من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم**)) الآية الكريمة هذه إلا من أكره على الكفر بالقول أو الكفر بالفعل أو بهما جميعا ؟ بهما جميعا ولم تخصص الآية القول كذلك أيضا هذا الذي معنا في هذه السورة إكراه البغاء فعل ولا قول ؟ فعل

فإن قال قائل فماذا تصنعون فيما يذكر من حديث صاحب الذباب (**الذي مر على صنم وهو صاحب له فقال أصحاب الصنم لأحدهما قرب قال ما كنت لأقرب لأحد شيء دون الله عز وجل فقتلوه وقالوا للثاني قرب ولو ذبابا فقرب ذبابا فلم يقتلوه**) نقول في هذا مفهوم هذا أن هذه القصة لا تصح ثم لو فرض أنها صحيحة عي بني إسرائيل فإن ديننا ولله الحمد قد وضع الله فيه من الآصار والأغلال التي كانت على بني إسرائيل ما أوجب أن يكون فيه السهولة واليسر ولهذا كان من صفات الرسول صلى الله عليه وسلم أنه ((**يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم**)) فكثير من الأصار والأغلال التي كانت على الأمم السابقة رفعت عن هذه الأمة فعلى كل حال الآن نقول في هذه الآية دلالة ظاهرة على أن الإكراه على الفعل لا حكم له يجعل الفعل لا حكم له وأن المكره لا إثم عليه المكره لا إثم عليه ولكن وفيه رد صريح على من يفرقون على القول وعلى الفعل لأن لو سلمنا جدلا أن قوله تعالى في سورة النحل ((**إلا من أكره**)) أن هذا إكراه على القول لو سلمنا جدلا ما نسلم فإن هذه الآية لا يكون فيها تأويل ... يصلح لأن القضية في فعل طيب لو أكرهت المرأة وهي صائمة على الجماع زوجها جامعها وهي صائمة غصبا

عنها لا شيء عليها لا تفطر ولا تقضي وكذلك لو أكرهها على الجماع وهي محرمة وكذلك أيضا ليس عليها شيء لا بالنسبة للنسك ولا بالنسبة للفدية وهذه قاعدة عامة مقررة في الدين الإسلامي نعم

طيب لكن لاحظوا من بعد إكراههن قلنا إشارة إلى أي شيء تحقق الإكراه وأنه لو كان في المكره أدنى ميل فقد يتخلف جواب الشرط قد تتخلف الرحمة إذا بعد ما أكره مال إلى الشيء فهذا يحصل فيه تخلف الشرط ومن ثم زعم الفقهاء رحمهم الله أن الرجل لا يمكن أن يكره على الزنا وقالوا إن الرجل إذا أكره على الزنا وجب عليه إقامة الحد وإذا أكره علي في رمضان وجب عليه الكفارة والقضاء وكذلك في النسك وايش السبب ؟ قالوا الإكراه في الجماع لا يمكن لأنه ما هو فاعل إلا عن ميل ما يفعل إلا بعد أن ينتشر ذكره ولا ينتشر ذكره إلا إذا مال وعلى هذا فلا يتحقق الإكراه والله سبحانه وتعالى يقول من بعد إكراههن لكن في خصوص الحد تدرأ الحدود بالشبهات وإن كان فيه نظر لكن على كل حال الإنسان إذا كان شابا وأكره أن يزني بامرأة جميلة.

يزني بامرأة جميلة شابة نعم ربما مثلا يعني يلصق بها إلصاقا فهذا ربما يحمله شيء على أن يجامع وإلا حقيقة أن الإنسان مع الكراهة الشديدة للشيء لا يمكن أن ينتشر ومن ذلك أن الله غفور رحيم

((**ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات**)) " **بفتح الياء وكسرها في هذه السورة بين فيها ما ذكر أو بينته** " طيب مبينات بينت والا بينت الأمر مبينات ؟ بين فيها ما ذكر لكن مبينات أي بينت ((**ولقد أنزلنا إليكم آيات مبينات**)) أو مبينات مبين فيها ما ذكر طيب اللام في قوله ولقد اللام واقعة في جواب القسم وهي للتوكيد وقد كذلك للتوكيد ولقد وعليه فهذه الجملة مؤكدة محمد؟

الطالب :ثلاثة

الشيخ :وايش هي ؟

الطالب :...

الشيخ :بثلاثة القسم المقدر واللام وقد وهنا أكد الله سبحانه وتعالى بهذه المؤكدات الثالث للأهمية لأننا إذا علمنا أن هذه آيات مبينات فإن ذلك سوف يستلزم منا الاعتناء بهذه الآيات وقوله تعالى ((**أنزلنا إليكم آيات**)) ما المراد بالآيات هنا الشرعية والا الكونية ؟

الطالب :...

الشيخ : الظاهر أنها الشرعية لأن الإنزال يتضح معها أكثر مما يتضح مع الكونية فالظاهر أنها الشرعية وهي الوحي الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله أنزلنا الوحي الشرعي لأنه ينزل حقيقة من العلو إلى السفل لأنه ينزل من الله على قلب النبي صلى الله عليه وسلم فهو نزول حقيقي وقد حرفه بعضهم إلى أن المراد الإنزال الوحي قال أنزلنا يعني أوحينا وقال إن النزول لا يكون إلا من أعلى ولا يكون إلا في جرم يقال نزل الإنسان من السطح إلى الأرض والقرآن ليس كذلك هذا لا شك أن الذي يقول هذا الكلام وايش ينكر ؟ علو الله ولهذا أهل السنة والجماعة من جملة ما استدلوا به على علو الله أن الله أنزل القرآن على النبي وقالوا يلزم من الإنزال أن يكون المنزل عاليا لكن يفسر بالوحي بحجة أن الشيء النازل يكون جرم والقرآن ليس جرما وإنما هو قول ينزل فهذا لا شك أنه محرف لكلام الله عز وجل ونحن نقول إن القرآن ينزل كما قال الله فإن كلمة ينزل غير كلمة يوحى ولها معنى آخر خاص ثم أنه ما المانع من أن يكون النزول في الأمور المعنوية يكون النزول اذا اضيف الى الأمور الحسية يكون في الأجرام وفي الأمور المعنوية له معنى آخر أليس الله يقول : ((**هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين**)) والسكينة جرم يلقى في القلب أو أمر معنوي ؟ أمر معنوي هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين إذن نقول إنزال الأمور المعنوية ثم ما المانع من أن يكون القرآن أيضا له جرم ولكننا لا نعلم هذا

الجرم لأن الله يقول للنبي عليه الصلاة والسلام : ((**إنا سنلقي عليك قولا ثقيلا**)) فترى أنه صلى الله عليه وسلم نزل عليه الوحي ورأسه على رجل حذيفة حتى كاد يرضها وأنه نزل على الوحي وهو على الراحلة فتبرك به فقد يكون جرما ولكن ليس كالأجرام المعروفة الله أعلم والله سبحانه وتعالى يجعل الأمور المعنوية أمورا حسية ألم تروا إلى الموت يوم القيامة يمثل بايش ؟ بكبش يشاهده الناس من أهل النار ومن أهل الجنة ويذبح أمامهم كما أن الأعمال توضع في الموازين يوم القيامة والأعمال ايش أصلها ؟ معاني ما هي أجرام والله سبحانه وتعالى على كل شيء قدير وقدرته سبحانه وتعالى فوق إحاطة ... وعلى كل حال الآية هذه فيها دليل صريح على أن الله أنزل القرآن من عنده وأنه نزول ليس بمعنى الوحي فقط بل هو معنى خاص عن الوحي

وقوله تعالى ((**آيات**)) جمعها لأن حقيقة الأمر أنها كذلك القرآن ليس حكما واحدا ولا خبرا واحدا أخبار كثيرة وأحكام كثيرة فهي آيات نعم طيب آيات بمعنى علامات على أي شيء ؟ على عظمة من أنزلها وعلى صدق من جاء بها عليه الصلاة والسلام ووجه كونها آيات أنك إذا تأملت الأحكام التي جاءت بها هذه الآيات وجدتها مطابقة تماما للمصلحة في المأمورات ودفع المضرة في المنهيات ووجدت أيضا أن أخبارها في غاية ما يكون من المصلحة والمنفعة ووجدت لها تأثيرا بالغا من جملة تأثيرها هؤلاء الأمم الذين كانوا مناوئين للإسلام فدخلوا في دين الله أفواجا لمجرد أنهم سمعوا القرآن ورأوا آدابه وأخلاقه نعم ثم إن هذا التأثير لمن ألقى السمع وأنار القلب تأثير لا يوجد له نظير في الحقيقة إذا أقبل الإنسان بقلبه على القران مهما كان ولو كان غير مسلم لابد أن يتأثر هذا الذي أثار في نفس الرجل كثيرا في المدينة فسمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور فلما بلغ ((**أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون أم خلقوا السماوات والأرض بل لا يوقنون**)) فأذهب الله عنه وكاد قلبه أن يطير ومن ذلك الوقت ألقى الله الإيمان في قلبه ثم أسلم بعد فهذا دليل على أن القرآن آيات عظيمة تدل على عظمة من أنزلها وعلى صدق من جاء به وذلك لما تضمنته من الأحكام العادلة التي تبهر العقول ولا يمكن لبشر أن يأتي بمثلها ومن الأخبار الصادقة النادرة أخبار ممتعة للنفس ومريحة لها ونافعة للقلب أيضا ((**لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب**))

وقوله تعالى ((**مبينات**)) أي تبين الحق من الباطل وتفصل بينهما وتميز بينهما ثم أيضا تبين الأحكام بنفسها لكن منها ما يحتاج إلى بيان من غيره ومنها ما هو بين في نفسه وفي هذا إشارة إلى أنه لا يوجد في الشرع بحسب الواقع لا يوجد أمر مشكل لكن الإشكال بحسب ايش؟ بحسب الفهم لأن الإشكال الذي يقع في المسائل الشرعية ليس لقصور في النصوص ولكن لقصور في الفهم أو قصور في العلم قد يكون إنسان قاصر علم لايحيط بالنصوص كلها وقد يكون قاصر فهم ومن ثم يحصل الإشكال أما مع العلم والفهم التام فإنه لا يمكن أن يوجد

إشكال في الشريعة ولذلك تجد أحيانا احدثكم عن نفسي تجد أحيانا تعرض لي مسألة ويستحيل حكمها عندي ثم في زمن آخر تأتي نفس المسألة ولا يكون فيها إشكال هنا صفاء الذهن وأحوال الإنسان لها تأثير في النصوص تأثير بالغ في فهم النصوص ولهذا أنا أرى أنه ينبغي لطالب العلم أن المسائل التي تعرض له المسائل النادرة التي يخشى أن ينساها أنه يجد ... لا يعتمد على نفسه يقول أن هذه الآية بينة ... ولا تحتاج لشيء لأنه يمكن يأتي يوم من الأيام يكون ما فتح الله عليك به أنت غير موجود الآن إما لتخلف السبب أو وجود المانع والإنسان بشر تتقلب به الأحوال يمكن يجلس في بيته ...ويخرج من بيته غضبان ما يتحمل ولا كلمة من الناس ويمكن يرضى في بيته ويخرج ... فالإنسان بشر في جميع احواله يتغير ويتقلب

على كل حال أنا أعود أن القرآن ولله الحمد مبين ومبين أيضا ولكن الخفاء الذي يدخل للإنسان إنما هو من نفسك لا من حيث الأدلة وذلك لأحد أمرين ما هما ؟ القصور في العلم أو القصور في الفهم فمن أجل أحد هذين الأمرين يحصل الخفاء في الأحكام الشرعية أما الآيات التي أنزلها الله فهي آيات مبيَّنة ومبيِّنة ما فيها إشكال وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية عبارة في العقيدة الواسطية قال " **من تدبر القرآن طالبا الهدى منه تبين له طريق الحق** " هذه عبارة في الحقيقة تكتب بماء الذهب كما يقول الناس... " من تدبر القرآن طالبا الهدى منه "لا بد من أمرين تبين له طريق الحق آيات مبينات ((**قد أنزلنا آيات مبينات**)) **ومبينات " قراءتان سبعيتان** ((**ومثلا**)) **خبرا عجيبا وهو خبر عائشة رضي الله عنها من الذين خلوا من قبلكم أي من جنس أمثالهم أي أخبارهم العجيبة كخبر يوسف ومريم** " يعني أنزل الله أيضا مثلا من الذي خلوا من قبلكم والله اعلم أن المراد بالمثل هنا وهو أعم من الواقع يعني أمثالا من الذين خلوا وليس هذا خاصا بخبر عائشة رضي الله عنها ومريم ويوسف بل هو أعم من ذلك لكن المؤلف قصره رحمه الله كعادته أن يقصر الآيات العامة على المعنى بحسب السياق وهذا نقص في الحقيقة صحيح أن السياق قد يقيد المطلق وقد يخصص العام لكن بدليل أم إن لم يكن دليل على أن هذا خاص فالأولى العموم فقوله ((**مثلا من الذين خلوا من قبلكم**)) هذا في الحقيقة قد يكون أعم مما ذكره المؤلف في القرآن إذن أحكام شرعية عبر عنها بالآيات المبينات وأخبار صادقة فيها العبرة عبر عنها بقوله ((**و مثلا من الذين خلوا من قبلكم**)) فالله سبحانه وتعالى ضرب لنا أمثالا ممن خلا من قبلنا لا فيما يتعلق بالعفة والصيانة ولا فيما يتعلق بالدين والإيمان والكفر نعم ((**أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ**)) ايش بعدها ؟ ((**وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا**))[محمد:10] ولما ذكر الله سبحانه وتعالى قصة لوط قال ((**وما هي من الظالمين ببعيد**)) الإنسان العاقل يقيس بأن سنة الله واحدة والله جل وعلا البشر بالنسبة إليه سواء إلا بالتقوى فإذا أهلك الله أمة من الأمم السابقة بمخالفتهم فهل يمتنع أن

يهلك هذه الأمة أيضا ؟ لا يمتنع وإن كان شيء وهو... الصالحين وهو الإهلاك العام هذا لا ينجي الصالحين بل قال بعض العلماء أنه لم يوجد من بعد إهلاك فرعون واستدلوا على ذلك بقوله : ((**ولقد آتينا موسى الكتاب من بعد ما أهلكنا القرون الأولى**)) قالوا فبعد ما نزلت التوراة على موسى عليه الصلاة ما أهلك الصالحين يعني إهلاك عام هذا هو الواقع في الحقيقة سواء دلت عليه الآيات أو لم تدل أن هذا هو الواقع وقوله ((**مثلا من الذي خلو من قبلكم**)) مثل قصة يوسف عليه السلام رمي بما رمي به وأنجاه الله عز وجل من الذي رماه بالفاحشة ؟ امرأة العزيز والعجيب أن امرأة العزيز هي التي راودته عن نفسه وغلقت الأبواب وهيأت كل شيء ولكنه عليه الصلاة والسلام ((**همت به وهم بها لو أن رأى برهان ربه**)) بعد أن هم مع توفر الأسباب وانتفاء الموانع ووجود الطلب والهمة بعد ذلك منعه ...وهذا أعظم ما يكون في العفة خلافا لمن ذهب يحاول كلمة هم يقول... همت به للزنى وهم بها ليبطش بها نعم هذا تناقض لكن يقال تمام العفة أن تحصل مع وجود الطلب هم بها ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله قال : (**رجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله**) ما فيه مانع إلا هذا لأن ما عندهم أحد والشهوة متوفرة والعزيمة موجودة الهم يعني لكن منعه خوف الله عز وجل وهو عليه الصلاة والسلام بعد أن همت به وهم بها وجد الان الطلب والسبب وانتفى المانع حينئذ رأى برهان ربه فتح الله عليه فانصرف أخيرا تبين أن الفاعل من ؟ امرأة العزيز ظهر ذلك علنا حتى أن يوسف عليه السلام من قوة صبره ومن حكمته لما دعي أن يخرج من السجن ((**قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ**)) ما خرج حتى بان أمره وهذا يعتبر من الصبر العظيم وإلا قد يكون الإنسان مسجون ويقال له اطلع ...فيطلع ولكنه عليه الصلاة والسلام أبى حتى يكون بريئا تماما وهذا اللي حصل

بالنسبة لمريم رضي الله عنها نفس الشيء اليهود اتهموها بأنها زانية عرضوا تعريضا قالوا : ((**يا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا**)) يعني ما كانوا كذلك ومثل ذلك امرأته وأمك ليست بغيا فمن أين جاءك البغاء هذا معنى كلامهم ولهذا اختلف العلماء هل يحد بالقذف إذا عرض أو لا يحد والصحيح أنه إذا كان التعريض واضحا يحد بل أنه أعظم كما يقول بعض العلماء إن التعريض بالزنا أعظم من التصريح به لأنه يتضمن قذفا ولوما مثل لو واحد جاء وقال لك الحمد لله أنا لا أزني... أنا أبين .

أن من أكره فتاته على البغاء فإن الله يغفر لها ويرحمها إذا تحقق الإكراه وأن في هذا دليلا على أن المكره لا حكم لفعله كما أنه لا حكم لقوله وأن من فرق بين الإكراه والقولي والفعلي فلا وجه لتفريقه وبينا الأدلة أنها عامة في ذلك وسبق أيضا بيان أن الله سبحانه وتعالى أكد بأنه أنزل آيات مبينات أو مبينات تبين ما تدل عليه وتظهره

سواء كانت هذه الآيات من آيات الأحكام أو من آيات الأخبار وسبق أنها آيات على أي شيء ؟ على عظمة المنزل وصدق من جاء بها وهو محمد صلى الله عليه وسلم

وفيها أيضا ضرب الأمثال لهذه الأمة بما سبق مما جرى على الأمم السابقة وأن في ضرب الأمثال مصلحة كبيرة وهي أن الإنسان يعتبر بها على حاله وذلك أن الله سبحانه وتعالى ليس بينه وبين أحد نسب وأن أكرم الناس عند الله أتقاهم وسنة الله في الأولين والآخرين واحدة إلا أنه يستثنى من ذلك الإهلاك العام ورفع عن هذه الأمة وإلا فأصل العقوبة واردة في هذه الأمة كغيرها

وسبق أيضا أن القرآن الكريم موعظة لكن لا ينتفع به إلا المتقون الذين اتخذوا وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه ثم قال المؤلف وموعظة للمتقين في قوله : ((**لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا**)) إلى آخره ولولا إذ سمعتم إلى آخره يعظكم الله أن تعودوا إلى آخره وخص الموعظة بالمتقين لأنهم ينتفعون بها المؤلف رحمه الله ذكر هذه الآيات بناء على عادته وهي تخصص العام بالسياق كان هذا كما رأيتم يخصص العموم بالسياق والصحيح أن العموم لا يخصص السياق وأنه يشمل ما تضمنه السياق وغيره وعلى هذا فالموعظة للمتقين في هذه الآيات التي عدها وفي غيرها

ثم قال الله سبحانه وتعالى ((**الله نور السماوات والأرض**)) " **أي منورهما بالشمس والقمر مثل نوره أي صفته في قلب المؤمن** " إلى آخره هذه الآية تضمنت عدة أشياء أولا قال الله نور السماوات والأرض فما هذه الجملة هل هي جملة على ظاهرها وحقيقتها أم هي تحتاج إلى تأويل ؟ اختلف فيها أهل السنة وغيرهم كالعادة في بقية آيات الصفات فذهب أهل التأويل إلى أن الآية لها تأويل وجعلوا التأويل إما أن نور بمعنى منور كما ذهب إليه المؤلف أو أن نور ذو نور كما تقول رجل عدل أي ذو عدل فمعنى نور السماوات أي ذو نور السماوات والأرض أي صاحب نورهما أي الخالق للنور فيهما وعليه يعود هذا المعنى إلى المعنى الأول ولكن الاختلاف في التقدير وهذا مذهب أهل التحريف الذي يسمون أهل التأويل والأصح في تسميتهم أهل التحريف لأن التأويل في الحقيقة منه صحيح ومنه غير صحيح والأليق بالتأويل غير الصحيح أن يسمى تحريفا لأنه صرف للفظ عن مدلوله بدون دليل وهذا هو التحريف حقيقة

أما أهل السنة والجماعة فقالوا إن الآية على حقيقتها وعلى ظاهرها وأن الله سبحانه وتعالى نور السماوات والأرض لكن النور نوعان نور هو ذات الباري جل وعلا وصفاته وآياته وأحكامه وهذا غير مخلوق ونور آخر حسي مخلوق منفصل بائن عن الله فالنور الذي نراه في الشمس وفي القمر وفي النجوم وفي السرج هذه من أي النوعين ؟ من النور الحسي المخلوق ثم النور المخلوق منه أيضا حسي ومعنوي الحسي هذا الذي مثلنا به والمعنوي

ما ذكره الله تعالى في قوله مثل نوره كمشكاة إلى آخره إذن أهل السنة والجماعة يقولون إن الله نور السماوات والأرض فهو نور بذاته وكذلك أيضا صفاته وكذلك آياته سماها الله تعالى نورا ((**وأنزلنا إليكم نورا مبينا**)) فهو سبحانه نور لكن أهل التحريف لما ظنوا أن النور هو مادة الإضاءة أو الضوء نفسه قالوا هذا عرض يزول والله سبحانه منزه عن العرض أو هذا جسم قابل للإضاءة والله سبحانه منزه عن الجسم على حد تعبيرهم وقواعدهم لكننا نقول ما الذي يوجب لنا أن نعدل بل ما الذي يصوغ لنا أن نعدل بالآية عن ظاهرها ولا نقول الله نور السماوات والأرض وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات**) فأثبت لوجهه نورا لكن الطريق السليم أن نقول نور الله سبحانه وتعالى ليس مخلوقا ليس كنور القمر الذي جعله الله فيه ((**وجعل القمر فيهن نورا**)) وليس كنور المصباح وليس كالنور الذي يكون في قلب المؤمن من العلم والهداية والإيمان ولكن النور حقيقي لله سبحانه وتعالى فهو نور وصفاته نور وكذلك آياته نور سماها الله نورا ولكن التقسيم السليم أن نقول النور ينقسم إلى قسمين نور غير مخلوق ونور مخلوق فغير المخلوق هو نور الله عز وجل فالله تعالى نور السماوات والأرض هو نور وكلامه نور وصفاته نور أيضا ولكن ليس كالنور الذي نتصوره أو نتخيله فإن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه**) يعني لأحرقت سبحات وجهه كل شيء لأن بصره ينتهي إلى كل شيء أما النور المخلوق فإنه ينقسم إلى قسمين ما هما معنوي وحسي فالحسي ما يرى في هذه الأجسام كنور الشمس والقمر والنجوم والمصابيح وما أشبهها والمعنوي ما يكون في قلب المؤمن من العلم والإيمان وبهذا التفصيل يزول الإشكال ونبقي الآية على ظاهرها اللائق بالله عز وجل ونقول الله نور وصفاته نور وكلامه نور أيضا وذلك لأن الله تعالى وصف نفسه بهذا الشيء فما الذي يوجب لنا أن نعدل عنه بل ما الذي يصوغ إذن نور السماوات والأرض يعني هو نفسه نور فيهما نعم

الطالب:...

الشيخ : كلام الله نور لما يحصل به من الهداية يعني أصل النور هو الذي يهتدى به كأنه علم في رأسه نار إذن نقول الله سبحانه وتعالى هو نور السماوات والأرض أي نور فيهما ولكن هذا النور الذي وصف الله به نفسه وجعله من صفاته وأسمائه هل يشبه نور الأشياء المخلوقة ؟ الجواب لا كسائر الصفات إذن كلام المؤلف أي منورهما هذا تحريف وليس بصحيح وإنما معناه نور في السماوات والأرض نور بذاته و بصفاته وآياته تبارك وتعالى .

الطالب :...؟

الشيخ : لا مسألة العذر شيء آخر

الطالب :...

الشيخ :مسألة العذر شيء آخر نحن نبطل القول ونعذر القائل ونقول للرجل إذا أخطأ أخطأت ومع ذلك نعذره إذا علمنا منه حسن النية بل نحبه أيضا نحن نعرف الآن علماء أجلاء فضلاء ممن سلكوا هذا المسلك مسلك التحريف لأسماء الله وصفاته ومع ذلك نشهد الله على محبتهم لأننا نعرف أنهم ما سلكوا ذلك إلا عن اجتهاد وحسن نية نعم لما لهم من قدم الصدق في الإسلام والنصح للإسلام والكتابة في الإسلام نعم مثل النووي وابن حجر العسقلاني وغيرهم كثير هؤلاء ما حد يكرههم أو يبغضهم أو يسيء الظن بهم لكن لا مانع أن نقول إذا أخطئوا نقول أخطأوا نقول قولهم خطأ قولهم باطل لكن لا يلزم من ذلك أن نلوم هذا الشخص إذا علمنا منهم حسن النية وأن هذا هو الذي أداه إليه اجتهاده وهذه هي طريقة أهل السنة والجماعة ولذلك ما تجد بينهم عداوة ولا بغضاء إذا اختلفت أقوالهم كل واحد منهم يعرف أن صاحبه معذور لكن أهل الأهواء والعياذ بالله هم الذين لا يعذرون أحدا يخالفهم وإن كانوا هم على باطل ولذلك تجدهم يكنون العداوة والبغضاء لمن خالفهم طيب الله نور السماوات والأرض

قال الله تعالى : ((**مثل نوره كمشكاة**)) أي صفته في قلب المؤمن هذا في الحقيقة مثل نوره أي مثل نور الله نعم كمشكاة المؤلف رحمه الله قال في قلب المؤمن كمشكاة إلى آخره لماذا لا نجعل مثل نوره الذي هو نور ذاته وصفته يعني ما الذي أوجب لنا أن نؤول ؟ لأن الله لا مثل له لا يمكن أن نمثل نوره الذي هو صفته بشيء من المخلوقات فإن الله ليس كمثله شيء إذن فلابد من التأويل وفي الحقيقة إذا قال قائل ألستم تنكرون التأويل نقول لا ننكر التأويل مطلقا بل ننكر التأويل الذي لا دليل عليه أما ما يقتضيه العقل فانه أمر معلوم يعني حتى الآن عقلا هل يمكن أن عقلك يصدق أن نور الله في هذا الحجم كمشكاة فيها مصباح أبدا حتى العقل يمنع هذا فإذا كان العقل يمنع هذا فالتأويل لابد منه يقول الله عز وجل في ريح عاد ((**تدمر كل شيء بأمر ربها**)) عقلا ما دمرت السماوات ولا دمرت الأرض وإنما دمرت كل شيء ينتفعون به بدليل قوله فأصبحوا لا يرى إلا مساكنهم وعلى كل حال أنا نقول مثل نوره أي مثل نوره الذي يضعه في قلب المؤمن وبعضهم يقول مثل نوره الذي يهدي به ويرى أن هذا من باب تقريب المعنوي بالحسي يقول مثلا القرآن نور مثل هذا النور كمشكاة إلى آخره لكن الأسلم ما ذهب إليه المؤلف أن المراد بالنور هنا النور الذي يضعه الله تعالى في قلب المؤمن نعم

((**مثل نوره كمشكاة فيها مصباح**)) ايش " **المشكاة الكوة اللي يسمونها الناس الروزة هذه المشكاة فيها مصباح سراج طيب المصباح في زجاجة هي القنديل والمصباح السراج أي الفتيل الموجودة والمشكاة**

الطاقة غير النافذة أي الأنبوبة في القنديل " إلى آخره المشكاة كما قال المؤلف رحمه الله الطاقة غير النافذة يعني يسمونها الناس الروزة هذه إذا كان فيها مصباح وفيه زجاجة وسيأتي أيضا وصف هذه الزجاجة يكون نوره أقوى لأن النور ينعكس ولا يتبدد وهذا في الحقيقة أصل عملية الكوبس اللي يسمونها كوبس هذه اللي تعكس النور مأخوذة من القرآن لأن هذه المشكاة هي في الحقيقة نظرية الكبس يقول " **الزجاجة كأنها أي النور فيها كأنها والنور فيها كوكب دري أي مضيء بكسر الدال وضمها من الدرئ بمعنى الدفع لدرئه الظلام** " عندي لدرئه وهو أولى " **بكسر دري بكسر الدال وضمها من الكسر أي الدرئ لدفعه الظلام وبضمها وتشديد الياء منسوب إلى الدر اللؤلؤ** " طيب دري هذه القراءة الأخيرة بضمها وتشديد الياء منسوب إلى الدر يعني اللؤلؤ كأنها كوكب دري طيب والثاني بكسر الدال وضمها دريء ما عندك ذكر الهمزة ولا بد أن تذكر الهمزة شوف ...الحاشية الجمل معك يا عبد الله

الطالب :...

الشيخ :مع الهمزة

الطالب :...

الشيخ :لازم همزة ما دام درء

الطالب :...

الشيخ :نفس الأصل ما عندنا همزة في الأصل طيب دريء هذه واحدة ودريء هذه الثانية يعني فعيل وفعيل من الدرء بمعنى الدفع لكن ودنا نتحقق أكثر شو نقول ؟ طيب .

الطالب :...

الشيخ : قبله

الطالب :...

الشيخ : اللي بعده طيب عموم خلاص القراءات ثلاث دري بدون همزة منسوب إلى الدر وهو اللؤلؤ لصفائه ودريء على وزن سكين مبالغة من الدرء بمعنى الدفع أو دريء أيضا من الدرء بمعنى الدفع والكوكب الدري معناه العظيم النور والتوقد يعني توقده ونوره عظيم وذلك لأن وصفه بهذا الدرء يدل على قوة نوره ونفوذه وكلما كان أشد لمعانا كان أشد درءا ولهذا جاءت المسألة على باب المبالغة يعني فِعّيل وفُعّيل كلاهما من صيغ المبالغة إذ أن اسم الفاعل في هذه المسألة لو قال دارئ فإذا حول عن اسم الفاعل إلى غيره صار ذلك صيغة مبالغة دري من أين يشتق من الدرء طيب درأ يدرأ فهو دارئ هذا اسم الفاعل لكن جاءت المسألة على وزن فِعّيل وفُعّيل لماذا ؟

جاءت للمبالغة لأن كل مشتق بمعنى اسم فاعل إذا عدل به عنه يدل على أحد أمرين إما المبالغة وإما الصفة المشبهة فهنا المبالغة يعني لقوة توقده وقوة ضوئه يكون دريئا أي يدرئ الظلام بقوة نفوذه وطبعا لا يمكن أن يدرأ الظلام بقوة نفوذه إلا وهو عظيم التوقد وعظيم النور لو جبت مثلا سراج أو لمبة صغيرة هل تدرأ الظلام ؟ ما تدرأ إلا درأ بسيطا فيما حولها لكن لو جبت لمبة عظيمة وكبيرة تدرأ الظلام بقوة وذلك يكون ما حولها منيرا جدا وكذلك أيضا أوسع وأبهج وفي القراءة الثانية دري وايش نسبة؟ للدر وهو اللؤلؤ لصفائه يعني ما فيه مثلا قتم يحول بيننا وبين هذا الكوكب اللي ما هو صافي جدا مثل الدر

طيب هاتان القراءتان أظن سبق لنا إشارة إلى أن القراءتين يكون من فوائدهما احيانا سعة المعنى يعني اختلاف القراءتين يكون له مصلحة وفائدة عظيمة منها التفسير كقوله فتثبتوا فتبينوا ومنها أيضا توسيع المعني فمثلا دريء ودري وايش اللي وسعت المعنى ؟ أنها بنفسها صافية بناء على دري وقوية الإضاءة بناء على دريء فهذه من فوائد اختلاف القراءات أنه يظهر في كل قراءة معنى غير الذي ظهر في القراءة الأخرى فيكون ذلك أوسع وأشمل

الطالب :...

الشيخ :الظاهر أنها ما هي سبعية ماذكرها المؤلف ؟

الطالب : ذكرها

الشيخ :ذكرها قرأ ...ما هي سبعية قال توقد المصباح بالماضي وفي قراءة بمضارع أوقد مبنيا بالمفعول بالتحتانية أوقد مضارعة يوقد مبني للمفعول للتحتانية وفي أخرى بالفوقانية يعني توقد أي الزجاجة إذن ثلاث قراءات هنا كأنها كوكب دري توقد هذه على أنها فعل ماضي .

من شجرة مباركة إلى آخره وفيه أيضا يوقد أي يوضع فيه الوقود وفيه أيضا توقد طيب على توقد وعلى يوقد الضمير يعود على أي شيء ؟ على الكوكب لأنه مذكر كوكب دري توقد كوكب دري يوقد لكن على قراءة توقد كأنها كوكب دري توقد يقول المؤلف على هذه القراءة أي الزجاجة يعود الضمير على الزجاجة لا على الكوكب وهنا ما يقال مثلا ان الضمير يعود إلى أقرب مذكور لأن القاعدة الضمير يعود على أقرب مذكور ما لم يوجد مانع لفظي أو معنوي فهنا وجد مانع لفظي وايش المانع اللفظي ؟ عود الضمير لأن توقد يعود الضمير على مؤنث والكوكب مذكر هذا وجد مانع لفظي يمنع من عود الضمير إلى اقرب مذكور وربما يوجد مانع معنوي مثل قوله تعالى ...وايش قبله : ((**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ**))[الحج:78] الضمير يعود على من ؟ الله ملة أبيكم إبراهيم هو أي الله سماكم المسلمين من قبل وفي هذا طبعا إبراهيم عليه الصلاة والسلام ما سمانا بهذا لأنه لو فرض سماكم من قبل يمكن يصح أن يكون إبراهيم ولكن في هذا لا يصح ولذلك نقول هذا مانع معنوي لأن هو صالح لأن يرجع إلى الله وصالح أن يرجع لإبراهيم عليه الصلاة والسلام ولكن المعنى يمنع منه

على كل حال نعود إلى قراءة نقول توقد ويوقد كلاهما الضمير يعود إلى الكوكب وأما توقد فالضمير يعود إلى الزجاجة التي فيها المصباح " **كأنها كوكب دري من شجرة من زيت شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية بل بينهما فلا يتمكن منها حر ولا برد مضرين** " نعم

الطالب:...

الشيخ: قصدك ان المؤلف أعاده على المصباح أي نعم هو يعود على المصباح لاشك ونحن قررنا أنه يعود على الكوكب وهذا لا يصح تقديره لأن الكوكب لا يوقد من هذا الشيء الكوكب لا يوقد من الشجرة الذي يوقد هو المصباح طيب يقول من شجرة من زيت شجرة كيف كان من زيت شجرة لأن الشجرة نفسها ليست هي الوقود وإنما الوقود الشجرة زيتها وقوله مباركة أي ذات بركة والبركة هي الخير الكثير الثابت مأخوذة من بركة الماء لكثرة مائها وثبوته وقوله ((**زيتونة**)) هل هناك شجرة غير الزيتون يوقد منها ؟ في ولكن زيت الزيتون هو أعلاها وأشدها صفاء وأشدها نورا وقوله ((**لا شرقية ولا غربية**)) كيف((**لا شرقية ولا غربية**)) ايش معناه ؟ يقول بل بينهما فلا يتمكن منها برد ولا حر مضران طيب اللي لا شرقية ولا غربية يكون معناها أنها في ربوة أو جبل لأنها إذا كانت في منخفض هي لازم تكون شرقية أو غربية إذا كانت في المنخفض من جهة الشرق فهي شرقية الشمس آخر النهار لا تصيبها وإن كانت من جهة الغرب فهي غربية الشمس أول النهار لا تصيبها فهي إما في ربوة وذلك أكمل وأبين وإما في مكان مستو صحراوية لكنهم قالوا إنها في ربوة لأنها إذا كانت في ربوة فهي أبين

واعلى وأطيب زيتا لكنها موصوفة بقوله لا شرقية ولا غربية وفي هذا دليل وإرشاد أنه ينبغي للإنسان إذا وضع الشجر ألا يضعه في مكان يحتجب عن الشمس شرقا أو غربا بل ينبغي أن يوضع الشجر في مكان يبرز للشمس شرقا وغربا

" ((**يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار**)) **لصفائه يكاد بمعنى يقرب زيتها أي زيت هذه الشجرة يضيء أي يحدث إضاءة ولو لم تمسسه نار** "كيف يمكن يضيء ولو لم تمسسه نار يقول المؤلف لصفائه فإذا أصابته النار أصله صاف يكاد يضيء وايش صار ؟ ((**نور على نور**)) ،نور به على نور بالنار ونور الله تبارك وتعالى الذي يوجد للمؤمنين

...

أي مداوي للمؤمنين نور على نور الإيمان الآن يمكن أن نعرف كيف هذا التمثيل وهل هذا التمثيل مركب والا مفرد الظاهر أنه مركب يعني معناه مركب من هذه الأشياء ولا يتحقق ولكن التمثيل إلا بتصور هذه الأشياء مجتمعة لو قلنا أنه مفرد كان معناه كل تمثيل لا يتصل بما بعده ((**مثل نوره كمشكاة**)) أين المشبه ؟ نور الله والمشبه به المشكاة ثم ((**فيها مصباح المصباح في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري**)) هل هذا التشبيه مستقل عما قبله أو هو في ضمن ما قبله الذي نرى وهو أبلغ أن يكون في ضمن ما قبله لأجل أن يكون التشبيه مركب من الصورة كاملة الزجاجة كأنها كوكب دري يوقد من شجرة مباركة زيتونة نعم هذا إذن تشبيه تمثيلي بمعنى أن الله شبه النور الذي في قلب المؤمن بهذه القضية كلها مشكاة فيها مصباح أين الذي يقابل المشكاة ؟ القلب والنور الذي يقذفه الله في قلبه مع نور الإيمان هو المصباح لكن هذا المصباح مركب مما في زجاجة والزجاجة الصافية لاماعة كأنه كوكب دري ووقود هذا النور من شجرة مباركة زيتونة زيتها صاف وجيد فصار الآن مادة النور جيدة وكذلك محله جيد وكذلك وقايته جيدة لأن الزجاجة تقي النور وتصفيه فالنور إذا لم يكن في زجاجة كما هو معلوم يكون مضطربا ويكون غير صافي فتجد أن هذا النور قد كملت فيه أسباب الصفاء من حيث الوقود والمكان وكذلك أسباب الشمول من حيث كونه والقوة من حيث كونه في مشكاة النور الذي في قلب المؤمن مثل هذا ولكنه في الحقيقة المؤمن كامل الإيمان فأما المؤمن ناقص الإيمان فإنه ينقص من نوره بمقدار ما نقص من إيمانه يعني لا تظنوا أن هذا التشبيه لكل قلب مؤمن لا بل المراد المؤمن الكامل الإيمان فإن الله يجعل في قلبه هذا النور العظيم وذلك أمر معلوم كلما قوي إيمان العبد وكلما قوي طلبه للحق فإن الله تعالى يأتيه بالنور وكلما ضعف إيمان العبد أو ضعف طلبه للحق فإنه يضعف نوره ولهذا قال الشافعي رحمه الله

" **شكوت إلى وكيع سوء حفظي فأرشدني إلى ترك المعاصي**

وقال اعلم بأن العلم نور ونور الله لايؤتاه عاصي "

فكلما نقص الإيمان أو نقص طلب الحق فإنه ينقص هذا النور وكلما ازداد الإنسان في طلب الحق وذلك بالتعلم وقوي إيمانه ازداد نوره ولذلك تجد أن أهل العلم تقوى معرفتهم بالشريعة بحسب ما أثر عنهم من الإيمان والتقوى قال الله تعالى : ((**نور على نور يهدي الله لنوره**)) ما هو النور الذي على النور ؟ النور نور هذا المصباح على نور نار الزيت فإن هذا الزيت أصله فيه إنارة يعني يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار فكيف إذا أصابته النار كذلك نور الإيمان في القلب مثل نور الزيت ونور العلم والهداية مثل النار التي تصيب هذا الزيت ((**يهدي الله لنوره من يشاء**)) يقول " **نور به على نور بالنار أي نور الله تعالى أي هداه للمؤمنين نور على نور الإيمان إذن فالإيمان بمنزلة الزيت والهداية بمنزلة النار التي جعل الزيت وقود لها يهدي الله لنوره أي دين الإسلام من يشاء** ((**ويضرب الله الأمثال للناس**)) **تقريبا لأفهامهم ليعتبروا فيؤمنوا** ((**والله بكل شيء عليم**)) **منه ضرب الأمثال** " يهدي الله لنوره طيب هذا النور الذي يهدي الله له هو النور الذي يقذفه في قلب المؤمن ولا النور الذي ينزله للناس ؟ الذي ينزله للناس يهدي الله المؤمن إليه فالذي ينزله الله سبحانه وتعالى إلى الناس من الوحي هو نور بلا شك ويهدي إليه من يشاء وكلمة من يشاء تقدم لنا أن كل شيء علق بالمشيئة فإنه مقرون بالحكمة فالله تعالى يهدي من يشاء ولكن إذا اقتضت الحكمة هدايته وقد علمنا أن كل من طلب الحق بنية صادقة فإن الله سبحانه وتعالى يهديه وكل من زاغ عن الحق وتولى عنه فإن الله تعالى يضله قال الله تعالى ((**فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون**)) على كل حال من يشاء يقول ممن تقتضي الحكمة هدايته وذلك لكونه مستعدا وقابل للهداية وقوله ويضرب الله الأمثال للناس الأمثال جمع مثل وهو الشبه أو مثل وهو الشبه أيضا والأمثال كل شيء يشابه غيره فالله تعالى يضرب الأمثال للناس إما أن يضرب حسيا بحسي أو معنوي بمعنوي أو معنوي بحسي والغالب أن الله يضرب الأمثال إذا كان الأمر معنويا يضربه بأمر حسي أو إذا كان الأمر الحسي أمرا مستبعدا أو منكرا فإنه يضربه بحسي معلوم وذلك لتقريب الأمر إلى أذهان الناس مثلا نجد أن الله تعالى ضرب مثلا للذين يعبدون غير الله بأي شيء ؟ كمثل العنكبوت اتخذت بيتا هذا ضرب أمر معنوي بأمر حسي فهم يلوذون بهذه الأصنام كما أن العنكبوت تلوذ ببيتها لكن هل بيتها يقيها ؟ لا ولهذا قال ((**وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت**)) ونجد أن الله تعالى يضرب مثل بما ينكره الكافرون من إحياء الموتى بأي شيء ؟ بإحياء الأرض بعد موتها فإن الأرض تكون ميتة هامدة فإذا أنزل الله عليها الماء اهتزت وربت إن الذي أحياها لمحيي الموتى وهو على كل شيء قدير نجد أنه هنا في الأمر المعنوي اللي هو نور الله

في قلب المؤمن ونور الله سبحانه وتعالى الذي ينزله فيهتدي به المؤمن نجد أن الله تعالى ضرب به مثلا في هذه المصباح الذي في المشكاة إلى آخره

وقوله تعالى : ((**والله بكل شيء عليم**)) مناسبة هذه الآية أنه سبحانه وتعالى أعلم العالمين بما يطابق المثل مضربا وموردا لأن المثل له مضرب وله مورد لكن الله سبحانه وتعالى هو أعلم العالمين بهذا المضرب والمورد ومطابقة أحدهما للآخر لأنه ربما يأتي إنسان ويشبه شيئا بشيء عندما تمحص وتحقق الأمر تجد أنه لا مشابهة لكن الله سبحانه وتعالى إذا ضرب مثلا بشيء فإنه سبحانه وتعالى بكل شيء عليم لا يخفى عليه أوجه المشابهة التي يتضمنها هذا المثل وفي هذه الآية إشارة بل صريح إلى عموم علم الله سبحانه وتعالى وأنه عليم بكل شيء لا فيما يتعلق بأفعاله ولا فيما يتعلق بأفعال العباد من الذي أنكر العلم بأفعال العباد ؟ ...

آيات من متشابه القرآن والله سبحانه وتعالى حكيم يجعل في وحيه أمرا متشابها وايش يستدلون به في مثل قوله تعالى : ((**ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم والصابرين**)) قالوا حتى للغاية فمعنى ذلك أنه سبحانه وتعالى لا يعلم المجاهد والصابر إلا بعد أن يجاهد ويصبر ولكنه سبق لنا الجواب عن مثل هذا الإشكال ويأتي به خالد ....

الطالب :.....

الشيخ : ما تستحضره طيب مين اللي يستحضر نعم عبد الله

الطالب :...

الشيخ :يعني قصدك تقول أن المراد العلم الذي يترتب عليه الجزاء لا لأن علم الله تعالى بالشيء قبل وقوعه لا يترتب عليه جزاء يعني كون الله يعلم أن هذا يجاهد وهذا ما يجاهد هذا لا يترتب عليه جزاء فيكون حتى نعلم العلم الذي يترتب عليه الجزاء وذلك لا يكون إلا بعد الامتحان والابتلاء

الطالب :...

الشيخ :نعم ونقول أيضا فرقا آخر علم الله بالشيء قبل وقوعه علم بأنه سيقع فلا يتعلق به شيء وعلمه بعد وقوعه علم بأنه وقع وفرق بين مدرك العلمين الأول علم بأنه سيقع ولا يترتب عليه شيء بالنسبة للمكلف والثاني علم بأنه وقع وهو الذي يترتب عليه ما رتبه الله سبحانه وتعالى بالنسبة للمكلف مفهوم يا جماعة هذا هو ما أجاب به أهل السنة عن مثل هذه الآية

الطالب : ...

الشيخ : نعم هذه شاملة نعم فهو بكل شيء عليم في نفس المثل وفيمن ينتفع به نعم .

الطالب : ((**والله يرزق من يشاء بغير حساب وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ**))[النور:40]

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم سبق أن الله تعالى وصف نفسه بأنه نور السماوات والأرض وبينا على ذلك أن النور قسمان مخلوق وغير مخلوق فما وصف الله به نفسه وسمى به نفسه من النور فهو غير مخلوق لأن الله سبحانه وتعالى بأسمائه وصفاته هو الخالق وأما ما سواه مخلوق وأما القسم الثاني وهو النور المخلوق فينقسم أيضا إلى قسمين حسي ومعنوي فما في السماوات والأرض من الأجرام المضيئة فهذا حسي وما لدى الإنسان من الإيمان والعلم فهذا معنوي وسبق أن الله سبحانه وتعالى ضرب مثلا لنوره في قلب عبده المؤمن بمصباح كامل في مادته أي وقوده وفي محله وفي حمايته في وقوده ((**يوقد من شجرة مباركة زيتونة لا شرقية ولا غربية يكاد زيتها يضيء ولو لم تمسسه نار**)) وفي حمايته ووقايته في زجاجة الزجاجة كأنها كوكب دري وفي محله أو موضعه الذي ينعكس فيه النور في مشكاة وهذا أعلى ما يكون من الإضاءة لوجود أسبابها كاملة وهذا أيضا مثل تقريبي وإلا فنور الإيمان والعلم في قلب المؤمن أشد وأبلغ لكن تضرب الأشياء المعقولة بالأشياء المحسوسة تقريبا فقط لا تحقيقا ومساواة بل بينهما فرق ثم بين الله سبحانه وتعالى أنه يضرب الأمثال للناس الأمثال يعني الأشباه والنظائر فيضرب أحيانا المعقول بالمحسوس وأحيانا يضرب الغائب بالحاضر وهذا لا شك أنه من نعمة الله سبحانه وتعالى على عباده لأن ذلك من تمام التعليم وإلا فلو شاء الله سبحانه وتعالى ما ضرب الأمثال للناس ولتركهم حتى يضلوا ولكن من تمام رحمته أن كان تعليمه على وجه الكمال والتمام ولذلك يضرب الله الأمثال لأجل أن يستدل الناس بها على ما يريده الله سبحانه إثباته لهم

ثم قال الله تعالى : ((**في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال**)) إلى آخره في بيوت متعلق بيسبح... ايش معنى المتعلق ؟ الفعل يتعدى إلى المفعول بنفسه وأحيانا يتعدى إلى المفعول بحرف الجر نعم إذا تعدى إلى المفعول بحرف الجر يقال هذا متعلق به وإلا في الحقيقة أن الجار والمجرور متعلق هو مجرور في الحقيقة لكنه لا يتعدى بنفسه فيسبح تعلق بها قوله في بيوت يعني أن العامل الجار والمجرور هو قوله يسبح نعم ((**في بيوت أذن الله**)) **أن ترفع تعظم ويذكر فيها اسمه بتوحيده** " إلى آخر أذن المراد هنا الإذن الشرعي فمعنى أذن أي شرع أن تعظم ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها " **امر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور** " يعني في الحارات " **وأن تطيب** " وهذا فيه دليل على أن الإذن هنا بمعنى الشرع وقد سبق

أن قررنا أن الإذن ينقسم إلى قسمين إذن كوني وإذن شرعي فمثال الإذن الكوني ((**من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه**)) ومثال الإذن الشرعي ((**شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله**)) هذا لا يصح أن تكون إذنا قدريا كونيا لماذا؟ لأن الإذن القدري الكوني لم ينتف فإنهم شرعوا وما شرعوا إلا بإذن الله كونا وقدرا فإذن ما لم يأذن به الله أي شرعا ولا بد على كل حال الآن الإذن إذن الله ينقسم إلى قسمين كوني وشرعي فالكوني مثله في قوله تعالى

الطالب : ((**من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه**))

الشيخ :والشرعي شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله وقد يأتي الإذن بمعنى الاستماع كقوله صلى الله عليه وسلم : (**ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن**) ما أذن الله لشيء أي استمع استماعه لهذا النبي الذي يتغنى بالقرآن يجهر به طيب إذن أذن الله في الآية التي معنا ((**أذن الله أن ترفع**)) من أي الإذنين ؟ الشرعي طيب هل يتعين أن تكون للشرعي ؟

الطالب :...

الشيخ : ولماذا ؟

الطالب :في بيوت

الشيخ :طيب وفي بيوت لأن التعليل جوابكم صحيح لكن التعليل لو أذن بذلك قدرا لكانت المساجد تعظم ولابد وترفع ولابد لأن الإذن الكوني والقدري والمعنى واحد لابد فيه من وقوع المألوف كل ما يتعلق بالأمور الكونية لابد من وقوعها فلو كان المراد بالإذن هنا الإذن الكوني لكان رفع المساجد أمرا حتميا مع أننا نجد أن المساجد أحيانا لا ترفع ولا تعظم بل تمنع ((**ومن أظلم ممن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه**)) طيب في بيوت أذن الله أي شرع أن ترفع تعظم وفي الحقيقة أن رفعها أعم من التعظيم ترفع بالتعظيم وبغيره لكن صحيح أظهر ما يكون الرفع هو التعظيم ((**ويذكر فيها اسمه**)) أي اسم الله والمراد أن الله يذكر بأسمائه لأنه إذا ذكر الاسم ذكر المسمى وقوله((**ويذكر فيها اسمه**)) بأي شيء يذكر ؟

الطالب :...

الشيخ :بالقراءة والتسبيح أيضا المهم يذكر فيها اسمه بالثناء والتمجيد نعم وهذا يشمل الصلاة وغير الصلاة قال يسبح له وهذا التنزيه فيكون في الآية إشارة إلى أمرين إلى إثبات الكمال في قوله ((**يذكر فيها اسمه**)) وإلى نفي النقص في قوله يسبح له فيها بالغدو إلى آخره يسبح له فيها بالغدو إلى آخره وقوله تعالى ((**ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها**)) " **يسبح بفتح الموحدة وكسرها أي يصلى** " طيب يسبح فيها قراءتان سبعيتان بالفتح

والكسر وسيأتي إن شاء الله تخريج كل منهما في موعده يسبح أي يصلي هذا فيه نظر إن قصد بذلك حصر التسبيح في الصلاة وإن قصد بذلك التمثيل فهذا صحيح فإن قوله ((**يسبح له فيها**)) أعم من كونهم يصلون لأنهم يسبحون الصلاة بالصلاة وغيرها مما يكون به تنزيه الله تبارك وتعالى **وقوله** ((**يسبح له فيها بالغدو**)) **يسبح له أي فيها بالغدو مصدر بمعنى الغدوات أي البكر والآصال العشايا من بعد الزوال** " قوله بالغدو والآصال الغدو يقول المؤلف إنها جمع مصدر غدا يغدوا غدوا ولكنها بمعنى الجمع مصدر بمعنى الجمع بمعنى الغدوات يعني أول النهار وإنما لجئ المؤلف إلى جعل الغدو بمعنى الغدوات للمطابقة ايش المطابقة ؟ والآصال لأن الآصال جمع أصيل وهو آخر النهار وقوله العشايا جمع عشي أيضا ما كان بعد الزوال وفي حديث أبي هريرة في قصة ذا اليدين قال " **صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي** "وروي عن أبي هريرة طيب أقول الغدو مصدر بمعنى الجمع الغدوات والآصال جمع أصيل أي العشايا أي آخر النهار طيب وين الصلوات إذا قلنا يسبح بمعنى يصلي ؟ يكون في الغدو صلاة الفجر والعشي الظهر والعصر وايش يبقي عندنا ؟ المغرب والعشاء وهي مما يصلى في المساجد ولهذا نرى أن الصواب في ذلك أن التسبيح أعم من الصلوات ثم إنه يحتمل أن يقصد بالغدو والآصال جميع الوقت كما في قوله تعالى : في أهل الجنة ((**ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا**)) الرزق لأهل الجنة هل دائم والا في بس الصبح وآخر النهار ؟ دائم لكن يقال هكذا والمراد الدوام اما ان تحمل الغدو والآصال على معنى الدوام أي يسبحون دائما أو على معنى أول النهار وآخره فيكون هذا إشارة للتسبيحات التي تذكر في أول النهار وفي آخره ومنها صلاة الفجر وصلاة العصر فإن الصلاتين هاتين أفضل الصلوات كما جاء في الحديث الصحيح (**من صلى البردين دخل الجنة**) وقال صلى الله عليه وسلم : (**إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها فافعلوا**) ايش يعني الفجر والعصر على كل حال الغدو والآصال إن أريد بهما حقيقتيهما وهو أول النهار وآخره كان في ذلك إشارة إلى أي شيء ؟ إلى ما يقال من التسبيح والتعظيم لله والتهليل في أول النهار وآخره وكذلك أيضا إلى صلاة الفجر وصلاة العصر وإن قلنا المراد بالغدو والآصال المراد كل الدهر وأن هذا من باب ذكر الطرفين ليشمل الجميع كما في قوله : ((**ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا**)) فإنه يشمل كل ما يسبح لله تعالى في المساجد في أول النهار وآخره وفي الليل أوله وآخره ووسطه

وقوله تعالى : ((**يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال**)) **فاعل يسبح بكسر الباء وعلى فتحها نائب الفاعل له ورجال فاعل فعل مقدر جواب دعاء مقدر لأنه قيل من يسبحه** " الآن توجيه القراءتين المتواترتين يسبح ويسبح إذا كانت يسبح له فيها بالغدو والآصال يسبح مبني للفاعل والا للمفعول مبني للفاعل أو للمفعول

؟ للفاعل وعليه يكون قوله رجال فاعل يسبح واضح على قراءة يسبح يكون الفعل مبني للمفعول يحتاج إلى نائب فاعل لا يصلح أن يكون رجال نائب فاعل لأنه لو كان نائب فاعل كان اللي يسبحون من ؟ الرجال وهذا شيء غير ممكن إذن أين نائب الفاعل ؟ نائب الفاعل الجار والمجرور في قوله له يسبح له نعم وإذا لم يوجد المفعول في الفعل المبني للمجهول ناب عنه الظرف والجار والمجرور مثل لو قلت قيل قول هذه نائب فاعلصريح ضرب الضرب وما أشبه ذلك فإنه ينوب عن المفعول به وقال ابن مالك

" **وقابل من ظرف أو من مصدر أو حرف جر بنيابة حر** "

اللي معنا الآن يسبح له إذا قلنا له هو نائب الفاعل هو الظرف والا حرف جر البيت في الألفية

" **وقابل من ظرف أو من مصدر أو حرف جر بنيابة حر**"

من أي الثلاثة ذا ؟ يسبح له من حرف الجر يبقى الإشكال في رجال على قراءة يسبح نقول رجال فاعل لفعل محذوف هذا الفعل المحذوف أوجبه كلمة يسبح لأن يسبح له كأنه قيل من يسبح أو من يسبح له فقيل رجال وعلى هذا فتكون رجال فاعلا لفعل محذوف دل عليه الفعل المذكور وهو يسبح...اسماعيل واضح عندك ؟ إذن يسبح بها قراءتان سبعيتان فتح الباء وكسرها وتبين الآن توجيه كل من القراءتين

((**رجال لا تلهيهم تجارة**)) " **أي شراء** ((**ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة**)) **حذف إقامة تخفيفا** ((**وإيتاء الزكاة**)) **يخافون يوما تتقلب تضطرب فيه القلوب والأبصار من الخوف القلوب بين النجاة والهلاك والأبصار بين ناحيتين اليمين والشمال وهو يوم القيامة** " يقول الله عز وجل : ((**رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع**)) كلمة رجال تدل على المدح والثناء كما يقال فلان رجل أي أنه اتصف بصفة الرجولة فكلمة رجال لاشك أنها تدل على الثناء ولذلك لا تطلق إلى على البالغ العاقل وقوله لا تلهيهم تجارة ولا بيع لم يقل لا يبيعون ولا يشترون لأن الذي لا يبيع ولا يشتري قد يأتي إلى المسجد ليسد الفراغ لكن يبيع ويشتري هو بصدد .

به إليه لا لأنه سايب ما له عمل ولا له شغل فهمتم الآن وهذا أبلغ في الثناء كونهم يبيعون ويشترون لكن هذا البيع والشراء لا يلهيهم عن ذكر الله وقوله تعالى : ((**تجارة ولا بيع**)) المؤلف فسر التجارة بالشراء لماذا ؟ في مقابلة البيع ولكنه تفسير ليس بصحيح لأن الشراء مفهوم للبيع إذ لا يوجد بيع إلا بشراء لكن التجارة أعم من البيع قد يلهو الإنسان بتجارته لتصنيفها وتبويبها وحفظها وصيانتها وما أشبه ذلك ربما لا ينوي الرجوع إلى شيء لكن ينوي بطريق آخر عن ... التجارة لذلك الآية نقول المراد بالتجارة ما يتجر به الإنسان وولهه به ليس بالشراء بل ما هو أعم أما الشراء فمفهوم من البيع لأنهم إذا شروا فقد باع عليهم غيرهم وإذا باعوا فقد اشترى منهم غيرهم وقوله ((**عن ذكر الله**)) يعني التجارة لا تلهيهم عن ذكر الله يقدمون ذكر الله على تجارتهم لكن الناس في هذا الباب ينقسمون إلى ثلاثة أقسام في مسألة التجارة والذكر منهم من يقدم التجارة على الذكر وهذا خاسر لقوله تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ**))[المنافقون:9]لو ربحوا في الأموال والأولاد فهم خاسرون هذا قسم القسم الثاني ما لا تلهيه التجارة ولا الأموال والأولاد عن ذكر الله لكن يعمل هذا في محله وهذا في محله فهذا رابح ما فاته ماله وولده ولا فاته ذكر الله أتى لهذا بنصيبه ولهذا بنصيبه

القسم الثالث من هو أعلى من ذلك من يجعل تجارته وولده من ذكر الله بحيث يقصد بهذه التجارة الاستعانة على طاعة ربه وعلى بذل أمواله فيما يرضي ربه وكذلك بالنسبة للأولاد يجعل اشتغاله به لتربيتهم والتأمل في نعمة الله عليه بهم وما أشبه ذلك هذه هي المرتبة العليا وعلى هذا يكون هذا الرجل رابحا بالطرفين في آن واحد والقسم الثاني رابح في الطرفين لكن على التناوب يربح في هذا ويعطيه ما يستحق ويربح في هذا ويعطيه ما يستحق أما الثالث الأخير فهذا شأنه كبير ولكن قل من يوجد بهذه الصفة وهو نادر جدا وأكثر الناس اليوم من أي الأقسام ؟ من القسم الأول الذي هو في الحقيقة أخيرا في المرتبة وأولا في الذكر وآخر في المرتبة أكثر الناس اليوم هكذا طيب

الطالب :...

الشيخ: الثالث من جعل اشتغاله بتجارته ذكرا لله طيب أقول إنك لا و إقام الصلاة إقام بمعنى إقامة لكن حذفت التاء تخفيفا و إقام الصلاة ليس مجرد فعلها بل هو أمر فوق الفعل معنى إقام الشيء جعله قيما مستقيما وذلك بفعل شروطها وأركانها وواجباتها فما كل مصل مقيما للصلاة ولهذا تجدون أن الثناء الذي يقوله الله في القرآن بل والأوامر التي يأمر الله بها في القرآن غالبا تكون للإقامة لأن ذلك هو الأصل ليس مجرد فعل الصلاة ولهذا نجد أن المصلي رجلان مع الإمام أفعالهما واحدة ودخولهما في الصلاة واحد وخروجهما منها واحد ولكن بين صلاتهما

كما بين السماء والأرض لماذا لأن أحدهما أقام الصلاة والآخر صلى فعلا بس لكن الأول أقامها خاشع مستحضر مخلص يرجوا ثواب الله ويخاف عقاب الله طيب إقام الصلاة المذكور في القرآن كثيرا لماذا بين ؟ بين بالسنة فيه أشياء مهمة في القرآن لكن غالب ذلك مبين بالسنة بينته سنة رسول صلى الله عليه وسلم وبهذا نعرف أن السنة ضرورية في الشرع وأن من أنكرها فقد هدم جانبا كبيرا من الشرع

وقد وجد بعض الناس أنكر السنة والعياذ بالله وسمعنا أن بعض الزعماء من العرب قيل لي انهم صاروا يصادرون كتب السنة البخاري ومسلم من المكاتب حتى لا تنتشر سنة الرسول صلى الله عليه وسلم بين أمته والعياذ بالله وهذا لا شك أنه كفر يعني الذي يبيح لنفسه أن يصادر كتب الحديث التي تلقتها الأمة بالقبول هم لو صادروا كتبا مضلة ضعيفة موضوعه لقلنا نحمدهم على هذا الأمر ولكن يصادرون كتبا صحيحة تلقتها الأمة بالقبول وعلمها المسلمون واعتبروها سندا هؤلاء لا شك أنهم كفار لأنهم كفروا بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم بل بالقرآن نفسه لأن الله يقول : ((**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ**))[الأحزاب:21]ويقول : ((**ومن يطع الرسول فقد أطاع الله**)) ويقول ((**قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله**)) ويقول : ((**وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا**)) ويقول : ((**ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالا مبينا**)) على كل حال الآيات في هذا كثيرة وبينة وواضحة فإقامة الصلاة من هذا النوع ما بينها بيانا كافيا إلا سنة الرسول عليه الصلاة والسلام وقوله وإيتاء الزكاة أي إعطائها والزكاة معروفة لنا وهي الجزء الذي أوجبه الله تعالى في أموالنا ولم يبين المؤتى إليه لكنه مبين في القرآن في سورة التوبة في قوله تعالى : ((**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ**))[التوبة:60]الذي يؤتى إليهم الزكاة

((**وإيتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار**)) قوله يخافون هذه صفة لرجال لا تلهيهم هم أيضا في هذه الأحوال يخافون يوما يخافون في حال تسبيحهم بالغدو والآصال وفي حال إقامتهم الصلاة وإيتاء الزكاة وفي حال عدم لهوهم بالتجارة والبيع كل هذه الأعمال مبنية على هذه العقيدة والأساس يخافون يوما تتقلب فيه خوفهم من هذا اليوم يدل على إيمانهم به إذ لا يخاف الإنسان من شيء لا يؤمن به فهو يدل على أن عندهم تمام الإيمان واليقين باليوم الآخر ولذلك يخافون هذا اليوم هذا اليوم وصفه الله بقوله تتقلب تضطرب فيه القلوب والأبصار تتقلب التقلب معروف هو تغير الهيئة من حال إلى حال وهذه القلوب تتغير تضطرب وتنتقل من حال إلى حال تقلب القلوب بين النجاة والهلاك ما يدري الإنسان هل يهلك أو ينجو فقلبه متقلب يضطرب أحيانا يغلب عليه الوجل وأحيانا يغلب عليه الخوف كذلك الأبصار تتقلب يقول المؤلف من ناحية اليمين

والشمال لأن الناس كثيرون لا كأنهم عقلاء ولهذا قال الله عز وجل : ((**وترى الناس سكارى وما هم بسكارى و لكن عذاب الله شديد**)) ((**إنما يؤخرهم ليوم تشخص فيه الأبصار مهطعين مقنعي رؤوسهم لا يرتد إليهم طرفهم**)) واحد إذا رأيته كأنه مجنون كأنه سكران من شدة الهول وما ظنك بالقلب حينئذ لا شك انه في الحقيقة أنه سيتقلب ويضطرب ولا يدري المآل هذا الذي يحصل يوم القيامة

يقول ((**ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله**)) ليجزيهم الله أحسن ما عملوا أي ثوابه وأحسن بمعنى حسن اللام في قوله ليجزيهم هل هي للعاقبة وأن عاقبتهم هذا أو هي للتعليل أيضا يعني أنهم يسبحون ويخافون لأجل أن يجزيهم الله أحسن ما عملوا فيكون هنا على... لام التعليل جمعوا بين الخوف والرجاء أو نقول للعاقبة وأنهم يعملون تلك الأشياء خوفا من الله عز وجل فتكون عاقبتهم الأمن التام مع الثواب الجزيل ؟ فيه احتمالان إما أن تكون اللام للعاقبة يعني أنهم يسبحون ويخافون وتكون عاقبتهم تلك وهو الأمن مما يخافون وحصول الثواب الجزيل أو أنها للتعليل أي أنهم يفعلون ذلك لانتظار الجزاء ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ثم هنا يناقش المؤلف يقول المؤلف أي ثوابه لأنهم في الحقيقة لا يجزون بنفس العمل وإنما يجزون بأي شيء ؟ بثوابه الجزاء الثواب ذلك احتاج المؤلف أن يقدر العمل بثواب العمل لأنه هو الذي به الجزاء هذه واحدة الثانية يقول أحسن بمعنى حسن ليش لأنه توهم المؤلف أو ربما يتوهم المتوهم أن الجزاء إنما يقع على أحسن ما يعمل الإنسان والحقيقة أن الجزاء يقع على الأحسن والحسن أليس كذلك عندما يعمل الإنسان حسن فإن الجزاء يكون على الحسن والأحسن ولكن هذا التوهم لا يرد على تقدير المؤلف وهو أن المراد ليجزيهم الله ثواب يصير المعنى ليجزيهم الله أحسن ثواب ما عملوا وعليه فلا إشكال إطلاقا ولا نؤول أحسن بمعنى حسن لأن تأويل أحسن بمعنى حسن تحريف أيهما أكمل ؟ أحسن لذلك نقول الآية على ظاهرها واسم التفضيل على ظاهره والمعنى أنهم يجزون أحسن ثواب لعملهم كيف ذلك ؟ الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة والإنسان لو عملت له عملا وأعطاك أجرك مرتين وايش يصير هذا ؟ أحسن ثواب نعم ممتاز لكن ثواب الله عز وجل أحسن وأحسن لأن الله يضاعف لمن يشاء فالأولى بل الواجب أن تبقى أحسن على ما هي عليه من التفضيل فنقول أحسن أي أحسن ثواب لعملهم فيكون هنا الأحسن ليس للعمل ولكن الأحسن للثواب طيب بقي علينا على التقدير الأول ((**ليجزيهم الله أحسن ما عملوا**)) نعم لماذا عبر جعل الله تعالى الحسن للعمل نفسه مع أن الحسن للثواب ؟ إشارة إلى أن الجزاء بقدر العمل ولذلك عبر به عنه فالعمل كما تدين تدان فالإنسان الذي لا يصلي مثلا هل يأخذ ثواب المصلي ؟ لا والذي لا يزكي لا يثاب ثواب المزكي وهكذا فالجزاء على العمل ولذلك عبر بالعمل عن جزائه إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل لكنه جزاء أحسن ما يكون وقال ((**وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ**

مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ)) يقال فلان ينفق بغير حساب أي يوسع كأنه لا يحسب ما ينفقه قوله ((**ويزيدهم من فضله**)) هذا زائد على ثواب العمل وذلك ما يحصل من زيادة الأعمال الصالحة وزيادة الرزق في الدنيا وزيادة ما يدخر لهم عند الله في الجنة كالنظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى كما جاء في الحديث الصحيح قوله تعالى ((**للذين أحسنوا الحسنى وزيادة**)) أن المراد بالزيادة...الزيادة من الرزق في الدنيا الزيادة من الثواب في الآخرة النظر إلى وجه الله سبحانه وتعالى

وقوله : ((**والله يرزق من يشاء بغير حساب**)) المعنى أنه سبحانه وتعالى يعطي بغير تقدير لكن ايش معنى بغير تقدير كيف نقول بغير تقدير مع أن الله سبحانه وتعالى يقول : ((**وكل شيء عنده بمقدار**)) الجواب أن هذا كناية عن كثرة العطاء ولهذا يقال كما قال المؤلف فلان ينفق بغير حساب ايش معناه ؟ يعني يعطي عطاء كثيرا لا حد له وإلا فإن الله تعالى قد قدره بعلمه وحكمته كل شيء حتى نقطة المطر إذا نزلت في الأرض فإنها بمقدار طيب إذن يكون معنى قوله بغير حساب أي بغير مقدار وهو كناية عن ايش ؟كثرة ما ينفق لا عن كونه ينفق هكذا بدون أن يشعر بما ينفق فهو سبحانه وتعالى يعلم ما يرزق وكيف يرزق وأين يرزق ولكنه تعالى لكثرة عطائه كالذي لا يحسب

في هذه الآية من الفوائد فوائد كثيرة منها فضيلة المساجد وبماذا نستدل عليه ؟ بقوله ((**أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه**)) فإن إذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يدل على شرفها لأن المكان يشرف بشرف العمل فيه كما أن الزمان أيضا يشرف بشرف العمل فيها لماذا كان رمضان شريفا ؟ لمشروعية الصيام فيه ونزول القرآن ولماذا كانت مكة شريفة لأن فيها المناسك وذكر الله فيها على بهيمة الأنعام إذن يستفاد من ذلك شرف المساجد لأنها محل ذكر الله عز وجل وتعظيمه

فيه أيضا مشروعية تعظيم المساجد خلوكم معنا ومن ذلك من تعظيمها أن تطيب ومن ذلك أيضا أن تنظف عن الأذى والأقذار هل نقول ومن ذلك أن ترخرف ؟ لا ولهذا جاء في الحديث (**ما أمرت بتشييد المساجد**) وقال ابن عباس " **لترخرفنها كما رخرفت اليهود والنصارى** " فالزخرفة هذا شيء لا يليق بالمساجد لأن المساجد ليست بيوت دنيا وإنما هي بيوت عمل للآخرة لكن تنظف عن الأذى والأقذار وتطيب والفرق بين التنظيف عن الأذى وبين إحداث الزخرفة فإن التنظيف عن الأذى تنقية لكن الزخرفة إيجاد أشياء لا تتناسب مع المساجد طيب وفيها أيضا دليل .

الطالب :...

الشيخ : تعظيم المسجد ألا تدخل بالنعلين إلا وقد رأيتها ونظفتها

الطالب :...

الشيخ :ولا عند ضرورة نقول السنة أن تصلي في النعلين لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك وفعله بنفسه أيضا

الطالب :...

الشيخ : في البيوت لا الدور في اللغة الحارات يقول هذه دار بني فلان وهذه دار بني فلان يعني حاراتهم .

الطالب :...

الشيخ : الأكل في المساجد هذه تأتي إن شاء الله فيما بعد

الطالب :...

الشيخ : الأهوال عندما تحدث لو بشر الإنسان فإما أن ينسى ما بشر به لشدة الهول وإما أن يخاف من أمر يصيبه قبل أن يصل إلى ما بشر به واضح عندما يقول لك الملك ولله المثل الأعلى ...ما عليك وتشوف الجلد في الناس والأسر ما تخاف لابد أن يحصل عندك خوف مع ان هذا مفهومه على سبيل التقريب والا أهوال يوم القيامة لا يتصورها الإنسان

الطالب :...

الشيخ :أي نعم الرسل عليهم الصلاة والسلام يعبرون الصراط ويقولون اللهم سلم اللهم سلم .

كملنا الكلام على ما يستفاد من الآية الكريمة في قوله تعالى : ((**في بيوت أذن الله أن ترفع**)) والآن نبدأ ذلك جميعا

الطالب :...

الشيخ :...بدأنا ذكر الفوائد نقول وبالله باسمه تعالى

نقول فيها تعظيم لشأن المساجد لقوله ((**أذن الله أن ترفع**)) فإن هذا دليل على تعظيم شأنها وبينا أن الإذن ينقسم إلى قسمين شرعي وكوني والفرق بينهما أن الشرعي فيما يتعلق بما شرعه الله وأحبه والكوني فيما قدره سواء شرعه أو لم يشرعه وذكرنا على ذلك أمثله

وفيه أيضا فضيلة ذكر الله تعالى في المساجد لقوله ((**ويذكر فيه اسمه**))

فضيلة تنظيف المساجد وحمايتها من الأذى لقوله ((**أن ترفع**)) لأن هذا من رفعها ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد**) وفيها أن الذكر الأفضل أن يكون بالقلب واللسان يؤخذ من أين يا... ؟ حامد

الطالب :...

الشيخ : لا لا ، ((**يذكر فيها اسمه**)) لأنه لا يذكر فيها اسمه إلا باللسان

وفيها أيضا فضيلة تسبيح لقوله **يسبح**

وفيه أيضا الجمع بين إثبات الكمال لله ونفي النقص عنه من أين ؟ يذكر ويسبح ((**يذكر فيها اسمه**)) هذا إثبات صفة الكمال يسبح نفي صفة النقص عرفتم وأظن سبق لنا قاعدة مهمة في باب التوحيد في الأسماء والصفات على أن النفي لا يراد به مجرد النفي وإنما يراد مع النفي إثبات كمال ضده فإذا نفى الله عن نفسه أنه يظلم ليس معنى ذلك مجرد نفي الظلم ولكن من أجل إثبات كمال عدله لا يظلم لأن نفي الظلم مثلا قد يكون من العجز عن الظلم وقد يكون لعدم قابلية هذا المحل لكونه ظالما عرفتم قلنا مثلا إنه قال الجدار لا يظلم لماذا ؟ ليس قابلا للظلم القابلية معدومة وتقول مثلا هذا الرجل الضعيف المهين هذا لا يظلم لعجزه فلا يكون مدح لكن عندما تقول لقادر قابل لأن يكون ظالما من حيث هو ذاته فهذا دليل على كمال عدله نعم ولهذا نفى الله الظلم عن نفسه متمدحا به تبارك وتعالى ولو كان غير قالت الجبرية ما صح النفي

طيب وفيه أيضا فضيلة التسبيح في الصباح والمساء إذا قلنا إن المراد بالغدو والآصال هذين الوقتين فإذا قلنا المراد بالغدو والآصال معناه الاستمرار دائما وإنما ذكر هذان لأنهما طرفا النهار لم يكن في هذا دليل على تخصيص هذين الوقتين لأن الظاهر من الأدلة أن لهذين الوقتين مزية لأن الله دائما يأمر بالتسبيح بهما في هذين الوقتين

وفيه أيضا دليل على أنه كلما قوي الصارف ولم ينصرف الإنسان فهو أكمل ممن لا صارف له من اين... ؟

الطالب :...

الشيخ : تمام صحيح مثلا هؤلاء الرجال لو كانوا لا يعرفون التجارة ولا يستطيعون التجارة قلنا إن لجوءهم إلى بيوت الله من باب الضرورة يعني لأجل يقضون وقت على أنفسهم ويتسلون بذلك لكنهم قوم لهم تجارة الصارف عن ذكر الله في المساجد موجود وهو التجارة ولكنهم مع ذلك لا تلهيهم

وفيه أيضا دليل على جواز الاتجار وجهه أنه أثبت أنهم يتجرون ... قام المدح ولو كانت التجارة حراما أو مذموما ما صح أن يؤتى به في سياق المدح فالتجارة لا بأس بها لا يقال للإنسان لا تتجر لا تعمل ولكن على كل حال للناس أغراض في تجاراتهم أحد يريد بالتجارة أن تكون وسيلة له إلى الآخرة وأناس يريدون بالتجارة الدنيا فقط واختلاف الناس في هذا باب واسع فمن اتجر ليكسب مالا يعين به محتاجا ويتقرب به إلى الله ويفعل به مشاريع الخير هذا يحمد عليه ولهذا جعله النبي صلى الله عليه وسلم قرينا لأي شيء ؟ للعلم النافع حيث قال : (**لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله الحكمة فهو يعلمها ورجل أتاه الله مالا وسلطه على هلكته في**

الحق) فهذا دليل على فضيلة المال إذا كان عونا على طاعة الله وفيه دليل على فضيلة إقامة الصلاة سامي ايش وجه ذلك ؟

الطالب :...

الشيخ : ايشلون وايش اقامة الصلاة له مزية

الطالب :...

الشيخ : من يعرف

الطالب :...

الشيخ : لا

الطالب :...

الشيخ : لا أنا قصدي أن الصلاة لها مزية على غيرها والصلاة هل هي من ذكر الله ؟ فخصها بالذكر من بين الذكر والتخصيص بعد التعميم يدل على فضيلة المخصص ومزيته تنزل الملائكة والروح فيها الروح جبريل خصه بالذكر مع أنه من الملائكة لشرفه وفضله فتخصيص الصلاة وإقامتها بعد ذكر ما هو أعم دليل على مزيتها وكذلك أيضا إيتاء الزكاة وهاتان العبادتان هما أفضل العبادات بعد التوحيد والشهادة بالرسالة لأن إقامة الصلاة هي الركن الثاني وإيتاء الزكاة الركن الثالث ودائما يقرن الله سبحانه بينهما في القرآن...يجيب الآيات التي قرن فيها الصلاة بالزكاة

الطالب :...

الشيخ : وهناك آيات يقرن فيها الصلاة بالزكاة في القرآن الله يعينك طيب إيتاء الزكاة

وفيه دليل أيضا على أن من تعبد لله خوفا فهو محمود من أين تؤخذ ؟ ((**يخافون يوما**)) وقد أثنى الله سبحانه وتعالى على من تبعد خوفا من العذاب فقال : ((**يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا**)) وهنا قال : ((**يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار**)) طيب وأثنى الله تعالى على من تعبد طلبا ((**تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا**)) وفي هذا رد بين على من ذهب من الصوفية وغيرهم إلى أن الأفضل في التعبد ألا يقصد الإنسان حظا لنفسه إنما يعبد الله لذاته فقط يعني أنت ما تعبد الله لا تقصد أنك تريد فضل الله أو تحذر عقابه يقول اعبد الله لله فيقال لهم لستم أكمل حالا من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقد ذكر الله عنهم أنهم كانوا يبتغون فضلا من الله ورضوانا ولستم أكمل حالا ممن أثنى الله علهم من الأبرار ((**إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا**)) إلى أن قال : ((**يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا**))

ولا شك أن الإنسان الذي يعبد الله سبحانه وتعالى لينال فضله وينجوا من عقابه هو يريد الوصول إلى رضوان الله وإلى رؤية الله عز وجل لأن من جملة النعيم في الجنة رؤية الله سبحانه وتعالى

وفي هذا دليل على عظم يوم القيامة وأهواله الشديدة لقوله تتقلب فيه القلوب والأبصار والقلوب هذا ليست خاصة بل ال فيها للعموم يعني كل القلوب تتقلب وكل الأبصار تتقلب حتى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يخافون ويخشون ولكن مع ذلك أهل الخير يؤمنون مع خوفهم يؤمنون ومعلوم أن الذين يؤمنون لاشك أنهم يهون عليهم هذا اليوم ولهذا قال الله تعالى : على يوم القيامة ((**على الكافرين غير يسير**)) وقال : ((**وكان يوما على الكافرين عسيرا**)) يفهم منه أن هذا فيه موعظة وأهواله وشدته يكون على المؤمنين يسيرا وهو في ذاته عظيم جدا ((**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ**))[الحج:2]

وفيه أيضا دليل على أن الجزاء من جنس العمل بل هو في الطاعات أحسن من العمل من أين نأخذه ؟ ((**ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله**)) شيئا فوق ما عملوه

وفيه دليل على علم الله عز وجل من اين نأخذها ؟ لأنهم إذا كانوا يجازون بأحسن ما عملوا فلا مجازاة إلا بعد علم المجازى يعلم ما عمل ثم يجازيه عليه

وفيه أيضا إثبات القدرة من إثبات الجزاء فإنه لا يجزي إلا من كان قادرا لو أنك صنعت إلى إنسان معروفا فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام : (**من صنع إليكم معروفا فكافئوه فإنه لم تجدوا فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافتموه**) فالله سبحانه وتعالى لتمام قدرته لا ينقصه ما أعطى العاملين من ثوابهم وأجرهم

وفيه إثبات المشيئة لله والله يرزق من يشاء وإثبات المشيئة لله في حقه أي فيما يتعلق بفعله أمر متفق عليه فيما أعمل ما خالف فيه مبتدعة ولا غيرهم ومشيئة الله بالنسبة لما يتعلق بأفعال الخلق خالف فيها طائفة تسمى القدرية حيث زعموا أن العبد مستقل بعمله وأنه لا تعلق لمشيئة الله به حتى إن بعضهم غلاتهم أنكروا علم الله وقالوا إن الله سبحانه وتعالى لا يعلم بأعمال العبد إلا بعد أن يفعلها أما قبل ذلك لا يعلمها سبحانه وتعالى وأنكروا النصوص الصريحة الصحيحة في إثبات علم الله سبحانه وتعالى في كل شيء حتى في أعمال الإنسان طيب

وفيه أيضا قوله ((**بغير حساب**)) كثرة فضل الله عز وجل وأنه سبحانه يعطي بلا حساب وليس معنى بلا حساب بلا تقدير لماذا لا نقول ذلك ؟

الطالب:...

الشيخ: لأن الله يقول كل شيء عنده بمقدار حتى القطرة اللي تنزل من السماء إلى الأرض هي مقدرة عند الله تعالى ولكن بغير حساب يعني لا يكافئ الإنسان بحساب بل بكثرة كثيرة.

وهذه معروفة يقال فلان ينفق بلا حساب أي ينفق إنفاقا كثيرا ثم قال الله تبارك وتعالى نعم

الطالب...

الشيخ: الثابت عن السلف أنها مساجد وهي محل هذا ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: (**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه فيما بينهم**) إلى آخره والمراد المساجد بلا شك

ثم قال الله تعالى: ((**والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة**)) لما ذكر الله تعالى أعمال هؤلاء الرجال تلك الأعمال الفاضلة ذكر أعمال الذين كفروا ما شأنهم وهذا طريقة الله تعالى في كتابه إذا ذكر وصف المؤمن ذكر بعده وصف الكافر أو بالعكس وإذا ذكر وصف الجنة ذكر بعدها وصف النار أو بالعكس لأن القرآن مثاني تثنى فيه المعاني ويقابل بعضها ببعض هذه واحدة ولأن الإنسان إذا ذكرت له أوصاف أهل الخير وأوصاف أهل الجنة قد يغلب عليه جانب الرجاء فيهلك وإذا ذكر صفات النار وصفات أهل الشر يغلب عليه الخوف فيهلك أيضا ولهذا اختلف أهل العلم هل الأولى أن يغلب الإنسان جانب الرجاء أو جانب الخوف أو يجعلهما سواء فقال الإمام أحمد ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحدا فأيهما غلب هلك صاحبه لأنه إن غلب عليك الخوف وقعت في القنوط من رحمة الله وإن غلب عليك الرجاء وقعت في الأمن من مكر الله وكلاهما طريق لا يليق بالمؤمن وقال بعض العلماء ينبغي للمريض أن يغلب جانب الرجاء لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (**لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه**) وينبغي للصحيح أن يغلب جانب الخوف وقال آخرون ينبغي عند فعل المعصية أن يغلب جانب الخوف وايش لأجل ؟ لأنه لو غلب جانب الرجاء قال إن الله غفور رحيم وأرجوا أن يغفر الله لي أمن المعصية وعند فعل الطاعة يغلب جانب الرجاء أن الله سبحانه وتعالى يقبل منه ويثيبه حتى لا ييأس قال ويدل على ذلك مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم: (**ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة**) كذلك اعبد الله وأنت على رجاء أن يتقبل منك وعلى كل حال هذا القول في ظني أنه أرجح الأقوال أن عندما يكون الإنسان في جانب التعبد وفعل العبادة يغلب الرجاء ما يجزم بالرجاء في هذا لأن الله يقول: ((**والذين يؤتون ما ءاتوا وقلوبهم وجلة**)) يعني خائفة ألا يقبل منهم لكن المعنى أنه يغلب هذا مع الخوف وأما في جانب فعل المعصية فيغلب جانب الخوف لأجل ألا يقدم عليها معتمدا على الرجاء طيب على كل حال نحن شطحنا قليلا لكن قصدنا أن القرآن الكريم يذكر الله تعالى فيه هذا وهذا ليكون سير الإنسان معتدلا

قال: ((**والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة**)) " **جمع قاع أي في فلاة وهو شعاع يرى فيها نصف النهار في شدة الحر يشبه الماء الجاري** " هذا تفسير للسراب والقيعة هي الفلاة السراب بالقيعة أظنكم تعرفونه كلكم في شدة الحر عندما تكون في فلاة من الأرض قيعة جمع قاع بخلاف الرملية لا يكون فيها هذا الشيء لكن

القيعان ترى من بعد كأن في ذلك الجانب ماء فتظنه ماء فتقصده هؤلاء الكفار أعمالهم هكذا مثل السراب بالقيعة يحسبها الظمآن ماء وليست بماء كيف ذلك لأنهم يقولون ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) ((**ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله**)) فيظنون أن هذا الشرك الذي يبعدهم عن الله حقيقة يظنونه يقربهم من الله عز وجل يظنون هؤلاء الشفعاء الذي سيتبرءون منهم ((**إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا**)) نعم يظنونهم شفعاء وتعرفون أن النفس إذا تعلقت بالشيء على أنه شفيع أو على أنه مقرب له إلى الله تتبعه والا لا ؟ تتبعه بلا شك هؤلاء مثل السراب في القيعة يحسبه الظمآن يظنه الظمآن أي العطشان ماءا هذا تشبيه بليغ يعني أنه يقصده بشدة ولهف معتقدا أنه ينقذه العطشان محتاج للماء والا لا فإذا رأى ما يشبه الماء قصده بشدة ولهف لأجل أن يدفع ضرورته به هل يظنه ينفعه والا لا ؟ ولولا أنه يظنه ينفعه ما ذهب إليه لكن النتيجة ((**حتى إذا جاءه لم يجده شيئا**)) مما حسبه إذا جاءه لم يجده شيئا ماذا تتصورون حاله حينئذ ؟ خيبة أمل عظيمة والعياذ بالله لا يتصورها أحد إنسان عطشان جاء إلى هذا السراب من بعيد ولاحظوا أيضا أن السراب لا يظهر في الأماكن القريبة من بعيد أبعد ما تراه من مكان بعيد يريد أن يشرب فتكون النتيجة أنه لا يجد شيئا مما حسبه يقول المؤلف " **كذلك الكافر يحسب أن عمله كصدقة تنفعه حتى إذا مات وقدم على ربه لم يجد عمله أي لم ينفعه... ووجد الله عنده أي عند عمله فوفاه حسابه أي أنه جازاه عليه في الدنيا والله سريع الحساب أي المجازاة** " طيب هذا الكافر يظن أن عمله ينفعه وتمثل المؤلف بذلك بالصدقة فيه نظر إلا إذا قصد بذلك ضرب المثل فهذا صحيح هذا من جملة الأعمال التي يفعلها الكفار يظنون أنها تنفعهم وهي لا تنفعهم ولكن ينبغي أن يقال هي أعم من ذلك ليس المراد فقط الصدقة بل حتى عبادة الأصنام يظنونها تنفعهم ((**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**)) ((**ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله**)) ومع ذلك هذا كله لا ينفعهم سوف لا يجدون شيئا مما يظنونه ويحسبونه

وقوله ((**وجد الله عنده**)) عند هذا السراب لأنه الآن وصل إلى الموت فإذا مات فقد لاقى الله عز وجل ولهذا قال فوفاه حسابه هذا ظاهر السياق أما على رأي المؤلف فيجعل وجد الله عنده أي عند عمله تفريعا على قوله والذين كفروا لأن الذين كفروا عام فكأن يقال والذين كفروا أي الكافر عمله كذا وكذا ((**سراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا ووجد الله عنده**)) أي عند ذلك العمل لقوله ((**والذين كفروا أعمالهم**)) فوفاه الحساب ولكن ظاهر الآية أن الضمائر تعود على أقرب مذكور وهو هذا العطشان الذي وصل إلى الماء عطشان فلم يجد شيئا فسيهلك وجد الله عنده فوفاه حسابه والله سريع الحساب حسابهم يعني جزاء عملهم وقوله سريع الحساب أي المجازاة ما المراد بالسرعة هنا هل المراد لقرب وقت المجازاة فتكون السرعة زمنية أو

المراد إنجاز الحساب فتكون السرعة عملية أو كلاهما ؟ الله سريع الحساب هل المعنى في محاسبته سريع أو معناه حسابه للعباد قريب يحتمل كله فالحساب قريب حتى وإن طال في الدنيا بالإنسان فهو قريب ((**قل متاع الدنيا قليل**)) وكذلك عندما يحاسب الله الخلائق يوم القيامة يحاسبهم في نصف يوم كما قال الله عز وجل: ((**أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا**))[الفرقان:24]استنبط العلماء من ذلك أنهم سيقيلون في منازلهم في مثل ذلك اليوم ولكن على كل حال اليوم الذي أشار الله إليه مقداره خمسين ألف سنة ومهما يكن من شيء فالله قادر على ما هو أبلغ من ذلك ولكن مع هذا هذه السرعة عظيمة وقدرة بالغة حتى لو خمسين ألف سنة خمسة وعشرين ألف سنة الخلائق من أولهم إلى آخره ما بين آدمي وجني وطير وغيرهم في نصف يوم الآن لو يحاسب الإنسان شخص يعامله لمدة سنة كم يبقى إذا كان الحساب دقيقا وكثيرا يبقى مدة وقد يكون الحساب مضبوطا وقد يكون غير مضبوط أما حساب الله عز وجل فهو مع سرعته لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها هذا مثل لكافر عمل يريد التقرب إلى الله عز وجل أو مثل آخر

((**أو كظلمات في بحر لجي**)) أو هنا ليست للشك بلا ريب لماذا ؟ لأن الله سبحانه وتعالى منزه عن الشك ، الشك إنما يكون لقصور علم الإنسان أو لقصور علم الشاك أما الله عز وجل فعلمه واسع يعني لا يمكن يقول الله سبحانه وتعالى الذين كفروا أعمالهم إما مثل ذلك أو مثل ذلك على سبيل الشك كما تقول مثلا أنا رأيت هذا الشيء وهو يشبه كذا أو كذا هذا لا يمكن أن يكون في حق الله عز وجل إذن فأو للتنويع في قوله أو كظلمات يعني أعمالهم كظلمات إلى آخره

" **أو الذين كفروا أعمالهم السيئة ((كظلمات في بحر لجي)) عميق يغشاه موج من فوقه أي الموج موج من فوقه أي الموج الثاني سحاب أي غيم هذه ((ظلمات بعضها فوق بعض)) ظلمة البحر وظلمة الموج الأول وظلمة الثاني وظلمة السحاب أربع ظلمات إذا أخرج أي الناظر يده في هذه الظلمات لم يكد يراها أي لم يقرب من رؤيتها ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور أي من لم يهده له لم يهتد** "

هذه قسم ثاني من الكفار الأول في حال الكافر المجتهد الذي يظن أن عمله ينفعه وهذا الثاني في حال المقلد الذي لا يدري يظن يسير مع العالم مع الكفار وهو لا يدري ((**كظلمات في بحر لجي**)) البحر معروف واللجي العميق وكلما كان البحر أعمق كانت ظلمته أشد هذا أيضا يغشاه موج يغشاه بمعنى يغطيه هذا الكافر موج من فوقه موج أيضا أمواج عالية من فوقه سحاب طيب من فوقه موج ايش حد الموج الثاني من الأول ؟

الطالب:...

الشيخ: عند البحر لا أنا قصدي علوه لأنه في الحقيقة سيكون أظلم كلما علا من فوقه موج

الطالب:...

الشيخ: من أين هذا ؟

الطالب: من السحاب

الشيخ: السحاب فوق لا قصدي موج من فوقه موج

الطالب:...

الشيخ: أي نعم أمواج لكن هل المانع الموج الثاني وايش اللي يميزه من الموج الأول ؟

الطالب:...

الشيخ: هذه واحدة إما أن يقال بالاتجاه يعني يتلاقوا واحد من هنا جاي والثاني أعلى منه جاي من جهة ثانية علشان يتبين علو هذا على ذاك أو أنها أمواج متلاحقة يعني مثلا موج مقبل ووراءه موج آخر أرفع منه فإذا لحقه صار موجا من فوقه موج أما أنه موج واحد لا يمكن يسبق بعضه البعض ومن شاهد البحر وجد الأمر كذلك تجد أمواج متلاحقة نعم أحيانا إذا انعكس الهواء تتقابل وأحيانا تتلاحق لكن هذه المتلاحقة أيضا تجد سبحان الله العظيم يعني مثل الدرج بعضها فوق بعض هذا هو ما ضرب الله سبحانه وتعالى به المثل

((**من فوقه سحاب**)) والسحاب في الحقيقة مراتب في الجو ما هو على ظننا في طبقة واحدة لا في طبقات متباعدة جدا وهذا يعرفه الإنسان إذا ركب الطائرة يجد أحيانا سحاب بينه وبين الطائرة من أسفل مثل ما بين السحاب والأرض وسحاب فوقه وبينه ، وبينه مثل ما بين الطائرة والأرض وهو بينهما وهذا شيء معروف ومشاهد فالظاهر والله أعلم أن قوله من فوقه سحاب مثل قوله من فوقه موج بمعنى أن السحاب يكاد يكون ملاصقا لهذه الأمواج نعم ومنه الضباب لا شك أنه يخرج من سطح البحر

الطالب:...

الشيخ: نعم يمكن سواء كان قريب

الطالب:...

الشيخ: ما فيه شك لكن أيهما أشد ؟ إذا قرب أشد ويمكن أيضا أن يراد بالسحاب ما يشمل الضباب لأن حقيقة الأمر أن الضباب سحاب ينسحب على الأرض فإذا تبين ذلك صارت الظلمة واضحة جدا لكثرتها ظلمات بعضها فوق بعض التهويل في هذا المثل يعني كان يكفي أن يقول من فوقه سحاب لكن لأجل تهويله في النفس وبيان عظمته قال ظلمات بعضها فوق بعض ثم ضرب مثلا فقال إذا أخرج يده لم يكد يراها ما أقرب شيء لك ؟ من أقرب ما يكون لك اليد بل هي أقرب شيء لك من الأعضاء المتحركة التي يمكن أن ترى ويمكن

تخرج ويمكن ألا تخرج إذا أخرجت يدك لم يكد يراها وايش رأيكم هل معنى لم يكد يراها أنه يراها بصعوبة أو لا يراها ؟

الطالب:...

الشيخ: لا يراها طيب ((**فذبحوها وما كادوا يفعلون**)) ذبحوا ولا ما ذبحوا ؟

الطالب:...

الشيخ: ذبحوا طيب

الطالب: يراها بصعوبة

الشيخ: يراها بصعوبة يقول النحويون تقريبا إن كاد إثباتها نفي ونفيها إثبات فإذا قلت لم أكد أفعل فمعناه فعل ولكن بعد بعد ولم يكد يراها على هذه القاعدة رآها لكن بعد بعد الرؤيا وصعوبتها لكن الظاهر كما قال آخرون من النحويين أن كاد نفس الشيء مثل غيرها نفيها نفي وإثباتها إثبات نعم لكن هي بمعنى قارب فإذا قلت كدت أفعل أي قاربت أن أفعل هل أنت فعلت والا لا ؟ ما فعلت لكن قاربت فهل هي أكدت والا نفت الآن ؟ أثبتت المقاربة لكن علمنا انتفاء الفعل من المقاربة طيب ((**لم يكد يراها**)) أي لم يقرب أن يراها كما قال المفسر إذن إذا كان ما يقرب يراها فانتفاء الرؤيا من باب أولى وأحوط كذا وأما قوله تعالى: ((**فذبحوها وما كادوا يفعلون**)) فهذا لولا قوله ذبحوها ما دلت الآية على أنهم ذبحوها لكن المعنى ذبحوها بعد أن كانوا بعيدين عن الذبح وما قصدوه ولا ننو أن يمتثلوا بل قالوا لنبيهم **أتتخذنا هزوا** بعد هذا البعد عن الفعل وبعد أن أجيبوا لطلباتهم ذبحوها فهمتم الآن فتصير الآية على ما هي عليه وكاد أيضا كغيرها من الأفعال نفيها نفي وإثباتها إثبات لكن لما كانت تدل على القرب صار الرجل إذا قال كدت أن أفعل معناه ما فعل لأن كلمة قاربت الفعل يعني ولم أفعل لم أكد أفعل إذا ما سبق شيء يدل على الفعل فإنه يقين ما فعل مثل قول عمر "**ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس أن تغرب** " يعني ما قاربت صلاة العصر إذا صلاها ولا ما صلاها ؟ ما صلاها "**ما كدت أصلي العصر حتى كادت الشمس أن تغرب** "يعني ما قاربت صلاة العصر حتى قاربت الشمس الغروب فلما قاربت الشمس الغروب قاربت صلاة العصر هو ما صلى إلا بعد الغروب مع النبي صلى الله عليه وسلم لكن كأنه في الأول ما ... الصلاة ما تهيأ له أن يقرب من الصلاة فضلا ان يصليها لأنه شغلهم الكفار إلى قرب غروب الشمس فما قارب أن يصلي ومقاربة الصلاة يا إخواني بالتهيؤ لها يقول ما تهيأت ولا تهيؤ للصلاة حتى قاربت الشمس أن تغرب ولهذا صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العصر بعد غروب الشمس فالحاصل إذن أن الصحيح خلاف ما قاله بعض النحويين أن كاد إثباتها نفي ونفيها إثبات بل الصواب أن كاد كغيرها من

أن إثباتها إثبات ونفيها نفي لكنها هي بمعنى المقاربة ولهذا عدت عند النحويين من أفعال المقاربة فمن نفى أن يقارب الشيء فإنه قطعا لم يفعله ومن أثبت أنه مقارب له فهو أيضا لم يفعله لأن كلمة قاربت الفعل أي ولم أفعله فإذا قيل لم يكد يفعل كذا ولم يسبق ما يدل على فعله فإنه لم يفعله طيب فإن سبق ما يدل على فعله مثل ((**فذبحوها وما كادوا يفعلون**)) دل ذلك على أنهم كانوا قبل الذبح بعيدين عن الامتثال وما كادوا يفعلون إلا بعد الإلحاح وبعد أن قالوا بين لنا وبين كما طلبوا بعد ذلك أجيبوا ولهذا في الحقيقة هذه مثل ينبغي للإنسان أن يعتبره لنفسه أنه عندما يأمر بالأمر لا يجب أن يزيد على نفسه ووراه كذا ووراه كذا لأن هذا خطير وقد قال الله عز وجل : ((**ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة ونذرهم في طغيانهم يعمهون**)) ولهذا يجب على المسلم إذا علم بالشرع أن يستسلم ولا باس فيما بعد فيما يقرر أنه ملتزم لا بأس فيما بعد أن يتعلم الحكمة لأن السؤال عن الحكمة لا ينافي الانقياد لكن المهم أن يستسلم أولا ولا يورد إيرادات وشبهات ولما كذا ولما كذا ثم بعد ذلك يسأل إذا شاء .

سبق أن الله تعالى بين أن أعمال الكفار تنقسم إلى قسمين قسم كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء وقسم آخر كظلمات في بحر لجي وهذا التقسيم وهذا التنويع باعتبار حال الكفار فالأول والله أعلم لمن عنده فهم واجتهاد والثاني لمن عنده جهل وضلال كعوام الناس سراب بقيعة البقيعة؟

الطالب :...

الشيخ : جمع قاع وهي الفلاة من الأرض يعني الأرض الواسعة البعيدة القاع قاع الأرض الغوراء ما هو السراب ؟

الطالب :...

الشيخ : طيب ما هو وجه الشبه يا محمد بين هؤلاء الكفار بين أعمالهم وهذا السراب ؟

الطالب :...

الشيخ : فيكون أحوج ما كان إليه طيب قوله ((**ووجد الله عنده**))الضمير في عنده يعود على أي شيء يا اسماعيل ؟

الطالب :...

الشيخ : على رأي المؤلف على العمل فيكون هنا عائد على المشبه دون المشبه به ويحتمل أنه عائد على المشبه به يعني وجد الله عنده أي عند هذا السراب حينما مات من العطش فوفاه الله حسابه أي نعم

الطالب :...

الشيخ : نعم طيب يا احمد البحر اللجي ايش معناه ؟ العميق من فوقه موج كيف كانت فوقية الموج ؟

الطالب :...

الشيخ : نعم صحيح ظلمات بعضها فوق بعض وايش هي ... ما هذه الظلمات ؟

الطالب :...

الشيخ : ظلمات بعضها فوق بعض ظلمة الموج الأول وظلمة الثاني والسحاب نعم وإن كان في الليل زادت الظلمات طيب قوله ((**لم يكد يراها**))

الطالب :...

الشيخ :هو نفي القرب لكن نفي للحقيقة يعني نفي قرب الرؤيا نفي للرؤيا ما قاله بعض النحويين من أن كاد نفيها إثبات وإثباتها نفي هل هو صحيح والا لا ؟

الطالب :...

الشيخ :نعم لكن باللازم يكون ذلك وحجتهم التي قرروا به هذا الشيء

الطالب :...

الشيخ : ((**فذبحوها وما كادوا يفعلون**)) طيب هل في الآية دليل على ما قالوا ؟

الطالب :...

الشيخ : هم يقولون فذبحوها وما كادوا يفعلون لكن فعلوا

الطالب :...

الشيخ : لأن نرى أن الفعل وما كادوا يفعلون لكن ما قاربوا أن يفعلوه لكنهم فعلوا

الطالب :...

الشيخ : ما يصلح هذا الجواب نعم .

الطالب :....

الشيخ : طيب أي نعم استدلالهم بالاية كيف نرد عليهم هذا السؤال .

الطالب : أنهم ذبحوها بعد ما قاربوا ألا يفعلوا ...

الشيخ : هم يقولون أليس قد فعلوا ؟ بلى ولكن فعلهم ليس معلوما مما فعلوه من قبل الفعل ما هو معلوم فذبحوها يعني لولا قوله تعالى ((**فذبحوها**)) ما فهمنا أنهم ذبحوها ففهمنا أنهم ما ذبحوها وما قاربوا أن يذبحوها مفهوم هذا ولا لا فإذن الآية ليس فيه دليل وأنت إذا قلت ما كدت أفعل كذا معناه ما قاربت أن تفعله وإذا لم تقارب أن تفعله فلست بفاعل له لكن إن وجد قرينة تدل على فعلك فهذه القرينة هي التي تدل على الفعل لو قلت

وصلت إلى البلد وما كدت أن أصل دل على وصولك لكن لا يدل على حصول الشيء لكن كونك وصلت إلى البلد لو قلت سرت إلى البلد ولم أكد أصل هل يكون واصلا ؟ لا يكون واصلا ولا مقاربا للوصول ما لم يوجد دليل إذن إذا أخرج يده في هذه الظلمات لم يكد يراها ايش معنى لم يكد يراها ؟ لم يقارب ان يراها وإذا لم يقارب أن يراها فإنه لم يراها

ثم قال الله تعالى: ((**ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور**)) يعني الذي لم يجعل الله له نورا لم يكن له نور فما له من نور أي من لم يهده الله لم يهتد جعل المؤلف هنا النور نورا معنويا أي من لم يهد الله قلبه للعلم والإيمان فلا أحد ينور قلبه فما له من نور مثل هذه الآيات التي يذكرها الله تعالى من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وما أشبه ذلك هل الغرض منها تقرير مذهب الجبرية كما استدلوا بها أو الغرض شيء آخر ؟ الجواب قطعا ليس الغرض من ذلك تقرير مذهب الجبرية لأن الجبرية مذهبهم باطل يبطله الشرع والعقل والفطرة لكن الغرض من ذلك ألا يعتمد الإنسان على نفسه وأن يكون دائما يلجأ إلى الله عز وجل في طلب الهداية وطلب النور وطلب التوفيق وغير ذلك وإلا فمن المعلوم أن الله لا يقرر أمرا باطلا يبطله العقل والحس وعلى كل حال يقول الله عز وجل إذا لم يجعل الله للإنسان نورا يهتدي به فما له من نور وأتى بالجملة الاسمية الدالة على أي شيء الثبوت والاستمرار فما له من نور وأكد انتفاء النور عنه بمن الزائدة بقوله من نور لأن من زائدة ونور مبتدأ مؤخر أي فليس له نور

إذن نعلم من هذا أن الله سبحانه هو ا لذي يتصرف في ملكه كما يشاء وأن من أعطاه الله النور فهو على نور من ربه ومن لم يعطه الله نورا فما له من نور ومن أين يأتيه النور وقد حجب الله النور عنه ولكن اعلم أيضا أن حجب الله النور عن العبد ليس منعا لفضله تبارك وتعالى فإنه ذو الفضل العظيم والعطاء أحب إليه من المنع والهداية أحب إليه من الإضلال ولكن لأن المرء نفسه هو الذي منع عن نفسه هذا النور واتل قول الله تعالى ((**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم**)) واتل قول الله تعالى ((**فإن تولوا**)) يعني عن الحق واعرضوا عنه ((**فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم**)) يتبين لك أن إضلال الله للعبد وحجب النور عنه بسبب نفسه هو الذي والعياذ بالله لم يهد يعني هو الذي لم يهتد فعلى كل حال الآية هذه تدل على أنه ينبغي بل يجب على المرء أن يلجأ إلى الله دائما بأن يسأله أن ينور قلبه لأن من لم يجعل الله له نورا فما له من نور هذا منطوق الآية مفهوم الآية من جعل الله له نورا فلا أحد يحجب عنه نور الله عز وجل إذن الآية الكريمة تدل على أمرين أحدهما منطوق والثاني مفهوم المنطوق من حجب الله النور عنه

الطالب :....

الشيخ :لا ...من نفس الاية نحن قيدناها به فما له من نور وقلنا أتى بالجملة الاسمية تدل على الثبوت والاستمرار وأكد انتفاء النور عنه بمن زائدة لأن من الزائدة تفيد العموم هذا منطوق الآية مفهومها من جعل الله له نورا فلا أحد يحجبه عنه من نوره تبارك وتعالى

ثم قال: ((**ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض**)) ألم تر الهمزة للاستفهام الداخل على النفي وإذا دخل الاستفهام على النفي أفاد التقرير مثل ((**ألم نشرح لك صدرك**)) يعني قد شرحنا لك صدرك ألم تر يعني قد رأيت فالهمزة بالاستفهام إذا دخلت على النفي تفيد التقرير أي إثبات ما ذكر فهمت يا سامي أقول إذا دخلت همزة الاستفهام على النفي أفادت التقرير أي إثبات ما ذكر لا نفيه مثلا قال الله للنبي صلى الله عليه وسلم: ((**ألم نشرح لك صدرك**)).

لأن ذلك أكمل وأعم وقوله: ((**ألم تر أن الله يسبح**)) هل هذه الرؤيا بصرية أو علمية ؟ إذا جعلتها بصرية صارت هذه الرؤيا خاصة بما يفعل لا بما يقال ولا بما يعلم بالعقل وإذا جعلتها علمية شملت ما يعلم بالقول وبالبصر وبالذهن وحينئذ أيهما أولى ؟ أن تكون علمية يعني ألم تعلم سواء كان علمك عن طريق المشاهدة بالبصر أو عن طريق السمع بالأذن أو عن طريق الاستنتاج بالعقل والتفكير وعليه نقول المراد بالرؤيا هنا ايش العلم ألم تعلم سواء كان هذا العلم عن الرؤيا بالعين أو السمع بالأذن أو الاستنتاج بالعقل والحس وهذه الثلاثة هي طرق العلم كما أخبر الله عز وجل ((**إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)) إذن ألم تعلم علما ناتجا عن هذه الأمور الثلاثة أو عن واحد منها أن الله يسبح له من في السماوات والأرض ومن التسبيح صلاة نعم ((**يسبح له من**)) أتى بمن التي للعاقل لأن التسبيح أظهر في العقلاء من غير العقلاء وهذا التسبيح يشمل التسبيح بالقول وبالحال نعم بالقول تقول سبحان الله وبالحال أنك إذا تأملت خلقه وما جبل عليه علمت بذلك أن الله تعالى منزه عن العذاب وعن النقائص يسمى هذا تسبيح بايش ؟ بالحال طيب إذا قلنا التسبيح بالمقال فمن المعلوم أن الكافر لا يسبح الله بمقاله ...سامي يعني لا يقول سبحان الله لأنه يصف الله بالعيب ويجعل مع الله شريك لكنه مسبح لله بحاله فإن حاله وما جبل عليه وانصرافه عن الحق مع وضوحه وما أشبه ذلك كل ذلك مما يدل على تنزيه الله سبحانه وتعالى وعلى حكمته

طيب وقوله ((**من في السماوات والأرض**)) يشمل الملائكة والا لا ؟ يشمل الملائكة وتسبيح الملائكة لم نعلمه نحن عن طريق الرؤيا ولكن عن طريق الوحي الذي يقوم بالسمع سمعنا من نبينا صلى الله عليه وسلم أن الملائكة تسبح الله وسمعنا قول الله عز وجل أن الملائكة تسبح الله قال " **والطير جمع طائر بين السماء والأرض صافات حال باسطات أجنحتهن** " الطير معطوفة على من يعني تسبح له الطير وصافات حال من الطير يعني هي أيضا تسبح الله سبحانه وتعالى في حال صف أجنحتها أي بسطها هذا التسبيح حالي ولا مقالي؟ نحن نعلمه حاليا ولكن ربما يكون أيضا مقاليا ربما أن في حالة مد أجنحتها وبسطها تسبح الله لأن الطير لها نطق قال الله تعالى ((**علمنا منطق الطير**)) فكل شيء ينطق حتى الحصاة ينطق وقد سمع تسبيح الحصى بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم كل شيء يسبح بل قال الله في آية أخرى: ((**تسبح له السماوات السبع والأرض ومن فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم**)) وهنا قال: ((**يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات**)) ولم يذكر السماوات ولم يعلل في قوله وإن من شيء لأن هناك قال ((**ولكن لا تفقهون تسبيحهم**)) وهنا قال ((**ألم تر أن الله يسبح**)) له ... علمنا بهذا التسبيح وهو ليس شاملا كما في الآية الثانية طيب الطير صافات أما تسبيح الطير فيكون بلسان المقال فهذا لا نعلمه وأما بلسان الحال

فنعلمه فإن صفوفها في الهواء بين السماء والأرض وعدم سقوطها وعدم اتجاهها يمين وشمال وهي مع صفوفها لا تحجبها الرياح عما تريد فهذا مما يدل على كمال قدرة الله عز وجل الرياح التي تقلقل الجبال والسيارات لا تحجب الطائر عن اتجاهه وتجده معاكس للرياح ويشاهد ولا يبالي وهذا من تمام قدرة الله عز وجل هذا الطير الضعيف الصغير اللي يمكن الريح تحمله إذا كان متجها ما ترده الرياح هذا من تمام قدرة الله عز وجل ومن تمام القدرة أيضا أنك تجده في أيام الشتاء الباردة القارسة تجده يطير بين السماء والأرض بهذه السرعة وفوق أيضا ولا يتأثر بهذا البرد كل ذلك دليل على كمال قدرة الله ثم أعظم من هذا قال :((**كل قد علم صلاته وتسبيحه**)) " **كل قد علم الله صلاته وتسبيحه** ((**والله عليم بما يفعلون**)) "كل قد علم فعل ماضي فيها ضمير مستتر يعود على كلام المؤلف يعود على من ؟ كلام المؤلف يعود على الله ((**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ**))[النور:41]هذا ما ذهب إليه المؤلف والقول الثاني أن فاعل علم يعود على من وما عطف عليه فاعل علم يعود على من وما عطف عليه يعني يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات كل من هؤلاء المسبحين قد علم صلاته وتسبيحه يعني أن الله تعالى ألهم هذه الأشياء حتى عرفت كيف تسبح الله عز وجل وكيف تصلي له نعم وأما علم الله بذلك فمفهوم من قوله ((**والله عليم بما يفعلون**)) وعلى رأي المؤلف يكون في الآية تسبيح ظاهر على رأي المؤلف والا لا ؟ ولهذا الصحيح أن قوله كل قد علم أي كل من هؤلاء المسبحين قد علم هو نفسه صلاته وتسبيحه بأي شيء علم ؟ أما بالنسبة للبشر وكذلك الجن فقد علموا عن طريق الرسل فقد أرسلهم الله ليعلموا الناس كيف يصلون وكيف يسبحون الله عز وجل وأما البهائم والحيوانات الأخرى فإنها علمت صلاتها وتسبيحها بما ألهمها الله عز وجل ولكل منها صلاة وتسبيح خاص قال الله تعالى على لسان موسى ردا على فرعون ((**من ربكما يا موسى قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى**)) فهذه الإجابة كما تشمل الهداية في الأمور التي تحفظ أجسادها كذلك تشمل الهداية في الأمور التي ألهمها الله سبحانه وتعالى من التسبيح والصلاة طيب إذن ... أن الفاعل في علم يعود على من ؟

الطالب:...

الشيخ: المسبح

الطالب:...

الشيخ: وأما علم الله بما فعله

الطالب:...

الشيخ: لا هذا مفهوم من قوله: ((**والله عليم بما يفعلون**)) قال فيه تغليب العاقل...كيف ؟

الطالب :...

الشيخ: لأن يفعل هنا الواو للعاقل ومعلوم أن من في السماوات يشمل العاقل وغير العاقل لكن الآية غلب فيها العاقل لا بالأول ولا بالثاني يسبح له من هذه واحدة وكذلك يفعلون للعاقل ففيها تغليب العاقل والسبب في ذلك والله أعلم أن التسبيح والصلاة للعاقل أولى منها لغير العاقل ولذلك غلب وإلا فغير العقلاء في الأرض أكثر من العقلاء ...الحشرات

الطالب :...

الشيخ: إذا دلت الآية على هذا المقال مثل ما قال سبح الله وما أشبه ذلك تسبح الله ثلاثا وثلاثين دبر الصلاة .

الطالب :.....

الشيخ : مع أنه أحيانا يذكر بعد العموم وأحيانا لا يذكر بعد العموم مما يدل على أن الصلاة من أهم الأعمال سبحان الله العظيم حتى الحيوانات تصلي ((**كل قد علم صلاته وتسبيحه**)) ولكن صلاتها لا ندري أكصلاتنا أم تختلف المهم أن لها صلاة ولها تسبيحا ولكنه خاص بها قد علمها الله سبحانه وتعالى كيف تصلي وكيف تسبح وعلمت صلاتها وتسبيحها

ثم قال الله تعالى : ((**ولله ملك السماوات والأرض وإلى الله المصير**)) " **خزائن المطر والرزق والنباتات** " غريب ... ولله ملك السماوات والأرض أولا قوله لله هي خبر مقدم وملك مبتدأ مؤخر وقد علم من القاعدة أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر القاعدة عند أهل العلم انه اذا قدم شيء حقه أن يؤخر دل ذلك على الحصر في هذا المقدم يعني حصر المؤخر في المقدم ((**إياك نعبد**)) معناه أي لا نعبد إلا إياك ((**إياك نستعين**)) لا نستعين إلا إياك فإذا قدم ما حقه التأخير كان ذلك دليل على حصر الشيء فيه لله ملك السماوات والأرض بناء على هذه القاعدة وايش حصر ؟ أن ملك السماوات والأرض لله وحده والا معه غيره لله وحده من الحصر لله ملك السماوات وقوله ملك السماوات والأرض هذا شامل لملك الأعيان والتصريف فملك السماوات أعيانهما لله والتصريف والتسيير أيضا لمن ؟ لله وتخصيص ذلك بالنبات والمطر هذا لا وجه له اطلاقا فالله له ملك السماوات والأرض خلقا وتدبيرا الأعيان والتصريف لله وحده ويدل على ذلك ما فيها من الانتظام وعدم الاضطراب وعدم التناقض ولهذا استدل الله سبحانه على وحدانيته بقوله : ((**مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ**))[المؤمنون:91]صحيح ما دام إله لازم يكون له مملكته وحده والنتيجة ((**ولعلا بعضهم على بعض**)) فإذا علا بعضهم على بعض فلمن تكون الغلبة ؟ للعالي بلا شك ونحن نرى بعين اليقين

أنه لم يتميز الخلق بعضه على بعض وأن العالم العلوي والسفلي كله كتلة واحدة مسخر بعضه لبعض... ولا يتناقض فلهذا كان العقل والمشاهدة دليلين على وحدانية الله عز وجل ثم لا يمكن أيضا تعدد الآلهة لابد أحدهما يغلب لأنهما إن تمانعا هذا دليل عقلي جدا معروف إن تمانعا وعجز كل واحد منهما عن الآخر صارا غير مستحقين للإلوهية ما دام كل واحد عاجز الخالق لا يكون عاجز وإن غلب أحدهما على الآخر صار وحده الرب والإله فإذن لابد أن يكون إلها واحدا لأنه إما أن يغلب فتكون هي له وإما أن يعجز والثاني يعجز أيضا فلا يصلح كل منهما أن يكون ربا لأن الرب لابد أن يكون غالبا وهذا من أبين الأدلة وأوضحها طيب لله ملك السماوات والأرض إذا قال قائل أليس الله تعالى يقول ((**إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم**)) ويقول ((**والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم**)) فأثبت للإنسان ملكا .

الشيخ : طيب ما هو وجه الشبه يا محمد بين هؤلاء الكفار بين أعمالهم وهذا السراب ؟

الطالب :...

الشيخ : فيكون أحوج ما كان إليه طيب قوله ((**ووجد الله عنده**))الضمير في عنده يعود على أي شيء يا اسماعيل ؟

الطالب :...

الشيخ : على رأي المؤلف على العمل فيكون هنا عائد على المشبه دون المشبه به ويحتمل أنه عائد على المشبه به يعني وجد الله عنده أي عند هذا السراب حينما مات من العطش فوفاه الله حسابه أي نعم

الطالب :...

الشيخ : نعم طيب يا احمد البحر اللجي ايش معناه ؟ العميق من فوقه موج كيف كانت فوقية الموج ؟

الطالب :...

الشيخ : نعم صحيح ظلمات بعضها فوق بعض وايش هي ... ما هذه الظلمات ؟

الطالب :...

الشيخ : ظلمات بعضها فوق بعض ظلمة الموج الأول وظلمة الثاني والسحاب نعم وإن كان في الليل زادت الظلمات طيب قوله ((**لم يكد يراها**))

الطالب :...

الشيخ :هو نفي القرب لكن نفي للحقيقة يعني نفي قرب الرؤيا نفي للرؤيا ما قاله بعض النحويين من أن كاد نفيها إثبات وإثباتها نفي هل هو صحيح والا لا ؟

الطالب :...

الشيخ :نعم لكن باللازم يكون ذلك وحجتهم التي قرروا به هذا الشيء

الطالب :...

الشيخ : ((**فذبحوها وما كادوا يفعلون**)) طيب هل في الآية دليل على ما قالوا ؟

الطالب :...

الشيخ : هم يقولون فذبحوها وما كادوا يفعلون لكن فعلوا

الطالب :...

الشيخ : لأن نرى أن الفعل وما كادوا يفعلون لكن ما قاربوا أن يفعلوه لكنهم فعلوا

الطالب :...

الشيخ : ما يصلح هذا الجواب نعم .

الطالب :...

الشيخ : طيب أي نعم استدلالهم بالاية كيف نرد عليهم هذا السؤال .

الطالب : أنهم ذبحوها بعد ما قاربوا ألا يفعلوا ...

الشيخ : هم يقولون أليس قد فعلوا ؟ بلى ولكن فعلهم ليس معلوما مما فعلوه من قبل الفعل ما هو معلوم فذبحوها يعني لولا قوله تعالى ((**فذبحوها**)) ما فهمنا أنهم ذبحوها ففهمنا أنهم ما ذبحوها وما قاربوا أن يذبحوها مفهوم هذا ولا لا فإذن الآية ليس فيه دليل وأنت إذا قلت ما كدت أفعل كذا معناه ما قاربت أن تفعله وإذا لم تقارب أن تفعله فلست بفاعل له لكن إن وجد قرينة تدل على فعلك فهذه القرينة هي التي تدل على الفعل لو قلت وصلت إلى البلد وما كدت أن أصل دل على وصولك لكن لا يدل على حصول الشيء لكن كونك وصلت إلى البلد لو قلت سرت إلى البلد ولم أكد أصل هل يكون واصلا ؟ لا يكون واصلا ولا مقاربا للوصول ما لم يوجد دليل إذن إذا أخرج يده في هذه الظلمات لم يكد يراها ايش معنى لم يكد يراها ؟ لم يقارب ان يراها وإذا لم يقارب أن يراها فإنه لم يراها

ثم قال الله تعالى: ((**ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور**)) يعني الذي لم يجعل الله له نورا لم يكن له نور فما له من نور أي من لم يهده الله لم يهتد جعل المؤلف هنا النور نورا معنويا أي من لم يهد الله قلبه للعلم والإيمان فلا أحد ينور قلبه فما له من نور مثل هذه الآيات التي يذكرها الله تعالى من يهد الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وما أشبه ذلك هل الغرض منها تقرير مذهب الجبرية كما استدلوا بها أو الغرض شيء آخر ؟

الجواب قطعا ليس الغرض من ذلك تقرير مذهب الجبرية لأن الجبرية مذهبهم باطل يبطله الشرع والعقل والفطرة لكن الغرض من ذلك ألا يعتمد الإنسان على نفسه وأن يكون دائما يلجأ إلى الله عز وجل في طلب الهداية وطلب النور وطلب التوفيق وغير ذلك وإلا فمن المعلوم أن الله لا يقرر أمرا باطلا يبطله العقل والحس وعلى كل حال يقول الله عز وجل إذا لم يجعل الله للإنسان نورا يهتدي به فما له من نور وأتى بالجملة الاسمية الدالة على أي شيء الثبوت والاستمرار فما له من نور وأكد انتفاء النور عنه بمن الزائدة بقوله من نور لأن من زائدة ونور مبتدأ مؤخر أي فليس له نور

إذن نعلم من هذا أن الله سبحانه هو ا لذي يتصرف في ملكه كما يشاء وأن من أعطاه الله النور فهو على نور من ربه ومن لم يعطه الله نورا فما له من نور ومن أين يأتيه النور وقد حجب الله النور عنه ولكن اعلم أيضا أن حجب الله النور عن العبد ليس منعا لفضله تبارك وتعالى فإنه ذو الفضل العظيم والعطاء أحب إليه من المنع والهداية أحب إليه من الإضلال ولكن لأن المرء نفسه هو الذي منع عن نفسه هذا النور واتل قول الله تعالى ((**فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم**)) واتل قول الله تعالى ((**فإن تولوا**)) يعني عن الحق واعرضوا عنه ((**فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم**)) يتبين لك أن إضلال الله للعبد وحجب النور عنه بسبب نفسه هو الذي والعياذ بالله لم يهد يعني هو الذي لم يهتد فعلى كل حال الآية هذه تدل على أنه ينبغي بل يجب على المرء أن يلجأ إلى الله دائما بأن يسأله أن ينور قلبه لأن من لم يجعل الله له نورا فما له من نور هذا منطوق الآية مفهوم الآية من جعل الله له نورا فلا أحد يحجب عنه نور الله عز وجل إذن الآية الكريمة تدل على أمرين أحدهما منطوق والثاني مفهوم المنطوق من حجب الله النور عنه

الطالب :...

الشيخ :لا ...من نفس الاية نحن قيدناها به فما له من نور وقلنا أتى بالجملة الاسمية تدل على الثبوت والاستمرار وأكد انتفاء النور عنه بمن زائدة لأن من الزائدة تفيد العموم هذا منطوق الآية مفهومها من جعل الله له نورا فلا أحد يحجبه عنه من نوره تبارك وتعالى

ثم قال: ((**ألم تر أن الله يسبح له من في السماوات والأرض**)) ألم تر الهمزة للاستفهام الداخل على النفي وإذا دخل الاستفهام على النفي أفاد التقرير مثل ((**ألم نشرح لك صدرك**)) يعني قد شرحنا لك صدرك ألم تر يعني قد رأيت فالهمزة بالاستفهام إذا دخلت على النفي تفيد التقرير أي إثبات ما ذكر فهمت يا سامي أقول إذا دخلت همزة الاستفهام على النفي أفادت التقرير أي إثبات ما ذكر لا نفيه مثلا قال الله للنبي صلى الله عليه وسلم: ((**ألم نشرح لك صدرك**)).

ايش معنى ألم نشرح ؟ يعني قد شرحنا لك صدرك يقرر الله تعالى أنه شرح صدر النبي صلى الله عليه وسلم ((**ألم تعلم أن الله يعلم ما في السماوات والأرض**)) ايش معناه ؟ قد علمت ((**ألم تر أن الله يسبح له**)) يعني قد رأيت وقوله ألم تر هل هو خطاب للرسول صلى الله عليه وسلم أم لكل من يتأتى خطابه ؟ الظاهر العموم ألم تر أيها المخاطب لا أيها النبي لأن ذلك أكمل وأعم

وقوله: ((**ألم تر أن الله يسبح**)) هل هذه الرؤيا بصرية أو علمية ؟ إذا جعلتها بصرية صارت هذه الرؤيا خاصة بما يفعل لا بما يقال ولا بما يعلم بالعقل وإذا جعلتها علمية شملت ما يعلم بالقول وبالبصر وبالذهن وحينئذ أيهما أولى ؟ أن تكون علمية يعني ألم تعلم سواء كان علمك عن طريق المشاهدة بالبصر أو عن طريق السمع بالأذن أو عن طريق الاستنتاج بالعقل والتفكير وعليه نقول المراد بالرؤيا هنا ايش العلم ألم تعلم سواء كان هذا العلم عن الرؤيا بالعين أو السمع بالأذن أو الاستنتاج بالعقل والحس وهذه الثلاثة هي طرق العلم كما أخبر الله عز وجل ((**إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا**)) إذن ألم تعلم علما ناتجا عن هذه الأمور الثلاثة أو عن واحد منها أن الله يسبح له من في السماوات والأرض ومن التسبيح صلاة نعم ((**يسبح له من**)) أتى بمن التي للعاقل لأن التسبيح أظهر في العقلاء من غير العقلاء وهذا التسبيح يشمل التسبيح بالقول وبالحال نعم بالقول تقول سبحان الله وبالحال أنك إذا تأملت خلقه وما جبل عليه علمت بذلك أن الله تعالى منزه عن العذاب وعن النقائص يسمى هذا تسبيح بايش ؟ بالحال طيب إذا قلنا التسبيح بالمقال فمن المعلوم أن الكافر لا يسبح الله بمقاله ...سامي يعني لا يقول سبحان الله لأنه يصف الله بالعيب ويجعل مع الله شريك لكنه مسبح لله بحاله فإن حاله وما جبل عليه وانصرافه عن الحق مع وضوحه وما أشبه ذلك كل ذلك مما يدل على تنزيه الله سبحانه وتعالى وعلى حكمته

طيب وقوله ((**من في السماوات والأرض**)) يشمل الملائكة والا لا ؟ يشمل الملائكة وتسبيح الملائكة لم نعلمه نحن عن طريق الرؤيا ولكن عن طريق الوحي الذي يقوم بالسمع سمعنا من نبينا صلى الله عليه وسلم أن الملائكة تسبح الله وسمعنا قول الله عز وجل أن الملائكة تسبح الله قال " **والطير جمع طائر بين السماء والأرض صافات حال باسطات أجنحتهن** " الطير معطوفة على من يعني تسبح له الطير وصافات حال من الطير يعني هي أيضا تسبح الله سبحانه وتعالى في حال صف أجنحتها أي بسطها هذا التسبيح حالي ولا مقالي؟ نحن نعلمه حاليا ولكن ربما يكون أيضا مقاليا ربما أن في حالة مد أجنحتها وبسطها تسبح الله لأن الطير لها نطق قال الله تعالى ((**علمنا منطق الطير**)) فكل شيء ينطق حتى الحصاة ينطق وقد سمع تسبيح الحصى بين يدي الرسول صلى الله عليه وسلم كل شيء يسبح بل قال الله في آية أخرى: ((**تسبح له السماوات السبع والأرض ومن**

فيهن وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم)) وهنا قال: ((**يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات**)) ولم يذكر السماوات ولم يعلل في قوله وإن من شيء لأن هناك قال ((**ولكن لا تفقهون تسبيحهم**)) وهنا قال ((**ألم تر أن الله يسبح**)) له ... علمنا بهذا التسبيح وهو ليس شاملا كما في الآية الثانية طيب الطير صافات أما تسبيح الطير فيكون بلسان المقال فهذا لا نعلمه وأما بلسان الحال فنعلمه فإن صفوفها في الهواء بين السماء والأرض وعدم سقوطها وعدم اتجاهها يمين وشمال وهي مع صفوفها لا تحجبها الرياح عما تريد فهذا مما يدل على كمال قدرة الله عز وجل الرياح التي تقلقل الجبال والسيارات لا تحجب الطائر عن اتجاهه وتجده معاكس للرياح ويشاهد ولا يبالي وهذا من تمام قدرة الله عز وجل هذا الطير الضعيف الصغير اللي يمكن الريح تحمله إذا كان متجها ما ترده الرياح هذا من تمام قدرة الله عز وجل ومن تمام القدرة أيضا أنك تجده في أيام الشتاء الباردة القارسة تجده يطير بين السماء والأرض بهذه السرعة وفوق أيضا ولا يتأثر بهذا البرد كل ذلك دليل على كمال قدرة الله ثم أعظم من هذا قال :((**كل قد علم صلاته وتسبيحه**)) " **كل قد علم الله صلاته وتسبيحه** ((**والله عليم بما يفعلون**)) "كل قد علم فعل ماضي فيها ضمير مستتر يعود على كلام المؤلف يعود على من ؟ كلام المؤلف يعود على الله ((**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ**))[النور:41]هذا ما ذهب إليه المؤلف والقول الثاني أن فاعل علم يعود على من وما عطف عليه فاعل علم يعود على من وما عطف عليه يعني يسبح له من في السماوات والأرض والطير صافات كل من هؤلاء المسبحين قد علم صلاته وتسبيحه يعني أن الله تعالى ألهم هذه الأشياء حتى عرفت كيف تسبح الله عز وجل وكيف تصلي له نعم وأما علم الله بذلك فمفهوم من قوله ((**والله عليم بما يفعلون**)) وعلى رأي المؤلف يكون في الآية تسبيح ظاهر على رأي المؤلف والا لا ؟ ولهذا الصحيح أن قوله كل قد علم أي كل من هؤلاء المسبحين قد علم هو نفسه صلاته وتسبيحه بأي شيء علم ؟ أما بالنسبة للبشر وكذلك الجن فقد علموا عن طريق الرسل فقد أرسلهم الله ليعلموا الناس كيف يصلون وكيف يسبحون الله عز وجل وأما البهائم والحيوانات الأخرى فإنها علمت صلاتها وتسبيحها بما ألهمها الله عز وجل ولكل منها صلاة وتسبيح خاص قال الله تعالى على لسان موسى ردا على فرعون ((**من ربكما يا موسى قال ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى**)) فهذه الإجابة كما تشمل الهداية في الأمور التي تحفظ أجسادها كذلك تشمل الهداية في الأمور التي ألهمها الله سبحانه وتعالى من التسبيح والصلاة طيب إذن ... أن الفاعل في علم يعود على من ؟

الطالب:...

الشيخ: المسبح

الطالب:...

الشيخ: وأما علم الله بما فعله

الطالب:...

الشيخ: لا هذا مفهوم من قوله: ((**والله عليم بما يفعلون**)) قال فيه تغليب العاقل ...كيف تغليب العاقل ؟.

تغليب العاقل محمد صالح الراجحي ((**والله عليم بما يفعلون**)) قال فيه تغليب العاقل ؟

الطالب :...

الشيخ: وايش تقولون ؟ لأن يفعل هنا الواو للعاقل ومعلوم أن من في السماوات يشمل العاقل وغير العاقل لكن الآية غلب فيها العاقل لا بالأول ولا بالثاني يسبح له من هذه واحدة وكذلك يفعلون للعاقل ففيها تغليب العاقل والسبب في ذلك والله أعلم أن التسبيح والصلاة للعاقل أولى منها لغير العاقل ولذلك غلب وإلا فغير العقلاء في الأرض أكثر من العقلاء ...الحيوانات و الحشرات

الطالب :...

الشيخ: إذا دلت الآية على هذا المقال مثل ما قال سبح الله وما أشبه ذلك تسبح الله ثلاثا وثلاثين دبر الصلاة .

الطالب :....

الشيخ : مع أنه أحيانا يذكر بعد العموم وأحيانا لا يذكر بعد العموم مما يدل على أن الصلاة من أهم الأعمال سبحان الله العظيم حتى الحيوانات تصلي ((**كل قد علم صلاته وتسبيحه**)) ولكن صلاتها لا ندري أكصلاتنا أم تختلف المهم أن لها صلاة ولها تسبيحا ولكنه خاص بها قد علمها الله سبحانه وتعالى كيف تصلي وكيف تسبح وعلمت صلاتها وتسبيحها

ثم قال الله تعالى : ((**ولله ملك السماوات والأرض وإلى الله المصير**)) " **خزائن المطر والرزق والنباتات** " غريب ... ولله ملك السماوات والأرض أولا قوله لله هي خبر مقدم وملك مبتدأ مؤخر وقد علم من القاعدة أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر القاعدة عند أهل العلم انه اذا قدم شيء حقه أن يؤخر دل ذلك على الحصر في هذا المقدم يعني حصر المؤخر في المقدم ((**إياك نعبد**)) معناه أي لا نعبد إلا إياك ((**إياك نستعين**)) لا نستعين إلا إياك فإذا قدم ما حقه التأخير كان ذلك دليل على حصر الشيء فيه لله ملك السماوات والأرض بناء على هذه القاعدة وايش حصر ؟ أن ملك السماوات والأرض لله وحده والا معه غيره لله وحده من الحصر لله ملك السماوات وقوله ملك السماوات والأرض هذا شامل لملك الأعيان والتصريف فملك السماوات أعيانهما لله والتصريف والتسيير أيضا لمن ؟ لله وتخصيص ذلك بالنبات والمطر هذا لا وجه له اطلاقا فالله له ملك السماوات والأرض خلقا وتدبيرا الأعيان والتصريف لله وحده ويدل على ذلك ما فيها من الانتظام وعدم الاضطراب وعدم التناقض ولهذا استدل الله سبحانه على وحدانيته بقوله : ((**مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ**))[المؤمنون:91]صحيح ما دام إله لازم يكون له مملكته وحده والنتيجة ((**ولعلا بعضهم**

على بعض)) فإذا علا بعضهم على بعض فلمن تكون الغلبة ؟ للعالي بلا شك ونحن نرى بعين اليقين أنه لم يتميز الخلق بعضه على بعض وأن العالم العلوي والسفلي كله كتلة واحدة مسخر بعضه لبعض... ولا يتناقض ولا يتنافر فلهذا كان العقل والمشاهدة دليلين على وحدانية الله عز وجل ثم لا يمكن أيضا تعدد الآلهة لابد أحدهما يغلب لأنهما إن تمانعا هذا دليل عقلي جدا معروف إن تمانعا وعجز كل واحد منهما عن الآخر صارا غير مستحقين للإلوهية ما دام كل واحد عاجز الخالق لا يكون عاجز وإن غلب أحدهما على الآخر صار وحده الرب والإله فإذن لابد أن يكون إلها واحدا لأنه إما أن يغلب فتكون هي له وإما أن يعجز والثاني يعجز أيضا فلا يصلح كل منهما أن يكون ربا لأن الرب لابد أن يكون غالبا وهذا من أبين الأدلة وأوضحها طيب لله ملك السماوات والأرض إذا قال قائل أليس الله تعالى يقول ((**إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم**)) ويقول ((**والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم**)) فأثبت للإنسان ملكا وأنتم تقولون إن ملك السماوات والأرض خاص بالله بدليل الحصر فكيف الجمع ؟ الجواب الملك هذا مقيد ليس ملكاً مطلقا ومن الذي ملكك ؟ الله تعالى هو الذي ملكك هذا الشيء على قدر محدود أيضاً أنت إذا كنت تملك هذا المسجل مثلاً تملكه تبيعه تشتريه تنتفع به هذا واضح لكن هل تملك أنك تكسره ؟ نعم بالنسبة للمخلوقين تملك لكن بالنسبة لله ما تملك لا يجوز لك أن تكسره لأنك ممنوع من قبل الله لكن الله عز وجل هل يملك أن يتلف من على البسيطة والا لا ؟ نعم ((**وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ**))[فاطر:45]^فتبين بهذا أن ملكي للشيء منين ؟ من الله هو الذي ملكني هذه واحد والشيء الثاني ملك محدود مقيد وعلى هذا فله ... بينما أثبت الله تعالى للإنسان من الملك وما أثبت لنفسه بالاختصاص من الملك واضح ولهذا قال بعض أهل العلم " كل شيء أضيف ملكه للإنسان فهو على سبيل المجاز لا على سبيل الحقيقة " لأن المالك في الحقيقة من هو ؟ الله سبحانه وتعالى وأنا مالك مجازاً لأني ما أتصرف في هذا الشيء إلا كما أمرت أو كما أذن لي ما أتصرف فيه تصرفاً مطلقاً

طيب ((**وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وإلى الله المصير**)) المرجع هذا فيه تنبيه على أنه سبحانه وتعالى مالك للأول والآخر ((**وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) ابتداءً ((**وإلى الله المصير**)) انتهاءً وفيه والله أعلم إشارة إلى أنه إذا كان الملك لله والمرجع إليه فإنه لا يحل لنا نحن أن نتصرف إلا حسب ما إيش ؟ ما شرع لنا ما دمنا ملكاً لله عز وجل نحن الآن ملك لله أليس كذلك ؟ ومصيرنا إلى من ؟ إلى الله إذاً ما دمنا ملكه ومصيرنا إليه فالواجب ألا نتصرف إلا حيث شرع لنا لأن ما دمت تعلم أنك ملك له فهو الذي يدبرك افعل كذا لا تفعل كذا وما دمت تعلم أيضاً أن مصيرك إليه فلابد أن تستعد لهذا المصير لأنه سوف يحاسبك عليه لابد أن تستعد لهذا المصير لأنه سوف يحاسبك وقوله : ((**وإلى الله المصير**)) فيها يا سامي أيضاً ما في قوله : ((**وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) .

الطالب : .....

الشيخ : طيب لكن ((**إلى الله المصير**)) إعراب إلى الله إيش محلها من الإعراب ؟

الطالب : ...

الشيخ : خبر مقدم ومصير مبتدأ مؤخر وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر كل شيء حقه أن يتأخر إذا قدمته معناه أنك تريد ما بعده أن يكون محصوراً فيه فإذاً المصير إلى الله مهما طار الإنسان ومهما حلق في الخيال وفي التفكير ومهما بقي في الدنيا فإن مصيره إلى من ؟ إلى الله عز وجل كما قال الله تعالى : ((**وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلاقُوهُ**))[البقرة:223]^ ((**يَا أَيُّهَا الإِنسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلاقِيهِ**))[الانشقاق:6]^ملاقاة الله عز وجل والمصير إليه أمر لابد منه حتمي كما أن وجودنا من الله فكذلك أيضاً مرجعنا إلى الله عز وجل ويحتمل أن قوله : ((**المصير**)) ليس المراد مصير الناس في الآخرة فقط بل مصير الأمور كلها يعني المرجع إلى الله في كل شيء ، كل شيء صائر إلى الله فهو سبحانه وتعالى هو الذي يدبر ويفعل ما شاء .

ثم قال : ((**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا**)) يسوقه برفق ((**ألم تر**)) أيضاً الخطاب لمن ؟ لكل مخاطب ألم تر أيها المخاطب وترى هنا بصرية ولا علمية ؟

الطالب : بصرية .

الشيخ : إذا قلنا هكذا معناها الأعمى لا يدري عنها شيء نعم الأعمى معناها أنه ما اعتبر بهذا السحاب لأنه ما يراه ، لماذا لم نقل علمية ؟ لأن العلمية تتضمن بصرية يعني ألم تعلم سواء كان ذلك عن طريق المشاهدة أو عن طريق السماع إذاً خليها تعلم على أنها علمية ((**ترى**)) أي تعلم ((**أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا**)) يسوقه برفق و... يقول يسوقه ولم يقيده برفق نعم ولعل ذلك أولى أن يفسر الإزجاء بالسوق سواء برفق أو بغير رفق لأننا نشاهد أن السحاب يسير أحياناً برفق وأحياناً يسير بسرعة وهو سحاب نعم يقول المتنبي أظن

" **ومن الخير بطء سيبك عني أسرع السحب في المسير الجهام** "

اللي ما فيه ماء ...

مثل قوله تعالى : ((**ألم نشرح لك صدرك**)) فهو للتقرير يعني قد شرحنا لك وهكذا كلما دخلت أداة استفهام على النفي صارت للتقرير ، لتقرير ذلك الشيء يقول الله تعالى مقرراً هذا المر المرئي ((**أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا**)) والرؤيا ((**ألم تر**)) بمعنى العلم وتفسيرنا لها بالعلم أعم من تفسيرنا لها بالرؤيا البصرية لأجل يشمل رؤية الإنسان ببصره لأنها تؤدي إلى العلم ورؤية الإنسان بسمعه فيما يخبر به لأنها تؤدي إلى العلم ورؤية الإنسان بقراءته ...لأنه يؤدي إلى العلم والمهم أنه ما دام الرؤيا محتملة لأن تكون بمعنى العلم فتفسيرها بالعلم أولى لأنه أشمل وأعم والخطاب في قوله : ((**ألم تر**)) هل هو للنبي

صلى الله عليه وسلم ؟ أو لكل من يصح خطابه ؟ الظاهر أنه لكل من يصح خطابه يعني ألم تر أيها المخاطب أن الله يزجي سحاباً إلى آخره لأن ذلك أيضاً أشمل وقوله : ((**يزجي سحاباً**)) يقول المؤلف " **يسوقه برفق** " ومن المفسرين من قال " يسوقه " ولم يقل برفق لأجل أن يشمل السوق برفق وبغير رفق يعني السحاب كما هو مشاهد أحياناً يكون مشيه رويداً رويداً وأحياناً يكون مشيه بسرعة سريعاً و((**ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ**)) " **يضم بعضه إلى بعض فيجعل القطع المتفرقة قطعة واحدة** " وهذا أيضاً مشاهد فإن الله سبحانه وتعالى يؤلف هذا السحاب ويجمع بعضه إلى بعض حتى يكون قطعة كبيرة وأحياناً لا يؤلف بينه نفس القطعة الصغيرة تتوسع وتكون قطعة كبيرة لكن التأليف أبلغ لأن المؤلف أحياناً يكون من غير جنس المؤلف به كأن تكون سحابة بيضاء وحمراء وسوداء ثم تجتمع وتكون بلون واحد وهذا أبلغ هذا التأليف يقول الله عز وجل : ((**ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا**)) بعضه فوق بعض ((**ركاماً**)) يعني متراكماً بعضه فوق بعض وهذا أيضاً مشاهد في رؤية العين فإن السحاب تجد بعضه فوق بعض أما إذا كنت في الطائرة مرتفعاً فإنه يكون ذلك ظاهراً تجد من السحاب ما هو تحتك ومن السحاب ما هو فوقك وإذا كنت في الأرض يتبين لك أن السحاب بعضه على بعض بأي شيء ؟ لكون بعضه يغطي بعضاً وكيف يغطي بعضاً ؟ شوف مثلاً القطعة تمر تحت قطعة أخرى وتتجاوزها تتعداها مما يدل على أن بعضه فوق بعض ، هذا الركام له منظر عجيب إذا كان الإنسان فوقه منظر يبهج ويسر ولذلك جعله الله تعالى من الآيات الدالة على كمال قدرته

((**فَتَرَى الْوَدْقَ**)) **المطر** ((**يَخْرُجُ مِنْ خِلالِهِ**)) **مخارجه** " ((**ترى**)) بمعنى تبصر هنا لأن المطر يرى بالعين و((**يخرج من خلاله**)) أي من خلال هذا السحاب لكن هذه الرؤيا هل الإنسان يدركها أو بعض الناس دون بعض ؟ في الحقيقة أن الذي يرى منا يدركها إلا إنسان قوي النظر لكن إننا نعلم أن المطر ينزل من السحاب ويتخلله قال بعض العلماء : " انه مثل الغربال يكون " يعني مثل الغربال الذي يغربل به القمح وما أشبه ذلك ينزل بهذا المطر من خلاله طيب من أين يأتي المطر إذا كان ينزل من خلاله ؟ منه هو نفسه ينعصر بإذن الله ثم يتخلل منه كما قال تعالى : ((**وَأَنزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا**))[النبأ:14]^فإنه بإذن الله ينعصر وينزل هذا المطر وعلى كل حال الأسباب الطبيعية لا نعرف عنها شيئاً لكن هذا ما نعرفه بالرؤيا الحسية ((**وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا**)) " **في السماء بدل من السماء بإعادة الجار** ((**مِنْ بَرَدٍ**)) **أي بعضه** ((**فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ**)) " إلى آخره ((**وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا**)) الغريب أن المؤلف رحمه الله مرتبك في هذا قال في الأول ((**من جبال**)) قال : ((**من**)) زائدة يعني زائدة إعراباً فعلى كلامه يكون التقدير وينزل من السماء جبالاً ثم عقبه قال بدل من السماء بإعادة الجار وإيش البدل قوله : ((**من جبال**)) في السماء طيب إذا كانت بدلاً بإعادة الجار فهل من زائدة في السماء كقوله : ((**من السماء**)) والا ليست زائدة ؟

ليست الزائدة لأنها للابتداء ((**ننزل من السماء**)) ابتداء الغاية يعني إلى الأرض والمعنى الحقيقة هو المعنى الأخير الذي ذكر على أن قوله : ((**من جبال**)) بدل من السماء كأنه قال ينزل من جبال في السماء فهي بدل من السماء بإعادة الجار الذي هو ((**من**)) وعلى هذا فلا تكون من زائدة بل تكون لابتداء الغاية يعني ينزل من السماء إلى الأرض منين ينزل من السماء ؟ قال : ((**من جبال فيها**)) أي في السماء ((**من برد**)) أي بعضه هذا الذي لو قال إن من زائدة لكان له وجه لكن هو جعل من تبعيضية لأنه قال أي بعضه يعني بعض برد نعم ((**من جبال فيها من برد**))

الطالب : ...؟

الشيخ : ما عندك زائدة عجيب ((**من السماء من جبال فيها**)) ما عندكم من زائدة ؟

الطالب : للصلة .

الشيخ : ...للصلة أو زائدة المعنى واحد لكن عندكم صلة أو زائدة على كل حال زائدة أو صلة بمعنى واحد لكن كيف يقول زائدة أو صلة وهو يقول : ((**من جبال**)) بدل من السماء بإعادة الجار ومعلوم أن من في قوله : ((**من السماء**)) ليست زائدة ولا صلة بل لها معنى وهو ابتداء الغاية بقي أن نقول : ((**فيها من برد**)) ((**فيها**)) الضمير يعود على السماء يعني من جبال في السماء وقوله : ((**من برد**)) المؤلف يريد أن تكون ((**من**)) للتبعيض يعني ينزل بعض برد من هذه الجبال ويحتمل أن تكون زائدة يعني ((**من برد**)) أي برداً ينزل من السماء من جبال برداً فتكون ((**من**)) زائدة ويحتمل أن تكون ((**من**)) لبيان الجنس كيف لبيان الجنس ؟ أي أن الجبال من برد ، من جبال من البرد فتكون الجبال نفسها نعم من البرد وعلى هذا وينزل من السماء من جبال من البرد فيكون مفعول التنزيل مفعول محذوف يعني ينزل برداً إذا كان ينزل من السماء من الجبال التي من البرد فإذا نزل من الجبال التي من البرد إيش ينزل ؟ برداً فيكون المفعول محذوفاً تقديره برداً طيب صار على كل حال ((**ينزل**)) أين مفعولها على رأي المؤلف ؟ مفعولها ((**من برد**)) لأنه قال أي بعضه على أساس أن من للتبعيض فهي بمعنى بعض وعليه فيكون هذا هو مفعول ينزل وأما المنزل منه إيش المنزل منه ؟ من السماء من جبال ، الجبال التي في السماء لأننا قلنا : ((**من جبال**)) بدل من السماء بإعادة الجار فيكون المنزل منه هذه الجبال والمنزل البرد على احتمل الأخير ذكرنا أن ((**من**)) زائدة يكون أيضاً المنزل البرد لكن ليست ((**من**)) للتبعيض وعلى الاحتمال الثالث : قلنا إن : ((**من**)) لبيان الجنس إيش جنسه ؟ جنس الجبال ، جبال من برد يعني ينزل من جبال من البرد إيش ينزل ؟ برداً فعليه أن يكون مفعول المنزل محذوفاً والمنزل اللي هو المفعول محذوفاً تقديره برداً ودل عليه السياق على كل حال معنى الآية الكريمة أن في السماء جبالاً من البرد ينزل الله تعالى منها من هذه الجبال ، هذا المنزل أحياناً يكون كبيراً وأحياناً يكون صغيراً لكن من نعمة الله أنه لا يكون كبيراً بحيث يهدم البناء هذا شيء نادر جداً إنما يكون كبيراً بحيث

يقتل بعض الزروع أو بعض الأشجار حسب حكمة الله عز وجل أما أن يهدم المنازل ويقتل الآدميين فهذا قليل وإن كان قد يوجد لكنه قليل

وفي هذا دليل على قدرة الله سبحانه وتعالى أن هذا السماء تكون فيها هذه الجبال ، هذه الجبال من البرد نعم وينزل منها ما ينزل بمشيئة الله سبحانه وتعالى وحكمته على هذه الأرض ولهذا قال : ((**فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ**)) هذه الجملة هل هي لبيان الامتنان والا لبيان العقوبة ؟ ((**فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ**)) أو تحتمل لأن يصرف قد يتبادر للإنسان أن المراد بالإصابة في الأول إصابة العقوبة كما يقال : صرف الله عنك السوء نعم وكما جاء في الحديث (**واصرف عني سيء الأخلاق والأعمال**) فلا يصرف ولا يعبر بالصرف إلا عن شيء مفروغ وعلى هذا فتكون الجملة ((**فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنْ مَنْ يَشَاءُ**)) مسوقة لبيان عقوبة التي تحدث بهذا البرد ويحتمل أن تكون من باب الامتنان فإن البرد قد يكون خيراً وقد يحصل به ري أرض ونبات الأشجار وغير ذلك فيكون هذا من باب سياق الامتنان يصيب بهذا البرد من يشاء فينتفع به ويصرفه عمن يشاء فيفوته الانتفاع ولا مانع من أن يستعمل الصرف في صرف الشيء النافع لا مانع وإن كان الأكثر أن يكون لصرف الأشياء الضارة لكن قد يستعمل أيضاً في صرف الأشياء التي تنفع طيب

هذا من بلاغة القرآن أن تكون هذه الجملة صالحة من وجهين وجه العقوبة ووجه الرحمة فالإصابة بالبرد أحياناً تكون عقوبة تهلك بها الزروع وتموت بها المواشي وأحياناً تكون بالعكس

" ((**يَكَادُ**)) **يقرب** ((**سَنَا بَرْقِهِ**)) **لمعانه** ((**يَذْهَبُ بِالأَبْصَارِ**)) **الناظرة له أي يخطفها من قوة هذا البرق** ((**يكاد سناه**)) **يعني لمعانه** ((**يذهب بالأبصار**)) " وفي هذا إشارة إلى أن السحاب التي فيها برد يكون برقها أشد لمعاناً من غيره نعم فهذا البرق يكاد لقوته يذهب بالأبصار ولاشك أن هذا البرق أنه عظيم جداً وقد ذكروا أن فيه طاقة كبيرة من الكهرباء وأنها تساوي كذا وكذا من الكيلوات نعم وهذا الأمر واقع الآن تجد مثل الطائرة يعني قد لا تبعد بعد هذا السحاب ومع ما فيها من الإضاءة ما تكاد تبصرها أما هذا فإنه كما تشاهدون يكاد يخطف البصر ويملأ الأرض ضياء مما يدل على كثرة الطاقة الكهربائية التي في هذا البرق مع أنه بلحظة يعني كأنه شوط ضرب وهذا هو الظاهر إنه يكون هذا من باب الاحتكاك كما ذكر إنه يكون سالب وموجب فيتولد من بينهما هذا البرق ولا مانع إن صح الحديث أن يكون أيضاً هذا من أسباب ضرب الملك الذي يسوق السحاب فإذا صح الحديث فإنه لا ينافي ما ثبت من حيث العلم الذي يتصل بهذا الأمر من كونه اجتماع سالب وموجب فيحصل به هذا اللمعان إذ أن اجتماع السالب والموجب قد يكون بأسباب ضرب إيش ؟ ضرب الملك إذا صح الحديث بذلك وهذا لا منافاة بينه وبين ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم إن صح ((**يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالأَبْصَارِ**)) إذاً هذا من آيات الله سبحانه وتعالى الدالة على كمال قدرته سوق هذا السحاب بين

السماء والأرض وكونه جبالاً من البرد وإصابة الله تعالى به من شاء وصرفه عمن يشاء كل ذلك من آيات الله ولهذا جعلها الله سبحانه بصورة الاستفهام الدالة على التقريب .

ثم قال تعالى : ((**يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**)) أي يأتي بكل فيهما بدل الآخر ((**إِنَّ فِي ذَلِكَ**)) التقليب ((**لَعِبْرَةً**)) دلالة ((**لِأُوْلِي الأَبْصَارِ**)) لأصحاب البصائر على قدرة الله تعالى قوله : ((**يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**)) التقليب معناه تغيير الشيء من جهة إلى جهة نعم وهذا التقليب هل المراد به التقليب الحسي الذي أشار إليه المؤلف بمعنى أنه يأتي بهذا بدل هذا وهذا بدل هذا أو المراد ما هو أشمل التقريب الحسي والمعنوي ؟ الجواب نعم المراد ما هو أعم من التقليب الحسي والتقليب الحسي أن الله يقلب الأرض بدل من أن كانت ضياء ونهاراً إلى ليل ثم إلى نهار وهكذا والتقليب المعنوي ما يحصل في هذه الأيام من الحوادث والتغيرات والعز والنصر والإذلال والخذلان نعم كما قال الله تعالى : ((**وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ**))[آل عمران:140]^فالصواب التقليب هنا أنه ليس خاصاً بالتقليب الحسي الذي هو جعل الليل مكان النهار والنهار مكان الليل بل هو أعم من ذلك يشمل الحسي والمعنوي ومن التقليب أيضاً تقليب الفصول حيث يكون الليل والنهار مرة في وقت الشتاء ومرة في وقت الصيف كل هذا من التقليب المهم يجب أن تعرف أن هذا التقليب عام في كل ما يحصل من تغيير في الليل والنهار من الأمور الحسية والأمور المعنوية وهذا هو وجه العبرة ، وجه العبرة إن في ذلك التقليب لعبرة لأولي الأبصار فصاحب البصيرة ، الأبصار ، البصائر لا المراد بالأبصار بصر العين فكل ذي بصيرة يعرف ما في تقليب الليل والنهار من قدرة الله عز وجل ((**قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِضِيَاءٍ**)) [القصص:71]^ لو اجتمع الخلق كلهم على أن تخرج الشمس في نصف الليل مثلاً يستطيعون والا لا ؟ ما يستطيعون ولو اجتمعوا كلهم على أن يأتي الليل في نصف النهار ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً ولو أن الله تعالى جعل الوقت دائما ليلاً أو نهاراً ما استطاع الخلق كلهم أن يغيروا هذا الوضع ولهذا بين الله منته على عباده ومن رحمته ((**جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا**))[غافر:61]^كذلك ما يحصل في الليل والنهار من الحوادث وتقلبات الأمور فهذا أيضاً فيه عبرة تجد مثلاً هذا الملك لهذا الرجل ملك تام وافي ونعم وافرة ثم ينقلب ذلك الملك إلى ذل وأسر وتجد هؤلاء القوم في عز ونصر وتمكين فإذا الأمر بالعكس كل هذا مما يستدل به الإنسان العاقل ذوي البصيرة على ما لله تعالى من فطرة في تقليب الأمور ومن حكمة في تدبيرها

طيب قوله : ((**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُوْلِي الأَبْصَارِ**)) إذا كنت لا تتخذ من ذلك عبرة ...فاعلم أنك لست من ذوي البصائر ، إذا كنت لا تتخذ من ذلك عبرة ولم تجد في نفسك حركة لهذا التقلب وهذا التغير فاعلم أنك لست من ذوي البصائر لأن كلام الله سبحانه وتعالى محكم ما يتغير وقد أخبر أن في ذلك التقليب إيش فيه ؟ عبرة لأولي الأبصار فإذا لم يكن في ذلك لك فيه عبرة فاعلم أنك لست من

ذوي البصائر إذاً لابد أن تعالج نفسك حتى تتأمل ما في هذا التقليب من العبر وتعتبر به لا تظن أن هذه مجرد كلمة أطلقت ((**إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُوْلِي الأَبْصَارِ**)) وبس فيكون الإنسان صاحب البصيرة يعرف ما لله تعالى في ذلك من القدرة والحكمة ولكن يجب أن تعتبر فإذا لم تعتبر أنت فإنك لست من ذوي البصائر .

ثم قال الله تعالى : ((**وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ**)) بعد ما ذكر آية الله سبحانه وتعالى في العالم العلوي ذكر آيته في العالم السفلي وهو قوله : ((**وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ**)) أي حيوان ((**مِنْ مَاءٍ**)) أي نطفة ((**خلق**)) بمعنى أوجد ((**كل دابة**)) الدابة كل ما يدب على الأرض وإن كانت تطلق على ذوات الأربع عرفاً وقال : الدابة التي تمشي على الأربع هذا في العادة والعرف ولهذا ما يسمى الإنسان دابة في العرف لو يقول لك إنسان يا دابة يمكن تخاصم وأنت واياه لكنها في اللغة كل ما دب على الأرض فهو دابة قال الله عز وجل : ((**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رزقها**))[هود:6]^وقوله : ((**من ماء**)) هذا أصل خلقة الدواب من الماء وقول المؤلف " **من نطفة** " ليس بصحيح لأنه ليس كل دابة من نطفة بل كل دابة من ماء نطفة وغير نطفة فأما ما يتوالد فماؤه نطفة وأما ما يتولد فماؤه رطوبة يعني هذه الأشياء التي تتولد ، تتولد من العفونات والرطوبات وأما الذي يتوالد فنعم يتوالد من نطفة له نطفة يخلقه الله منها فكلمة ((**من ماء**)) أعم من كلمة نطفة والواجب إبقاء الآية على عمومها لأجل أن .

والمتوالد وهذه الآية بعض من قوله تعالى : ((**وجعلنا من الماء كل شيء حي**)) أيهم الأعم ؟ لأن كل شيء يشمل الدواب وغير الدواب حتى الأشجار من الماء طيب قوله من الماء كل شيء حي الناس يستشهدون بالآية على غير ما أراد الله بها على أي ...يستشهدون عليها ؟

الطالب: ...

الشيخ : على أن الماء ضروري لبقاء الحياة وليس الأمر كذلك بل الآية تدل على أن أصل الأشياء الحية من الماء ولو كان المراد ما يستشهد به الناس من أجله لقال وجعلنا من الماء كل شيء حيا أي صيرناه حيا بالماء ولكن ما هي الآية بلا شك أن أصل هذه الأشياء الحية من الماء فنقول إذا كان أصلها الماء فهي مفتقرة إليه لأن أصله ونموها لا يكون إلا بالماء ((**والله خلق كل دابة من ماء فمنهم من يمشي على بطنه**)) كالحيات والهوام فمنهم هذا التخصيص يدل على أن الدابة المراد بهم العقلاء وإلا لقال فمنها أي من هذه الدواب إلا أن العلماء قالوا إن في ذلك تغليبا لأي شيء ؟ للعقلاء ولذلك قال فمنهم أي من هذه الدواب من يمشي على بطنه واللي يمشي على بطنه يمشي والا يزحف؟ لكن هذا مشيه مثل الحيات والهوام الحيات معروفة والهوام وايش هي ؟ المؤلف يظهر لي في كلامه نظر لأن الهوام منها ما يمشي على بطنه ومنها ما يمشي على رجلين ومنها ما يمشي على أربع فالتخصيص فيه نظر أما الحيات فنعم تمشي على بطنها وكذلك السحالي تمشي على بطنها ومنهم من يمشي على رجلين كالإنسان يمشي على رجلين والطير يمشي على رجلين اثنتين فيه طير تمشي على أكثر من رجلين ؟ لا نعرف يمكن يوجد ولا ندري ؟ لكن اللي نعرفه ان الطيور لها رجلان اثنتان ومنهم من يمشي على أربع كالبهائم والأنعام هذا واضح

طيب هل هذا التقسيم مفيد للحصر والا لا من باب القصر ؟ من الحصر والا من باب القصر؟ من باب القصر يعني الاقتصار على بعض الأشياء لأن من الدواب من يمشي على أكثر من أربع فيه شيء يسمونه أم أربعة وأربعين رجل موجود وفيه أشياء لها دون ذلك لها ستة أرجل وفيه أشياء لها أكثر من ذلك إنما هذا التقسيم ليس للحصر ولكنه للقصر أي من باب الاقتصار على بعض الأنواع فقط ويدل على ذلك قوله ((**يخلق الله ما يشاء إن الله على كل شيء قدير**)) يعني من هذا الذي ذكر على بطنه وعلى رجلين وعلى أربع وعلى ما هو أكثر من ذلك فإن الله سبحانه وتعالى لا أحد يعجزه فهو خالق لما يشاء حسب ما تقتضيه حكمته تعالى ثم قال : ((**إن الله على كل شيء قدير**)) القدرة صفة يتصف بها القادر بحيث يفعل ما يريد بدون عجز بخلاف القوة فإنه يفعل بها ما يريد بدون ضعف فالقوة تقابل الضعف والقدرة تقابل بالعجز وانظر إلى قوله تعالى : ((**اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً**))[الروم:54]وانظر إلى

وقوله تعالى : ((**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِنْ شَيْءٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلا فِي الأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا**))[فاطر:44]فجعل القدرة في مقابل العجز فهو قدرته لا يعجر سبحانه وتعالى على كل حال القدرة صفة يتصف بها القادر بحيث يفعل ما يريد بدون عجز هكذا طيب رجل مثلا يصلي قائما ولكن مع تعب نقول هذا قادر والا قوي ؟ قادر وفيه إنسان يصلي قائما وهو لا يهمه هذا نسميه قوي وقادر أيضا فيه إنسان يحمل هذه الصخرة كما يحمل الريشة لا يهمه وفيه إنسان يحمل هذه الصخرة يا الله يحملها الأول قوي والثاني قادر لأنه يفعله لكن مع التعب والمشقة وفيه أيضا ثالث لما جاء فيها عيي هذا ليس قويا ولا قادرا طيب قوله : ((**إن الله على كل شيء قدير**)) يوجد كلمة بين الناس يقولون انه على ما يشاء قدير هذه الكلمة لا ينبغي أن نقولها لأنك إن قيدت القدرة بالمشيئة حصل بذلك قصور فتكون قدرته على ما يشاء دون الذي لا يشاء مع أن الله قادر على ما يشاء وعلى ما لا يشاء لكن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن فالذي يوجد بعض الناس يقول انه على ما يشاء قدير يجب أن ينهى عنها ويقال قل إنه على كل شيء قدير لا على الذي يشاؤه فقط لاسيما إذا قلت أنه على ما يشاء قدير وقدمت المعمول فإن تقديم المعمول وايش يفيد؟ الحصر وأنك حصرت القدرة بما شاءه فقط وهذا ليس بصحيح فالذي يجب على الإنسان أن يطلق صفة القدرة لله كما أطلقها سبحانه لنفسه ويقول انه على كل شيء قدير كما وصف الله به نفسه لا بما شاء وأما قوله تعالى : ((**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**)) فالمشيئة هنا ليست قيد في القدرة ولكنها قيد في الجمع يعني أنه إذا شاء هذا الفعل فليس بعاجز عنه وهذا قاله الله تعالى ردا على من أنكروا البعث وقالوا إن الله لا يمكن أن يجمع الناس بعد أن تفرقوا في الأرض وكانوا رميما ومثل ذلك أيضا ما ورد به الحديث في مسلم في الرجل الذي أمره الله تعالى أن يدخل الجنة بعد ما سبق عليه فقال الله تعالى : ((**إني على ما أشاء قادر**)) فإنه هنا يخاطبه لفعل شيء وقع فكأنه قال إني على ذلك قادر إذا شئته ولهذا عبر بقادر دون قدير لأن قدير أبلغ الصفة بخلاف قادر فقد تتعلق بفعل شيء معين فعلى كل حال الذي ينبغي على الانسان بل الذي يجب عليه أن يطلق صفة القدرة إذا وصف الله بها فيقول إنه على كل شيء قدير فقط ولا يقيدها بالمشيئة يخلق الله ما يشاء إن الله على كل شيء قدير

((**لقد أنزلنا آيات مبينات**)) " **أي بينات هي القرآن والله يهدي من يشاء إلى صراط طريق مستقيم أي دين الإسلام** " لقد أنزلنا سبق الكلام على مثلها عدة مرات وقلنا أن هذه الجملة مؤكدة بثلاثة مؤكدات القسم واللام وقد لأن لقد أصلها والله لقد فتكون الجملة هنا مؤكدة بهذه المؤكدات الثلاثة وقوله مبينات أي بينات لا شك أن هذ التفسير لا يطابق المفسر نعم لأن مبينات أبلغ من بينات لأن المبين البائن في نفسه المبين لغيره فهو ظاهر في نفسه مظهر لغيره والبين ظاهر في نفسه فقط والأول أبلغ لهذا تفسير المؤلف يعتبر قاصرا والصواب أن

مبينات بمعنى البينة في نفسها المبينة لغيرها الآيات هذه التي أنزلها الله مبينات وايش تبين ؟ تبين كل ما يتعلق بمصالح العباد تبين الخير من الشر والحق من الباطل والمتقي من الفاسق نعم وصفات الخالق من صفات المخلوق وكل ما يحتاج الناس إليه ويتعلق بمصالحهم في دينهم ودنياهم فإن هذه الآيات بينته لكن التبيين له طرق تارة يكون تبيينا بالتفصيل وتارة يكون بالإجمال أحيانا يكون بيان القرآن بالتفصيل وأحيانا بالإجمال فمثلا إذا تدبرت آيات الفرائض في قسمة المواريث تجد أن الآيات فيها بينة بالتفصيل وإذا تدبرت بعض الآيات الأخرى مثل أقيموا الصلاة آتوا الزكاة تجد أنها مجملة لكن الإنسان يعرفها من أدلة أخرى ولهذا قال الله تعالى : ((**وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء**)) ما من شيء إلا بينه هذا القرآن

وقد قصصت عليكم ما ذكر عن الشيخ محمد عبده رحمه الله أنه كان في مطعم في أحد بلاد أوربا وكان عنده رجل من النصارى فقال له إن القرآن تبيانا لكل شيء فهل بين كيف يصنع هذا الطعام طبعا نحن ما نشوف في القرآن هكذا أنك لما تصنع الطعام حط ملح وحط لحم وما أشبه ذلك ما هو موجود فقال نعم هذا القرآن بين لنا كيف نصنع هذا الطعام تعجب هذا الكافر النصراني قال كيف فدعا صاحب المطعم وقال له كيف صنعت هذا الطعام فقال صنعته كذا وكذا وبين له تراكيبه فقال هكذا في القرآن فإن الله يقول : ((**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون**)) القرآن ما بين ذلك تفصيلا لكن أرشدنا كيف نهتدي إلى معرفة الأمور فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وطبعا هذه الآية لا تريد أهل الذكر أي الطبخ لكن إما أن نقول أهل الذكر أهل العلم وعلم كل شيء بحسبه وإما أن نقول أهل العلم بالشرع ونعطيه معنى العلوم الشرعية على العلوم الشرعية يكون من باب العلوم المعنوية في الآية لأن الآية إن لم تشمل هذا بعمومها اللفظي فهي شاملة له بعمومها المعنوي والعموم المعنوي بالمناسبة العموم اللفظي هو الذي دخل في الكلام لفظا دل عليه الكلام دلالة مطابقة والعموم المعنوي هو الذي دل عليه الكلام بالقياس يعني ما دخل في اللفظ ولكنه يقاس عليه لأن القياس عبارة عن اشتراك المقيس والمقيس عليه في العلة التي من أجلها ثبت الحكم وهذا عموم معنوي ولذلك تجدون في كلام العلماء يقول هذه المسألة يشملها النص بعمومه اللفظي بمعنى أنها فرد من أفراد هذا العموم وأحيانا يكون بعمومه المعنوي بمعنى أنها تقاس على ما دل عليه

ثم قال الله تعالى : ((**والله يهدي من يشاء**)) لما بين حال الآيات وأنها آيات مبينات لكن هل كل أحد يستفيد من هذه الآيات المبينات لا قال والله يهدي من يشاء يعني على الرغم من كون الآيات مبينات واضحة مبينة على الرغم من ذلك فما كل أحد يهتدي بها وإنما الله تعالى يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم وهذه الآية كغيرها من الكثير من الآيات مثل قوله تعالى : ((**والله يدعوا إلى دار السلام ويهدي من يشاء إلى صراط**

مستقيم)) فعمم بالدعوة لكن الهداية يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم هذه مثلها فالآيات مبينات موضحة للأمور لكن ما كل أحد يهتدي بها فالله تعالى يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم طيب كلمة من يشاء تقدم أيضا الكلام على أن كل شيء قيده الله بمشيئته فهو مقرون بالحكمة فالله تعالى يهدي من اقتضت الحكمة هدايته وأن الإنسان ينبغي له أن ينظر في آيات الله الكونية ليعتبر بها إذ أن الاعتبار بها يستلزم عبادة الله عز وجل ((**ألم تر أن الله يزجي سحابا إلى آخره**)) إنما قضى الله تعالى ذلك لأجل أن ينظر الإنسان هذا الشيء بل أن يعتبر بهذا الشيء الذي ينظر إليه ويعلمه ليستدل به على قدرة الفاعل ومن ثم على عبادته لأن القادر مستحق للعبادة ولهذا قال الله تعالى ((**يا أيها الناس اعبدوا ربكم**)) .

.....وأن الله تعالى له التصرف المطلق في خلقه يخلق الله ما يشاء وفيه إثبات القدرة لله في قوله ((**إن الله على كل شيء قدير**)) وأشرنا في التفسير إلى أن ما يستعمله بعض الناس من تقييد القدرة بما شاء غلط وأن الواجب إطلاق صفة القدرة وأجبنا عن مثل قوله تعالى : ((**وهو على جمعهم إذا يشاء قدير**)) والحديث الذي فيه إني على ما أشاء قادر وقلنا أن هذه المشيئة متعلقة بالفعل لا بالصفة فالصفة مطلقة والفعل هو المقيد بالمشيئة إذا شاء فعل وإذا شاء لم يفعل

وفيه أيضا فيما سبق بيان أن الآيات التي أنزلها الله سبحانه وتعالى مبينة موضحة لاي شيء ؟ لكل شيء الحق من الباطل وأهل الخير من أهل الشر والأحكام التي بين الناس وغير ذلك لكن مع كونها مبينة هل اهتدى بها كل الناس ؟ لا وإنما يهتدي بها من شاء الله هدايته ((**لقد أنزلنا آيات مبينات**)) لكن ما كل أحد يهتدي بها والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم

وفيه دليل على أنه لا ينبغي للإنسان أن يعتمد على نفسه في الهداية بل يسأل الله دائما أن يهديه ثم يثبته ما دام أن الله هو الذي يهدي فإذن لا تستقل أنت بهداية نفسك فاسأل الله دائما الهداية ثم الثبات عليها ولا تغتر بما معك من الإيمان مثلا فإن ذلك قد يسلب منك لاسيما إذا أعجب الإنسان بعمله فإن إعجاب الإنسان بعمله قد يؤدي إلى حبوطه وبطلانه وفيه أيضا دليل على أن الشرع كله اللي هو دين الإسلام أنه مستقيم ليس فيه اعوجاج لقوله ((**يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم**)) ولهذا قال الله تعالى : ((**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ**)) **التي تروح يمين وشمال** ((**فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**))[الأنعام:153]طيب إذا قلنا أن الهداية من الله عز وجل وأنها معلقة بالمشيئة يهدي من يشاء فهل لهذه الهداية سبب ؟ نعم وهو طلب الحق هذا من أسباب الهداية الدليل على هذا قوله تعالى : ((**فلما زاغوا أزاغ**

الله قلوبهم)) والدليل ما سيأتي في الآيات التي بعدها ترشد إلى ما ذكرنا أن سبب الهداية هو إرادة الإنسان الحق وطلبه له فإذا أراده وطلبه فإن الله تعالى يهديه إليه أما إذا أعرض وتولى فإن الله تعالى لا يهديه إليه طيب

يقول الله تعالى " ((**ويقولون**)) **أي المنافقون** ((**آمنا**)) **صدقنا** ((**بالله**)) **بتوحيده** ((**وبالرسول**)) **محمد صلى الله عليه وسلم وأطعناهما فيما حكما به ثم يتولى يعرض فريق منهم من بعد ذلك عنه وما أولئك المعرضون بالمؤمنين المعهودين الموافق قلوبهم لألسنتهم** " يقولون هذه حكاية عن جماعة سواء كانوا من المنافقين كما قال المؤلف أم من غيرهم يقولون آمنا بالله وبالرسول فسر المؤلف الإيمان بالتصديق وقد سبق أن هذا التفسير به قاصر وأن الإيمان هو التصديق مضافا إليه شيء ما هو ؟ القبول والإذعان أن يقبل الإنسان ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم وأن يذعن له أما مجرد التصديق فليس بإيمان وبهذا نعلم نحن أن أبا طالب كان مصدقا للنبي صلى الله عليه وسلم وهو بنفسه يقر على نفسه بذلك يقول

" **لقد علموا أن ابننا لا مكذب لدينا ولا يعنى بقول الأباطل** "ويقول

" **ولقد علمت أن دين محمد من خير أديان البرية دينا** "

لكنه ليس بمؤمن مع التصديق لماذا ؟ لأنه لم يذعن ولم ينقد ما أذعن للرسول صلى الله عليه وسلم ولا انقاد له كذلك أيضا الكفار الذي حكى الله عنهم ((**ولئن سألتهم من خلق السماوات والأرض ليقولن الله**)) هل هم مصدقون بالله والا لا ؟ يؤمنون به ويصدقوه لكن لما لم يذعنوا لما لم يقبلوا ما جاء به الرسول ولم يذعنوا له لم يكونوا مؤمنين فتفسير الإيمان شرعا بمجرد التصديق تفسير ناقص فنقول الإيمان هو التصديق مع القبول والإذعان ولابد من ذلك وقوله ((**آمنا بالله وبالرسول**)) أعاد حرف الجر وبالرسول لأن الإيمان بالرسول إيمان مستقل يعني لابد أن الإنسان يؤمن بالله إيمانا كاملا وبالرسول إيمانا كاملا كما أن الطاعة لله كاملة وللرسول كذلك مثل قوله تعالى : ((**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**)) قال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ثم قال وأولي الأمر منكم عطفها على طاعة الله والرسول بدون إعادة العامل إشارة إلى أن طاعة ولاة الأمور تبع لطاعة الله ورسوله أما طاعة الرسول فهي مستقلة ومن يطع الرسول فقد أطاع الله وطاعة الله كذلك مثل أيضا الإيمان بالله وبالرسول إذا جاء حرف الجر معناه أن هذا إيمان مستقل كأن هؤلاء يقولون آمنا إيمانا كاملا بالله سبحانه وتعالى وآمنا إيمانا كاملا بالرسول أنه رسول الله وقول المؤلف آمنا بالله بتوحيده هذا أيضا فيه قصور بل الإيمان بالله يشمل التوحيد والتدبير التصرف والتشريع وغير ذلك يشمل كل هذا وكذلك بما له من الصفات لأنه لا يتم الإيمان بالله إلا بالإيمان بصفاته لابد من ذلك وقوله وأطعنا هذا الانقياد يعني أننا مؤمنون وأيضا مطيعون ننفذ والطاعة ما هي قالوا إن معناها موافقة الأمر بمعنى ألا تخرج عمن أمرك ولا تخالفه بل توافق أمره إن كان إيجابيا

فبالفعل وإن كان سلبيا فبالترك هذه هي الطاعة ولهذا كلمة طاعة تشمل فعل الأوامر وترك النواهي لأن معناها موافقة الأمر فمعنى أطعنا أي أننا وافقنا أمر الله ورسوله لم نخرج عنه وبعد هذا القول يتولى فريق منهم من بعد ذلك بعد إقرارهم بالإيمان بالله ورسوله يعرض فريق منهم يقول الله عز وجل وما أولئك بالمؤمنين يعني وما أولئك المعرضون بالمؤمنين حقا ولكن هذا النفي هل هو نفي للإيمان أصله أو نفي للإيمان كماله ؟ فيه تفصيل إذا كان التولي توليا مطلقا فهو نفي للإيمان كله من أصله وإذا كان التولي تولي غير مطلق بل فيه بعض الأمور فإنها تختلف قد يكون في بعض الأمور إذا تركها الإنسان وأعرض عنها كافرا وقد يكون مؤمنا ناقص الإيمان المهم أن توليه ينافي ما ادعوه من الإيمان وفي هذا دليل واضح على أن الإنسان إذا قال انه مؤمن وهو متولي ومعرض فهو كاذب في دعواه إما أنه ليس مؤمنا أصلا وإما أنه مؤمن لكن ناقص الإيمان وفي هذا يقول نترك الفوائد بعدين ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك فريق بمعنى جماعة منهم أي من هؤلاء القائلين وفريق آخر باقون على الطاعة والإيمان لا يعرضون فيكون ما ادعوه من الإيمان حقيقة

قال الله تعالى : ((**وما أولئك بالمؤمنين**)) نشوف إعراب هذه الجملة وما أولئك ايش ما ؟ ما نافية لكنها تعمل عمل ليس عند الحجازيين فترفع الاسم وتنصب الخبر طيب أولاء اسمها لكنه ليس مضموما السبب لأنه مبني أسماء الإشارة كلها مبنية هؤلاء وأولاء وما أشبه ذلك كلها مبنية وقوله بالمؤمنين الباء حرف جر زائد من حيث الإعراب والا من حيث المعنى ؟ من حيث الإعراب أما من حيث المعنى ففيه تأكيد النفي في قوله ما أولئك وقوله المؤمنين خبر ما لكن عند النحويين يقولون انه خبرها لكنه غير منصوب بها لأن الباء الزائدة يكون العمل له لأنها عملها به ظاهر لمباشرتها إياه فيكون الباء حرف جر زائد والمؤمنين اسم مجرور بالباء وعلامة جره الياء نيابة عن الكسرة لأنه جمع مذكر سالم وبعضهم يقول المؤمنين خبر ما منصوب بها وعلامة نصبه ياء مقدرة لأنه ياء ما هي للباء مقدرة منع من ظهورها اشتغال المحل بحرف الجر الزائد على كل حال هذا تعمق شديد ما له داعي إنما يجب أن نعرف أن ما نافية من حيث المعنى والباء حرف جر زائد والغرض منه تأكيد النفي أي نفي الإيمان عن هؤلاء الذين قالوا آمنا وأطعنا ثم تولوا فليسوا بمؤمنين وعرفتم أن نفي الإيمان هنا إما نفي لأصله وإما نفي لكماله .

الطالب :...؟

الشيخ : صحيح لا خلاف الحجازيين عند جميع النحويين لكن لغة بني تميم لا يعملونها عمل ليس في القرآن ((**ما هذا بشرا**)) فأعملها عمل ليس ولم تقل الآية ما هذا بشر لو لم تعمل لكان ما هذا بشر طيب يقول الشاعر

" **ومهفهف الأعطاف قلت له انتسب فأجاب ما قتل المحب حرام** "

وايش هذا حجازي والا تميمي؟ تميمي فأجاب لما قال له انتسب ما قال أنا تميمي أجاب ما قتل المحب حرام عرف الآن أنه تميمي لو كان حجازيا لقال ما قتل المحب حراما يعني تعمل عمل ليس طيب

الطالب :...

الشيخ : كان في بني تميم إلا في عصرنا هذا لا الحجازيون والتميميون كلهم واحد ما يعملون به

الطالب :...

الشيخ : لا الحجازيين هم الذين يعملونها لكن المراد بالعرب الأولين اللي ما تغيرت ألسنتهم لكن الآن تغيرت والكوفيون ...

أصلا الكوفيين والنحويين أصلا ما هي وصف للعرب الناطقين بالعربية وصف للعلماء الذين تولوا العناية بالنحو قال وما أولئك بالمؤمنين

((وإذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون)) إذا دعوا الضمير يعود على هؤلاء القائلين الذين يقولون آمنا بالله ورسوله وأطعنا ثم يتولون إذا دعوا إلى الله ورسوله أي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المبلغ عنه ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون عن المجيء إليه " إذا دعوا أي دعاهم من يخاصمهم إلى الله وإلى رسوله ليحكم بينهم أعرضوا " طيب قوله إذا دعوا إلى الله هل المراد أن يدعوا إلى الله سبحانه وتعالى ليصلوا إليه فوق عرشه ؟ لا أي شيء يكون الدعاء إلى الله ؟ إلى كتابه لأن كتاب الله كلام الله عز وجل فالدعاء إلى الله هو الدعاء إلى كتاب الله وقوله ورسوله هل المراد أن يصلوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته أو في مسجده أو في سوقه ؟ لا نقول في حياته إليه شخصيا في المسجد أو في البيت أو في السوق وبعد وفاته إلى سنته لأن سنته قوله وفعله وإقراره فكأننا نشاهده عندما ندعو إلى قوله أو إلى فعله أو إلى إقراره وقوله ليحكم بينهم اللام للتعليل يعني دعوا لهذا الغرض ليحكم بينهم الضمير في قوله ليحكم بينهم يعود على الله ولا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم عليهما لا يصح أن يعود إليهما لو كان عائدا إليهما لوجب أن يكون بصيغة التثنية إلى الله ورسوله ليحكما بينهم لكنها تعود إلى واحد منهما إلى الرسول لأنه أقرب مذكور نعم لكن بالنسبة لله سبحانه وتعالى إما أن يقدر جملة مثل هذه الجملة يعني إلى الله ليحكم بينهم ورسوله ليحكم بينهم مثل ما قلنا في قوله تعالى والله ورسوله أحق أن يرضوه ولم يقل أن يرضوهما بل قال أحق أن يرضوه فقالوا أن التقدير والله أحق أن يرضوه ورسوله أحق أن يرضوه وإما أن يقال أن حكم الرسول عليه الصلاة والسلام هو حكم الله ويشير إلى هذا قول المؤلف أي إلى رسول الله المبلغ عنه فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن الله صار حكمه حكم الله وفي الحقيقة أن الحاكم المباشر الرسول صلى الله عليه وسلم عند النزاع في حياته نرجع إليه مباشرة لذلك

نقول ليحكم الضمير يعود على الرسول صلى الله عليه وسلم لماذا ؟ لأنه أقرب مذكور ثم يقول إن حكم الرسول صلى الله عليه وسلم هو حكم الله لأنه مبلغ عنه لا يحكم إلا بما حكم الله به هؤلاء إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم إذا فريق منهم معرضون إذا يسميها النحويون فجائية يعني للمفاجأة خلوكم معنا يعني إذا الأولى إذا دعوا إلى الله شرطية جوابها إذا فريق منهم لكنه صدر بإذا الفجائية لأنه جملة اسمية إذا كان جملة اسمية فإنه لابد أن يصدر بالفاء أو بإذا الفجائية نعم إذن إذا الثانية فجائية وايش معنى فجائية ؟ يعني تدل على المفاجئة ما بعدها لما قبلها هؤلاء إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم هل يفكرون وينظرون هل يقبلون أو لا يقبلون وايش الجواب لا يردون مباشرة والعياذ بالله لا يتأنون في الأمر يقولوا نفكر إذا فريق منهم معرضون على طول يعني بدون ترو فكأنهم من الأصل مستعدون لرد حكم الله ورسوله إذا فريق منهم معرضون وهذا والعياذ بالله أشد في الاستكبار وفي العتو من رجل يقول أنا أتروى وإن كان الكل واحد في حكمه إذ الواجب قبول ما حكم الله به ورسوله لكن كون الإنسان يفاجئ به دليل على أنه مستكبر ولا يريد أبدا أن يخضع للحق ولهذا قال إذا فريق منهم معرضون شوف المحترزات في القرآن الكريم في الأول ثم تولى فريق لأنه ليس كل من قال آمنا بالله وأطعنا ليس كلهم يتولون بل منهم من هم مؤمن حقيقة ولا يتولى كذلك إذا دعوا إلى الله ورسوله هل كلهم يتولون ؟ لا منهم من ينقاد لحكم الله ورسوله ويتخاصم إلى الله وسوله ويقبل حكم الله ورسوله ولهذا يقول يتولى فريق منهم وهم معرضون عن المجيء إليه أو عن حكمه نعم يتولى وهم معرضون التولي بالجسم والإعراض بالقلب لأن المتولي قد يتولى وفيه أمل أن يرجع لكن إذا تولى وهو معرض والعياذ بالله والمعرض كاره لما دعي إليه ما أعرض إلا وهو يكرهه هذا أشد في التولي فالتولي بالجسم والإعراض بالقلب يعني أنهم يتولون وليس من نيتهم الرجوع

وفي الآية دليل على خطر من يتعصب للمذهب أو لقول واحد من أهل العلم إذا دعي لله ورسوله يقول هذا كتاب الله وهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالواجب التحاكم إليهما والرجوع إليهما بعض الناس يقول لا المذهب كذا وقال العالم الفلاني كذا وما أشبه ذلك هذا فيه شبه من هؤلاء المنافقين الذين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم تجده متولى ومعرض وبعض الناس والعياذ بالله لا يتأنى أبدا على طول يغضب ويقوم يقول أبدا لا نبي بهذا يريد أن يتبع فلان طيب هل فلان هو الرسول لا فلان بشر يأخذ من قول الرسول عليه الصلاة والسلام تارة يخطئ وتارة يصيب فإذا قيل وأنت أيضا تخطئ وتصيب نعم صحيح اخطئ واصيب ولكن هذا كتاب الله وسنة رسوله تأمله أنت أنا لا ألزمك أن تأخذ بما فهمته أنا من كتاب الله وسنه رسوله لكني ألزمك أن تنظر إلى كتاب الله وسنه رسوله صلى الله عليه وسلم ثم تنظر إلى قول من قلدت هل يكون موافقا أو مخالفا أما أن تعرض عن كتاب الله وسنة رسول الله وتقول ابد لا أنظر فيها لأني اتبع فلان وفلان فهذا لا أوافقك عليه فهنا

فرق بين أن أدعوك إلى كتاب الله وسنة رسوله لتنظر فيه وتتبعه وبين أن أقول هذا كتاب الله سنة رسوله ولكن الزم ما أفهمه أنا منهما هذا لا ألزمك به لأني إذا الزمتك به فقد دعوتك إلى ما نهيتك عنه دعوتك إلى تقليدي ولكني ندعوك إلى كتاب الله وإلى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم المهم ألا تتحجر وتقول أنا لا أتبع إلا فلانا.

ما يدل عليه الكتاب والسنة سواء وافق رأي مقلدك أم خالفه لكن البلية كل البلية هو مسألة التقليد المحض إلا أننا ولله الحمد نبشركم كما ترون الآن أن هذا بدأ يضعف في الناس أي أعني التقليد المحض الذي يكون حتى مع ظهور الحق وبيانه هذا بدأ ولله الحمد يضعف في الناس وصار الناس يتقبلون الاقوال التي تكون راجحة حسب دلالة الكتاب والسنة بقطع النظر عن كون فلان أخذ بها أو ما أخذ بها أي نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : المبلغ عنه عن الله ، عنه لا غلط .

الطالب :...

الشيخ : لا ، المبلغ عنه عن الله وإنما قال المؤلف هذا لأجل أن يبين أن حكم الرسول صلى الله عليه وسلم هو حكم الله علشان ما يقع إشكال في قوله : ((**ليحكم**)) مع أنهم مدعوون إلى الله ورسوله وفي هذا الآية أنا ماشي ...ماشين على الفوائد نؤخرها .

في هذه الآية دليل على أن الحكم لله ورسوله والتحاكم إلى الله ورسوله وقد أقسم الله تعالى قسماً مؤكداً بأنه لا يمكن يؤمن الإنسان حتى يحكم النبي صلى الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ((**فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ**)) هذه مرحلة المرحلة الثانية ((**ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ**)) هذه مرحلتين يعني ما يكون في نفسك ضيق أو كراهة لما حكم به الرسول عليه الصلاة والسلام المرحلة الثالثة ((**وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**))[النساء:65]يعني ينقادوا انقياداً تاماً لأن الناس كل منهم التزم مرحلة فمن الناس من لا يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا من الأصل ما دخل في المراحل الثلاثة ومن الناس من يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام لكن يجد في نفسه حرج من حكم الله ورسوله لأنه يخالف هواه فتجد المتحرج يعني يمشي بالحكم لكن مع ضيق ومع حرج هذا أيضاً ليس بمؤمن ، من الناس من يحكم الرسول عليه الصلاة والسلام ولا يكن في صدره حرج من حكمه لكن ما يستسلم يكون مثلاً فيه تأني وفيه تهاون نعم أو فيه تقصير في بعض التنفيذ هذا أيضاً ليس بمؤمن لابد من الأمور الثلاثة التحكيم وانتفاء الحرج والثالث التسليم وتأمل قوله : ((**تسليماً**)) ((**يسلموا تسليماً**)) إشارة إلى أنه تسليم كامل ولهذا يسمى النحويون هذا المصدر يسمونه مصدراً مؤكداً يعني أنهم يسلمون تسليماً كاملاً ما فيه أي التواء أو إعراض هذه الآية مثلها .

ثم قال : ((**وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ**)) ((**مذعنين**)) إيش ؟ مسرعين طائعين في عندي تعليقه .....وذكر الله لتعظيمه وكذا أو ذكر الله لتعظيمه عند بعد المبلغ عنه تعليقه أو ذكر الله لتعظيمه ؟

الطالب :...

الشيخ :مافي عندكم دي مكتوب عندي ومكتوب صح والا قلت حاشية ، يعني قط الحاشية صحت منها أصل إن قوله : ((**إلى ورسوله**)) إن ذكر الله هنا ليس مقصوداً ولكن للتعظيم ، لتعظيم حكم الرسول عليه الصلاة والسلام لأن الذي سيحكم هو النبي عليه الصلاة والسلام لكن هذا لا وجه له .

يقول الله عز وجل : ((**وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ**)) يعني مسرعين طائعين إذا كان الحق لهم في حكم الله ورسوله ما يتولون وإنما يسرعون وينقادون فدل ذلك على أنهم لا يريدون الحق وإنما يريدون ما يوافق أهوائهم إن كان الحق لهم قبلوا وانقادوا إذا كان الحق عليهم تولوا وأعرضوا ((**وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ**)) بل إن ظاهر الآية الكريمة أنهم يعرضون في حالين إذا كان الحق عليهم وإذا لم يكن عليهم ولا لهم لأنهم ما يذعنون إلا إذا كان الحق لهم ، إذا كان الحق لهم أذعنوا وفي الحقيقة أن طاعتهم هذه وإذعانهم هل هو للحق والا لهوى أنفسهم ؟ لهوى أنفسهم لا للحق وهذا أيضاً حال بعض الناس تجده إذا دل الكتاب والسنة على ما يهوى ويريد ينشرح صدره ويذعن ويقبل وإذا دل الكتاب والسنة على خلاف ما يريد تجده يكون في نفسه حرج وربما يزيد على ذلك بالإعراض والتولي هذا في الحقيقة ليس بمؤمن وإنما يتبع من الحق ما وافق هواه فقط أما المؤمن فله حال أخرى ستأتي إن شاء الله .

قال الله تعالى : ((**أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ**)) " **كفر** ((**أَمِ ارْتَابُوا**)) **أي شكوا في نبوته** ((**أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ**)) **في الحكم أي يظلموا فيه لا** ((**بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**)) **في الإعراض عنه** " يقول الله عز وجل مبينا حال هؤلاء الذين يردون ما حكم الله به ورسوله بأنهم لا يخلون من هذه الأحوال الثلاثة ((**أفي قلوبهم مرض**)) والمرض هو علة تصيب الصحيح فيخرج عن الاعتدال هذا المرض وهذا التعريف للمرض يشمل المرض الجسمي والمرض القلبي فالمرض الجسمي في الحقيقة علة تصيبه فيخرج عن الاعتدال كذلك المرض القلبي علة تصيب القلب فتخرجه عن الاعتدال حتى ينحرف ولا يقبل الحق فما هو المرض المشار إليه هنا ؟

الطالب : ....

الشيخ : نعم المؤلف فسره بالكفر والذي يظهر لي والله أعلم أن المراد به شهوة الإرادة السيئة أن المراد به الإرادة السيئة بدليل التقسيم سواء كان كفر والا نفاق ولا غير ذلك المهم المرض الإرادة السيئة التي تصرفهم عن قبول الحق ((**أن يرتابوا**)) هذا الشك وهو مرض الشبهة لأنه مر علينا كثيراً أن أسباب الانحراف عن الحق إما شبهة وإما شهوة يعني إما الإنسان يشتهي أمراً مخالفاً للشرع فيتبعه وإما أن يكون عنده شبهة في هذا الحق فيمتنع منه فنقول هنا ينبغي أن يفسر المرض بأي شيء بالإرادة السيئة التي هي الشهوة أي اشتهاء ما يخالف الشرع ((**أم**

ارتابوا)) أي شكوا هذا مرض الشبهة الذي يعرض للإنسان حتى لا يتبين له الحق عندنا مثلاً نضرب لكم مثلاً لذلك رجل أمر بأمر من الأمور ، أمر أن يصلي ولكنه قدم أمراً دنيوياً على صلاته إيش الذي في قلبه من الأمراض ؟ مرض الشهوة وآخر أمر أن يصلي لكنه شك في فائدة الصلاة أو شك في وجوبها أو ما أشبه ذلك هذا فيه مرض الشبهة فالآن الذي معنا ((**مرض**)) أي إرادة سيئة ((**أم ارتابوا**)) هذا الشك والعياذ بالله الأمر الثالث : ((**أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ**)) يعني ما عندهم إرادة سيئة ولا عندهم شك في حكم الله ورسوله لكن عندهم شك آخر إيش هو ؟ في عدالة الله ورسوله ولهذا هم يخافون أن يحيف الله عليهم ورسوله فيخشون من الميل والجور وفي الحقيقة أن الميل والجور عندهم هم ليس في حكم الله ورسوله بل إن حكم الله ورسوله على الحق والعدل ولكن الجور في ميزانهم هم يعني هم الذين حادوا عما يجب أن يكونوا عليه من الامتثال والطاعة ((**أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ**)) قال الله تعالى : ((**بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**)) ((**بل**)) هذه للإضراب ولكن ما رأيكم في هذا الإضراب ؟ هل هو إضراب إبطال أو إضراب انتقال ؟ المؤلف إيش يراه ؟ قال " **لا** " ((**أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ**)) لا ثم قال : ((**بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**)) في القرآن فهذا موجب كلام المؤلف أن الإضراب هنا للإبطال ولذلك قدر " لا " بعد الاحتمالات الثلاثة السابقة وعندي أن الإضراب هنا ليس للإبطال وإنما هو للانتقال لأن حقيقة الأمر أن الذي لا يقبل حكم الله ورسوله لا يخرج عن هذه الأمور الثلاثة إما أن عنده إرادة سيئة ولا عنده شك والا خوف ما نتصور أمراً رابعاً يرد على هذه الاحتمالات الثلاثة ثم إن وصفهم بالظلم لا يخرج عن هذه الاحتمالات الثلاثة أيضاً فمن في قلبه مرض فهو ظالم ومن في قلبه شبهة فهو ظالم ومن خاف أن يحيف الله عليه ورسوله فهو ظالم إذاً فالمسألة من باب الإضراب الانتقالي وليس من باب الإضراب الإبطالي طيب كلمة ((**أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ**)) أم في هذه المواضع هل هي للتسوية التي بمعنى أو ، أو للإضراب الذي بمعنى بل ؟ نعم .

الطالب : .....

الشيخ : تحتمل كيف الاحتمال ؟ يلا يا عبد لله

الطالب : .....

الشيخ : يعني إن هذه بمعنى بل والا بمعنى أو ؟

الشيخ : مر علينا فيما سبق أن التي بمعنى أو هي التي تأتي بعد همزة التسوية مثل ((**سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ**))[البقرة:6]((**سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ**))[المنافقون:6]هذه هي التي بمعنى أو

ويسمونها متصلة وأما التي تأتي بمعنى بل فهي التي لا يسبقها همزة التسوية وتسمى منقطعة وعلى هذا فـ((**أم**)) في قوله : ((**أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ**)) هذه منقطعة بمعنى بل وهي كثيرة يعني وردت كثيراً في آخر سورة الطور ((**فَذَكِّرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلا مَجْنُونٍ**))[الطور:29]إيش بعدها ((**أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ * أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلامُهُمْ بِهَذَا أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ * أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ**))[الطور23:33]إلى آخره كثيرة في آخر سورة الطور منقطعة بمعنى بل وهمزة الاستفهام فهي هنا منقطعة وليست متصلة لأن المتصلة هي التي تأتي بعد همزة التسوية فتكون بمعنى أو وأما المنقطعة فهي التي لا تأتي بعد همزة التسوية وتكون بمعنى بل قوله : ((**بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**)) هنا سجل عليهم الظلم وأكده بنوعين من التأكيد ما هما ؟ نعم

الطالب : هم بضمير الفصل .

الشيخ : بضمير الفصل وبكون الجملة اسمية معرفة الطرفين لأن الجملة إذا كانت اسمية معرفة الطرفين فإنها تفيد الحصر هنا ((**أولاء**)) مبتدأ وهو معرفة يعني اسم إشارة ((**الظالمون**)) خبر وهو معرفة لأنه محلاً بـ((**أل**)) وعلى هذا فأكد الله ظلمهم بنوعين من التأكيد هم كون الجملة اسمية معرفة الطرفين والثاني ضمير الفصل وفوائد ضمير الفصل يبينها لنا محمد الراشد ، فوائد ضمير الفصل الذي يرد كثيراً في القرآن وفي غير القرآن إيش فوائده ؟ يلا يا أبا صالح إيش هو يا محمد البراك ؟ فوائد ضمير الفصل ؟ إيش تقول حجاج عبد الله ؟ لا تنظر للكتاب

الطالب : ...

الشيخ : اصبر عشان التوكيد يجب أن نكون كلنا مستحضرين لأني قلت لكم الآن في التقرير أن هذه الجملة مؤكدة بنوعين من التأكيد أحدهما ضمير فصل والثاني أنها جملة اسمية معرفة الطرفين كان يعني المفروض إن كلنا نعرف هذه ما يحتاج طيب هذه واحدة .

الطالب : .....

الشيخ : طيب أتوا إليه مذعنين يعني منقادين مطيعين فصاروا إنما يتبعون أهواءهم فقط ،

بين حال المؤمنين فقال : ((**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا**)) أولا : في إعراب قوله : ((**قول المؤمنين**)) ((**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ**)) فإنه منصوب والمعروف أن كان ترفع الاسم وتنصب الخبر وهنا الذي يليها منصوب وجوابه أن هذا هو خبرها مقدماً ((**قول المؤمنين**)) واسمها المصدر المنسبك من أن والفعل ((**أن يقولوا**)) المصدر المنسبك من أن والفعل في قوله : ((**أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا**)) يعني ما كان قولهم إلا هذا القول ((**سمعنا وأطعنا**)) طيب وقوله :

((**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) يعني إذا دعوا إلى الله إلى كتابه وإلى رسوله إليه شخصياً في حياته وإلى سنته بعد وفاته ((**لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ**)) يقال فيه ما سبق في الآية نظيرها في الدرس الماضي ((**ليحكم**)) الضمير يعود على من ؟ على الرسول صلى الله عليه وسلم وإنما أسند الحكم إليه لأنه حكمه تبليغ عن الله عز وجل فيكون حكمه منتظماً لحكم الله أيضاً إذ هو المبلغ عن الله سبحانه وتعالى وقوله : ((**لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ**)) يشمل ما تنازعوا فيه من الخصومات وما اختلفوا فيه من الأحكام فإن الحاكم هو الرسول عليه الصلاة والسلام لا في الخصومات التي تحدث بين المتشاجرين ولا في الأحكام التي يختلف فيها الناس قال الله عز وجل : ((**وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ**))[الشورى:10]وقال سبحانه وتعالى : ((**فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**))[النساء:59]فالمؤمنون إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم فقولهم : ((**أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا**)) ((**أن يقولوا سمعنا**)) بآذاننا ((**وأطعنا**)) بجوارحنا فهم يسمعون وينقادون والطاعة كما مر شاملة لفعل الأوامر وترك النواهي ، شاملة للأمرين جميعاً عكس الذين يقولون سمعنا وهم لا يسمعون أو يقولون سمعنا وعصينا فيقول سمعنا ولا ينقادون أو يقولون يفرقون بالعصيان يقولون سمعنا وعصينا ، المؤمنون يقولون سمعنا وأطعنا وقول المؤلف " **أي القول اللائق بهم** " يعني إنه ما كان قولهم اللائق فظاهر كلام المؤلف أن المسألة على سبيل التقدير والفرض أي ما يفترض إلا أن يقولوا هذا ولكن الحقيقة أن هذا هو الواقع ما هو بالقول اللائق فقط بل هو القول اللائق الواقع قوله فهم ((**إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا**)) مثل ما قال الله عنهم وقالوا : ((**سمعنا وأطعنا**)) وكوننا نجعل هذا قولاً لائقاً أي مقدراً ومفروضاً وهذا هو اللائق بهم خلاف ظاهر القرآن فإن قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله يقولون سمعنا وأطعنا سمعاً وطاعة وعلى الرحب والسعة فهذا قولهم اللائق الواقع منهم إذا دعوا إلى الله ورسوله ما يقولون رأي فلان خلاف ذلك ورأي فلان خلاف ذلك والناس على خلاف ذلك وما أشبه هذا ما يقولون هذا الأمر يقولون سمعنا وأطعنا وهكذا الواجب على كل مؤمن فمن لمن يقل هكذا فليس بمؤمن إما أنه قد انتفى عنه الإيمان بالكلية أو هو ناقص الإيمان قال الله عز وجل وسمعنا وأطعنا بالإجابة ((**وَأُوْلَئِكَ**)) حينئذ ((**هُمُ الْمُفْلِحُونَ**)) الناجون ((**وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**)) هم ضمير فصل وقد مرت علينا فوائده الثلاث الحصر والتأكيد وتمييز الخبر من الصفة ((**وَأُوْلَئِكَ**)) أي الذين يقولون سمعنا وأطعنا إذا دعوا إلى الله ورسوله ((**هم المفلحون**)) قال المؤلف " **أي الناجون** " والأصح أن الفلاح ليس نجاة فقط بل نجاة من المرهوب وإدراك أو حصول للمطلوب فالمفلح هو الذي نجا مما يكره وأدرك ما يحب هذا هو المفلح نعم إذاً هؤلاء هم الذين نجوا من المرهوب لانتفاء العصيان منهم وأدركوا المطلوب لحصول تمام الطاعة منهم فبالطاعات حصول المطلوب وباجتناب

المعاصي النجاة من المرهوب وحصر الفلاح في هؤلاء يدل على أن من سواهم غير مفلح لكن إن انتفى عنه الإيمان كله انتفى عنه الفلاح كله وإن انتفى عنه بعض الإيمان انتفى عنه بعض الفلاح إذاً وظيفة المؤمن فيما إذا دعي إلى حكم الله ورسوله أو فيما إذا اطلع هو بنفسه على حكم الله ورسوله الواجب وظيفته أن يقول سمعنا وأطعنا ما يلتفت يمينا أو شمالاً أو يؤول أو يحرف لا يقول سمعنا واطعنا انقياداً تاماً وسمعاً تاماً لأن بذلك يتحقق الإيمان والإنسان الذي ينقاد لحكم الله سبحانه وتعالى بهذه السهولة وبهذه المطابقة هو الذي يستريح ولا يحصل عنده قلق لأن من عود نفسه التردد في قبول الأحكام الشرعية ولو في حكم واحد فإن النفس تجبره على أن يتردد في كثير من الأمور الشرعية يقول الله عز وجل : ((**وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ**))[الأنعام:110]فالإنسان إذا عود نفسه قبول الحق من أول وهلة وبدون أي قلق أو تردد في تنفيذه فإنه يسهل عليه بعد ذلك الانقياد لجميع الأوامر وعدم الالتفات والتردد ولكنه إذا فعل ولو مرة وتردد في أمر من الأمور من الأحكام الشرعية يعني بعد أن يثبت عنده دعني من التردد في الثبوت ، التردد في الثبوت هذا شيء آخر يعني له أن يتردد في الثبوت إذا كان الحديث مثلاً ضعيف السند أو ما أشبه ذلك لكن إذا ثبت عنده الحكم أن هذا حكم الله ورسوله فإن تردده في قبوله لا في ثبوته تردده في قبوله هذا خطر عليه جداً لأنه يؤدي إلى التردد في الأحكام الأخرى المستقبلة ونظير ذلك في الحكم القدري أيضاً الإنسان الذي لا يمرن نفسه على الصبر على أحكام الله وعلى قضائه وقدره يبقى قلقاً دائما متعب من الأحكام القدرية التي لا تلائمه فإذا تمشى مع القضاء والقدر وصار إن أصابه خير اطمأن به وإن أصابه شر صبر عليه وهو متمشي مع القضاء والقدر فإنه بذلك يستريح ولا يقلق أبداً تجد الإنسان الذي يريد من الله عز وجل أن يكون قضاؤه وقدره فيما يلائمه تجده دائما في قلق لأن القضاء والقدر ليس على ما تريد كما أن الشرع أيضاً ليس على ما تريد ، الشرع ليس على ما يريد الناس والقضاء والقدر ليس على ما يريد الناس فمن تمشى معهما مع هذين الحكمين فإنه سوف يجد الفلاح والطمأنينة والحياة الطيبة نعم ومن قلق منهما أو من أحدهما فإن سيبقى في قلق إن كان من الأمر القدري بقي في قلق وحزن والأمور ما تيجي على ما ينبغي وإن كان في الأمور الشرعية كذلك أيضاً ينفتح عليه باب التردد في قبول أحكام الله وتنفيذها نعم

((**وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ**)) **يخافه** ((**وَيَتَّقْهِ**)) **بسكون الهاء وكسرها بأن يطيعه** ((**فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ**)) **إيش بعدها ؟ في الجنة** " نعم هذه الآية من أجمع الآيات وأخصرها ((**ومن يطع الله ورسوله**)) انقياده لأحكام الله ورسوله وسبق أن الطاعة موافقة إيش ؟ الأمر نهياً كان أو أمراً يعني طلب إيجاد أو طلب ترك فهي موافقة الأمر ((**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ**)) شوف الطاعة لله

ورسوله والخشية عبادة والتقوى عبادة ما تكون إلا لله وحده ولهذا قال : ((**ويخش الله ويتقه**)) يقول عندها هنا " **بسكون الهاء** ((**وَيَتَّقْهْ**)) **وكسرها بسكون الهاء** " لا بسكون الهاء نعم بسكون الهاء وكسرها ((**وَيَتَّقْهِ**)) أو ((**وَيَتَّقِهْ**)) طيب ((**يخشى الله**)) يقول المؤلف " **يخافه** " ولكن هذا التفسير قاصر لأن الخشية أشد من الخوف والفرق بينهما الخشية لا تكون إلا من علم لقوله تعالى : ((**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**))[فاطر:28]فالعالم هو الذي يخشى الله لأنه يخافه عن علم بحقيقة المخوف وحال الخائف فهو يعلم حال المخوف ويعلم حال الخائف يا غانم شوف المغسل اللي عند الباب .

الطالب : ....

الشيخ : عندك ، عند الدرج .

الطالب : ...

الشيخ : على يمينك ، على يمينك ، حتى إنه كان ....

الطالب : ...

الشيخ : حطه وسيبه مكانه ، ...

فالخشية نعم

الطالب : ....

الشيخ : إن شاء الله .

الخشية لا تكون إلا عن علم لقوله تعالى : ((**إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ**)) .

الفرق الثاني بحال المخوف والخائف : الخشية تكون من عظم المخشي والخوف يكون من ضعف الخائف والفرق بينهما ظاهر يعني أن الخشية إنما تكون لعظم المخشي وإن كان الخاشي عظيماً والخوف يكون من ضعف الخائف .

الفرق الثالث : الخشية خوف بهيبة وتعظيم إجلال وهي متفرعة عن الفرق الثاني هذا الفرق متفرع عن الفرق الثاني والخوف لا يكون كذلك لا يكون عن هيبة وتعظيم وإجلال ولذلك يقال خاف من الذئب ولا يقال خشي منه أو خشيه إلا على سبيل التوسع فهذه الفروق الثلاثة توجب ألا تكون الخشية بمعنى الخوف على وجه المطابقة نعم على وجه التقريب لا بأس أن الإنسان يقول إن الخشية بمعنى الخوف ليقربها إلى أفهام السامعين لا على أن الخوف هو المعنى المطابق للخشية نعم أن الخشية تكون مع هيبة وتعظيم وإجلال للمخشي بخلاف الخوف طيب نقول : ((**ويخشى الله**)) ((**وَيَتَّقْهِ**)) و ((**وَيَتَّقِهْ**)) يتكلم الآن على القراءات اللي فيها ، فيها ((**وَيَتَّقْهِ**))

وفيها ((**وَيَتَّقِهْ**)) وفيها قراءة ثالثة قراءة حفص ما قالها المؤلف وهي ((**ويَتقْهِ**)) بسكون القاف نعم وكسر الهاء أما قراءة ((**ويَتقِهِ**)) سواء أشبعنا الهاء أم لم نشبعها هما قراءتان أيضاً ((**ويَتقْهِ فَأُوْلَئِكَ**)) ((**ويتقِهِ فَأُوْلَئِكَ**)) لها قراءة كم ؟ الإشباع وعدمه هذه القراءة واضحة ولا فيها إشكال لأنها متمشية على ما نعرف من القواعد العربية ((**يتقِهِ**)) مثل يرمه نعم معطوفة على فعل الشرط وهو ((**يطع**)) وهو مجزوم والمعطوف على المجزوم مجزوم إيش علام جزمه ؟

الطالب : ....

الشيخ : لا ، حذف حرف العلة لأن حذف الياء والكسرة قبلها دليل عليها ((**ويتقِهِ**)) حذف الياء والكسرة قبلها دليل عليها والهاء في ((**ويتقه**)) مفعول ((**يتق**)) وهي ضمير مكسور مبني على الكسر يعني لكن على قراءة ((**ويتقِهْ**)) سكون الهاء على خلاف الذي نعرف فنقول سكنت للتخفيف لأن ((**ويتقِهْ**)) أخف من ((**ويتقِهِ**)) فهي مسكنة للتخفيف طيب على قراءة حفص ((**ويتقْهِ**)) كيف سكنت مع أنها مجزومة بحذف حرف العلة ؟ لأن يتقي ما فيها شك أنها فعل ناقص آخره حرف علة فكيف سكنت ؟

الطالب : ...

الشيخ : لا مكسورة ((**ويتقْهِ**)) ما يمكن تسكن قبل ما ينطقها .....لكن القاف ساكنة فالإشكال الآن في تسكين القاف مع أن الفعل معتل آخره ليس حرفاً صحيحاً والمعتل يجزم بحذف حرف العلة فلماذا سكن ؟ يقال إما أنه سكن تخفيفاً ((**ويتقْهِ**)) أو سكن على تناسي حرف العلة كأنه نسي حرف العلة وصار فعلاً صحيحاً والفعل الصحيح يجزم السكون

طيب التقوى مر علينا كثيراً في تفسير التقوى بأنها اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه فما الربط بينها وبين الخشية يقال التقوى في الحقيقة نتيجة الخشية لأن من خشي الله اتقاه اللي يخافه بهيبة وتعظيم وإجلال لابد أن يتقيه فالربط بينها وبين الخشية أنها فرع عنها ونتيجة عنها فمن خشي الله اتقاه بلا شك طيب في سؤال ثاني أيضاً قلتم إن التقوى اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه أليس ذلك هو الطاعة ؟ إيش الجواب ؟ إذا قلت إن التقوى اتخاذ وقاية من عذاب الله بفعل أوامره واجتناب نواهيه أليست هذه الطاعة ؟

الطالب : الطاعة ....

الشيخ : لا ، هي في الحقيقة هي الطاعة نعم ولكن ليكن عندكم قاعدة تفهمونها وهي أن بعض الكلمات تفسر بمعنى عند الانفراد وبمعنى آخر عند الاقتران فقد تكون عند الانفراد شاملة لهذا المعنى وقد تكون عند الاجتماع

بعضاً منه ، تكون عند الانفراد شاملة وتكون عند الاجتماع بعضاً منه وأمثال ذلك كثير مثلاً الفقير والمسكين عند الانفراد الفقير يشمل المسكين والمسكين يشمل الفقير لكن عند الاجتماع يكون الفقير بعضاً من المسكين والمسكين بعضاً من الفقير بمعنى أننا نقول الفقير كذا والمسكين كذا لأجل ألا يحصل الترادف بين الكلمتين فيضيع فائدة العطف مفهوم وكذلك أيضاً هنا الطاعة والتقوى إذا أفردت الطاعة فهي بمعنى التقوى وإذا أفردت التقوى فهي بمعنى الطاعة وإذا قرن بينهما جعلت التقوى في ترك النواهي والطاعة في فعل الأوامر يصير إذاً من يطع الله بفعل أوامره فقط ونقصرها على بعض معناها لاقترانها بإيش ؟ بالتقوى والتقوى هنا اجتناب النواهي فقط ونقصرها على بعض معناها ولا نقل وفعل الأوامر إيش السبب ؟ لاقترانها بالطاعة ولهذا يقال بعض الكلمات إذا اجتمعت افترقت وإذا افترقت اجتمعت بمعنى أنها إذا افترقت صارت بمعنى واحد وإذا اجتمعت اختلف معناها والذي يوجب لنا أن نحول الشيء منها إلى معنى آخر أو إلى بعض المعنى لئلا يكونا مترادفين وبذلك أي بكونهما مترادفين تضيع فائدة العطف أي نعم .

الطالب : إذا اختلفا في المعنى هل لا يكون هناك أي صلة بين المعنيين ؟

الشيخ : لا بد أن يكون فيه هناك صلة ، لا بد أن يكون فيه صلة لأنه ما دام هذه إذا انفردت تكون بمعنى الثانية فمعناه أن هناك صلة فالفقير والمسكين بينهما صلة في الحقيقة وهو الحاجة والتقوى يعني ترك النواهي والطاعة فعل الأوامر بينهم صلة وهو الامتثال نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : ايشلون ؟

الطالب : ...؟

الشيخ :لا بس الطاعة موافقة الأمر .

الطالب : ....؟

الشيخ : لا ، الخشية نعم ، الخشية فيها تعظيم والطاعة هو في الغالب إن الطاعة لا تكون إلا عن محبة لأن من لم يحب شخصاً فلا يطيعه إلا خوفاً منه فحينها تكون خشية فالطاعة في الحقيقة ما يمكن إنسان يطيع شيء في شيء إلا محبة للآمر أو للمأمور به نعم أو خوفاً منه أما أنه يبغض الآمر ما يمكن يطيعه ويقدر يتخلص .

على كل حال إننا نقول : الطاعة إذا انفردت صارت فعل الأوامر وترك النواهي وإذا اجتمعت مع التقوى حملت على فعل الأوامر والتقوى على ترك النواهي كما أن التقوى إذا انفردت تكون لفعل الأوامر وترك النواهي وهذا

الحكم أو هذا المعنى فيه كلمات كثيرة من اللغة العربية إذا اجتمعت افترقت وصار كل واحد بلا معنى لئلا يضيع فائدة العطف وإن انفردت اجتمعت وصار معناها واحداً أي نعم .

الطالب : يا شيخ هل الترادف ممنوع في القران ؟

الشيخ : إي نعم الترادف المطلق ما يمكن .....أبداً .

الطالب : لماذا ؟

الشيخ : لأنه تكرار بلا فائدة ، لاسيما مع وجود العطف أما مع عدم العطف فربما يكون من باب التأكيد اللفظي .

الطالب : ولا يجوز لنا التأكيد مع وجود العطف ؟

الشيخ : لا لأن العطف يقتضي المغايرة والتأكيد معناه أن الثاني هو الأول .

الطالب : ...؟

الشيخ لا ، يقتضي المغايرة لأن المعطوف غير المعطوف عليه .

الطالب : ...لأن العطف يقتضي ...؟

الشيخ : الاتفاق في الحكم والتغير في المعنى الكلمة المعطوفة غير الكلمة المعطوف عليها .

يستفاد في الحكم والتغاير في المعنى لكن كون المعطوف شرط عليه لكن الحكم واحد يقول قام زيد وعمرو وخالد فالحكم واحد لكن عمرو وخالد غير زيد يعرف المعنى أن ينسب الحكم في المعطوفات على شيء ضروري أصل العطف هذا انعطف على ذاك فصار له حكمه لكن هذا غير هذا يعني لا يمكن أن تقول قام زيد وزيد ويكون زيد الثاني هو الأول لا يمكن لكن يجوز تقول قام زيد ، زيد يكون زيد الثاني هو الأول من باب التأكيد واضح

((**ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون**)) الفاء في قوله أولئك واقعة في جواب الشرط لماذا ؟ لأن الجملة اسمية وإذا كانت الجملة اسمية كان جواب الشرط وجب قرنها بالفاء ولا تسقط الفاء إلا عند الضرورة مثل قول الشاعر " **من يفعل الحسنات الله يسترها** " ولم يقل فالله يسترها وقوله هم الفائزون فيها ما سبق في ضمير الفصل ايش ما سبق ؟ افادة الانحصار والتمييز بين الخبر والصفة وهذه تكون لضمير فصل طيب الفائزون والحصر والاختصاص هو الحصر وقوله الفائزون بالجنة يعني النجاة من النار أيضا كما قال الله عز وجل : ((**فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز**)) واقتصار المؤلف على الجنة فقط لأن من دخل الجنة فقد نجا من النار طيب هذه الآية من أجمع الآيات لأنها جمعت إجمالا لأسباب الفوز نعم هذه الأمور الثلاثة طاعة الله وخشيته وتقواه فمتى حصلت هذه الأمور لشخص فإنه يفوز والتفصيل معروف من الكتاب والسنة

الطالب:....

الشيخ: لأن نفس الخشية عبادة فكون الإنسان في قلبه خشية لله معظما له خائفا له هذه عبادة من أعظم العبادات

ثم قال الله تعالى: ((**وأقسموا بالله جهد أيمانهم**)) " **غايتها لئن أمرتهم بالجهاد ليخرجن قل لهم لا تقسموا طاعة معروفة للنبي صلى الله عليه وسلم خير من قسمكم الذي لا تصدقون فيه** ((**إن الله خبير بما تعملون**)) " أقسموا بالله جهد أيمانهم حلفوا به لئن أمرتهم ليخرجن هذه الآية استوعبت أركان القسم كلها موجودة لأن القسم دائما يحذف منه بعض أركانه لكن هذه الآية جاءت بالأركان كلها المقسم به وحرف القسم وفعل القسم والمقسم عليه هذه الآية ذكر فيها كل أركان القسم موجودة فعل القسم أقسموا حرف القسم الباء والمقسم به الله المقسم عليه ((**لئن أمرتهم ليخرجن**)) هذه الجملة هي جواب القسم وهي المقسم عليه فأقسم هؤلاء لئن أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم يعني بالجهاد والدليل أن المراد بالجهاد قوله ليخرجن فالمقصود أنه الجهاد وهم أقسموا هذا القسم إن الرسول لو أمرهم لخرجوا نعم هذا القسم قسم ونذر لأن القسم إذا تضمن التزاما من الإنسان لله صار جامعا بين القسم والنذر وعلى هذا لو قال قائل والله لأصلين ركعتين وقصده بذلك

الالتزام يصير قسم ونذر مثل لله علي أن أصلي ركعتين ((**ومنهم من عاهد الله لئن أتانا من فضله لنصدقن**)) وأما قصد الإنسان بالقسم تحقيق الشيء دون التزامه فإنه ليس بنذر فالفرق بين الإنسان اللي يلتزم يرى أن نفسه ملزمة بهذا الشيء وبين الإنسان الذي يريد تحقيق الشيء لكن من غير أن يرى نفسه ملزما مثل لو قال والله لأفعلن كذا لأخرجن إلى السوق لألبسن الثوب كذلك ما قصده أن يقسم بالله قصده أن يفعل بغير أن يكون ملزما يعني يقول أنا أفعل هذا ويحقق أنه سيفعله فهذا ليس بقسم فالقسم إن تضمن الزاما يكون قسما ونذرا أو نذرا مقسما عليه يقول الله تعالى ((**قل لا تقسموا**)) ما فيه حاجة تقسمون تقولون والله لئن أمرتنا لنخرجن وانما إذا أمرتم فاخرجوا بدون قسم لا حاجة لها طاعة معروفة المؤلف جعل طاعة مبتدأ ومعروفة صفة له وخبرها محذوف تقدير خير من قسمكم ولكن هذا ليس بظاهر بل الظاهر أن طاعة مبتدأ والخبر محذوف تقديره عليكم طاعة معروفة نعم أي طاعة خبر والمبتدأ محذوف أي طاعتكم طاعة معروفة يعني معنى ذلك أن الإنسان عليه أن يطيع طاعة معروفة والطاعة المعروفة من المؤمنين إن حلف أن يفعل والا يفعل بدون شيء ؟ نعم يفعل بدون حلف لأنه اللي حلف أن يفعل كأنه ما بده يفعل لكن بده يلزم نفسه فالطاعة المعروفة الانقياد بدون قسم وهذا أولى من تفسير المؤلف وهو أن نقول عليكم طاعة معروفة أو طاعتكم طاعة معروفة يعني الطاعة المعروفة للمؤمنين وهو التزام أحكام الشرع بدون قسم إن الله خبير بما تعملون أي من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل هذا هو صحيح إن الله خبير بما تعملون أي بكل ما تعملون سواء ما أقسمتم عليه أو لم تقسموا عليه وما تعملون ما اسم موصول يفيد العموم أي جميع الأعمال وخبر بمعنى عليم إلا أن الفرق بينه وبين العليم أن الخبير هو العليم ببواطن الأمور فيكون أدق من العلم المطلق خبرة بالبواطن طيب ما تعملون عام بكل ما يعمله الإنسان في قلبه أو لسانه أو جوارحه لا يخفى على الله سبحنه من ذلك شيء

يستفاد من هذه الآية الكريمة بيان صفة انقياد المؤمنين الصفة ايش هي ؟ أنهم إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم يقولون سمعنا وأطعنا ما يتلكأون ولا يترددون

وفيه أيضا ما يترتب على هذا السمع والطاعة من الفلاح الذي هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب وفيه أيضا دليل على فائدة الطاعة والخشية والتقوى وأن هذه الثلاثة فائدتها الفوز بالجنة والنجاة من النار وفيها دليل على كراهة النذر لقوله قل لا تقسموا وهذا نهي وقد اختلف أهل العلم في النذر هل هو مكروه أو حرام على قولين فمن العلماء من يرى أن النذر مكروه ومنهم من يرى أنه محرم وكأن شيخ الإسلام يميل إلى التحريم وهو أقرب القول بالتحريم أولى من القول بالكراهة لأن الله تعالى نهى عنه بقوله ((**قل لا تقسموا**)) والأصل في النهي التحريم والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال : (**إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل**) المعنى

يقتضيه أيضا لأن الإنسان في عافية فكونه يلزم نفسه بأمر لم يلزمه الله به فهذا من تكليف نفسه بما لم يكلف به ثم أيضا من المعنى الذي يقتضيه أن كثيرا من الناس الناذرين يندمون على نذرهم لاسيما إذا كان النذر فيه نوع من المشقة مثل حلف إن شفى الله مريضة أن يصوم في كل شهر عشرة أيام وشفى الله مريضة... يصوم عشرة أيام من كل شهر إلا لعذر لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**من نذر أن يطيع الله فليطعه**) وكثير من الناس الناذرين لا يوفون بنذرهم من أجل أنه يراه محقا لو شفى الله مريضا والا نجحت فلا يوفي لله بما وفى الله له به الله يوفي له بما اشترط على ربه وهو والعياذ بالله لا يطعه ولكن ايش النتيجة والعاقبة ؟ عظيمة جدا ((**وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ**))[التوبة:75] ((**فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ**)) ولم يتصدقوا ((**وَتَوَلَّوا وَهُمْ مُعْرِضُونَ**))[التوبة:76] ولم يكونوا صالحين واللي حصل ((**فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا**)) بسبب ((**أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ**))[التوبة:77]وهذه النتيجة والعياذ بالله سيئة عظيمة جدا أن يجعل الله نفاقا في قلب هذا الناذر الذي لم يفي لله تعالى بما عاهد الله عليه لأنه عاهد الله على هذا الشيء وأما من نذر معصية فلا يجوز الإيفاء بها لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق فنفسك ان ألزمتك بفعلها فلا تطيعها كما لا تطيع أميرك إذا ألزمك بأمر فيه معصية الله كذلك أيضا لا تطيع نفسك إذا الزمتك بأمر فيه معصية الله وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (**من نذر أن يعصي الله فلا يعصه**) ومع ذلك فعلى الناذر كفارة يمين الناذر ما يخلوا في الحقيقة من بلاء يلزم به نفسه أقله كفارة يمين حتى لو قال الإنسان مثلا لله علي نذر وما قال شيء يجب عليه كفارة يمين وبهذا نعرف خطورة النذر وأما ما يتوهم بعض الناس من أن النذر يحصل به المطلوب فإن الرسول صلى الله عليه وسلم نفى هذا الوهم بقوله : (**فإنه يأتي بخير**) مريضك قدر الله أن يشفى قبل أن تنذر وليس نذرك سببا للشفاء فالله عز وجل أكرم الأكرمين ليس يتوقف كرمه على شيء ينذره الإنسان... على شان يشفي مريضك إذا أنعم عليك النعمة فأنت اشكره عليها بما جاءت به الشريعة وأما تقول أن الله ما يطيعني لا يشفي هذا المريض إلا إذا نذرت انذر له عشان يشفيه ثم تأتي البلوى فيحصل الأمر عنده لا به وهذا من الابتلاء لذلك ينبغي لكم بل يجب عليكم أن تحذروا من النذر وأن النذر لا يأتي بخير والنبي عليه الصلاة والسلام وهو لا ينطق عن الهوى في هذه الأمور أخبر بأنه لا يأتي بخير وكم من طالب نذر أن يصوم ثلاثة أيام إذا نجح ينجحه الله ولا يصوم...ثلاثة ايام بعد لأن النفس في الحقيقة الضعيفة الإيمان ما يهمه أن يخالف يقول حصل مقصودي ...على كل حال هذا النذر يستدل على تحريمه بقوله لا تقسموا

وفيه وجوب تقييد الطاعة بالمعروف أن تكون طاعة بالمعروف ايش معروف بين الناس والا من الشرع ؟ طاعة معروفة بالشرع ما من الناس لأن الناس قد يعرفون شيء يظنونه طاعة وليس بطاعة

ويستفاد منها أنه لا تجوز الزيادة على الشرع في الطاعة لقوله ((**طاعة معروفة**))بدون غلو ولا تقصير

وفيه أيضا إحاطة علم الله بكل شيء لقوله ((**إن الله خبير بما تعملون**)) أي بكل ما تعملونه حاضرا ومستقبلا والفائدة من ذكر علم الله فيما نعلم... الترغيب والترهيب ؟ كلاهما إلا إذا اقتضى السياق أحد منهم فقط وإلا كونك تعلم أن الله يعلم ما تعمل ييسر ... .

" عليه ما حمل... وعليكم ما حملتم من طاعته وإن تطيعوه تهدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين أي التبليغ البين " يقول الله عز وجل للنبي عليه الصلاة والسلام آمرا له أن يقول للناس أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وقد سبق أن الطاعة موافقة الأمر بفعل الأوامر واجتناب النواهي هذه الطاعة وقوله " **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** " هذا يدل على أن طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة مستقلة وأن كل ما جاء فقد جاء به عن الله ولهذا قال العلماء إنما وجب بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم كالذي وجب بالقرآن من أمر أو نهي وهذا واضح لأنه جعل طاعة النبي صلى الله عليه وسلم طاعة مستقلة حيث قال ((**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**)) وقوله الرسول ال للعهد وهو عهد ذهني يعني الرسول الموجود بينكم وهو النبي صلى الله عليه وسلم وهذه ليست كقوله تعالى ((**فعصى فرعون الرسول**)) لأنها عهد ذكري ((**فأرسلنا إلى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول**)) أما هذه للعهد الذهني أي الرسول المعهود بينكم الذي تعرفونه

فإن تولوا عن طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل فإن تولوا عن طاعتكم بحذف إحدى التائين خطاب لهم فإن تولوا يقول المؤلف معنى تولوا يعرضوا من التولي الإعراض لكن من حيث اللفظ أصلها تتولوا وإن تتولوا خطاب للناس وإن تتولوا أيها الناس فإنما عليه ما حمل إلى آخره لكن حذفت منها إحدى التائين وقد اختلف النحويون هل المحذوف تاء المضارعة أو المحذوف تاء الفعل منهم من قال تاء الفعل لأن تاء المضارعة جيء بها لمعنى فلا ينبغي حذفها ومنهم من قال تاء المضارعة لأن تاء الفعل أصلية وأما تاء المضارعة فهي زائدة فهي أولى بالحذف من الحرف الأصلي وعلى كل حال والخلاف في هذا لفظي لا يترتب عليه أمر معنوي لكن المعنى المراد تتولوا نظير ذلك في حذف التائين قوله تعالى : ((**فأنذرتكم نارا تلظى**)) تلظى بمعنى تتلظى وليس تلظى فعل ماضي وإلا لقال تلظت لكنها فعل مضارع حذفت منه إحدى التائين

((**وإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم**)) عليه أي على الرسول صلى الله عليه وسلم ما حمل من التبليغ والبيان والدعوة فإنه عليه الصلاة والسلام بلغ بلاغا مبينا ودعا الناس أيضا ((**قل هذه سبيلي أدعوا**

إلى الله)) فالواجب على النبي صلى الله عليه وسلم أمران والمؤلف اقتصر على أحد الامرين الواجب عليه التبليغ والدعوة وقد بلغ ودعا عليه الصلاة والسلام بلغ الناس ودعاهم إلى الله وقام بما يجب عليه ((**وعليكم ما حملتم**)) حملنا طاعته واتباعه وعلى هذا فإن أخل هو بما عليه يترتب على ذلك صار مستحقا لما يترتب على ذلك وإن أخللتم أنتم بما يجب عليكم صرتم مستحقين لجزاء ذلك والنبي عليه الصلاة والسلام بلغ البلاغ المبين فقام بما حمل لكن الذين أعرضوا لم يقوموا بما حملوا وفي هذا دليل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم ليس ملزما بهدايتهم وهذا كثير في القرآن ((**لست عليهم بمصيطر**)) ((**أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**)) ((**فإنما عليك البلاغ وعلينا الحساب**)) ليس ملزما بل إن الله نهاه أن يكون في صدره حرج وحزن (**فلا تحزن عليهم ولا تك في ضيق مما يمكرون**)) وقال : ((**لعلك باخع نفسك ألا يكونوا مؤمنين**)) يعني مهلك نفسك لعدم إيمانهم وهكذا أيضا من ورث النبي صلى الله عليه وسلم وهم العلماء إنما عليهم البلاغ والدعوة أما هداية الخلق فهي إلى خالقهم تبارك وتعالى وليس عليك هداهم

قال الله تعالى مرغبا في طاعته ((**وإن تطيعوه تهتدوا**)) تطيعوا الرسول صلى الله عليه وسلم تهتدوا وفي هذا إشارة إلى ما سبق من أن ما جاءت به السنة فهو قسم مستقل يجب أن يطاع ويتبع كما جاء في القرآن ولهذا قال ((**وإن تطيعوه تهتدوا**)) والهداية مطلوبة فإذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأمر فلا يجوز لنا أن نقول هذا لهذا أصل في القرآن أو لا إن كان له أصل قبلناه وإن لم يكن له أصل لم نقبله لأن هذا حرام وهو كفر بالقرآن نفسه والله يقول ((**قل أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**))ثم قال ((**وإن تطيعوه تهتدوا**)) فدل هذا على أن كل ما جاء به فهو حق وهداية وليس فيه باطل وضلالة

ثم قال تعالى : ((**وما على الرسول إلا البلاغ المبين**)) هذا الحصر حقيقي والا إضافي يا عبد الرحمن الحصر هنا وما على الرسول إلا البلاغ

الطالب : حقيقي

الشيخ :حقيقي كيف حقيقي وهو يجب عليه أن يصلي وأن يزكي وأن يصوم ؟

الطالب : اضافي

الشيخ :الحصر إضافي كذا خالد؟... إذا قيل حصر حقيقي معناه ما سواه منتف فهل يمكن أن نقول هنا أن الرسول ما عليه إلا أن يبلغ الناس وأنه الطاعات فليس عليه منها شيء ؟

الطالب :...

الشيخ : لا يمكن إذا ما فيه قيد لا ترى أن هذا الحصر إضافي يعني بالنسبة لما يجب عليه يعني بالنسبة وإن تطيعوه تهتدوا و عليه ما حمل وعلكم ما حملتم وما على الرسول بالنسبة إليكم إلا البلاغ المبين أما أن يهديكم ويلزمكم على الحق فهذا ليس عليه كما قال الله تعالى ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء فيكون هذا الحصر بالنسبة لما يجب عليه بالنسبة لأمته فإنه لا يجب عليه إلا البلاغ المبين...لكن الحصر الحقيقي هو الذي يكون بالنسبة للعموم لا هذا لأن هذا يضاف ومعنى هذا أنه بالإضافة إلى سبب كقولهم مثلا لا جواد إلا فلان هذا حصر أنه لا يوجد جواد سواه مع أن الأجواد سواه كثيرين لكن لا جواد إلا فلان يعني بالنسبة إلى قبلته أو بالإضافة إلى بلده أو ما أشبه ذلك فإذن الحصر يكون إضافيا ما هو حقيقة لكنه بالإضافة إلى كذا فإذا كان الحصر بمعنى بالإضافة إلى كذا فهو إضافي وإذا صار الحصر بالإضافة إلى ... فهو حقيقي

الطالب:...

الشيخ: طيب أي نعم حقيقي وإضافي فإن ما على الرسول إلا البلاغ بمعنى التبليغ وأصل البلاغ الوصول إلى غاية يقال بلغ كذا بمعنى وصل فالمبلغ موصل إلى غاية ومنه الهداية التي أراد الله تعالى من عباده أن يكون عليها وقول المؤلف المبين بمعنى البين الواضح لأنه سبق أن المبين قد تكون بمعنى البين وتكون بمعنى المبين لغيره الموضح لغيره وهذا على حسب السياق فهنا البيان بمعنى البين أو بمعنى المبين يعني الذي أظهر وأوضح ما دعا إليه فهنا المبين بمعنى المظهر وليست بمعنى البين كما قال وأيهما أبلغ المبين بمعنى المظهر ولا المبين بمعنى البين ؟ بمعنى المظهر لأن المبين بمعنى المظهر بين في نفسه و مبين لغيره والبين فقط بين بنفسه قد يبين غيره وقد لا يبين وما على الرسول إلا البلاغ المبين

((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض**)) " **بدلا من الكفار كما استخلف وكما استخلف بالبناء للفاعل وللمفعول الذين من قبلهم من بني إسرائيل بدلا... وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وهو الإسلام ليظهره على جميع الأديان ويوسع عليهم في البلاد وليبدلنهم بالتخفيف والتشديد ليبدلنهم من بعد خوفهم من الكفار أمنا وقد أنجز الله ما وعدهم** " ((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات**)) الوعد معناه أن يوعد حقا بما يحب وأما الوعيد فأن يحذرهم مما يكره فالفرق بين الوعد والوعيد الوعد للمطلوب والوعيد لما يخشى من المرهوب وقد قال الشاعر

" **وإني وإن أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي** "

وعد الله أي أنه سبحانه وتعالى التزم لهم بما يحبون الذين آمنوا وعملوا الصالحات أي جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح فالإيمان محله القلب والعمل الصالح محله الجوارح والإيمان وحده لا يكفي والعمل وحده لا يكفي ولا يكون

صالحا إلا بالإيمان ولو كان ظاهره الصلاح إذا لم يكن مبنيا على إيمان فإنه ليس بصالح فهما أمرين الإيمان والعمل الصالح لهما هذا الوعد ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم ومعنى يستخلفنهم أي يجعلهم خلفاء لغيرهم يخلفون غيرهم في الأرض والمراد بها الجنس ما أراد أراض معينة بل أرض عامة كل الأرض كلها وذلك لأن الأرض أرض الله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين وقوله يورثها من يشاء من عباده المعروف من يورثها ((**ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون**)) وعلى هذا فمثلا أرض العرب ليست للعرب وأرض الفرس ليست للفرس وأرض الروم ليست للروم الأرض لله يورثها من يشاء وهم العباد الصالحين الذين آمنوا وعملوا الصالحات فمن كفر بالله وعتا عن طاعته فلا حق له في الأرض الحق لغيره يورثها الله تعالى لمن يشاء من العباد الصالحين وعلى هذا فلو قال بنو إسرائيل أرض الشام لنا لأن موسى عليه الصلاة والسلام قال : ((**يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم**)) إذا قالوا بنو اسرائيل هكذا نقول أن موسى قال هكذا لأنكم في ذلك الوقت أنتم أهل الصلاح وأنتم عباد الله الصالحين والأرض لله يورثها من يشاء من عباده الصالحين لكن لما جاء الإسلام وكفرتم به صرتم لستم أهلا لها وصار أهلها الصالحين والمؤمنين بمحمد صلى الله عليه وسلم المتبعين له فإذن المسلمون لما أخرجوا قبل ذلك أيضا احتلها من بعد اليهود النصارى الروم لأنهم كانوا هم الصالحين بعد اليهود ثم احتلها من بعدهم المسلمون لأنهم هم عباد الله الصالحين فكانت أرض الشام كنت كتبت للصالحين ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحين ولهذا بنو إسرائيل من الجبارين لأنهم هم على الحق ثم ورثها النصارى من اليهود لأنهم أهل الحق ثم ورثها المسلمون من النصارى لأنهم أهل الحق وعلى هذا فاليهود الآن لا حق لهم في فلسطين ولا غيرها من أرض الله ما لهم حق في الأرض أبدا لا هم ولا أي كافر لأن الأرض انما يستحقها عباد الله الصالحين لكن إن صلح المسلمون ورجعوا إلى دينهم الحقيقي الذي يورثه الله بها أرضهم وأنهم سوف يسترجعون الأرض ((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم**)) فنحن نجزم بأن المسلون الآن لو رجعوا حقيقة إلى دين الله بالإيمان والعمل الصالح فسوف يطردون اليهود من الشام بل سوف يطردون الأمريكان من أماكنهم والروم من أماكنهم فنقول هذا جزما أما ما داموا على هذا الوضع المسلمون فإنه حسب القواعد الشرعية والنصوص لا يستحقون لأنهم ما قاموا بجهاد أنفسهم فضلا عن أي يقوموا بجهاد غيرهم ليدخلوهم في الإسلام وإلى الآن أقيموا الإسلام فيما بينكم أقيموا دين الله فيما بينكم ثم بعد ذلك ينصر الله دينه لأن الله لا ينصر فلان لأنه فلان أو ينصر هذه الطائفة لأنهم عرب أو ينصر هذه الطائفة لأنهم ... ينصر من قام بهذا الدين صلاح الدين الأيوبي أصله عربي والا غير عربي ؟ غير عربي ولكن نصره الله على النصارى لأنه قام

بدين الله... وإن لم يؤمن لا يستطيع أن يكون له النصر أبدا وإن لم يكن هناك إيمان يبقى الناس في السلاح المادي ايهم اقوى ينتصر ومعلوم أن المسلمون أضعف الأمم في الوقت الحاضر وانهم أمم متفرقة ومتناثرة والعداوات بينهم كثيرة والبغضاء بينهم كثيرة هذا يدعو الى كذا وهذا يدعو إلى كذا وهذا له مذهب خاص يوالي الكفار كلهم متفرقون وقد قال الله تعالى : ((**الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء**)) وهذا الأمر منطبق تماما على المسلمين في الوقت الحاضر فلا اجتماع على الإسلام ولا دين قيم ...قد يوجد شرذمة قليلة إلا أنها لا تمثل المسلمين يوجد فيها شيء من الصلاح من الإيمان والعمل الصالح لكن على ضعف أيضا فالحاصل أن هذا الوعد الذي وعده الله حق لكن لمن ؟ للذين آمنوا وعملوا الصالحات وهم عباد الله الصالحين الذين قال الله فيهم ((**ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون**)) فإذا كان الذين يجاهدون اليهود الآن إذا قالوا سنطرد اليهود ونقيم على هذه الأرض المقدسة نقيم عليها دولة إسلامية تقود الناس بدين الله بكتاب الله وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ثم مثلوا ذلك بأنفسهم قبل أن يفتحا هذه البلاد نتيقن لهم بالنصر وفيما عدا ذلك فالنصر غير مضمون بل قد يكون بالعكس الهزيمة هي المضمونة لأن من قام بشيء وجاهد به وهو على خلافه فإن ذلك نوع من خداع الله عز وجل ومن يخادع الله يخدعه ((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض**)) قيل الأرض المراد به الجنس يعني ما أرض معينة كأرض مثلا كمكة يتخذ الله فيها المهاجرين بدلا عن المشركين كل الأرض كما استخلف الذين من قبلهم قوله كما استخلف هذا في الحقيقة مثل قوله : ((**بلى ولكن ليطمئن قلبي**)) يعني ذكر من باب ... وطمأنينة الموعود بما وعد به يعني كأنه قال انظروا إلى هذا الوعد الذي وعدكم الله فقد تحقق فيمن قبلكم كما استخلف الذين من قبلهم من بني إسرائيل بدلا عن الجبابرة صحيح ومن بني إسرائيل ايضا بدلا عن الفراعنة فالله تعالى يقول : ((**كذلك وأورثناها بني إسرائيل**)) يقول أيضا :((**وأورثنا القوم الذين كانوا يستضعفون**)) وهم بني إسرائيل في ذلك الوصف (((**مشارق الأرض ومغاربها التي باركنا فيها**)) وقال تعالى عن آل فرعون ((**كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم**)) هذه الجنات والعيون والزروع والمقام الكريم الذي هو في الدنيا تركوه لبني إسرائيل... كذلك المسلمون قال الله تعالى عن اليهود الذين قضي عليهم بالقضاء على بني قريظة وبالتالي خيبر قال الله تعالى : ((**وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم وأرضا لم تطأوها**)) يعني عمركم ما مشيتم عليها ابدا أورثكم الله إياها وهذا وعد حق قد علمتم أنتم في التاريخ أن المسلمين حين كانوا يحملون الإسلام حقيقة ملكوا مشارق الأرض ومغاربها ودانت لهم الأمم إدانة تامة وفي الحقيقة أنهم فتحوا تلك البلدان قبل كل شيء بالدين والأخلاق فإن من عرف خبر أحوال المسلمين دخل في الإسلام دون قتال ولكن مع ذلك

استعانوا بالسلاح وألا يقف أحد في وجه دعوتهم وفي الحقيقة استعمال السلاح في الإسلام ما هو إلا مدافعة عن الإسلام فقط لا إرغاما للناس أن يدخلوا بالسيف لأن الله يقول :

((**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**)) ويقول : ((**وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة**)) يعني صد عن سبيل الله وقيام ضد الدعوة الإسلامية ويكون الدين كله لله فدين الله ظاهر وهو الغالب فعلى كل حال نقول إن من سبر أحوال التاريخ فيما قبل هذه الأمة وفي هذه الأمة عرف تحقيق هذا الوعد وأنه وعد تحقق ...وأنه إنما يتخلف عندما يتخلف بسبب النقص في الإيمان.

فتخلف النصر في أحد بأي شيء ؟بترك العمل الصالح وهو الامتثال حيث قال الرسول عليه الصلاة والسلام لا تبرحوا مكانكم سواء ظهرنا عليهم أم ظهروا علينا ولكنهم برحوا وتخلف النصر في غزوة حنين لنقص الإيمان لأنهم لم يعتمدوا على الله عز وجل بل اعتمدوا على قوتهم وكثرتهم وقالوا لن نغلب اليوم من قله فغلبوا من قلة نعم فهذا دليل على أنه متى تخلف أحد الوصفين الإيمان أو العمل الصالح فإنه يتخلف من هذا الوعد بقدر ما تخلف من ذين الوصفين قال كما استخلف الذين من قبلهم والأمر الثاني الذي وعد الله به المؤمنين وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وهذا هو قرة أعين المؤمنين أن الله يمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ويكون الإسلام هو المتمكن وهو الظاهر وهو الغالب هذه قرة عين المؤمنين وهو إن لم تكن النصرة الأولى فهو أولى منها بالنسبة للمؤمن الحق الذي يريد الإيمان والإسلام لا يتمنى أن يكون لي سيارة فخمة وقصر مشيد وما أشبه ذلك قال أتمنى أن أجد الإسلام العالي وهو المتمكن في الأرض هذا امنيته فهذه أمنية عليا لكل مؤمن وفي قوله دينهم بالإضافة إليهم فهو نوع من التخصيص ونوع من الفخر والإعجاب الدين الذي اختاروه لأنفسهم وصار خاصا بهم ثم في قوله الذي ارتضى لهم نقول فيها أيضا ميزة أخرى أن هذا الدين الذي اختاروه هو الدين الذي ارتضاه الله لهم أيضا فصار هذا الدين فيه ميزة وغبطة للمؤمنين من ناحيتين أولا أنه هو الذي سلكوه واختاروه لأنفسهم والثاني أن الله ارتضاه لهم أيضا ليدينوا لله به فيكون فيه مزيتان مزية من جهة السالك ومزية من جهة الشارع السالك دينهم والشارع الذي ارتضى لهم فهم رضوا هذا الدين وربهم رضيه لهم فكان هذا الدين الذي ارتضوه لأنفسهم ورضيه الله لهم أعز شيء عليهم أن يمكن الله لهم هذا الدين وهذا نتيجة ثانية للإيمان والعمل الصالح الأول الاستخلاف في الأرض والثاني أن يمكن الله لهم الدين ويثبتهم ويقويهم ويجعله الأعلى على غيره الفائدة الثالثة ((**وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا**)) التخفيف يبدلنهم والتثقيل يبدلنهم وهما بمعنى واحد أو مع اختلاف يسير من بعد خوفهم أمنا قوله من بعد خوفهم يعني الإتيان بقوله من بعد ما قال بخوفهم أمنا يتحقق الخوف الأول ثم يأتي من بعده الأمن وظهور نعمة الأمن وفائدته بعد الخوف أبلغ من ظهور أمن على أمن يا ولد لأنه لا تعرف قيمة الأشياء إلا بضدها فإذا فرض أن هناك خوف أبدل بعد الخوف أمنا ظهر لهذا الأمن ظهر له من الأثر في نفسه ما هو أبلغ مما لو كان أمنا على أمن ولذلك الآن هؤلاء الشباب من بنينا الذين عاشوا في هذا الظل الوارف من ... من إطعام من جوع والأمن من خوف هل يقدرون نعمة هذا الأمن ؟ لا يقدرونه ما يتصورونه إلا أمر عادي يمكن أن يتبدل وكذلك لا يقدرون نعمة الشبع ما عندهم إلا أمر عادي خلقوا عليه ولم يتبدل لكن من ذاق ألم الجوع ورهبة الخوف ممن سبقوهم ثم أدركوا هذا النعيم يعرفون قدر هذا النعيم الذين كانوا يبيتون ليالي لا يأكلون إلا من ورق الشجر إن تيسر لهم ولا يأكلون اللحم إلا من خفاف الإبل المشوية إن تيسر هؤلاء هم الذين عرفوا

قدر هذه النعمة التي أصبحت اللحوم تلقى على المزابل من عدم الأكل لها على كل حال قصدي أن الأمن بعد الخوف أشد ظهورا منه من الأمن على الأمن هذا لا يظهر حقيقة استمرار الأمن بين قوم لم يذوقوا رهبة الخوف هذا قد لا يشعر به لكن في حقيقة الأمر أن ظهور نعمة الأمن إنما يكون إذا جاء من بعد الخوف ولا شك أن الذين خوطبوا بهذه الآية أولا أنهم قد ذاقوا رهبة الخوف نعم لأنهم كانوا خائفين من أعدائهم الكفار لما ذاقوه من الأذى الشديد القولي والفعلي حتى النبي صلى الله عليه وسلم ما خرج من مكة إلا خائفا مختفيا عليه الصلاة والسلام حتى أظهره الله عز وجل ودخل فاتحا منصورا مؤزرا فإذا تصور الإنسان إبدال الخوف بالأمن وجد أن للخوف اثرا كبيرا في نفسه طيب من بعد خوفهم أمنا ثم قال لقد أنجز الله وعده حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو على باب الكعبة عام الفتح معلنا للتوحيد الذي كان يحارب في مثل ذلك المكان قال : (**لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده**) وقد تحقق ولله الحمد فكانت الأصنام في جوف الكعبة وحول الكعبة وهذا ينافي تماما شهادة أن لا إله إلا الله وقد كان المسلمون منهم من لا يمكن من الطواف بالبيت أو الصلاة حوله وإذا صلى حوله فتك به وأوذي حتى إمامهم محمد صلى الله عليه وسلم كان ساجدا وكان حوله أبو جهل ومن معه من صناديد قريش فقال ألا رجل ينتدب فيأتي بسلا جزور بني فلان فيلقيه على محمد صلى الله عليه وسلم وهو ساجد فانبعث أشقى القوم فجاء به ووضعه على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد نعم فجعلوا يضحكون ويهزئون به حتى إن بعضهم يسقط من الضحك والسخرية إلى أن جاءت فاطمة ابنته وكانت صغيرة لا يجرأون أن يمنعوها فأخذت ذلك من على ظهره صلى الله عليه وسلم فأقول هذا البيت الذي كان حال المسلمين فيه على هذا الوصف بعد مدة وجيزة ولله الحمد وقف النبي صلى الله عليه وسلم على عتبة بابه حكما في قريش الذي هم فعلوا به ما فعلوا وقال لهم ماذا ترون أني فاعل بكم قالوا أخ كريم وابن أخ كريم وفي هذا المقام الذي يستطيع أن ينتقم كما يريد عليه الصلاة والسلام (**أقول لكم كما قال يوسف** ((**لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم**)) **اذهبوا فأنتم الطلقاء اذهبوا فأنتم الطلقاء**) فهل تمكين أفضل من هذا التمكين وعز أعلى من هذا العز وصدق الله وعده تبارك وتعالى في مدة وجيزة ولله الحمد وإلا من يصدق أن في خلال ثماني سنوات من خروج النبي صلى الله عليه وسلم على الوصف الذي عرفتموه ثم يرجع فاتحا منصورا مؤزرا طيب وقد أنجز الله وعده لهم بما ذكره وأثنى عليهم بقوله : ((**يعبدونني لا يشركون بي شيئا**)) فالمؤلف يرى أن هذه الجملة استئنافية للثناء عليهم يعبدونني لا يشركون بي شيئا ويحتمل أن تكون هذه الجملة استئنافية ليس الغرض منها الثناء بل الغرض منها استمرار الصفة من الإيمان والعمل الصالح يعني هذا التمكين وهذا الاستخلاف وهذا الأمن بعد الخوف هذا متى يكون إذا استمروا على عبادة الله سبحانه وتعالى من أي إشراك بهم فتكون

الجملة هذه حالية أو استئنافية ؟ والغرض منها بيان أن هذا الوصف الحاصل أو هذا الوعد الحاصل الذي وعد الله به حاصل متى ما استمروا على عبادة الله وعدم الإشراك به خذ هذه الصفة وهي إخلاص التوحيد لله والبقاء عليه الذي هو التمكين مع قوله تعالى : ((**ولينصرن الله من ينصره إن الله لقوي عزيز الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ**))[الحج:41]هذه أربعة صفات مع هذه الصفة وهي العبادة تكون أسباب النصر الذي وعد الله بها خمسة عبادة الله بدون إشراك الذي أعلاه التوحيد ثم إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهذه هي أسباب النصر الحقيقية التي بها ينصر الله عباده ما عدا ذلك فليس بسبب من أسباب النصر ولاحظوا أن إعداد القوة ليست ضمن هذه الأشياء والالا ؟ نعم داخلة في ضمن هذه الأشياء لأنها من ضمن عبادة الله حيث أمر الله به وكل ما أمر الله به فهو من العبادات أما رجل يتمنى النصر لكن لا يقيم الصلاة من أين يأتيه النصر يتمنى النصر ولكن لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر فمن أين يأتيه النصر لابد من أمر بمعروف ونهي عن منكر وإلا لا يقوم للمسلمين قائمة إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنهم إذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر لزم ولابد التفرق بينهم ولا لا ؟ الآن إذا لم يأمر الناس بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر فإنه يلزم لزوما حتميا مؤكدا أن يتفرقوا لأنه هل مشرب الناس واحد وهدفهم واحد ؟ لا هذا أمر بالضرورة فإذا لم ينكروا على هذا الذي يخالف الإسلام صار مخالفة لهم يسلك غير ما يسلك ولهذا قال الله تعالى : ((**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**))[آل عمران:105]وإذا كان أمر بالمعروف ونهي عن المنكر يكون التفرق وهو امر واقع يقول يعبدونني لا يشركون بي شيئا وقول ذلك جاء شيئا نكرة في سياق النفي فتعم أي شيء مما يشرك به وليس الشرك خاصا بعبادة الوثن من حجر أو شجر أو قبر شمس أو قمر لا الشرك أعم من ذلك كله حتى أنه إذا اطيع الإنسان في معصية الله يكون ذلك شركا و ((**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله**)) قال عدي لم نكن نعبدهم قال : (**أليس يحلون ما حرم الله فتحلونه ويحرمون ما حرم الله فتحرمونه قال نعم قال فتلك عبادتهم**) فالرجل يفضل الدنيا ويقدمها على الآخرة هل هذا مشرك والا لا ؟ مشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**تعس عبد الدينار تعس عبد الدرهم**) لأن أصلا عبادة مأخوذة من الذلة ومنه طريق معبد أي مذلل لسالكيه نعم فكون الإنسان يذل للدرهم والدينار حتى يقدمه على طاعة الله عز وجل هذا نوع من الشرك ولهذا سماه النبي صلى الله عليه وسلم عابدا له كلمة لا يشركون بي شيئا ليست بالكلمة الهينة إذا كنا نتصور معناها كما جاء في الكتاب والسنة أما إذا ضيقنا معناها وقلنا لا يعبدون شجرا ولا حجرا صارت ضيقة ولا معنى للعموم فيها

فإذن عبادة الله حقا لا تكون إلا بانتفاء الشرك مطلقا بحيث لا يشرك بالله أحدا ليس في العبادة فقط بل في نفي العبادة والإرادة وغير ذلك فإذا حقق هذا الأمر فقد تحقق الإخلاص وقد ذكرت لكم أن بعض السلف كان يقول ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص وهذا حقيقة الإخلاص وألا يشرك الإنسان بالله شيئا لا في العبادة فيعبد الله وحده ولا في الإرادة هذا أمر يصعب جدا على الإنسان أن يحققه لكن بعون الله والاستعانة به ... ثم قال الله تعالى وهو مستأنف في قسم التعليل جعله الأول ثناء عليهم ثم جعله تعليلا وفي الحقيقة لا شك أنه تعليل كما قررناه لكنه متضمن للثناء لأنهم عبدوا الله وحده .

الطالب:((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**))[النور:59].

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالى : ((**و أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون**)) أقيموا الصلاة أي افعلوها قيمة على الوجه الذي شرعه الله تعالى ورسوله هذ ا معنى إقامة الصلاة وإقامة الشيء يعني القيام به وجعله قويما وضد ذلك تعويجه بالإفساد والنقص فمعنى أقيموا الصلاة افعلوها كاملة والصلاة يعم الفرض والنفل ولذلك إذا دخل الإنسان في نفل وجب عليه أن يأتي به كما شرع فلو أراد الإنسان أن يتنفل في نافلة ...فلا يترك التشهد ولا التكبير فيقول ما دام أنه نفل فكله واحد فنقول له هو نفل قبل أن تدخل فيه فإذا دخلت صار الإتيان به على الوجه المشروع أمرا مفروضا واضح لو قال بصلي نفل واسجد قبل اركع ...أو أصلي...هل هذا نفل نقول له هذا لا يجوز لأنه وإن كان نفلا فإن إقامته على الوجه المطلوب واجبة وقوله تعالى وآتوا الزكاة أي أعطوها لمن يستحقها وقد بين الله تعالى المستحقين للزكاة في قوله : ((**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**))[التوبة:60].

الطالب :...

الشيخ : في هذه وأطيعوا الرسول والطاعة سبق لنا أنها موافقة الأمر فعلا للمأمور وتركا للمحظور وقوله ((**أطيعوا الرسول**)) هذا من باب عطف العام على الخاص فإن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة هذا من طاعة الله وهذا للتنويه بفضل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وقوله الرسول هذا للعهد الذهني الرسول الذي هو معروف لديكم وهو محمد

صلى الله عليه وسلم لعلكم ترحمون يقول أي رجاء الرحمة وهذا يدل على أن المؤلف جعل لعل للرجاء لكن باعتبار الفاعل لا باعتبار المتكلم يعني أنتم تفعلون ذلك لأجل أن تؤمنوا فيكون بذلك الرحمة فيكون هنا لعل للترجي لكن باعتبار المخاطب لا باعتبار المتكلم لأن المتكلم وهو الله عز وجل لا يعجزه شيء حتى يترجاه ويجوز أن نجعل لعل للتعليل وتكون باعتبار المتكلم يعني أطيعوا الله وأطيعوا الرسول لأن ذلك سببا لرحمتكم وهذا أقرب فإن لعل في كلام الله بل في كلام كل مخاطب تحمل على ما يريد المتكلم لا على ما يريده المخاطب وعلى هذا فنقول لعل للتعليل ويكون فيه دليل على أن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول سبب لرحمة الله وقوله ((**لعلكم ترحمون**)) يتضمن من قبل الله عز وجل

ومن فوائد هذه الآية وجوب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول من الأمر لأن الأصل في الأمر الوجوب

فضيلة الزكاة حيث قرنت بالصلاة وهي مقرونة بالصلاة في موضع كثيرة من القرآن وسبب ذلك والله أعلم أن الزكاة عبادة مالية محضة والصلاة عبادة بدنية محضة وكلاهما من جنس ولذلك حث الله عليها جميعا

وفيه أنا ما ثبت في السنة كما ثبت في القرآن لقوله ((**أطيعوا الرسول**)) وهذا شامل لما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء ولما قاله تفسيرا للقرآن فيكون فيه دليل على وجوب العمل بالسنة كما يجب العمل بالقرآن والأدلة في ذلك كثيرة جدا ولكن ينبغي التركيز عليها لأنه ظهر في وقت من الزنادقة من يقولون أنه لا يجب العمل بما في السنة بل صادروا كتب السنة صحيح البخاري ومسلم صادروها وحجبوها عن الأسواق لأنهم يرون أن السنة لا يجب العمل بها بل على مقتضى عملهم هذا أن السنة ضلال لأنه لا كتاب يحجب عن الناس إلا إذا كان سببا لفسادهم وضلالهم

وقوله ويستفاد أيضا من هذه الآية إثبات الأسباب وأن الأسباب موجبة بذاتها من أين تؤخذ ؟ ((**لعلكم ترحمون**)) حيث جعل هذه الأشياء الثلاثة اقامة الصلاة وايتاء الزكاة وطاعة الرسول الثلاثة سببا للرحمة والصحيح كما أشرنا إليه سابقا أن السبب موجب لذاته لكن مستقل عن الله والا بإذن الله ؟ بإذن الله وأما من قال إن السبب غير موجب وإنما هو أمارة وعلامة فقط فقوله يرده العقل والواقع

طيب وفيه فضيلة هذه الأمور الثلاثة حيث كانت سببا لرحمة الله إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول

وفيه دليل على أن الصلاة أفضل من الزكاة وذلك لتقديمها عليها في كل موضع اللهم إلا أن يكون هناك سبب خاص لتقديم الانفاق فيقدم الانفاق على الصلاة لكن حينما تذكر الصلاة والزكاة فإنها تقدم

ثم قال الله تعالى ((**لا تحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض**)) يقول " **لا تحسبن بالفوقانية والتحتانية والفاعل الرسول صلى الله وسلم** " أما قوله لا تحسبن فهو خطاب على كلام المؤلف للرسول ولكن فيه احتمال

ثان أن يكون الخطاب لكل من يصح خطابه بمثل ذلك فيكون هذا أعم... لا تحسبن أيها المخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وأما على قراءة الياء ((**لا يحسبن الذي كفروا**)) فيقول المؤلف أيضا أن الضمير يعود على الرسول يعني لا يحسبن الرسول الذين كفروا معجزين في الأرض ولكن عندي فيه احتمال أقوى بأن نجعل يحسبن فاعله الذين لا يحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض فيكون المفعول الأول ليحسبن محذوف والتقدير لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم معجزين في الأرض ويكون في هذا تهديد لهم وأما على ما ذهب اليه المؤلف فيكون المراد بذلك ليس تهديدا هؤلاء الكفار ولكن يكون المقصود بذلك تثبيت النبي صلى الله عليه وسلم وتطمينه بأن هؤلاء الكافرين لن يعجزوا الله في الأرض ولكنه يملي لهم وقد يؤخر عقابهم وقوله معجزين لهم المعجز من فعل ما يعجز غيره المعجز من فعل ما يعجز غيره ولا يستطيعه فهل الذين كفروا معجزين لله فاعلين ما يعجز الله عنه الجواب لا ((**وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات ولا في الأرض إنه كان عليما قديرا**)) لا يدركون هذا تفسير للإعجاز يعني نعجز عنه فلا ندركه طيب ((**لا تحسبن الذين كفروا**)) أو لا يحسبن هذا النهي قيل إذا كان الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام أو كل من يصح خطابه فهو للتثبيت والتطمين والتسلية وما أشبه ذلك إذا كان الضمير لا يحسبن الذين كفروا على ما أشرنا إليه الفاعل النبي يكون المراد بالنهي التهديد قال الله تعالى ((**ومأواهم جهنم**)) " **ومأواهم مرجعهم النار ولبئس المصير المرجع** " مأواهم أي مرجعهم الذي يؤول إليه هو النار وإنما قال مأواهم النار لأن هذا هو الواقع إذ أن هذه الحياة الدنيا سوف تنصرم والمرجع الذي ليس بعده شيء آخر هو ما يؤول إليه المؤمن والكافر يوم القيامة إما إلى نار وإما إلى جنة هؤلاء مأواهم النار والعياذ بالله مرجعهم وقوله ((**ولبئس المصير**)) اللام واقعة في جواب القسم موطئة للقسم يعني والله لبئس المصير وبئس كما هو معروف أنها فعل ذم أو فعل جامد لإنشاء الذم والمصير فاعله أين المخصوص لأن بئس ونعم تحتاج إلى فاعل ومخصوص ؟...ايش قلنا

الطالب:...

الشيخ: ما قلنا هذا وأنت ايضا لا تقوله فليس من الجوامد لا تحتاج إلى الفاعل هذه الآية وايش قلنا يا جماعة نعم وبئس تحتاج الى فاعل ومخصوص الفاعل في هذه الآية ((**ولبئس المصير**)) هو المصير أين المخصوص محذوف أو مستتر ولبئس هي المصير لكن ما يصح أن يستتر بل الضمير المستتر هو الفاعل إذا قلنا المصير هي الفاعل فالمخصوص محذوف إما أن يقال ولبئس المصير النار أو لبئس المصير هي

طيب يستفاد من هذه الآية تمام قدرة الله عز وجل وأن الكافرين مهما بلغوا من قدرة فليسوا بمعجزين لله وكون الله يملي لهم لا يدل على عجزه عنهم بل يدل على حكمته في تأخير العذاب عنهم هذه واحدة

ثانيا دليل على أن أهل النار مخلدون فيها لقوله ((**ومأواهم النار**)) ولو لم يخلدوا لكان مأواهم ما بعد النار لأن المأوى معناه المرجع الأخير وهذا دليل على أن النار دائمة لهم وأنهم مخلدون فيها وقد ثبت في القرآن الكريم تأبيد تخليد أهل النار في ثلاثة ... كمثل قوله خالدين فيها أبدا...

الطالب: ما اذكر...

الشيخ:...في سورة الأحزاب أما في سورة النساء **فقوله تعالى** ((**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**))[النساء:169]هذا في الجزاء وفي سورة الأحزاب ((**إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا خالدين فيها أبدا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**)) ففي سورة الجن ((**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**)) نعم فهذه ثلاث آيات صريحة ونص على تأبيد خلودهم ولهذا يعرف ضعف من قال من أهل العلم أنه لا تخليد لأهل النار واشتبه عليه قوله : ((**خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا من شاء ربك إن ربك فعال لما يريد**)) ولم يشتبه عليه قوله : ((**خالدين فيها إلا ما دامت السماوات والأرض إلا من شاء ربك**)) لم يشتبه عليه لأنه قال عطاء غير مجذوذ وهنا قال في أهل النار إن ربك فعال لما يريد لكن ليس معنى ذلك إن ربك فعال لما يريد أنه سيرفع عنهم العذاب بل لما كان هذا... منهم وأمر ليس من الأمر الذي يختاره الإنسان حتى تذكر نعمة الله عليه باستمراره قال في أهل الجنة ((**عطاء غير مجذوذ**)) وقال في هؤلاء ((**إن ربك فعال لما يريد**)) فما يمنعه شيء أن يفعله بهم

الطالب: ((**لابثين فيها أحقابا**)) لا يدل على عدم التأبيد ؟

الشيخ: ((**لابثين فيها أحقابا**))... لأن ((**لابثين فيها أحقابا**)) متعلق بما بعدها يعني احقابا لا يذوقون سواء كانوا أحقابا أو يقال احقابا مددا طويلة فهذا لا ينافي التأبيد لأن التأبيد هل هو ينقص من الأحقاب لا ينقص أبدا

الطالب: فترات ...

الشيخ: لا ما فترات... كل التأبيد هو أوقات طويلة على كل حال هذا ما يعارض التأبيد إما أن نقول أنه متعلق لما بعده وهذا ضعيف عندي وإما أن يقال أحقابا كثيرة طويلة لأن التأبيد أحقابا طويلة

الطالب:...

الشيخ:...هذا ما له نهاية إذا كان نعيم أهل الجنة ما له نهاية

الطالب : على قول ان احقابا مددا...

الشيخ: لا لا ، الأحقاب جمع حقب وهي المدة من السنين وهي أحقابا احقابا متوالية الى ما لها نهاية فاذا قلنا الحقب ثمانين سنة وقلنا احقابا يعني مددا طويلة ثمانين ثمانين الى ما لها نهاية...لو قال احقابا عددها كذا يجوز فحتى المدة المؤبده هي احقابا في الحقيقة ...على كل حال مهما كان الأمر يعني مهما فهمنا من كلمة أحقاب من التأبيد فإنها لا تعارض صريح التأبيد لا تعارضه اطلاقا

الطالب :...

الشيخ: لا ما صحيح...

قلنا إن هذه يدل على التأبيد لأنه لو كانت غير مؤبدة لكان مأواهم...

وفيه أيضا دليل على شؤم النار ومرجعها لأن الله تعالى ذمها بقوله ((**ولبئس المصير**)) واعلم أن ما ذمه الله عز وجل أو ما مدحه فإنه أمر عظيم لأن العظيم لا يمدح إلا ما هو عظيم جدا يعني العظيم لا يرى الشيء العظيم إلا وهو صحيح عظيم أما غير العظيم فقد يرى ما ليس عظيما ، عظيما أما العظيم فإنه لا يعظم إلا ما يستحق التعظيم ولا يذم إلا ما هو مذموم وذمه كبير .

الطالب :...((**انك لعلى خلق عظيم**)) فقد يتصور الانسان هذا الوصف ...

الشيخ : وعلى كل حال عظيم بالنسبة لأخلاق البشر لكن هذا العظم إلى حد الذي يصل إليه البشر لكن ربما أقول هذا الرجل على خلق عظيم لأني جلست معه مدة قليلة ووجدت منه أخلاقا فاضلة وليس كما هو ... أما إذا قاله إنسان عظيم يعرف الامور ويقدر الأمور فهو...

الطالب :...

الشيخ: أيضا لا اعظم لأن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فما ذكره الله هنا في الجنة أعظم من أن نتصوره لأن فيها شيء لا ندركه في الدنيا ولهذا هي من الأمور التي لا يعلمها إلا الله فما في الجنة وما في النار من الأمور التي لا يعلمها إلا الله ولهذا حسب مفهومنا أن الإنسان إذا عذب في النار يحترق و يموت أما في نار الآخرة لا يذوق العذاب ويتألم وقول من قال أنهم والعياذ بالله لا يدركون حرها ويتأقلمون معها هذا قول باطل بلا شك ولهذا يقول الله ((**بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب**)) دل ذلك على أنهم يحسون ويتألمون

الطالب :...

الشيخ: أي نعم طيب في هذا دليل على عظم قبح النار وشؤمها من قول الله تعالى ووصفها بهذا الوصف ((**ولبئس المصير**))

ثم قال تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**))[النور:58]تقدم فائدة تصدير الحكم بالخطاب وهو التنبيه وبيان أهميته وقلنا توجيهه إلى المؤمنين فيه أيضا ثلاث فوائد الإغراء والحث يعني بإيمانك نوجه اليك هذا الخطاب الشيء الثاني أن تنفيذه من مقتضيات الإيمان الشيء الثالث أن الإخلال به نقص في الإيمان واضح الإخلال بهذا الشيء نقص في الإيمان وقوله : ((**ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم**)) اللام يا محمد البراك ؟

الطالب :اللام للأمر

الشيخ: اللام للأمر " **ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم من العبيد والإماء والذين لم يبلغوا الحلم منكم من الأحرار** ..**ثلاث مرات في ثلاثة أوقات** " نعم يعني هذا تفسير للمرات المراد بالمرات الأوقات قوله الذين ملكت أيمانكم هو كما قال المؤلف من العبيد والإماء لأن الذين اسم موصول يشمل الذكور والإناث وقوله ((**ملكت أيمانكم**)) أي ملكتم وعبر باليمين عن النفس لأنها غالبا أداة الأخذ والإعطاء وقوله ((**والذين لم يبلغوا الحلم منكم**)) يعني لم يبلغوا زمنا يحتلمون فيه غالبا أو لم يبلغوا الحلم أي العقل والعقول بمعنى العقول أي لم يبلغوا أي يكونوا في حد العقلاء وعلى كل حال فالمراد به من هم دون البلوغ.

فلا يهمهم ولكن في هذا القيد نظر لأن ليس الغرض من ذلك دخولهم على النساء حتى نقول عرفوا أمر النساء بل الغرض من هذه التوجيهات خوفا من أن يدخلوا على الإنسان في حال لا يحب أن يطلع عليه فيها يعني هذه الثلاث الأوقات عورات أي إنسان يدخل عليك في هذه الأوقات ...لا شك أنك تشمئز منه وتنفر من هذا الدخول فالصحيح أن هذا القيد الذي ذكره المؤلف ليس بمراد بل نقول الذين لم يبلغوا الحلم لأنهم إذا بلغوا الحلم فسيأتيهم يستأذنون ثلاث مرات أي في ثلاثة أوقات فسرها بقوله من قبل صلاة الفجر لأن الإنسان قبل صلاة الفجر يكون غير متهيئ لأن يراه أحد ويدخل عليه أحد قد يكون في ثياب النوم التي يكره أن يراه أحد وهو عليها أو يكون في ثياب أبلغ من ذلك في ثيابه مع أهله وما أشبه ذلك والثاني قال ((**وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) أي وقت الظهر حين تضعون ثيابكم .

((**وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**))[النور:60]

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم تقدم أن الله تعالى أمر بطاعة الله ورسوله وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وبين أن ذلك سبب لرحمة الله تبارك وتعالى

طيب نبدأ الآن في الفوائد ((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم**)) أولا في هذه الآية حث وترغيب على الإيمان والعمل الصالح

وثانيا أن فيها وعد لمن اتصفوا بهذين الوصفين أن يستخلفهم الله تعالى في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم يعني يجعلهم خلفاء في إرثها من بعدهم

وفيها أيضا دليل على حسن التعليل حيث أن الله سبحانه وتعالى ذكر الشواهد على وعده بالأمور الواقعة ((**ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم**)) فإن الله سبحانه وتعالى أراد بهذا المثال بالنسبة لما قبله تطمين هؤلاء الموعودين بذكر الأمر واقعا فيمن قبلهم فيكون في ذلك زيادة تشجيع لهم

وفي قوله تعالى : ((**وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض**)) دليل أيضا بأن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده فهو الذي يستخلف فيها الناس بدل غيرهم وليس للناس في هذه الأرض ملك الملك في الأرض لله يؤتيه من يشاء

وفيه أيضا دليل على أن الإيمان والعمل الصالح سبب لتمكين الدين في الأرض وأن المخالفة سبب لنزع الدين من الأرض لقوله : ((**وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم**)) فيفهم منه أنهم لو فسقوا ولم يؤمنوا ولم يعملوا صالحا ما مكن لهم الدين الذي هو لهم والذي ارتضاه الله تعالى لهم ففيه تحذير بالغ هذه الفائدة الثانية التي ترجع

على ما قبلها تحذير بالغ من المخالفة والقصور وأن ذلك سبب لنزع الدين منهم وهذا هو المضطرد في دين الله سبحانه وتعالى فإن النعم إذا لم تشكر زالت وأكبر نعمة ينعم الله بها على عباده هي نعمة الدين فإذا لم تشكر فإنها تزول كغيرها من النعم

وفي هذا دليل على كمال الدين الإسلامي حيث قال الذي ارتضى لهم فهو الدين الذي ارتضاه لعباده فهو أكمل الأديان على الإطلاق ولذلك ختمت به الرسالات

وفيه أيضا على أن الإيمان والعمل الصالح سبب لاستمرار الأمن ولزوال الخوف استمرار الأمن إذا كان هناك أمن سابق فهو يستمر ولزوال الخوف اذا كان هناك خوف فإنه يزول لقوله ((**وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا**))

وفيه أيضا دليل على أن الأمور الهامة ينبغي تأكيدها بأنواع المؤكدات فإن هذا الوعد من الأمور الهامة لما يترتب عليه من المصالح والمنافع في الدنيا والآخرة ولهذا أكده الله تعالى بالقسم واللام والنون ليستخلفنهم وليبدلنهم من عبد خوفهم أمنا وأكده أيضا بمؤكد معنوي ليس بأداة لفظية وهو قوله كما استخلف الذين من قبلهم فإن المراد بأداة التشبيه كما أسلفنا ايش المراد به ؟ تأكيد هذا الوعد بذكر شواهده فيكون هذا أيضا تأكيد معنوي على تأكيد لفظي إذا كان المؤكد باللام والنون والقسم هذا مؤكدات لفظية لكن كما استخلف الذين من قبلهم فيها مؤكد معنوي بذكر ما يقوي القلب ويثبته

وفيه أيضا دليل على أن الإيمان والعمل الصالح هو عبادة الله لقوله **يعبدونني لا يشركون بي شيئا** وعليه فيكون تحقيق التوحيد من أسباب هذا الوعد الذي وعد الله به

وفيه التهديد للكافرين لقوله : ((**ومن كفر بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون**)) فإن هذا تهديد لمن كفر بعد هذا الوعد أو بعد هذا الواقع من كفر سواء كان وقع له ما ذكر من الاستخلاف في الأرض والأمن أو لم يقع له ولكنه وعد به فإن كفره بعد ذلك يجعله فاسقا

وفيه أيضا دليل على عظم هذا الفسق الذي يحصل بعد هذا الوعد وهذا الواقع ووجه عظمه ؟

الطالب : حصر

الشيخ: نعم حصر الفسق في هذا ((**فأولئك هم الفاسقون**)) مع أنه يوجد فاسقين غيرهم لكن لعظم فسقهم حصر الفسق فيهم فأولئك هم الفاسقون أما الآية الثانية وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة فقد تكلمنا على فوائدها

ثم إن الله قال : ((**يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم**)) إلى آخره تقدم لنا فائدة تفسير الحكم بالنداء وأنه دليل على العناية به لأن النداء يقتضي التنبه والاستيقاظ وتوجيهه إلى المؤمنين يدل على أن انتفاء هذا الحكم من مقتضيات الإيمان وأن مخالفته من منافيات الإيمان

وفيه أيضا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم وجه الخطاب لهم ثم قال ليستأذنكم والحكم لغيرهم إشارة إلى أنهم مسئولون عن تنفيذ هذا الحكم لأولادهم الصغار ومماليكهم وأن هذا الصغير والمملوك إذا خالف فإنما إثمه على من لم يقم بواجب التربية والتأديب ((**ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات**)) فصلها بقوله من قبل صلاة الفجر إلى آخره نحن تكلما على هذا ((**من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم**)) ثلاث عورات بالرفع خبر مبتدأ مقدم بعده مضاف مقدم بعده مضاف يعني هذا المبتدأ مضاف وقام المضاف إليه مقامه أي هي أوقات ثلاث عورات لكم مر علينا فيما سبق أن قوله ثلاث مرات يعني ثلاثة أوقات يستئذنكم في ثلاث أوقات قال ثلاث عورات لكم تقدير ا لكلام هي أي هذه الثلاث ثلاثة عورات لكم يقول المؤلف إنها على حذف مضاف أي هي أوقات ثلاث عورات لكم لأن هذه الأوقات ما هي العورات اللهم إلا على سبيل التجوز بأن نقول المراد بالعورة زمنها ولهذا المؤلف قدر قبلها مضافا هي أوقات ثلاث عورات لأن الوقت نفسه ليس بعورة وعلى هذا فلا تكون هذه الأوقات هي العورات وإنما تكون أوقات عورات وليست عورات ولهذا قال هي أوقات ثلاث عورات لكم والعورة في الأصل ما يستقبح شرعا أو عرفا كل ما يستقبح ويستحيي منه شرعا أو عرفا فهي عورة هذه الأوقات الثلاثة أوقات عورات كيف كانت أوقات عورات

الطالب :...

الشيخ: كيف ذلك ؟ أولا من قبل صلاة الفجر كيف هذا يصير عورة ؟

الطالب :...

الشيخ: يكون عليه ثياب أو لباس النوم وقد يكره الإنسان أن يطلع عليها أحد وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة كذلك فالإنسان في وقت الظهيرة يضع ثوبه وينام عريانا أو ينام على صفة لا يحب أن يطلع عليه أحد ومن بعد صلاة العشاء يكون متهيئا للنوم ولابس ثياب النوم ولا يحب أن يطلع عليه أحد ولهذا قال إنها ثلاث عورات لكم يعني ثلاثة أوقات عورات لكم

الطالب :...

الشيخ: مفهوم من المعنى يقول وبالنصب ثلاث عورات بتقدير أوقات منصوبا بدلا في محل ما قبله قام المضاف إليه مقامه وهي لإلقاء الثياب فيها تبدوا العورات طيب يقول المؤلف فيها قراءتان بالنصب ثلاث عورات لكم ويقال فيها ما سبق بأنها على تقدير المضاف أي أوقات ثلاث عورات لكم وهي منصوبة بدلا مما قبلها ما قبلها؟ قوله ثلاث مرات لأن مرات بمعنى أوقات ثلاثة أوقات ثلاث عورات لكم ثلاث مرات الأولى بمعنى ثلاثة أوقات

يصير أوقات ثلاث عورات بدلا منها وبدل المنصوب يكون منصوب والخلاصة أن في قوله ثلاث عورات لكم قراءتين بالرفع على أنها خبر مبتدأ محذوف وبالنصب على أنها بدل من قوله ثلاث عورات لكم ومع ذلك فهي نفسها ليست هي الأصل لا في كونها خبر ولا في كونها بدلا بل هي قائمة مقام مضاف والتقدير وايش التقدير هذا المضاف أوقات ثلاث عورات أوقات بالنصب أوقات بالرفع طيب يقول المؤلف مجيبا على سؤال مقدر كيف كانت هذه الأوقات أوقات عورات قال وهي لإلقاء الثياب فيها تبدوا العورات يعني أنها سميت عورة هذه الأوقات أوقات عورة لأنها إذا ألقيت الثياب فيها للنوم إما للتهييء له أو لكونه أثر النوم كما قبل صلاة الفجر فإنه تبدوا فيها العورة وكأن عادة الناس في ذلك الوقت أن الإنسان إذا نام يخلع ثيابه ويلتحف بلحاف وينام وعلى هذا فالعورة في ذلك تبدوا لأن الإنسان ما عليه إلا لحاف... وهو متيهيء للنوم أما عادة الناس اليوم فهل هي كذلك ؟ يمكن يوجد بعض الناس ما ندري لكن الظاهر أن غالب الناس أنهم يلبسون ثوبا قميصا ثوبا ساترا وكذلك أيضا كانوا في الزمن السابق البيوت ما فيها حجاب ولا أستار فإذا فاجأ العبد أو الصغير صاحب المنزل في هذه الأوقات اطلع على عورته أما الآن فالبيوت محجبة والستور مكثفة ولهذا لو دخل البيت ولم يستأذن فإن الحكم قد زال لأن الحكم يدور مع علته حيث قال الله تعالى ثلاث عورات لكم ولأجل ذلك اختلف أهل العلم في هذه الآية فزعم بعضهم أنها منسوخة وذلك لأن الناس تركوا العمل بها من قديم وقال آخرون بل هي محكمة وباقية وروي عن ابن عباس رضي الله عنه بسند صحيح أن هذه الآية محكمة لكن في حال دون حال وأنه لما كانت البيوت فيما سبق غير محجبة والستور غير موجودة والناس في حاجة في الحقيقة الإنسان ما عنده إلا ثوب لا يلبسه في النوم يخلعه ويلتحف باللحاف لأجل أن يوفر على نفسه غسله بعد الاتساخ يقول فأما الآن وقد كانت البيوت محجبة والستور كثيرة فإن الحكم قد زال وعلى هذا فالحكم يدور مع علته وعندنا أن الحكم باق حتى لو كانت البيوت محجبة لأننا نقول الإنسان عادة إذا أراد أن ينام فإنما ينام في مكان خاص فإذا أراد أحد من هؤلاء المماليك والصغار أن يستأذن عليه في محل النوم الخاص فإن الحكم باق وماذا تغني الأبواب إذا أراد إنسان أن يفتح عليه غرفة النوم يفتح الباب على طول فهذا أشد فالحكم باق في الحقيقة نعم الاستئذان لدخول البيت عموما صحيح أنه قد زال لأن الناس في الزمن السابق كان في الزمن السابق الحجر هي حجرة النوم وحجرة الأكل وحجرة الجلوس وكل شيء لكن بعد أن وسع الله على المسلمين توسعت المباني فصار النوم له غرفة خاصة والجلوس له غرفة خاصة وما أشبه ذلك فنقول هؤلاء الحكم باق لكنه بالنسبة لأي شيء ؟ للغرف المعدة للنوم فإن هؤلاء لا يدخلون حتى يستأذنوا في هذه الأوقات الثلاثة أما لو دخل الإنسان الغرفة التي ينام فيها في غير هذه الأوقات الثلاثة فالأصل أنه ما دخل للنوم فالاستئذان عليه ليس بلازم إلا إذا علم أن هذه الغرفة أيضا محل

لخلع الثياب ولبسها فإنه إذا دخل غرفته فلابد أن يستأذن لأنه يخشى أن يكون خلع ثوبه ليلبس الثوب الآخر فتدخل عليه على وجه تبدوا فيه العورة أظن الأمر واضح فهذه الآية تخصيصها بهذه الثلاث بين الله الحكمة من ذلك وايش هي ؟ الحكمة في الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة لأنها أوقات عورة تلقى فيها الثياب غالبا للنوم إما للتهيؤ له أو بعده أو من أجل حر كما في قوله من الظهيرة وعلى هذا ثم نقول هل الآية هذه محكمة وباق حكمها أو منسوخة ؟ الجواب اختلف فيها المفسرون منهم من قال أنها منسوخة وليس له دليل سوى الواقع وهو تغير الناس وعدم استئذانهم فظنوا أنها نسخت وقال آخرون بل هي محكمة وباقية وقال آخرون إنها ليست محكمة ولكن ترك الناس العمل بها من أجل تغير الحال وهذا هو الذي صح عن ابن عباس رضي الله عنه كيف تغير الحال لأن في الزمن السابق كانت البيوت غير محجبة وليس للإنسان غرفة خاصة بالنوم فكان هؤلاء الأطفال وهؤلاء المماليك إذا دهموا الناس وفتحوا الباب بدون استئذان قد يدخلون وهم على عورة قد يكون الإنسان على امرأته فأمروا بالاستئذان أما بعد أن وسع الله الأمر وصارت البيوت محجبة وصار النوم له غرف خاصة فإننا نقول لا بأس من دخول المنزل عامة في هذه الأوقات بدون استئذان لأن العلة التي أمر الله بالاستئذان من أجلها زالت لكن حكم دخول غرفة النوم في هذه الأوقات الثلاثة باق والا لا ؟فلا يجوز دخوله لهؤلاء الأطفال والمماليك إلا بعد استئذان لئلا يدخلوا والإنسان على حال لا يحب أن يطلع عليه أحد نعم .

الطالب :....

الشيخ : أي نعم هذا لا بأس به يعني لا بأس لأنه تبدوا العورات إذا خلع الثوب أو عند إرادة النوم والتلحف بلحاف ما به بأس ولا حاجة للاستمرار حتى لو كانت الحر وأراد أن يخلع الإنسان ثيابه فلابد أن يلتحف هذا خير له .

الطالب :...

الشيخ : الصحيح أن العلة أنه مكان خبيث ومأوى الشياطين فلا يمكث فيه إلا لقضاء الحاجة ثم إن هناك أسباب أيضا حسية وهو الضرر لأن هذا أكثر مما يحدث البواسير كما هو معروف عند الأطباء وعند الفقهاء أيضا طيب الآن علمنا حكم هذه المسألة

قال الله تعالى : ((**ليس عليكم ولا عليهم**)) أي المماليك والصبيان جناح في الأحوال في الدخول ...بغير استئذان بعدهن أي بعد الأوقات الثلاثة قول الله عز وجل ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن يعني بالدخول عليكم بدون استئذان الجناح بمعنى الإثم وقوله ((**ليس عليكم جناح بعدهن**)) واضح في نفي الجناح عن الذين آمنوا لأنهم مكلفون فهم ممن يوصفون بالإثم عليه وقوله ولا عليهم بالنسبة للمماليك ظاهر أنهم يأثمون بما يخالفون

به الشرع مرة ثانية ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن منطوق الآية أن الدخول بدون استئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة ليس فيه إثم لا على الأولياء ولا على الصغار والمماليك ليس عليكم ولا عليهم مفهوم الآية الكريمة أن دخولهم في هذه الأوقات بدون استئذان فيه جناح عليكم وعليهم كذا يا اسماعيل طيب منطوق الآية ما هو نفي الجناح على الأولياء وعلى المماليك والصغار في الدخول بغير استئذان في غير الأوقات الثلاثة وهذا واضح ما فيه إشكال ومفهومها ثبوت الجناح في الدخول بغير استئذان في غير الأوقات الثلاثة والجناح على من ؟ على الأولياء والصغار والمماليك إذا دخلوا بغير استئذان في هذه الأوقات الثلاثة أما ثبوت الجناح على الأولياء إذا دخل هؤلاء بدون استئذان فالأمر فيه ظاهر ايش وجهه ؟ وجه أنهم ما دخلوا بغير استئذان إلا أن هؤلاء قصروا في واجب التربية والتأديب ومن قصر في واجب ترتب عليه ما ترتب على تركه هذا بالنسبة للأولياء بالنسبة للمماليك عليهم إثم وجناح لأنهم تركوا الواجب وهم مكلفون بالغون عاقلون بالنسبة للصغار هذا هو المشكل فإن الصغار لا إثم عليهم فكيف يصح أن ينفي الإثم مع أنه لا إثم عليهم ؟ ...بالنسبة للمفهوم والأصل ليس عليهم إثم لكن بالنسبة للمفهوم الذي يقتضي إثبات الجناح فيما إذا دخلوا في هذه الأوقات الثلاث بدون استئذان هذا هو الإشكال كونهم لا إثم عليهم إذا دخلوا في غير هذه الأوقات الثلاث بغير استئذان هذا واضح نقول هذا نفي لكن الآن الإشكال يا جماعة في دلالة المفهوم والا دلالة المنطوق ؟ في دلالة المفهوم فإن دلالة المفهوم تدل على أنه يثبت الجناح لهؤلاء الصغار إذا دخلوا في هذه الأوقات بغير استئذان وهذا وجه الإشكال كيف يثبت الإثم على من لم يكلفوا فالجواب على هذا أن يقال دلالة المفهوم لا يشترط فيها العموم وإنما تصح وتصدق بالدلالة على فرد من أفراده ولهذا يكون المفهوم لا عموم له فصار الجواب الآن أن نقول

الطالب :...

الشيخ : دلالة المفهوم لا يشترط فيها العموم فتصدق بصورة واحدة أو بفرد واحد وهنا كم صورة في صورتين من ثلاث فنقول دلالة المفهوم لا يشترط فيها العموم وإنما تصدق في صورة واحدة من مائة صورة أو من ألف فيكف وقد صدقت الآن في صورتين من ثلاثة والصورة الثالثة لولا الأدلة على خروجها ما خرجت أيضا مفهوم الأدلة على خروجها عمومات الأدلة على أن الصغير غير مكلف وأنه لا إثم عليه طيب .

الطالب :...

الشيخ : نعم لكنه لا يشترط يعني نقول أن المفهوم لا عموم له بمعنى أنه يصدق بصورة واحدة فيكون المفهوم على حسب الأدلة

الطالب :...

الشيخ :نعم قاعدة مضطردة المفهوم على حسب الأدلة إن كان أدلة على العموم أو يصدق بصورة واحدة يقول طوافون عليكم للخدمة بعضكم طائف على بعض طوافون خبر مبتدأ محذوف والتقدير هم طوافون والجملة هذه تعليل لقوله ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن لماذا ليس عليهم جناح ؟ لأنهم طوافون عليهم يعني مترددون الطواف بمعنى المتردد ومنه الطائف بالبيت لأنه يتردد عليه ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم في الهرة (**إنها من الطوافين عليكم**) أي من المترددين عليكم ومنه قول الناس للمساكين طوافون لأنهم يترددون على الناس يسألونهم فعلى هذا تكون جملة طوافون عليكم تعليلا لقوله ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**)) لماذا لأنهم طوافون مترددون فلو ألزموا أن يستأذنوا كلما دخلوا لكان في ذلك مشقة عليهم وعلى أهل البيت أيضا لأن أهل البيت قد يكونوا منشغلين ولا يسمعون المستأذن وقد يصعب عليهم الرد عليه لأنهم منشغلون فيكون في ذلك مشقة على المستأذن وصاحب البيت لو ألزمنا الصبي الذي له ست سنوات أو عشر سنوات كلما طلع من البيت ودخل لابد أن يستأذن فيه مشقة كبيرة عليه وعلى أهل البيت لهذا انتفى الحرج لوجود المشقة وسيأتي ذكر هذا إن شاء الله في الفوائد وقوله بعضكم على بعض قدره المؤلف بقوله طائف على طائف وعلى هذا فالجملة الثانية بعضكم على بعض تأكيد للجملة الأولى وهي ((**طوافون عليكم**)) فبعضكم يطوف على بعض ويتردد على بعض فكونه يلزم بالاستئذان كلما دخل هذا الصبي أو هذا المملوك مع أنه دائما في خدمة أهل البيت يأتي لهم بالحوائج يكون فيه مشقة قال " **فالجملة مؤكدة لما قبلها وهو قوله** ((**طوافون عليكم**)) **كذلك أي كما بين ما ذكر يبين الله لكم الآيات أي الأحكام والله عليم بأمور خلقه حكيم بما دبره لهم** " كذلك تقع هذه الجملة أو هذا التركيب يقع في القرآن كثيرا كذلك يبين كذلك كانوا يؤفكون وما أشبه ذلك وإعرابها أن الكاف اسم بمعنى مثل وهي في محل نصب على المفعولية المطلقة أي مثل ذلك السبيل يبين الله لكم كلما جاء هذا التعبير نقول الكاف اسم بمعنى مثل منصوب على المفعولية المطلقة وإن شئت فقل أنه على مفعول مطلق العامل فيه ما بعده وتقدير الكلام هنا كذلك أي مثل ذلك البيان ((**يبين الله لكم الآيات**)) وقوله يبين أي يوضح ويجلي وقوله الآيات يقول المؤلف أي الأحكام ولو خص بما هو أعم فهو أولى لأن الله يبين الآيات الكونية والشرعية ولكن كأن المؤلف خصها بالأحكام لأن السياق في الأحكام هنا ليس في الآيات الكونية ولكن الأخذ بالعموم أولى

طيب وقوله الأحكام كيف كانت الأحكام آيات لله ؟ هم ينتفعون بها ولكنها تدل على الله يعني هذه الأحكام إذا تأملها الإنسان وجدها في غاية الإتقان وفي غاية المناسبة للخلق في جلب المصالح لهم ودفع المضار عنهم لله المثل الأعلى لو أن رجلا كتب له ...المادة الأولى المادة الثانية إلى آخره وتدبرنا هذا النظام وإذا هو نظام محكم

متقن مواف للمصالح ومناسب ماذا نقول عن هذا الكاتب ؟ نقول إنه حكيم ونعجب بحكمته ويدل ذلك على ذكائه وفطنته فكيف بأحكام الله سبحانه وتعالى التي لا يمكن أن تتغير أو تتناقض ((**ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا**)) فمن تدبر أحكام الله سبحانه وتعالى في خلقه تبين له أنها من لدن حكيم خبير ولهذا قال ((**كذلك يبين الله لكم الآيات**)) وفي وصف الأحكام بالآيات إرشاد للخلق إلى تأمل هذه الأحكام ليستدلوا بها على مشرعها لا تظن أن الأحكام الشرعية آيات من آيات الله أن تأتي وتقول ما شاء الله آيات وتؤمن بأنها آيات لا يجب أن تبحث وتتأمل ليتبين لك كيف كان آية من آيات الله عز وجل لتستدل بها على مشرعها على علمه وحكمته ورحمته وهكذا أيضا في الآيات الكونية ومن آياته الليل والنهار لا يكفي أن تقول الليل من آيات الله والنهار من آيات الله والشمس من آيات الله والقمر من آيات الله لا يكفي هذا إنما يقال لك أنها من آيات الله ترغيبا للبحث عن وجه كونها من آيات الله لتستدل بها عن اقتناع على خالقها إن كانت كونية وعلى مشرعها إن كانت شرعية وقوله ((**والله عليم حكيم**)) إشارة إلى أن هذه الأحكام صادرة عن علم وعن حكمة وإذا صدر الحكم عن علم وحكمة صار مطابقا للحق لأن مخالفة الحق في الأحكام مرجعها أحد أمرين إما الجهل وإما السفه الجهل منافي للعلم أو السفه المنافي للحكمة فقد يكون المشرع جاهلا فلا يشرع أحكاما مناسبة يعني جاهل وقد يكون سفيها يعلم الأحكام ويعلم مصلحتها ولكن لا يريدها فيكون سفيها فالله جل وعلا متصف بالعلم والحكمة اللتين بهما تكون الأحكام مناسبة للمقام وباختلاف واحد منهما يختل من الأحكام بحسبه والله أعلم .

الطالب :...

الشيخ : نعم يستأذنون دائما لكن هذا فيما يبدوا والله أعلم فيمن ليس من أهل البيت أما صاحب البيت فلا يجب عليه ...هذا الظاهر...

الطالب :...

الشيخ :ولام الأمر للوجوب...يا عبد الرحمن انت ماحضرت امس

الطالب :...

الشيخ :ما يخالف

الطالب :...

الشيخ :نيل الأوطار المتن والا لا

الطالب : وعن ابن عباس قال كان النبي يعلمنا التشهد كما يعلنا السورة من القرآن يقول التحيات الصلوات المباركات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمد عبده ورسوله رواه مسلم وأبي داوود بهذا اللفظ وروى الترمذي وصححه كذلك لكنه منكر ورواه ابن ماجه ولكنه قال وأشهد أن محمد عبده ورسوله ورواه أحمد في مسنده.....ورواه أحمد من طريق آخر....

الشيخ :....قال رحمه الله تعالى " **وَفِي فَعِيْلٍ وَصْفَ فَاعِلٍ وَرَدْ كَذَاكَ فِي أنْثَاهُ أَيْضَاً اطَّرَدْ** "

الطالب : واطرد ايضا فعال في كل صفة على فعيل بمعنى فاعل ...بالتاء أو مجردة عنها ككريم وكرام وكريمة وكرام ومريض ومراض ومريضة ومراض

الشيخ :وفي المؤلف في قوله وفي فعيل وصف فاعل وانما قال وفي فعيل وصف مفعول كجريح وقتيل فلها أوزان أخرى وفي قوله " **وَفِي فَعِيْلٍ وَصْفَ فَاعِلٍ وَرَدْ** "

ثلاثة أنثات أنثى فعيل فعيلة كريم وكريمة...

القارئ: ((**لَيْسَ عَلَى الأَعْمَى حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**))[النور:61].

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم تقدم أن الله سبحانه وتعالى بين بل أوجب أن يستأذن الصغار والمماليك في ثلاث ساعات الأولى من قبل صلاة الفجر والثانية حين تضعون ثيابكم من الظهيرة والثالثة من بعد صلاة العشاء وبين الله سبحانه وتعالى الحكمة في ذلك بأن هذه الأوقات الثلاثة عورات الإنسان فربما يدخل الشخص عليه بدون استئذان فيجده على عورته أي على ما يستقبح أن يرى ويستهجن وأظننا ما تكلمنا على الفوائد وسبق أيضا أنه ليس عليهم ولا على أوليائهم جناح بعد هذه الثلاث في أن يدخلوا بدون استئذان وبين الله الحكمة من ذلك أيضا بأنهم طوافون علينا بعضنا على بعض طواف متردد وإيجاب الاستئذان في كل ما ترددوا فيه حرج ومشقة

طيب نبدأ الآن بالفوائد أولا توجيه الخطاب للمؤمنين والحكم لغيرهم يدل على أنهم مسئولون عنهم

ثانيا وجوب استئذان هذين الصنفين من الناس الصغار والمماليك في ثلاثة أوقات فقط وهي المذكورة وأما ما سواهم فيجب عليهم الاستئذان دائما

الفائدة الثالثة ظاهر الآية أنه لا يجب عليه استئذان لأنه صغير ولا يهتم بالأمور

الطالب:....

الشيخ: نعم طيب

وفيه دليل على تعليل الأحكام وأرجوا لا أحد يسأل ما دمنا نستنبط لأنه قد يكون في ذهني شيء ثم هذا السؤال يحول بيني وبينه لأن محل السؤال والمناقشة الدرس

الفائدة الثالثة ما هي ؟ قلنا تعليل الأحكام بمعنى أن أحكام الله سبحانه وتعالى كلها مبينة على الحكم وجه ذلك الآية أن الله علل الحكم الأول والحكم الثاني الحكم الأول وجوب الاستئذان في ثلاثة أوقات لأنها عورات والحكم الثاني عدم الاستئذان فيما عاداها لأنهم طوافون عليكم

الفائدة الرابعة تحريم النظر إلى العورات ما وجهه ؟ أنه إذا وجب الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة خوفا من أن يفاجأهم على عورة فمن تعمد النظر إلى عورة فهو أولى إذن فيستفاد منه تحريم النظر إلى العورة سواء كان الناظر

صغيرا أو كبيرا وأما تهاون بعض الناس في نظر الصغير إلى العورة فهذا خطأ بعض الناس إذا صار الصغير ست سنين سبع سنين ما يهمه أن ينظر إلى عورته وذلك لا يجوز لأنه لابد أن يرتسم في ذهنه هذا المنظر ثم ربما يذكره في يوم من الأيام الحاصل أن هذا فيه دليل على تحريم النظر إلى العورة من الصغير والكبير ولكن المراد بالصغير الذي يميز لأن قوله ليستأذنكم دليل على أنه مميز يؤمر بالاستئذان فيستأذن أما الصغير وغير المميز فهذا لا يدري عن شيء

الفائدة الخامسة رفع الحرج والمشقة على الناس من اين نأخذه ؟

الطالب: ...

الشيخ : من رفع الحرج في عدم الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة لأنهم طوافون عليهم مترددون والاستئذان فيه مشقة

الفائدة السادسة أن الولي آثم لما ارتكبه موليه من معصية أو مخالفة إذا كان قد فرط في تربيته وتأديبه لقوله ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**))

الفائدة السابعة طهارة بدن الطفل وإن غلب على الظن أنه نجس من أين نأخذه ؟

الطالب: طوافون

الشيخ : كيف ؟

الطالب:...

الشيخ : ما يخالف ...الاستئذان

الطالب:....

الشيخ : (**أنها ليست بنجس**) وعلل ذلك بأنها من الطوافين وهؤلاء من الطوافين ربما يؤخذ من هذا طهارة بدن الطفل وأنه طاهر ما لم يتيقن النجاسة إذا تيقن النجاسة هذا شيء ثاني

والفائدة الثامنة في هذه الآية منة الله تعالى على العباد في بيان الآيات الكونية والشرعية حتى لا يبقى للناس على الله حجة بعد هذا البيان كذلك يبين الله لكم الآيات

الفائدة التاسعة أنه لا يستطيع أحد أن يأتي بمثل تشريع الله عز وجل ونظامه من أين تؤخذ؟

الطالب:...

الشيخ : لا من كونه جعل ذلك من الآيات وآيات الله معناها أنها لا تصلح لغيره إذ لو صلحت لغيره لم تكن آية له فهذا يدل على أن شرع الله لا يمكن أن يأتي أحد بمثله وإلا ما صح أن يكون آية لكان غير آية

وفيه أيضا دليل على ثبوت ملك اليمين للآدميين وأن الإسلام جاء بالرق لقوله ((**والذين ملكت أيمانكم**)) ولكن كما هو معروف أن الإسلام حمى حقوق هؤلاء المماليك ورغب في تحريرهم وعتقهم وجعل للعتق أسبابا متعددة

الفائدة الحادية عشر جواز وضع الثوب عند النوم وأن يلتحف الإنسان بلحاف لقوله : ((**وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) قيد الظهيرة في قوله : ((**وحين تضعون ثيابكم**)) وفي الأول ما قيده قال من قبل صلاة الفجر وكذلك فيما بعد ومن بعد صلاة العشاء ولم يقل وحين تضعون ثيابكم من الفجر أو من العشاء

الطالب:...

الشيخ: يعني يعلمون ...

الطالب:...

الشيخ: هذه واحدة والشيء الثاني

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أن مثل ما قال محمد أن ما كل الناس يكون عند الظهر عورة له لا تكون عورة له إنما يكون عورة لمن يضع ثوبه لينام عند الظهيرة وبعضهم قال لأن نومة الظهر ليست طويلة فبعض الناس لا يفسخ ثيابه ولهذا قيدها بقوله ((**حين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) بخلاف نوم الليل فإن الناس يخلعون ثيابهم لأن مدته تطول

الطالب:...

الشيخ: ونحن لا نسأل عن جواز وضع الثوب نسأل عن الحكمة في تقييد الظهر بقوله ((**وحين تضعون ثيابكم** ولم يقيده في الليل وهذا ما هو سؤال يجوز أو لا يجوز الجواب جائز

طيب وفيه أيضا دليل الفائدة الثانية عشر فيه دليل على عناية الله سبحانه بالخلق وأنهم وإن رضوا بما يستقبح فلن يرضى الله به فقد يقول قائل أنا لا يهمني إذا دخل علي طفلي في هذه الأوقات الثلاثة فنقول له ولكن الله سبحانه وتعالى قد اعتنى بك ومنع من الدخول عليك في هذه الأوقات الثلاثة

الثالثة عشر ذكرناها ما ادري وهي جواز الدخول بدون استئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة ذكرناها

الطالب:...

الشيخ: طيب فيه بحث هل هذه الآية محكمة أو منسوخة أو ترك العمل بها لزوال الحاجة إليها وايش قلنا امس؟

الطالب:...وثبت عن ابن عباس أنه قال ....

الشيخ: ولا حجب ولا شيء

الطالب: ولا حجب ... الصحيح ان يقال ...

الشيخ : يعني إذن الآية محكمة وهو كذلك ويجب أن نعرف أنه لا يجوز أن نقول عن آية أو حديث إنه منسوخ إلا بعد ايش ؟ أن يتعذر الجمع بينه وبين ما قيل أنه ناسخ وأن يعلم التاريخ بتأخر الناسخ وإلا إذا كان ما تستطيع أن تجمع فكل العلم إلى الله أما أن تبدأ بالنسخ لأن معنى النسخ إبطال هذا النص وإبطال النص صعب ولذلك يجب على الإنسان أن يتورع عن إطلاق النسخ فيما لم يثبت نسخه ثم إن ترك العمل بها لا يدل على أنها منسوخة في الحقيقة لأن كم من أشياء محكمة وترك الناس العمل بها فترك الناس للعمل بها إما تهاونا وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان والآن المؤلف

وفي الآية أيضا الفائدة الخامسة عشر في الآية أيضا إثبات العلم والحكمة لله من هذين الاسمين ((**والله عليم حكيم**)) والحكمة سبق لنا أنها وضع الأشياء في مواضعها بل سبق لنا أن الحكيم ليس معناه ذو الحكمة فقط بل معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:.... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير نشوف كلام المؤلف لأن له تعليق في هذه الآية قال " **وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان** " هذا القولان الذين أشرنا إليهما والصحيح أن الآية محكمة وباقية وأن ترك الاستئذان إما للتهاون وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان وأما أن نقول إن الأحكام الشرعية تنسخ لترك الناس العمل بها فهذا لا وجه له

الطالب:....

الشيخ : في ترك الاستئذان تهاون الناس في تركه الذي ينبغي ...أن نقول في ذلك تهاونوا في فعله... وما سبب تهاونهم نقول تركهم ترك الاستئذان .

الطالب:....

الشيخ : إذا قصر في تربيته وتأديبه أما إذا ما قصر فلا

الطالب :اذا كان بالغا

الشيخ : إذا كان بالغ فقد استقل بنفسه اذا بلغ يكون مثل غيره إذا قدر على تغيير المنكر وجب عليه كنا ايضا بحثنا أمس في مسألة قوله تعالى ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**)) وقلنا للآية منطوق ومفهوم منطوقها لا إشكال فيه وهو نفي الجناح لأنه لا يوجد جناح... لكن مفهومها أنه عليهم جناح في هذه الأوقات الثلاثة على الأولياء وعلى الصغار وهذا فيه إشكال لأن الصغار ليسوا مكلفين حتى يكون عليهم جناح في معصية .

الطالب:...في احد الأفراد

الشيخ : في احد الأفراد أي نعم يقول المفهوم ليس له... فيصدق بوجود صورة من العموم ولو صورة واحدة ثم قال ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) أيها الأحرار

الطالب:...

الشيخ :... ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) **أيها الأحرار** ((**الحلم فليستأذنوا**)) **في جميع الأوقات كما استأذن الذين من قبلهم أي الأحرار الكبار** " إذا بلغ الحلم يقول المؤلف أيها الأحرار منكم وذلك لأن المماليك كما سبق لا يستأذنون إلا في الأوقات الثلاثة سواء كانوا كبارا أو صغارا ولهذا قيدها المؤلف بالأحرار بمفهوم الآية الأولى وقوله ((**بلغوا الحلم**)) هو كناية عن البلوغ بالإنزال والحلم بمعنى الاحتلام أو بمعنى العقل وذلك لكمال عقولهم لكن الأول أولى لأنه لا يشترط بهذا كمال العقل وكمال العقل يحصل بكمال أربعين سنة وقوله ((**إذا بلغ الحلم فليستأذنوا**)) لم يذكر الله سبحانه وتعالى سوى بلوغ الحلم والمعروف أن هناك شيئين آخرين يحصل بها البلوغ هما تمام خمسة عشرة سنة وإنبات شعر العانة لكن هذان الأمران فيهما خلاف بين العلماء فمنهم من يرى أنه لا بلوغ إلا بالإنزال وأن تمام خمسة عشرة سنة ليس علامة على البلوغ بل علامة على قدرة الإنسان على الجهاد لأن الذين أخذوا بها إنما أخذوا بحديث ابن عمر رضي الله عنه حينما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد فلم يجزه وعرض عليه عام الخندق فأجازه وكان له عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه وفي رواية للحاكم قال (**فلم يجزني ولم يرني بلغت والثانية فأجازني ورآني بلغت**) لكن كلمة بلغت هل معناها بلغت سن التكليف أو بلغت الحالة التي يمكنني فيها أن أجاهد فيه احتمال

لكن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه كتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمسة عشرة سنة ورآهم قد بلغوا وقال إذا كان هذا السن حد لصلاحهم للقتال فهو حد لبلوغهم ويرى بعض العلماء كأبي حنيفة أن حد البلوغ ثمانية عشرة سنة لا خمسة عشرة سنة وهذا هو الذي مشى عليه نظام العمل والعمال هنا لأن الذي واضعه فيما يظهر إنسان أجنبي لا يعرف إلا المذهب المعروف الشائع عند عامة المسلمين وهو مذهب أبو حنيفة الذي يقيده بثمانية عشرة سنة وإنما مذاهب الأئمة الثلاثة أن البلوغ يحصل بخمس عشرة سنة أما إنبات العانة فنفس الشيء أيضا فيه خلاف والذين قالوا إنه ليس علامة على البلوغ قالوا أن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يكشف عن غلمان بني قريظة فمن أنبت قتله ليس ذلك دليل على أنه مكلف بل هو دليل على أنه من أهل القتال فيقتله النبي صلى الله عليه وسلم لكن مشهور المذهب ما هو معروف لديكم من أن البلوغ يحصل من ثلاثة أشياء

قال ((**فليستأذنوا**)) وجه الخطاب لهم لأنهم إذا بلغوا الحلم صاروا أهلا للتكليف وتوجيه الخطاب إليهم وقوله : ((**كما استأذن الذين من قبلهم**)) أي من عامة الناس الذين يستأذنون في جميع الأوقات ((**كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم**)) كذلك أي مثل ذلك البيان يبين وقد قلنا أن الكاف اسم بمعنى مثل وهي مفعول مطلق ليبين وهنا الآية مثل الآية التي قبلها إلا الفرق في قوله آياته بدل آيات ولعل هذا والله أعلم من باب التنويع في الأسلوب وإلا فمعناهما سواء

ثم قال تعالى : ((**والقواعد من النساء**))" **قعدن عن الحيض والولد لكبرهن** ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) **لذلك فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن من الجلباب والرداء والقناع والخمار** ((**غير متبرجات**)) **مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال وأن يستعففن** " إلى آخره القواعد جمع قاعدة وقوله من النساء بيان للقواعد لأن ال في القواعد اسم موصول لأنه إذا دخلت ال على اسم مشتق سواء كان اسم مفعول أو اسم فاعل فهي اسم موصول فالقواعد بمعنى اللاتي قعدن وقوله من النساء بيان لقواعد لكن قعدن عن أي شيء يقول المؤلف" **عن الحيض والولد** " معنى القواعد معناه اللاتي لا يلدن ولا يحضن لكبرهن وقيل القواعد الملازمات البيوت لكبرهن لأنهن لا يخرجن من العجز والضعف فهن قواعد وقيل إن القواعد اسم للعجائز مطلقا مثل ما نقول عجوز مشتقة من العجز نقول أيضا قاعدة بمعنى عاجزة عن القيام والذهاب والإياب طيب وقوله : ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) اللات صفة لايش؟ للقواعد وإلا للنساء؟ للقواعد لأنك لو قلت من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا صار فيه قواعد من النساء اللاتي يرجون النكاح وليس الأمر كذلك فقوله ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) صفة للقواعد وقوله لا يرجون كيف لا يرجون وهم مؤنث ويرجون فعل مذكر .

الطالب:....

الشيخ : أي نعم الواو واو الفعل والنون نون النسوة ومعنى لا يرجون نكاحا أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن لأن المرء لا يتجوز من العجائز ...((**فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن**)) لاشك أن المراد بقوله ((**يضعن ثيابهن**)) ليس جميع الثياب بمعنى يبقين عراة هذا لا يمكن القول به إذن فما المراد بالثياب ؟ الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها مثل الجلباب يقول المؤلف والرداء والقناع والخمار هذه الأشياء الظاهرة فيجوز للمرأة العجوز أن تلبس مسطع وتبدي يديها ورأسها ووجهها ورجليها وساقيها لكن بشرط ألا تتبرج بزينة غير متبرجات بزينة فإن كان تبدي زينة راغبة للنكاح يرين بمنزلة الشواب تلبس سوار وتلبس خلخال وتقعد تبجح عند الناس لكن هذا شرط ألا تكون بهذه الحال إن كان بهذا الحال فلا يجوز لكن إذا كانت المسألة طبيعية فيجوز لها أن تضع ثيابها

الطالب: ولو كانت عند اجنبي ؟

الشيخ : أي نعم ولو كانت عند أجنبي لأنها لا تبغي نكاح ...نشرع في ذكر الفوائد .

الطالب: ((**غير متبرجات بزينة**)) ...؟

الشيخ : لأن ما في تبرج إلا بالزينة أقول هذا بيان للواقع .

الطالب:....

الشيخ: إذا كانت عجوز ما يخالف لو أن انسان جاب امرأة عجوز خادم في البيت يجوز تكشف مافي مانع لا

الطالب: تسافر إلا بمحرم....

الشيخ: المحرم لا الحديث عام لا تسافر إلا بمحرم

الطالب:...

الشيخ: وما هو شرط لأن البيت إذا ما صار فيه خلوة ...

الطالب:...

الشيخ: شرط البلوغ تمام الخامسة عشر ... الكتاب بدون عنوان ولذلك شطبته... لأنك انت صاحب الشأن أن الله سبحانه وتعالى بين بل أوجب أن يستأذن الصغار والمماليك في ثلاث ساعات الأولى من قبل صلاة الفجر والثانية حين تضعون ثيابكم من الظهيرة والثالثة من بعد صلاة العشاء وبين الله سبحانه وتعالى الحكمة في ذلك بأن هذه الأوقات الثلاثة عورات الإنسان فربما يدخل الشخص عليه بدون استئذان فيجده على عورته أي على ما يستقبح أن يرى ويستهجن وأظننا ما تكلمنا على الفوائد وسبق أيضا أنه ليس عليهم ولا على أوليائهم جناح بعد هذه الثلاث في أن يدخلوا بدون استئذان وبين الله الحكمة من ذلك أيضا بأنهم طوافون علينا بعضنا على بعض طواف متردد وإيجاب الاستئذان في كل ما ترددوا فيه حرج ومشقة

طيب نبدأ الآن بالفوائد أولا توجيه الخطاب للمؤمنين والحكم لغيرهم يدل على أنهم مسئولون عنهم

ثانيا وجوب استئذان هذين الصنفين من الناس الصغار والمماليك في ثلاثة أوقات فقط وهي المذكورة وأما ما سواهم فيجب عليهم الاستئذان دائما

الفائدة الثالثة

الطالب:...

الشيخ : ظاهر الآية أنه لا يجب عليه استئذان لأنه صغير ولا يهتم بالأمور طيب

وفيه دليل على تعليل الأحكام وأرجوا لا أحد يسأل ما دمنا نستنبط لأنه قد يكون في ذهني شيء ثم هذا السؤال يحول بيني وبينه لأن محل السؤال والمناقشة الدرس

الفائدة الثالثة ما هي ؟ قلنا تعليل الأحكام بمعنى أن أحكام الله سبحانه وتعالى كلها مبينة على الحكم وجه ذلك الآية أن الله علل الحكم الأول والحكم الثاني الحكم الأول وجوب الاستئذان في ثلاثة أوقات لأنها عورات والحكم الثاني عدم الاستئذان فيما عداها لأنهم طوافون عليكم

الفائدة الرابعة تحريم النظر إلى العورات ما وجهه ؟ أنه إذا وجب الاستئذان في هذه الأوقات الثلاثة خوفا من أن يفاجأهم على عورة فمن تعمد النظر إلى عورة فهو أولى إذن فيستفاد منه تحريم النظر إلى العورة سواء كان الناظر صغيرا أو كبيرا وأما تهاون بعض الناس في نظر الصغير إلى العورة فهذا خطأ بعض الناس إذا صار الصغير ست سنين سبع سنين ما يهمه أن ينظر إلى عورته وذلك لا يجوز لأنه لابد أن يرتسم في ذهنه هذا المنظر ثم ربما يذكره في يوم من الأيام الحاصل أن هذا فيه دليل على تحريم النظر إلى العورة من الصغير والكبير ولكن المراد بالصغير الذي يميز لأن قوله ليستأذنكم دليل على أنه مميز يؤمر بالاستئذان فيستأذن أما الصغير وغير المميز فهذا لا يدري عن شيء

الفائدة الخامسة رفع الحرج والمشقة على الناس من اين ناخذه ؟

الطالب: ...

الشيخ : من رفع الحرج في عدم الاستئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة لأنهم طوافون عليهم مترددون والاستئذان فيه مشقة

الفائدة السادسة أن الولي آثم لما ارتكبه موليه من معصية أو مخالفة إذا كان قد فرط في تربيته وتأديبه لقوله ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**))

الفائدة السابعة طهارة بدن الطفل وإن غلب على الظن أنه نجس من أين نأخذه ؟

الطالب: طوافون

الشيخ : كيف

الطالب:...

الشيخ : ما يخالف ...الاستئذان

الطالب:....

الشيخ : (**أنها ليست بنجس**) وعلل ذلك بأنها من الطوافين وهؤلاء من الطوافين ربما يؤخذ من هذا طهارة بدن الطفل وأنه طاهر ما لم يتيقن النجاسة إذا تيقن النجاسة هذا شيء ثاني

والفائدة الثامنة في هذه الآية منة الله تعالى على العباد في بيان الآيات الكونية والشرعية حتى لا يبقى للناس على الله حجة بعد هذا البيان كذلك يبين الله لكم الآيات

الفائدة التاسعة أنه لا يستطيع أحد أن يأتي بمثل تشريع الله عز وجل ونظامه من أين تؤخذ؟

الطالب:...

الشيخ : لا من كونه جعل ذلك من الآيات وآيات الله معناها أنها لا تصلح لغيره إذ لو صلحت لغيره لم تكن آية له فهذا يدل على أن شرع الله لا يمكن أن يأتي أحد بمثله وإلا ما صح أن يكون آية لكان غير آية

وفيه أيضا دليل على ثبوت ملك اليمين للآدميين وأن الإسلام جاء بالرق لقوله ((**والذين ملكت أيمانكم**)) ولكن كما هو معروف أن الإسلام حمى حقوق هؤلاء المماليك ورغب في تحريرهم وعتقهم وجعل للعتق أسبابا متعددة

الفائدة الحادية عشر جواز وضع الثوب عند النوم وأن يلتحف الإنسان بلحاف لقوله : ((**وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) قيد الظهيرة في قوله : ((**وحين تضعون ثيابكم**)) وفي الأول ما قيده قال من قبل صلاة الفجر وكذلك فيما بعد ومن بعد صلاة العشاء ولم يقل وحين تضعون ثيابكم من الفجر أو من العشاء

الطالب:.....

الشيخ: يعني يعلمون ...

الطالب:...

هذه واحدة والشيء الثاني

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أن مثل ما قال محمد أن ما كل الناس يكون عند الظهر عورة له لا تكون عورة له إنما يكون عورة لمن يضع ثوبه لينام عند الظهيرة وبعضهم قال لأن نومة الظهر ليست طويلة فبعض الناس لا يفسخ ثيابه ولهذا قيدها بقوله ((**حين تضعون ثيابكم من الظهيرة**)) بخلاف نوم الليل فإن الناس يخلعون ثيابهم لأن مدته تطول

الطالب:...

الشيخ: ونحن لا نسأل عن جواز وضع الثوب نسأل عن الحكمة في تقييد الظهر بقوله **وحين تضعون ثيابكم** ولم يقيده في الليل وهذا ما هو سؤال يجوز أو لا يجوز الجواب جائز

طيب وفيه أيضا دليل الفائدة الثانية عشر فيه دليل على عناية الله سبحانه بالخلق وأنهم وإن رضوا بما يستقبح فلن يرضى الله به فقد يقول قائل أنا لا يهمني إذا دخل علي طفلي في هذه الأوقات الثلاثة فنقول له ولكن الله سبحانه وتعالى قد اعتنى بك ومنع من الدخول عليك في هذه الأوقات الثلاثة

الثالثة عشر ذكرناها ما ادري وهي جواز الدخول بدون استئذان في غير هذه الأوقات الثلاثة ذكرناها

الطالب:...

الشيخ: طيب فيه بحث هل هذه الآية محكمة أو منسوخة أو ترك العمل بها لزوال الحاجة إليها وايش قلنا امس؟

الطالب:...وثبت عن ابن عباس أنه قال ....

الشيخ: ولا حجب ولا شيء

الطالب:ولا حجب ... الصحيح ان يقال ...

الشيخ : يعني إذن الآية محكمة وهو كذلك ويجب أن نعرف أنه لا يجوز أن نقول عن آية أو حديث إنه منسوخ إلا بعد أن يتعذر الجمع بينه وبين ما قيل أنه ناسخ وأن يعلم التاريخ بتأخر الناسخ وإلا إذا كان ما تستطيع أن تجمع فكل العلم إلى الله أما أن تبدأ بالنسخ لأن معنى النسخ إبطال هذا النص وإبطال النص صعب ولذلك يجب على الإنسان أن يتورع عن إطلاق النسخ فيما لم يثبت نسخه ثم إن ترك العمل بها لا يدل على أنها منسوخة في الحقيقة لأن كم من أشياء محكمة وترك الناس العمل بها فترك الناس للعمل بها إما تهاونا وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان والآن المؤلف

وفي الآية أيضا الفائدة الخامسة عشر في الآية أيضا إثبات العلم والحكمة لله من هذين الاسمين والله عليم حكيم والحكمة سبق لنا أنها وضع الأشياء في مواضعها بل سبق لنا أن الحكيم ليس معناه ذو الحكمة فقط بل معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:.... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير

معناه ذو الحكم والحكمة وايش تقول عبد الرحمن .

الطالب:... المشقة تجلب التيسير.؟

الشيخ : أي نعم فيها أن المشقة تجلب التيسير نشوف كلام المؤلف لأن له تعليق في هذه الآية قال " **وآية الاستئذان قيل منسوخة وقيل لا ولكن تهاون الناس في ترك الاستئذان** " هذا القولان الذين أشرنا إليهما والصحيح أن الآية محكمة وباقية وأن ترك الاستئذان إما للتهاون وإما لزوال السبب الموجب للاستئذان وأما أن نقول إن الأحكام الشرعية تنسخ لترك الناس العمل بها فهذا لا وجه له

الطالب:...

الشيخ : في ترك الاستئذان تهاون الناس في تركه الذي ينبغي ...أن نقول في ذلك تهاونوا في فعله... وما سبب تهاونهم نقول تركهم ترك الاستئذان .

الطالب:...

الشيخ : إذا قصر في تربيته وتأديبه أما إذا ما قصر فلا

الطالب :اذا كان بالغا

الشيخ : إذا كان بالغ فقد استقل بنفسه اذا بلغ يكون مثل غيره إذا قدر على تغيير المنكر وجب عليه كنا ايضا بحثنا أمس في مسألة قوله تعالى ((**ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن**)) وقلنا للآية منطوق ومفهوم منطوقها لا إشكال فيه وهو نفي الجناح لأنه لا يوجد جناح... لكن مفهومها أنه عليهم جناح في هذه الأوقات الثلاثة على الأولياء وعلى الصغار وهذا فيه إشكال لأن الصغار ليسو مكلفين حتى يكون عليهم جناح في معصية .

الطالب:...في احد الأفراد

الشيخ : في احد الأفراد أي نعم يقول المفهوم ليس له... فيصدق بوجود صورة من العموم ولو صورة واحدة ثم قال ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) أيها الأحرار

الطالب:...

الشيخ :... ((**وإذا بلغ الأطفال منكم**)) **أيها الأحرار** ((**الحلم فليستأذنوا**)) **في جميع الأوقات كما استأذن الذين من قبلهم أي الأحرار الكبار** " إذا بلغ الحلم يقول المؤلف أيها الأحرار منكم وذلك لأن المماليك كما سبق لا يستأذنون إلا في الأوقات الثلاثة سواء كانوا كبارا أو صغارا ولهذا قيدها المؤلف بالأحرار بمفهوم الآية الأولى وقوله بلغوا الحلم هو كناية عن البلوغ بالإنزال والحلم بمعنى الاحتلام أو بمعنى العقل وذلك لكمال عقولهم لكن الأول أولى لأنه لا يشترط بهذا كمال العقل وكمال العقل يحصل بكمال أربعين سنة وقوله ((

إذا بلغ الحلم فليستأذنوا)) لم يذكر الله سبحانه وتعالى سوى بلوغ الحلم والمعروف أن هناك شيئين آخرين يحصل بها البلوغ هما تمام خمسة عشرة سنة وإنبات شعر العانة لكن هذان الأمران فيهما خلاف بين العلماء فمنهم من يرى أنه لا بلوغ إلا بالإنزال وأن تمام خمسة عشرة سنة ليس علامة على البلوغ بل علامة على قدرة الإنسان على الجهاد لأن الذين أخذوا بها إنما أخذوا بحديث ابن عمر رضي الله عنه حينما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد فلم يجزه وعرض عليه عام الخندق فأجازه وكان له عام الخندق خمس عشرة سنة فأجازه وفي رواية للحاكم قال (**فلم يجزني ولم يرني بلغت والثانية فأجازني ورآني بلغت**) لكن كلمة بلغت هل معناها بلغت سن التكليف أو بلغت الحالة التي يمكنني فيها أن أجاهد فيه احتمال

لكن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه كتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمسة عشرة سنة ورآهم قد بلغوا وقال إذا كان هذا السن حدا لصلاحهم للقتال فهو حد لبلوغهم ويرى بعض العلماء كأبي حنيفة أن حد البلوغ ثمانية عشرة سنة لا خمسة عشرة سنة وهذا هو الذي مشى عليه نظام العمل والعمال هنا لأن الذي واضعه فيما يظهر إنسان أجنبي لا يعرف إلا المذهب المعروف الشائع عند عامة المسلمين وهو مذهب أبو حنيفة الذي يقيده بثمانية عشرة سنة وإنما مذاهب الأئمة الثلاثة أن البلوغ يحصل بخمس عشرة سنة أما إنبات العانة فنفس الشيء أيضا فيه خلاف والذين قالوا إنه ليس علامة على البلوغ قالوا أن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يكشف عن غلمان بني قريظة فمن أنبت قتله ليس ذلك دليل على أنه مكلف بل هو دليل على أنه من أهل القتال فيقتله النبي صلى الله عليه وسلم لكن مشهور المذهب ما هو معروف لديكم من أن البلوغ يحصل من ثلاثة أشياء

قال ((**فليستأذنوا**)) وجه الخطاب لهم لأنهم إذا بلغوا الحلم صاروا أهلا للتكليف وتوجيه الخطاب إليهم وقوله : ((**كما استأذن الذين من قبلهم**)) أي من عامة الناس الذين يستأذنون في جميع الأوقات ((**كذلك يبين الله لكم آياته والله عليم حكيم**)) كذلك أي مثل ذلك البيان يبين وقد قلنا أن الكاف اسم بمعنى مثل وهي مفعول مطلق ليبين وهنا الآية مثل الآية التي قبلها إلا الفرق في قوله آياته بدل آيات ولعل هذا والله أعلم من باب التنويع في الأسلوب وإلا فمعناهما سواء

ثم قال تعالى : ((**والقواعد من النساء**))" **قعدن عن الحيض والولد لكبرهن** ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) **لذلك فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن من الجلباب والرداء والقناع والخمار** ((**غير متبرجات**)) **مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال وأن يستعففن** " إلى آخره القواعد جمع قاعدة وقوله من النساء بيان للقواعد لأن ال في القواعد اسم موصول لأنه إذا دخلت ال على اسم مشتق سواء كان اسم مفعول أو اسم

فاعل فهي اسم موصول فالقواعد بمعنى اللاتي قعدن وقوله من النساء بيان لقواعد لكن قعدن عن أي شيء يقول المؤلف" **عن الحيض والولد** " معنى القواعد معناه اللاتي لا يلدن ولا يحضن لكبرهن وقيل القواعد الملازمات البيوت لكبرهن لأنهن لا يخرجن من العجز والضعف فهن قواعد وقيل إن القواعد اسم للعجائز مطلقا مثل ما نقول عجوز مشتقة من العجز نقول أيضا قاعدة بمعنى عاجزة عن القيام والذهاب والإياب طيب وقوله : ((**اللاتي لا يرجون نكاحا**)) اللات صفة لايش؟ للقواعد وإلا للنساء؟ للقواعد لأنك لو قلت من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا صار فيه قواعد من النساء اللاتي يرجون النكاح وليس الأمر كذلك فقوله اللاتي لا يرجون نكاحا صفة للقواعد وقوله لا يرجون كيف لا يرجون وهم مؤنث ويرجون فعل مذكر .

الطالب:...

الشيخ : أي نعم الواو واو الفعل والنون نون النسوة ومعنى لا يرجون نكاحا أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن لأن المرء لا يتجوز من العجائز ...((**فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن**)) لاشك أن المراد بقوله ((**يضعن ثيابهن**)) ليس جميع الثياب بمعنى يبقين عراة هذا لا يمكن القول به إذن فما المراد بالثياب ؟ الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلبسها مثل الجلباب يقول المؤلف والرداء والقناع والخمار هذه الأشياء الظاهرة فيجوز للمرأة العجوز أن تلبس مسطع وتبدي يديها ورأسها ووجهها ورجليها وساقيها لكن بشرط ألا تتبرج بزينة غير متبرجات بزينة فإن كان تبدي زينة راغبة للنكاح يرين بمنزلة الشواب تلبس سوار وتلبس خلخال وتقعد تبجح عند الناس لكن هذا شرط ألا تكون بهذه الحال إن كان بهذا الحال فلا يجوز لكن إذا كانت المسألة طبيعية فيجوز لها أن تضع ثيابها

الطالب: ولو كانت عند اجنبي ؟

الشيخ : أي نعم ولو كانت عند أجنبي لأنها لا تبغي نكاح ...نشرع في ذكر الفوائد .

الطالب: ((**غير متبرجات بزينة**)) ...؟

الشيخ : لأن ما في تبرج إلا بالزينة أقول هذا بيان للواقع .

الطالب:...القواعد من النساء...؟

الشيخ: إذا كانت عجوز ما يخالف لو أن انسان جاب امرأة عجوز خادم في البيت يجوز تكشف مافي مانع لا

الطالب: تسافر إلا بمحرم...

الشيخ: المحرم لا الحديث عام لا يجوز تسافر إلا بمحرم

الطالب:...

الشيخ: وما هو شرط لأن البيت إذا ما صار فيه خلوة ما يخالف.

الطالب: البلوغ تمام الخامسة عشر

الشيخ: شرط البلوغ تمام الخامسة عشر ... خذ يا عبد الرحمن ...هذا الكتاب لأنك انت صاحب الشأن بدون عنوان ولذلك شطبته...

الطالب : بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتابكم اسمه الكريم المؤرخ في رمضان من هذا العام وصلني

الشيخ: وصلني

الطالب: وصلني وأنا أحدثك والحمد لله على ذلك تهنئة بعيد الفطر لكم منا مثلها

الشيخ: تهنئتكم

الطالب: تهنئتكم بعيد الفطر لكم منا مثلها ونسأل الله أن يتقبل من الجميع تذكرون أنكم تصفحتم رسالة في الوضوء والغسل والصلاة وأنه لفت نظركم كيفية وضع اليمين بين السجدتين كلامكم أن الذي في الرسالة هو مقتضى ما جاءت به السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواه مسلم من حديث عبد الله بن الزبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد يدعوا وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بأصبعه السبابة ووضع إبهامه على أصبعه اليسرى ويلقم كفه اليسرى ركبته وفي رواية إذا قعد في الصلاة

الشيخ: قعد في الصلاة

الطالب: وروي من حديث ابن عمر

الشيخ: وروي

الطالب: وروي رضي الله عنهما قال " **كان يعني النبي صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى** " ولم يرد التفريق بين الجلوس في التشهد والجلوس بين السجدتين فيما أعلم ويدل على أنه لا فرق بين الجلستين ما رواه الإمام أحمد في المسند صفحة 317 الجزء الرابع من حديث وائل بن حجر قال " **رأيت النبي صلى الله عليه وسلم كبر فرفع يديه حين كبر** " فذكر الحديث وفيه وسجد فوضع يديه حذو

الشيخ: هكذا حذو

الطالب: حذو أذنيه ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى ثم أشار بالسبابة ووضع الإبهام على الوسطى وقبض سائر أصابعه ثم سجد فكانت يداه حذو أذنيه .

الشيخ : إذا صار هذا صريح بأنه بين السجدتين .

الطالب : وفي روايته عقد ثلاثين وحلق واحدة وأشار بالسبابة

الشيخ :كم عقد ؟

الطالب :وفي روايه عقد ثلاثين وحلق واحدة وأشار بالسبابة الحديث في الفتح الرباني ترتيب المسند صفحة 147 الجزء الثالث وقال في سنده ...وقد رواه بنحوه أبو داوود وقال فيه " **وقبض اثنتين وحلق حلقة يعني حلق الإبهام مع الوسطى** " وبهذا تبين أن لا فرق بين جلسة التشهد والجلوس بين السجدتين فأما تقييد الجلوس في بعض روايات ابن عمر بجلوس التشهد فلا ينافي الإطلاق لأن ذكر بعض أفراد المطلق في حكم يطابق حكم المطلق لا يستلزم تقييده وإن كان يقتضيه إذا لم يقم دليل على الإطلاق

خلاص في تعليق

الطالب :...

الشيخ : ايش يقول

الطالب :وفي النهاية

الشيخ : وفي رواية ما نهاية

الطالب : وفي رواية وضع يديه على ركبته ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى علي فخذه اليسرى باسطها عليها وظاهرها أنه رفعها للدعاء بها وهو رفع فوق مطلق الإشارة

الشيخ :أنه رفعها

الطالب :...

الشيخ :أنه رفعها حطها

الطالب : وظاهره أنه رفعها للدعاء بها وهو رفع فوق مطلق الإشارة التي جاءت في الرواية الأولى وفي حديث ابن الزبير وعلي وعلى هذا تكون مرفوعة رفع إشارة فإذن ذكر الجملة الدعائية رفعها زيادة ذلك إشارة إلى علو من دعاه

الشيخ : من دعاه

الطالب : وهو الله تعالى ويؤيد ذلك حديث وائل بن حجر ثم رفعها رأيته يحركها يدعوا بها وفي حديث ابن الزبير عند الدارمي رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يدعوا هكذا وأشار ابن عيينة بأصبعه رواه الدارمي .

الشيخ : خل هذا الكتاب معك وراجع المسند في الفتح

الطالب:...

الشيخ : لا الظاهر أنه خطأ في النسخة لأن أبا داوود عقد اثنتين والظاهر أنها مثل رواية أبي داوود عقد اثنتين

الطالب:...

الشيخ : الظاهر أنه لا بأس به حتى الرجال ما رأيت منهم شيء يلا يا جماعة نقرأ يلا يا محمد البراك.

الطالب:...

الشيخ : في الدعاء في خطبة الجمعة كان الرسول يشير إذا دعا إلا في الاستسقاء فكان يرفع يديه وكذلك أيضا ورد أن الرسول أشار حينما قال اللهم اشهد في خطبة عرفة .

القارئ: الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين قال رحمه الله تعالى وعن ابن عمر قال " **كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه**

الشيخ : حتى أن الله سبحانه وتعالى أمر الأطفال إذا بلغوا الحلم أن يستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم يعني في كل وقت وأما قبل ذلك فلا يستأذنون إلا في ثلاثة أوقات فقط وذلك لأنهم مترددون علينا والاستئذان علينا في كل مرة يشق وهذا الدين ما جعل الله علينا فيه من حرج على هذه الأمة ثم سبق أيضا أن الله نفى الجناح عن القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا أن يضعن ثيابهن يعني الظاهر من الثياب بشرط ألا يكن متبرجات بزينة وبين أن استعفافهن خير لهن وهو ما سنبدأ به الآن إن شاء الله

قال ((**والقواعد من النساء**)) يعني العجائز اللاتي قعدن يقول المؤلف ((**عن الولد والحيض لكبرهن**)) بل وعن الأعمال أيضا والحيض والولد لكبرهن ولزمن بيوتهن وأمكنتهن فهي جمع قاعدة وقوله ((**لا يرجون نكاحا**)) أي لا يطمعن فيه وذلك لكبرهن وعدم رغبة الناس بهم يقول " **فليس عليهن جناح أي إثم أن يضعن ثيابهن غير متبرجات مظهرات بزينة خفية كقلادة وسوار وخلخال** " التبرج بمعنى التعلي والظهور ومنه البروج التي في السماء لعلوها وارتفاعها فمعنى متبرجات أي متعليات وقول المؤلف رحمه الله مظهرات هذا من باب التفسير باللازم وإلا فالتبرج معناه التعلي يلزم منه أن يظهرن الزينة وقوله بزينة أي بزينة خفية يظهرنها إذا وضعن تلك الثياب ثم قال ((**وأن يستعففن**)) بألا يضعنها خير لهن لما في ذلك من البعد عن مواضع الفتنة وكما قيل لكل

ساقطة لاقطة قد تكون بنفسها لا ترجوا النكاح لكبرها ولكن ربما يتعلق بها إنسان وهي بهذه الحال ولهذا قال: ((**وأن يستعففن خير لهن**))" **والله سميع لقولكم عليم بما في قلوبكم** " ختم الآية بالسمع والعلم لأن المقام قد يقتضي قولا كما في قوله تعالى: ((**فلا تخضعن بالقول**)) وبالعلم لأن قوله ((**غير متبرجات**)) محله القلب ومتعلقة العلم لأن ما في القلب لا يسمع ولا يرى وإنما يعلم علما فهو سميع سبحانه وتعالى بما يقال لهن أو يقلنه هؤلاء القواعد وعليم بما في قلوبهن وقلوب من نظر إليهن من الميل والفتنة يستفاد من هذه الآية .

الطالب: محلها القلب وإلا الجوارح ؟

الشيخ :ما هي ؟

الطالب:...

الشيخ : لا الجوارح هذا ما محلها ما يتعلق بالعلم يتعلق بالرؤية قيل إنها قد تظهر الزينة بدون قصد التبرج فلا يكون في ذلك نية

في هذه الآية فوائد أولا الحكم الظاهر منها وهي أن العجائز اللائي يئسن من النكاح لكبرهن يجوز لهن وضع الثياب الظاهرة مثل الجلباب والرداء والخمار وما أشبه ذلك يعني هذه الألبسة الظاهرة يجوز للعجائز أن يضعنها وذلك لأنهن لا يرجون نكاحا فلا يخفن من الفتنة

ثانيا أن على غير القواعد أن يلبسن لباسا ظاهرا ساترا ما تقول المرأة التي تطلع ...بدون خمار وما أشبه ذلك لا ، يجب على غير القواعد أن يبقين ثيابهن الظاهرة عليهن لما في ذلك من التستر ولأن عدمه يدخل في الحديث الصحيح (**صنفان من أهل النار لم أرهما بعد قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا**) فإن المرأة إذا كان عليها ثياب ولكن تصف مقاطع جسمها ولا تزول بها الفتنة فهي كاسية عارية وفيه أيضا يقاس على القواعد من لا تشتهى لغاية في قبحها فإن التي لا تشتهى لغاية في قبحها كالعجائز لأنها لا ترجوا النكاح ولا يطمع أحد فيها ولهذا ألحق العلماء هذا الصنف من النساء بالقواعد

رابعا أن التبرج بالزينة حرام على العجائز لقوله: ((**غير متبرجات بزينة**)) فهذا الشرط إذا تخلف صار عليهن جناح في ذلك وهذا يدل على التحريم فإذا كان التبرج حرام على العجائز

فنقول الفائدة الخامسة تحريم التبرج على من ؟ الشواب ومن هي محل الفتنة هذا القياس قياس أولوية أو مساواة ؟ أولوية معلوم لأنه إذا حرم القواعد اللاتي لا يرجون نكاحا فغيرهن ممن يرجوا النكاح وتتعلق به الفتنة أبلغ

السادس أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما كيف ذلك ؟ لأن الله إنما أباح وضع الثياب لهؤلاء القواعد لأن الفتنة بعيدة فيهن فيؤخذ منه أن المدار كله على خوف الفتنة في مثل هذه الأمور فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما

الفائدة السابعة ما نبه عليه كثير من أهل العلم بأنه حتى على القول بجواز كشف الوجه واليدين إذا كان ذلك ذريعة للفتنة والتوسع كان هذا حراما وعليه فيكون هذا القول لا محل له في عصرنا لماذا ؟ لأنه لا يمكن أن ضبط النساء أبدا ولذلك تجد المجتمعات التي أخذت بهذا القول أصبحت لا تستطيع أن تتخلص مما وقعت فيه من التبرج السافر الذي لا يرمي إليه هذا القول بأي صلة فلم تقتصر المسألة على الوجه والكفين بل تدرجت إلى الرأس والرقبة والنحر والذراع بل والعضد أحيانا والساق والقدم كل هذا بأسباب أن النساء الآن بل والمجتمعات الإسلامية مع الأسف لا يمكن أن تنضبط بالحدود الشرعية لأنها مجبرة على الدين إلا ما شاء الله وعلى هذا فنقول هذا القول الذي يطنطن به بعض الناس المحبين للسفور لا محل له في هذا العصر لأن من شرطه ألا تتبرج بزينة وألا يخاف منه الفتنة وهذا موجود ومحقق فالفتنة موجودة والتبرج موجود ولهذا القواعد التي رخص الله لهن في وضع الثياب اشترط هذا الشرط غير متبرجات بزينة ونجد كثيرا من نساء هؤلاء الناس تتبرج بالزينة ولا شك تحمر الخدين والشفتين وتكحل العينين وتزجج الحواجب كل هذا مما يدل على أن الموضوع أصبح الآن ليس ذا محل في هذا الوقت .

الطالب:...

الشيخ : لا الصحيح أنه ما له حد

الطالب...

الشيخ :كيف ...؟

الطالب...

الشيخ :لا، الحكم يدور مع علته يتفرع عنها هذه المسألة أنه متى خيف الفتنة بكشف الوجه واليدين بناء على القول به فإنه لا يجوز ذلك كما نبه على ذلك كثير من أهل العلم .

الطالب:...

الشيخ : ما فيه شك في ذلك لكن على القول به في هذا الوقت لا يمكن أن يتمشى عليه لأن الفتنة قائمة وكونه ذريعة إلى التوسع قائم أيضا

وفيه دليل على أن الأفضل البعد عن الريبة ومحل الفتنة وإن بعدت لقوله: ((**وأن يستعففن خير لهن**)) يجوز لهن يضعن الثياب لبعد الفتنة بهن ولكن مع ذلك كلما بعد الإنسان عن أسباب الفتنة كان خير له والإنسان قد يشعر بنفسه أنه بعيد عن الفتنة ثم يقع فيها وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم من سمع بالدجال أن ينأ عنه لأنه يأتيه وهو يرى أنه مؤمن فلا يزال يقذف به بالحجج والشبهات حتى يتبعه

وفيه أيضا إثبات تفاضل الأعمال الفائدة التاسعة إثبات تفاضل الأعمال لأن قوله ((**خير لهن**)) يعني من عدم الاستعفاف فدل ذلك على أن الأعمال بعضها أفضل من بعض

وينبني على ذلك أو يتفرع على ذلك تفاضل الإيمان لأن الأعمال منه فإذا ثبت تفاضل الأعمال فيما بينها ثبت تفاضل الإيمان وأنه يزيد وينقص وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة

وفيه إثبات اسمين من أسماء الله ((**والله سميع عليم**)) وما تضمنتاه من الصفة وهي السمع والعلم وقد مر علينا أنه لا يراد من أسماء الله وصفاته مجرد معرفة ذلك الاسم وتلك الصفة بل المراد والغرض التعبد لله بمقتضى ذلك فإذا علمت أن الله سميع عليم عملت بكل قول يرضيه وتجنبت كل قول يسخطه عملت بكل قول يرضيه لأنك تعلم أنه يسمعك ويثيبك عليه وتجنبت كل قول يسخطه لأنك تعلم أنه يسمعك فيسخط عليك وكذلك بالنسبة للعلم وكذلك بالنسبة لسائر الصفات والأسماء ليس المراد أن تعرف هذا الاسم وهذه الصفة ومدلولهما بل المراد أن تعمل لله سبحانه وتعالى وأن تتعبد لله بمقتضى ذلك الاسم وتلك الصفة ولهذا جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم (**إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة**) والمراد بإحصائها ثلاثة أمور ضبط لفظها ومعناها والتعبد لله بمقتضاها الإنسان يعرف اللفظ والمعنى ويتعبد لله بما تقتضيه هذه الأمور.

المعنى ويتعبد لله ما تقتضيه هذه الأسماء ثم قال الله تعالى : ((**ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج وعلى على المريض حرج**)) في مواكلة مقابليهم

الطالب :....

الشيخ : حكمهم حكم الأجانب نعم طيب ما وجه النكاح لأن الناس لا يرغبون بهن

الطالب :....

الشيخ : يعني تقول المرأة العجوز ليس فيها شهوة وهذا الشابة القبيحة فيها شهوة لكن لم يقل الله سبحانه وتعالى والقواعد من النساء اللاتي ليس فيهن نكاحا بل اللاتي لا يرجون نكاحا يعني يئسن من النكاح لأنهن علمن أن الناس لا يرغبون فلو قال والقواعد من النساء اللاتي لا نكاح فيهن أو لا شهوة فيهن صحيح لا يجوز تعليق الحكم على قبيحة الشهوة لكن لما قال لا يرجون نكاحا يعني لا يأملوا النكاح لا لمجرد أنه لا شهوة فيهن ولكن لأن الناس لا يرغبون فيهن .

الطالب :...؟

الشيخ : نعم ربما يكون هذا مشار إليه في الحكم ولكن هذا لا وجه له لا يرجون نكاحا مطلقا .

الطالب :....؟

الشيخ : لا أعرف أحد قال به أما عدم تفاضل الإيمان فهذا ثابت معروف القول به أما تفاضل الأعمال فلا أعلم الآن به قائل

الطالب : ...

الشيخ :ما قالوا الأعمال كلها من الايمان .

الطالب :...

الشيخ : لكن لا يقولون الصلاة مثلا مثل الصيام والصيام مثل ذلك يرون أن بعض الأعمال أفضل من بعض وهي غير داخلة في الإيمان يخرجونها من الإيمان ولا أعلم أنهم يقولون أن الأعمال متساوية في فضلها لا أعلم ذلك ولا أظن أحد يقول به لكن مثلا خرج من الإيمان هذا الذي يجعلهم يقولون إن إيمان أبي بكر وإيمان أكفر الناس واحد يعني عندهم الإيمان هو مجرد الإقرار بالله عز وجل أما مسألة القياس فهذا خاص بالإيمان

((**ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج**)) الأعمى هذه هي اسم تفضيل والا صفة مشبهة ؟

الطالب : صفة مشبهة

الشيخ : صفة مشبهة لأن وصف ذلك وليس معناه أنه أعمى من فلان مثلا اسم التفضيل معناه مفضل ومفضل عليه وأما الأعمى والأعرج وشبهه فهذه صفة مشبهة يسمونها صفات مشبهة يعني باسم الفاعل طيب وأما قوله تعالى : ((**ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضل سبيلا**)) فإن ظاهره أن أعمى الثانية اسم تفضيل يعني أشد عمى وأضل سبيلا لكن المعروف عند النحويين أن هذه صفة مشبهة وأنه لا يجوز أن يصاغ اسم التفضيل من ذي صفة مشبهة على وزن أفعل أما الكوفيون فيقولون لا بأس ويرون أنه لا بأس أن تقول فلان أعرج من فلان وفلان أعمى من فلان وقولهم أصح لأن هذا شيء يقبله الذوق ولا مانع منه قال إنما المراد هنا بالأعمى الصفة المشبهة الذي لا يرى ولا على الأعرج حرج الأعرج هو الذي لا يمشي مشيا مستقيما ولا على المريض حرج المريض هو الذي خرجت صحته عن الاعتدال كل من خرجت صحته عن الاعتدال فهو مريض وتختلف الأمراض لكن في أي شيء ؟ قال المؤلف في مماثلة مقابليه مقابل الأعمى البصير مقابل الأعرج السليم مقابل المريض الصحيح يعني ليس على الأعمى حرج إذا أكل مع المبصر هذا فيه شيء هذا شيء واضح لا يحتاج أن نتحرج عنه لكن كان يقال أنهم كانوا يتحرجون من مؤاكلة الأعمى يقولون لأننا إذا أكلنا معه نأخذ الزين ونترك الشين ومن جهة أخرى الأعمى يتحرج من الأكل ايضا مع البصير لأنه يقول أنه يأكل أكثر منه على الرأي الأول نقول ليس على الأعمى أي ليس في الأعمى أي في مؤاكلته حرج كذلك المريض ليس على المريض حرج إذا أكل مع من ؟ الصحيح لا يقال أن فيه الحرج لأن الصحيح يأكل أكثر وكذلك الأعرج لا بأس أن يأكل مع السليم ولا حرج عليه لأنه قد يقول الأعرج أنا رجلي مائلة ولو قعدت أضيق عليه فليس عليه حرج هذا ما ذهب إليه بعضهم أن المراد ليس عليهم حرج في الأكل مع غيرهم وعلى هذا تكون على بمعنى ليس على الأعمى بمعنى في يعني ليس في الأعمى حرج في مؤاكلته ولا في المريض حرج ولا في الأعرج حرج في مؤاكلتهم

وقال آخرون المراد الجهاد ليس على الأعمى حرج يعني في ترك الجهاد ولا على الأعرج حرج في ترك الجهاد ولا على المريض حرج في ترك الجهاد قال والدليل على ذلك أن الله ذكر بعد هذه الآية قوله : ((**المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستئذنوه**)) إلى آخر الآيات هي في الجهاد وتكون هذه الآيات مقدمة لذكر الجهاد ولكنها صدرت بها آية الأكل من البيوت المذكورة إما للتمهيد والتوطئة والتنبيه لأن الإنسان إذا جاء الكلام في غير محله المرتقب لابد أن ينتبه ويبحث ما هو السبب بخلاف ما إذا جاء الكلام على نسق واحد فإنه قد يذهب معه ولا يتفهم المعاني وقد مر علينا أن من فائدة الالتفات هو تنبيه المخاطب أو السامع هذا أيضا وضعت هذه الجملة ليس على الأعمى حرج ولا على المريض حرج ولا على الأعرج حرج قبل أن تذكر آيات الجهاد في هذا المحل ليتنبه القارئ حيث خرجت المسألة عما هو متبادر ومتوقع

هذا قول وقول آخر أن المراد ليس عليهم حرج في ترك الجهاد وقالوا هذا كقوله تعالى في سورة الفتح ((**ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج**)) فإنها في الجهاد بلا ريب التي في سورة الفتح وقال آخرون ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج في ترك أي عبادة تكون فيها هذه الأعذار مانعة كل عبادة تمنع منها هذه الأعذار فإنه لا حرج عليهم في تركها مفهوم يا جماعة تكون الآية أعم من الجهاد وغيره بل كل عبادة سبب تركها والاخلال بها أحد هذه الأوصاف الثلاثة فإنه لا حرج عليهم فيها قالوا وهذا مقتضى الأدلة الشرعية ((**وما جعل عليكم في الدين من حرج**)) فإذا ترك الإنسان عبادة أو أخل بها لعذر العمى فلا حرج عليه لعذر المرض فلا حرج عليه لعذر الحرج فلا حرج عليه فتكون الآية عامة في الأكل المواكلة كما قال المؤلف وكذلك أيضا في ترك الجهاد وكذلك فيما يشترط له المشي وهو أعرج لا يستطيع أو مريض لا يستطيع أو أعمى لا يستطيع كالذي يشترط له البصر فكل هذا ليس عليهم فيه حرج لكن على هذين الرأيين الأخيرين يبقى كما أشرنا إليه ما مناسبة هذا القول أو هذه الآية لآخر الآية شطر الآية مع آخرها ايش وجه التناسب بينها ؟ يعني المناسبة أنه كما هو معلوم أن هؤلاء لا حرج عليهم فيما يشترط فيه السلامة من هذه الأمراض كذلك لا حرج عليكم فيما يأتي فيكون الغرض التمهيد لنفي الحرج في الآتي يعني كما أنه معلوم أن هذه الأشياء أعذار تمنع من الحرج بدون أي مجادلة فكذلك أيضا ليس عليكم حرج في الأكل من بيوتكم إلى آخره نعم

طيب إذن ولا أنفسكم أن تأكلوا متعلقة بالتي قبلها ولا لا ؟ لا لأنها لو كانت متعلقة لصار المعنى ليس على الأعمى حرج أن يأكل من بيته ولا على الأعرج حرج أن يأكل من بيته ولكننا قلنا أن الآية عامة يعني ليس على هؤلاء حرج فيما تكون هذه العلل عذرا لهم في تركهم ثم قال ولا حرج ((**على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم**)) أي بيوت أولادكم قال المؤلف من بيوتكم أي بيوت أولادكم لماذا لم يجعل الآية عامة من بيوتكم أي بيوت أنفسكم ؟ لأن هذا لا حاجة إلى نفي الحرج فيه لكن قد يقول قائل إن في آخر الآية ما يدل على أنه يراد بيوت الإنسان أيضا وهو قوله : ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا**)) ويكون نفي الحرج عن الأكل من البيوت من حيث كونهم جميعا أوأشتاتا لا لمطلق الأكل انتم معي يا جماعة أقول من بيوتكم المؤلف حمل الآية على أن المراد ببيوت الإنسان بيوت أولاده ونحن نقول لا مانع من أن يراد بها بيته الحقيقي وبيت ولده فإن قال قائل أي فائدة لنفي الحرج عن الأكل من بيته قلنا لأجل ما يذكر في آخر الآية وهي ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا**)) يعني ليس عليك جناح أن تأكل من بيتك سواء أكلت أنت وأهلك أو أكلتم متفرقين وإن كان الأفضل الاجتماع على الأكل كمثل آخر الآية ومع ذلك لا جناح يعني ليس على الإنسان

جناح أن يتغدى لحاله وعياله لحالهم أو لحاله وزوجته لحالها وما أشبه ذلك ولا بأس أيضا أن يأكل هو واياهم جميعا لا بأس بهذا ولا بهذا طيب يبقى النظر أو بيوت آبائكم إلى آخره ما ذكر بيوت الأولاد نقول هي داخلة في قوله من بيوتكم فإن بيت الولد بيت لأبيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم**) وقوله : (**أنت ومالك لأبيك**) فعليه يكون بيت الولد بيت للوالد ونحن إنما انتقدنا على المؤلف لم ننتقد إدخاله بيوت الأولاد في بيوت الإنسان فإن هذا صحيح وإنما انتقدنا تخصيصه البيوت ببيوت الأولاد فنحن نقول من بيوتكم أي بيوت أنفسكم وبيوت أولادكم بالنسبة لبيت الإنسان نفسه فائدتها ما ذكر في آخر الآية وبالنسبة لبيت ولده أعم من ذلك ((**أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم أو بيوت أمهاتكم**)) آبائكم يشمل الأب الأدنى والأعلى فإن الجد أب كما قال الله تعالى : ((**ملة أبيكم إبراهيم هو سماكم المسلمين من قبل**)) فسمى الله إبراهيم أبا لنا مع أنه جد بعيد وكذلك أمهاتكم يشمل الأم الدنيا التي ولدت الانسان والأم العليا التي هي الجدات

الطالب :...

الشيخ: لا يشمل الرضاع لأن حقوق القرابة لا تتعلق بها حقوق الرضاع أو بيوت إخوانكم الأشقاء أو لأب أو لأم أو بيوت أخواتكم لكن بشرط ألا تكون ذات زوج فإن كانت ذات زوج والمال له ما صارت بيتا لها صار بيتا لزوجها لكن إذا كانت الأخت لها بيت فإنه لا بأس أن يأكل الإنسان من هذا البيت ((أو **بيوت أمهاتكم أو أخواتكم أو بيوت أعمامكم أو بيوت عماتكم**)) يقال في عماتكم مثل ما قلنا في أخواتكم يعني لو لم تكن العمة ذات زوج فلا يأكل الإنسان من بيت زوجها لأنه له وليس لها ((أو **بيوت أخوالكم أو بيوت خالاتكم**)) بالنسبة للأعمام والعمات والأخوال والخالات يشمل الأدنى من هؤلاء والأعلى فالأدنى أخو أبيك بالنسبة للعم والأعلى أخو جدك وإن علا وبالنسبة للخال الأدنى أخو أمك والأعلى أخو جدتك وإن علا فإنه خال ((**أو بيوت أخوالكم أو ما ملكت مفاتحه**)) أي خدمتموه لغيركم قوله مفاتحه المفاتح بمعنى الخزائن يعني ما ملكتم خزائنه وقيل إنها بمعنى المفاتيح وهي ما يفتح به فالمفتاح غير المفتح مفتح جمع مفاتح مفتاح جمعه مفاتيح قيل إنه يطلق المفتح على المفتاح والمفاتح على المفاتيح وقيل المراد بالمفاتح الخزائن والمفاتيح ما يفتح به ولكن القرآن يؤيد القول الأول كما قال تعالى : ((**وآتيناه من الكنوز ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة**)) وعلى هذا فنقول هنا في الآية الكريمة مفاتحه أي خزائنه أو مفاتيح خزائنه قوله ((**ملكتم مفاتحه**)) أي جعلت مفاتيحه في أيديكم وهي الخزائن فلا جناح على الإنسان أن يأكل منها لكن بالمعروف يعني مثلا لو أن إنسان صاحب فاكهة وأعطاك

مفتاح المخزن فصرت أنت حافظ عليك وهذه المفاتيح فدخلت يوما في هذا المخزن بدون علم منه لكن بشرط أن يكون ذلك بالمعروف ما تأخذ المقدار اللي تحمله ولا تتردد عليه دائما إلا إذا رضي بذلك أو صديقكم

الطالب :...

الشيخ : أي نعم ولو كان ملك الدولة لأنه ما دمت أمنت عليه فهو عام قال " **أو صديقكم وهو من صدقكم في مودته المعنى يجوز الأكل من بيوت من ذكر وإن لم يحضروا أي إذا علم رضاهم به** " المؤلف يقول يجوز الأكل من بيوت هؤلاء وإن لم يحضروا هذا صحيح وقوله " **أي إذا علم رضاهم به** " فهذا غير صحيح وذلك أنه إذا علم رضا صاحب البيت بأكلك فإنه لا فرق بين أن يكون من هؤلاء أو من غيرهم إذا علم لكنه يؤكل من بيوت هؤلاء ما لم يعلم عدم رضاهم المراتب ثلاث المرتبة الأولى أن تعرف رضا صاحب البيت بأكلك فهذا جائز من هذه البيوت ومن غيرها والمرتبة الثانية أن تعلم عدم رضاه أنه ما يرضى فلا تأكل لا من هذه البيوت ولا من غيرها لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (**لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه**) المرتبة الثالثة ألا تعلم رضاه ولا عدم رضاه فهذه هي التي يفرق فيها بين من ذكر وغيره فيقال تأكل من بيوت هؤلاء لأن الغالب رضاهم لوجود الصلة بينك وبينهم من القرابة أو الصداقة أو الائتمان لأن حقيقة الأمر هذه البيوت ترجع إلى ثلاثة أشياء إما قرابة أو ائتمان أو صداقة فالقرابة من ذكروا وأما الائتمان ففي قوله ((**ما ملكتم مفاتحه**)) وأما القرابة ففي قوله ((**أو صديقكم**)) ففي حالة عدم العلم بالرضا والسخط نقول يجوز الأكل من هذه البيوت دون غيرها وأما اشتراط المؤلف علم الرضا بهذه البيوت فلا وجه له لأننا لو اشترطنا ذلك لم يكن بينها وبين البيوت الأخرى فرق طيب لو فرض صديق لك أدخلت بيته ووجدت في القهوة أكل وأكلت من دون أن تستأذن يجوز وإلا لا ؟ يجوز هذا هو معنى الآية المؤلف يرى أنه لا يجوز إلا إذا علمت أنه يرضى بذلك ولكن الصحيح أنه لا يشترط العلم بالرضا لكن لو علمنا أن هذا الرجل شحيح لا يرضى بأن تأكل أبدا شيئا من ماله إلا ما قدمه لك ففي هذه الحال لا يجوز الأكل للحديث الذي أشرنا إليه .

الطالب :....

الشيخ : لا هذا صديق لأنه مجرد ما أدخلك وأكرمك ...مثلا في دعوة هذا لا يجوز أن تأخذ إلا بإذنه لكن الصديق سواء دعاك أو ما دعاك وصار بينكما صداقة خلاص إذا دخلت بيت صديقك فلك الأكل ما لم تعلم أنه لا يرضى بذلك وفي هذا في قوله صديقكم دليل على أن للصداقة حقا وهو كذلك والسبب الصلة التي بينك وبينه ما رأيكم في الصهر وفي صلة الرضاع هل تدخل في صلة النسب أو في الصداقة أو ما تدخل ؟ تدخل في الصداقة إن كان صديقا لأنه قد لا يكون صديقا كثيرا من الناس يكون بينكم رضاع وبينه وبينكم عداوة وكثير من

الناس يكون هذا الرجل صهرا لك وبينك وبينه عداوة فالمهم إذا لم يكن صداقة بين الصهر وصهره أو بين الرضيع ومرضعه فإنه لا يجوز الأكل من بيته

" ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا**)) **مجتمعين أو أشتاتا متفرقين جمع شت وأشتات مثل سبب وأسباب إلا أن سبب غير مدغمة وشك مدغمة قال نزلت فيمن تحرج أن يأكل وحده وإذا لم يجد من يؤاكله يكف الأكل** " هذا يقال أنها كانت عادة لبعض العرب إذا ما وجد أحد يأكل معه لا يأكل لازم لا يأكل إلا ومعه أحد فإن لم يجد أحد يأكل معه ما أكل شيئا أبدا يموت من الجوع وما أكل لم يلق أحد يأكل معه وهذا لا شك دليل على الكرم لكنه كرم فيه إفراط وإنما الكرم الذي فيه القصد أنك تأكل مع غيرك وتأكل وحدك كما قال الله عز وجل ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا**)) وهذا في الجواز وأما الأفضل فهو الأكل جميعا كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وأخبر أن في ذلك بركة شكا إليه رجل أنه كان يأكل ولا يشبع فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لعلكم تأكلون متفرقين قال نعم قال : (**اجتمعوا على أكلكم يبارك لكم فيه**) فاجتماع الناس على الأكل هذا من أسباب البركة كما أنه أيضا من أسباب الإلفة والمودة لأن الناس أهل البيت مثلا متفرقون في أعمالهم فإذا لم يكن شيئا يجمعهم وهو الأكل فمتى يجتمعون لكن مع المؤسف أن هذه السنة أصبحت الآن مفقودة عند كثير من الناس تجد الأب يأكل وحده والولد يأكل وحده والمتوسط يأكل وحده نعم اللي يمكن يجتمعن النساء الحريم هذا اللي يمكن يجتمعوا أما الرجال فإن اجتماعهم فيما يظهر لي قليل ولكن هذا خلاف السنة فالسنة أن يجتمع الناس على الأكل والحمد لله ينتظر بعضهم بعضا ما يضر إذا تأخر ربع ساعة في انتظار صاحبه مالذي يضر لأن كونهم يجتمعون ويتحدثون جميعا هذا يجلب المودة والإلفة لكن كون الولد ما يشوف أبوه أبدا بالليل الولد ينام مبكر وبالنهار أبوه يطلب المعيشة والولد يجلس وبالأكل أبوه يصلي مع الجماعة وهذا قاعد عن صلاة الجماعة أو ما أشبه ذلك إذا متى يكون الاجتماع ومتى يكون الإلفة بين الناس هل الأفضل حتى الآن أن يأكل الرجل وأهل بيته من رجال ونساء ؟ نعم هذا هو الأفضل أنهم يأكلون جميعا حتى الرجال مع النساء وقد شاهدنا من السلف السابقين من يأكلون جميعا هم وأهلوهم كنا عند أخوال لنا إذا أصبحنا عندهم ابدا نجدهم كلهم يجتمعون ...

يعني الإثم والمشقة وذكرنا اختلاف العلماء في هذا الصنف يعني الأعمى والأعرج والمريض وأنهم ذكروا فيها ثلاثة آراء وهي أنها في الجهاد

الطالب : أنها عامة

الشيخ : أو أنها عامة في كل شيء

الطالب :...

الشيخ :أنها في مؤاكلتهم والعموم أولى والمعنى ليس عليهم حرج فيما تكون هذه الأمراض أو هذه العاهات سببا في العجز عنه في جهاد وغيره ليس عليهم حرج ويكون في ذلك تمهيد لما ذكر معه فكما أن هؤلاء لا حرج عليهم فلا حرج عليكم أيضا أن تأكلوا من بيوتكم إلى آخره ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا**)) أي مجتمعين على الأكل أو أشتاتا متفرقين

ثم قال الله تعالى : ((**فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم**)) " **بيوتا لكم لا أهل بها فسلموا على أنفسكم أي قولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الملائكة ترد عليكم وإن كان بها أهل فسلموا عليها** " قوله إذا دخلتم بيوتا ، بيوتا نكرة في سياق إذا شرطية في سياق الشرط فتكون عامة في بيوت الإنسان وفي بيوت غيره وقوله ((**فسلموا على أنفسكم**)) إن كان بها أهل وهي لغيره يسلم عليهم أي على من فيها وسمي سلاما على النفس وهو على الغير لأن المؤمنين نفس واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر**) وإن كانت بيوتا ليس فيها أحد فإن الإنسان يسلم على نفسه يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لأن هذا هو السلام الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم أمته أن يسلموا على أنفسهم كما في الصلاة وقوله **تحية** مصدر حيا يعني تحيون تحية وقوله ((**من عند الله**)) أضافها الله إليه لأنه هو الذي شرعها يعني هذه التحية من عند الله أو أنها المعنى الذي شرعها أو أنه الغاية بها يعني أنها تطلب منه لأنك تقول السلام علينا أو السلام عليكم فهي تطلب منه فهو غايتها أو هو مشرعها فإضافتها إلى الله لأنه الشارع لها فهو الذي أمر بها من عند الله أو لأنه غايتها أي الذي تنتهي إليه هذه التحية ليثيب عليها ويجيبها وقوله ((**مباركة**)) أي ذات بركة والبركة كما مر هي الخير الكثير الثابت وقوله ((**طيبة**)) قال المؤلف مثابا عليها وهذا من الطيب أن تكون مثابا عليها ولكن من الطيب أيضا أن تكون موافقة لشريعة الله لأن الأعمال الصالحة والطيبة معناها الموافقة للشرع بأن تكون مخلصا فيها لله متبعا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ((**طيبة كذلك يبين الله لكم الآيات**)) **أي يفصل لكم معالم دينكم لعلكم تعقلون لكي تفهموا ذلك** " كذلك يبين مر علينا أن نعرب الكاف اسما بمعنى مثل على أنها مفعول مطلق ليبين أي مثل ذلك البيان يبين والآيات سبق أن المراد بها الشرعية والكونية فالشرعية ما جاءت به الرسل والكونية مخلوقات الله التي نشاهد ونسمع وقوله ((**لعلكم تعقلون**)) لعل هذه للتعليل أي لأجل أن تعقلوا ومعنى العقل هنا الفهم على ما مشى عليه المؤلف ولكن الأصح أنه أعم من ذلك أنه فهم وحسن التصرف لأن العقل كما مر علينا نوعان ماهما؟ عقل إدراك وعقل تصرف عقل الإدراك

هو مناط التكليف ومناط التكليف وهو حاصل للمسلم والكافر والبر والفاجر وعقل التصرف هو إحسان التصرف أن يكون الإنسان يتصرف تصرفا مبنيا على عقل هذا يخرج منه الكافر والفاسق لأنهم لم يحسنوا التصرف فهم غير عاقلين ولهذا دائما ينفي الله تعالى العقل عن الكفار مع أنهم من أذكى الناس وأفهمهم لكنهم ليس عندهم عقل التصرف عندهم عقل الإدراك فقط والذي يحمد عليه الإنسان هو عقل التصرف أما العقل الأول فإنه لا يحمد عليه لأنه ليس من كسبه نعم .

الطالب :....

الشيخ : لأنه من العقال لأنه يعقل صاحبه لإحسان التصرف ليس التصرف المجنون كتصرف هذا

الطالب :...

الشيخ :وهو عقل الإدراك العقل الذي يتميز العاقل عن المجنون هو عقل الإدراك والمراد بالعقل هنا ليس مجرد الفهم لأننا إذا جعلناه لمجرد الفهم حولناه إلى عقل الإدراك فقط وعقل الإدراك ليس مناطا للمدح وإنما المناط للمدح عقل التصرف الذي يحسن به الإنسان التصرف وهذا هو المراد بهذه الآية أي لعلكم تعقلون تدركون ذلك وتحسنون التصرف بمقتضى هذه الآيات التي بينها الله لهم ما اخذنا الفوائد امس

طيب يستفاد من هذه الآية أولا بيان رحمة الله سبحانه وتعالى في نفي الحرج عمن لا يستحقه لقوله : ((**ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج**))

ثانيا بيان سهولة هذه الشريعة في نفي الحرج عمن لا يستحق أن يلحقه ...

ثالثا أن الأحكام تدور مع عللها فإذا وجد العلة في الحكم صدر وإن انتفت انتفى الحكم لأن نفي الحرج عن هؤلاء ايش لأجل ؟ لأجل هذه العلة التي فيهم فإذا برئ المريض واستقام مشي الأعرج ورد الله البصر على الأعمى انتفى هذا الحكم في حقهم وثبت في حقهم ما يثبت في حق السالمين

وفيه جواز الأكل من بيوت هؤلاء المذكورين سواء بإذن أو بغير إذن إلا إذا علمنا عدم رضاهم فإذا علمنا عدم رضاهم فإنه لا يجوز الأكل من بيوتهم

وفيه دليل على أن مال ابن الإنسان مال له كيف ذلك يا خالد ؟

الطالب :...

الشيخ : إن أطيب من أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم وهنا ما وجه الدلالة من الآية ؟

الطالب : لم يذكر يعني....

الشيخ :الأولاد عدم ذكر الأولاد فيكون البيوت بيوت أولادكم طيب

وفيه دليل أيضا على تحكيم العادة في الأمور لأنه إنما أبيح لنا الأكل من هذه البيوت لأن العادة والعرف الرضا بذلك ومعروف هذه الأقارب والصديق ومالك المفاتيح كلهم مما جرى العرف أنه يسامحون في الأكل ولكنه سبق أن الإنسان يأكل ولا يحمل شيئا ولهذا إنما أجاز الله الأكل فقط

وفي الآية دليل على جواز الأكل مجتمعين ومتفرقين لقوله ((**جميعا أو أشتاتا**)) ولكن الأفضل كما مر الاجتماع

وفيه أيضا دليل على مشروعية السلام عند الدخول إلى البيوت لقوله ((**فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم**)) وكان هذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن الإنسان يبدأ بشيء قبل السلام وهو السواك إذا دخل بيته يبدأ أولا بالتسوك ثم يسلم على أهله .

الطالب :...

الشيخ : قبل هذا قبل السلام لأنه الغالب في وقتنا هذا الغالب أنه ما يكون عند الباب لكن إن كانوا عند الباب فالسلام عليهم قبل

وفيه أيضا دليل على فضيلة السلام لكون الله تعالى وصفه بأنه تحية من عنده مباركة طيبة ثلاثة أوصاف وهذا لاشك دليل على فضله فيدل على أنه أفضل من قول الإنسان أهلا وسهلا وشبهه وعلى أن الإنسان إذا اجاب السلام بأهلا وسهلا لم يجزئ لأن أهلا وسهلا لا توصف بأنها تحية من عند الله مباركة طيبة أما السلام عليكم أو عليكم السلام فهو يوصف بأنه تحية من عند الله مباركة طيبة ولهذا تجدونها في هدي الأنبياء في حديث المعراج فإن الرسول عليه الصلاة والسلام إذا سلم على النبي الذي يواجهه في السماء رد عليه السلام وقال مرحبا بالابن الصالح في آدم وإبراهيم وبالأخ الصالح فيمن عداهم مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح فيرحبون بعد أن يردوا السلام وكونه يقول في الحديث فرد السلام وقال دليل على أن هذا ليس من رد السلام وهذا أمر معلوم ولكن مع الأسف الناس الآن هجروا هذا وصار غالب الناس إذا سلمت عليهم قالوا لك أهلا ومرحبا والا هلا ولا مرحبا هذا لا يجزئ ولا يجوز الاقتصار عليه .

الطالب :....

الشيخ : أي نعم كلما قابلت أحد تسلم عليه لأن حقيقة التليفون مواجهة ولكنها غيبية فتقول السلام عليكم ولكن أيضا هذا مما يؤسف له الناس الآن كلهم صغيرهم وكبيرهم يمكن نقول عالمهم وجاهلهم ما يفعلوا هذا يقول ألو وألو أشنع.

الأسماء الواردة لا بأس أن تبقى على ما هي عليه لأن الأسماء المعربة في اللغة العربية موجودة من قديم فلا بأس أن نقول تلفون ولا يلزم إن نقول هاتف مثلاً كذلك نقول راديو ولا يلزم نقول مذياع لكن المشكل الشيء المخالف للشرع يعني نبدل كلمة شرعية واردة في مثل هذا المقام بكلمة غير شرعية هذا هو المشكل والا مسألة الأسماء التي ترد هم الذين صنعوها وسموها بهذا الاسم ما علينا منها نعم وإن كان بعض العلماء يقول لا هم سموها بهذا الاسم مراعاة للمعنى لا مراعاة لمجرد الصنعة فهم يقولون مثلاً إن راديو أظن بمعنى هاتف عندنا .

الطالب : راديو بمعنى مذياع .

الشيخ : إي بمعنى مذياع فما دام إنهم مراعين المعنى يجب أننا نأتي باللفظ الذي يدل على هذا المعنى في لغتنا إنما المسألة بسيطة هذه لكن الكلام عن الذي يخالف الشرع فالمسائل هذه فيها أهون طيب نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : للحث على ، إي نعم ربما يؤخذ منه وربما يقال إن مطلق السلام فيه البركة فهو أولى لأن تقييدنا به أو تقييدنا إياه فيما إذا قال ورحمة الله وبركاته يكون تقييد للشيء الموسع فالنبي عليه الصلاة والسلام دائماً يسلم ويقول : (**السلام عليكم**) نعم ولكن مع ذلك نقول ان الأفضل ورحمة الله وبركاته لاشك في هذا إنما إذا هو اقتصر على الأول فإنه يصح أن نقول : ((**تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً**))[النور:61]لأن هذا وصف للتحية لا وصف لصيغتها يعني نفس التحية مباركة طيبة وليس وصفاً لصيغتها أن تكون فيها لفظ البركة ولفظ الطيب والا كان يقول بعد وطيباته

وفي هذه الآية دليل على عناية الله سبحانه وتعالى بالخلق حيث كان يبين لهم الآيات لأجل أن يتصرفوا تصرف العاقل فيتبعوا شريعته ((**كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**)) ومر علينا أن هذا العقل أو هذا البيان بالنسبة للآيات الشرعية ما يعرفها إلا المؤمنون الذين آمنوا بها وعقلوها وأما الآيات الكونية فقد يؤمن بها حتى الكافر ، الكفار يؤمنون بأن الله خالق السماوات والأرض وأنه بيده ملكوت السماوات والأرض وأنه منزل الغيث إلى آخره ثم قال الله تعالى : ((**إنما المؤمنون**)) نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : ما ورد في هذا المكان بعينه عن الرسول لكن ورد تعليمها السلام علينا في الصلاة حيث قال :

(**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**) وأيضاً كذلك رد الملائكة ما فيه أثر أن الملائكة ترد عليك ما فيها أثر عن النبي عليه الصلاة والسلام لكن هم يقولون إذا لم يكن فيها أحد فقد قال الله تعالى : ((**سلموا على**

أنفسكم)) فإننا نأخذ من هذا العموم أن نسلم على من فيها وهم لأنهم مؤمنون كأنفسنا وإذا لم يكن فيها أحد نسلم على أنفسنا خاصة السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين هذا الذي ورد به في الشرع في الصلاة نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : يمكن هذا لكن ما هو على بعد ، يمكن ثبوت أنت سلمت على نفسك لأنك أنت السبب في رده والمتسبب كالمباشر مثل قول الرسول عليه الصلاة والسلام : (**يلعن أبا الرجل فيلعن أباه**) ثم قالوا " هل يلعن الرجل والديه " هذا يمكن أن نجعل وجه كونه على أنفسنا أننا إذا سلمنا رد علينا لكنه في الحقيقة قد يتخلف فيما إذا لم يرد فإذا سلمت عليه فقد سلمت على نفسي رد أم لم يرد حتى لو فرض إنه ما رد عليّ فقد امتثلت الأمر أي نعم .

الطالب : ...لضعيف النظر ...؟

الشيخ : محمد ، نعم ، إي نعم يعني مثلاً لو فرضنا إن الإنسان كلف بالكتابة ، الكتابة واجبة إذا دعي الإنسان إليها كما قال الله تعالى فليكتب يعني لو دعاك أحد تكتب بينهم وثيقة وأنت قادر فقد أمرك الله أن تكتب إذا كان ضعيف النظر ما يستطيع ما عليه حرج ...على كل حال لأن هذه العاهات إن كانت كاملة عذر الإنسان فيها عذراً كاملاً وإن كانت ناقصة فبحسب ، الحكم يدور مع علته .

الطالب :... على سبيل الحصر ...؟

الشيخ : لا ، على سبيل الحصر وهذا هو فائدة ذكر التنصيص على كل واحد هذه فائدته والا كان تأتي الآية والا على بيوتكم أو بيوت أقاربكم لكن هؤلاء منصوص عليهم يعني فمثلاً ابن الخالة ما تأكل من بيته وابن العمة ما تأكل من بيته لأن المنصوص عليهم هذا فائدة ذكر كل واحد بنفسه .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا ، أما ما هم بيته لا ، ولا يصلح قياس لأنك لو أردت أن تقيس على ((**من بيوتكم**)) جعلتها أعلى من العمة جعلتها في منزلة أولى أن تؤخذ من العم إذا دخلتها في البيوت ...لا غير هؤلاء المنصوص عليهم لا تأكل من بيته إلا إذا أذن يعني هو والأجنبي سواء نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا لا

الطالب : ((**أو بيوت امهاتكم**)) عامة ...كذلك الجدة ...

الشيخ :نعم ، أي نعم بس ان الأم أشد يعني أوجب براً كلما دنا فهو أوجب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ادناك فادناك.

الطالب : ....

الشيخ : أن نعم ولهذا يجب برها ويجب الإنفاق عليها كل ما يثبت للأم يثبت لها إلا أنها الأم أحق وأولى كذلك أيضاً بالنسبة للجد مثلها إلا أن الجد يخالف الأب في بعض المسائل كمسألة التملك فإن الذين قالوا " بجواز تملك الأب من مال ولده خصوه بالأب الأدنى لأن حقيقة الأمر أن المسألة ضعيفة ما تتوصل إلى أن يكون الجد ومن علا يتملك حتى الأب اختلفوا في تملكه من مال ولده .

ثم قال الله تعالى : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ**)) ((**إنما**)) أداة حصر ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) والحصر يفيد إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما سواه وعلى هذا فالإيمان ثابت لمن وصفوا لهذه الصفات ومنتفٍ عمن تخلف عنهم منها شيء أولاً ((**الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) والإيمان بالله ورسوله كما اشرنا لا يكون إيماناً حتى يتضمن القبول إيش بعد ؟ حتى يتضمن القبول والإذعان أما مجرد التصديق فليس بإيمان فلو صدق الإنسان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم ولكن ما قبل ما جاء به ولا أذعن له فليس بمؤمن ولهذا أبو طالب ، –اقربوا شويه عشان – أبو طالب كان مصدقاً بالنبي صلى الله عليه وسلم ومع ذلك ليس بمؤمن به لأنه لم يقبل ما جاء ولم يذعن له طيب ((**الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) "**يعني إيماناً صحيحاً يتضمن القبول والإذعان** " وقوله : ((**وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ**)) مع من ؟ يقول معه أي الرسول صلى الله عليه وسلم ((**عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ**)) " **كخطبة الجمعة** " ((**لَمْ يَذْهَبُوا**)) **لعروض عذر لهم** ((**حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ**)) ((**إِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ**)) يعني على أمر عامٍ للمسلمين من الجهاد والمشورة والجمعة وغيرها كل أمر جامع عام للمسلمين ليس أمراً خاصاً بهم إذا اجتمعوا ما يذهبون حتى يستأذنوه لأن ذهابهم بدون استئذان يؤدي إلى الفوضى واختلال النظام فلو فرض أنه نودي الصلاة جامعة واجتمع الناس للتشاور في أمر ثم قام واحد بعد أن حضر الناس قام وانصرف بدون استئذان نقول هذا حرام ولا يجوز لأن هذا يؤدي إلى تفكك هذا الاجتماع وإلى الفوضى وعدم النظام فإذا اجتمع المسلمون على أمر جامع يعني عام للمسلمين من خطبة جمعة وغيرها فإنه لا يجوز لأحد أن ينصرف إلا لعذر وبعد الاستئذان لما في ذلك من الضعف إضعاف الباقين لأنه إذا شافوا واحد يقوم قام الثاني وقام الثالث وقام الرابع وهكذا ولاشك أنه كما نشاهده نحن الآن أنه إذا قام واحد من المجتمع فإنه يتبعه أناس ويكون هذا بمنزلة الحائط أي الجدار الذي انهدم منه ثلمة لا يتماسك فيما بعد والعوام يقولون لهم مثال يقولون " إذا طاح من طي الركيه طاح طيه ...الركيه إلا

طاح يعني ...الركيه يعني البير إذا طاح منها حصاة إيش الباقي ؟ يتداعى لا تعده إلا طاح فالحاصل أن المؤمنين حقيقة هم الذين إذا كانوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم على أمر جامع إيش معنى جامع ؟ أي شامل وعام كالتجمع للجهاد والتجمع للمشاورة والتجمع إلى أمر هام يتعلق بالمسلمين عموماً فإنهم لا يذهبون من مكان الاجتماع حتى يستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم ثم إنه يقول المؤلف قيده بقيد لابد منه قال " **لعروض عذر لهم** " أيضاً ما يذهبون إلا لعذر فلابد من العذر ، والعذر أمر خفي لا يعلم ولابد من الاستئذان ليتبين لجميع الحاضرين عذرهم ولا يكون في ذلك خلل عليهم .

الطالب : هذه خاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا ، هذه عامة لكل اجتماع ، كل الاجتماعات العامة التي لمصلحة الإسلام والمسلمين ما يجوز لأحد أن ينصرف إلا لعذر وبعد الاستئذان نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا هذه ما هي من مصالح المسلمين ، الكلام على اللي فيها مصالح للمسلمين ((**أمر جامع**)) يعني يجمع المسلمين لمصالحهم وإما إنه يروحوا للنزهة .كيف ؟ اللي يدخل ، يدخل وإن كان إنه ....عن طبعه لكن كونه إنه يقول هذا حرام ما نقول حرام لأن هذا ما يخل بالإسلام ولا شيء ، غاية ما هنالك إنه يخل بهذا الجمع يتمتعون... كيف ؟ ما فيه شيء .

طيب ((**وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) لا شك أن ترتيب الجملة على هذا يدل على الشرف ورفعة المكانة لقوله : ((**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ**)) فإن ((**أولئك**)) اسم إشارة تدل على تعظيم المشار إليه ولهذا جاءت بصيغة البعيد ((**أولئك**)) إشارة إلى علو مرتبتهم ثم جاءت مؤكدة ((**بإن**)) ثم جاءت بالجملة الاسمية ((**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) فحصر الإيمان بالله ورسوله بهؤلاء الذين يستأذنون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانوا معه على أمر جامع يستأذنونه قبل أن ينصرفوا ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) **أمرهم** ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) **بالانصراف** ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**)) ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) فاشترط الله سبحانه وتعالى أن يكون الاستئذان لشيء من الشئون يعني لأمر من أمورهم التي يعذرون بها في التخلف عن الجمع ثم قال للرسول ائذن لمن شئت فجعله أيضاً مخيراً في الإذن وعدمه ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ**)) وهذا التخيير هل هو تخيير تشهي وإرادة مطلقة أو تخيير مصلحة ؟ تخيير مصلحة ما هو الضابط لتخيير المصلحة وتخيير التشهي والإرادة المطلقة ؟ إذا كان التخيير من أجل الرفق بالمكلف فهو تخير

تشهي من أجل الرفق به مثل ما يوجد في بعض الكفارات كفارة اليمين ((**فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**))[المائدة:89]وكما في قوله تعالى : ((**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**))[البقرة:196]فإذا كان الغرض من التخيير مراعاة التسهيل على المكلف فهو من باب التشهي يعني اللي تشتهيه افعله وإذا كان التخيير من أجل مصلحة عامة أو خاصة فإنه تخيير مصلحة وذلك فيما إذا كان يتعلق بالغير فتخيير مثلاً ولي اليتيم في بيع ماله أو حبسه أو إقراضه أو عدم إقراضه هذا من باب تخيير المصلحة لأنه يتصرف لغيره وكذلك أيضاً تخيير النبي عليه الصلاة والسلام هنا ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ**)) هذا تخيير مصلحة إذا كان إذن الرسول صلى الله عليه وسلم لهؤلاء لا يضر بالجمع وفيه أيضاً مصلحة بينة لهم أكثر من مصلحة بقائهم فهنا يتعين الإذن وإذا كان يخشى إذا أذن لهم أن يكثر المستأذنون وينهدم هذا الجمع أو أن بقاؤهم في هذا الجمع أصلح لهم من ذهابهم لشأنهم فهنا يتعين ألا يأذن لهم فتخيير النبي عليه الصلاة والسلام هنا يرجع إلى المصلحة إذا اقتضت المصلحة في الإذن أذن وإلا فلا وقوله : ((**لبعض شأنهم**)) عبر بالبعض إشارة إلى أنهم إذا استأذنوا لشيء مهم وإن لم يكن لشئون المتعددة فإنه يكون عذراً في جواز الاستئذان والإذن لهم ثم مع ذلك قال : ((**واستغفر لهم الله**)) وهذا الاستغفار لهم لتطييب قلوبهم إذا انصرفوا عن هذا الجمع وفاتهم أجره فاستغفر لهم الرسول عليه الصلاة والسلام فإن قلوبهم تطيب بالانصراف ولا يبقى في قلوبهم حرج وقلق هذه من جهة ومن جهة أخرى لأن ((**استغفر لهم**)) لأنه قد يكون في استئذانهم هذا قد يكون فيه أمر لا يعذرون فيه هم ظنوه عذراً فاستأذنوا من أجله وهو ليس بعذر عند الله ويكون استغفارك لهم ماحياً لما عسى أن يكون من التقصير والتفريط في ذلك وقوله : ((**إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**)) هذا تقدم الكلام عليه مراراً وقلنا إن المغفرة في جانب الذنوب والرحمة في جانب حصول المطلوب ففي المغفرة النجاة من المكروه وفي الرحمة حصول المطلوب .

ثم قال تعالى : مؤدباً عباده ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : أن يقول غفر الله لكم انصرفوا غفر الله لكم أي نعم ، أو اللهم اغفر لهم .

قال : ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) " **بأن تقولوا يا محمد بل قولوا يا نبي الله يا رسول الله في لين وتواضع وخفض صوت** " إلى آخره وقوله : ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) دعاء على كلام المؤلف بمعنى " نداء " دعاء بمعنى نداء ومنه قولكم دعوت فلاناً أي ناديته وعلى هذا فدعاء مضاف إلى مفعوله لأن دعاء مصدر وفاعله محذوف والتقدير لا تجعلوا دعاءكم الرسول هذا

الأصل فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى مفعوله أي دعاءكم للرسول هذا أصله وقوله : ((**كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) هذا مضاف إلى فاعله ومفعوله ((**بعضاً**)) يعني كما إذا دعا بعضكم بعضاً فإننا عندما يدعو بعضنا بعضاً نقول يا فلان لكن النبي عليه الصلاة والسلام له من الحق والإكرام ما لا يليق بنا أن ندعوه باسمه بل نقول يا نبي الله يا رسول الله وقد التزم الصحابة رضي الله عنهم هذا الأدب فصاروا ينادون النبي صلى الله عليه وسلم بوصفه بالنبوة أو بالرسالة وما ورد على خلاف ذلك من أقوال الصحابة أو دعائهم فإما أن يكون قبل النهي وإما أن يكون من جاهل كالذي يحصل من بعض الأعراب طيب هذا ما ذهب إليه المؤلف وبعض المفسرين وقال آخرون : المراد من دعاء الرسول إياكم فيكون المصدر مضافاً إلى فاعله أي لا تجعلوا دعاء الرسول إذا دعاكم كدعاء بعضكم بعضاً إن شئتم أجبتم وإن شئتم تركتم بل إن النبي عليه الصلاة والسلام إجابته فرض وعليه إذا أمرنا بأمر أو دعانا لأمر فإن إجابته فرض علينا ليست كغيره إن شئنا أجبنا وإن شئنا تركنا وعلى هذا فيكون في الآية نهياً عن معصية الرسول صلى الله عليه وسلم وأمراً بطاعته ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) ويؤيد هذا قوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)) فإن سياق الآية يؤيد هذا القول ، لو قيل بأن الآية شاملة للمعنيين ؟ يجوز والا لا ؟ يجوز أن نجعلها شاملة للمعنيين لأننا أثبتنا قاعدة في هذا وهو أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين بدون تناقض فإنها تحمل عليهما جميعاً أما إذا كانت تحتمل معنيين لكن معنى كل واحد يخالف الآخر فإنه حينئذ يجب طلب الترجيح الذي يرجح أحد المعنيين فيؤخذ به وأما إذا كانت صالحة لهما ولا منافاة بينهما فإن الواجب حملها على المعنيين جميعاً فعليه نقول إن هذا من باب الأدب في مخاطبة الرسول عليه الصلاة والسلام والأدب في إجابته ففي مخاطبته ما نجعل مخاطبته دعانا إياه كدعاء غيره وفي إجابته لا نجعل دعاءه وطلبه لأمر من الأمور كطلب غيره ومن ثم قال أهل العلم لو دعاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي هل تجب عليه الإجابة ولا لا ؟ تجب عليه الإجابة ، ولو دعاه والده وهو يصلي فإن كان في فريضة لم يجبه وإن كان في نافلة أجابه إلا أن يعلم رضا والده بذلك بحيث يشعره أنه يصلي فلا يهمه إذا كان يصلي ألا يجيب فهذا لا يجيبه وأما إن كان والده من الناس الذين لا يعذرون وكذلك والدته فإنه يجيبه في النفل ويقطع صلاته نعم .

الطالب : ....؟

الشيخ : ... في الفريضة إذا علم إنه والده له ....لكن لا على وجه يخل بها .

قال : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) " أي **يخرجون من المسجد في الخطبة من غير استئذان خفية مستترين بشيء** و((**قد**)) **للتحقيق** " قوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ**)) التسلل معناه

الخروج بخفية هذا معنى التسلل وقوله : ((**لواذا**)) أي لائذين بشيء فهو مصدر في موضع الحال يعني يتسلل ويلوذ بشيء كالسارية أو كالشخص الآخر يكون واقف ويروح من وراه وينسل وما أشبه ذلك وقول المؤلف " في الجمعة " هذا بناء على أن المراد بالأمر الجامع خطبة الجمعة وإذا قلنا أن المراد به ما هو أعم مثل يتسللون إيش عن ؟ عن موضع الجمع سواء في الجمعة أو في غيرها فالله تعالى عالم بهؤلاء الذين يتسللون لائذين بشيء لأنهم خرجوا عما كان عليه المسلمون وعما يجب عليهم أن يكونوا عليه وقوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ**)) قال المؤلف " قد للتحقيق وإنما نص على ذلك لأن المعروف في علم النحو أن قد إن دخلت على ماضٍ فهي للتحقيق وإن دخلت على مضارع فهي للتقليل قد يجود البخيل وقد يفهم البليد وقد يسبق العاجز وما أشبه ذلك هذه للتقليل لكنها أحياناً تأتي للتحقيق مثل هذه الآية ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) ومثل قوله تعالى: ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ**))[الأحزاب:18]وإنما أتي بالمضارع هنا لأجل أن يتبين أن هذا العلم ليس لما مضى فقط بل ولما يستقبل فعلم الله لهؤلاء المتسللين ليس علما بمن سبق تسلله بل بمن سبق تسلله وبمن ...

((**تحية من عند الله مباركة طيبة**)) وأن ذلك من الآيات التي بينها الله تعالى للعباد وأوضحها لهم بما في ذلك من جلب المودة والمحبة والخير وقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالسلام وقال : (**والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم**) ثم تقدم أيضاً أن الله حصر الإيمان في الذين آمنوا بالله ورسوله ((**وإذا كانوا معه**)) يعني مع الرسول صلى الله عليه وسلم ((**على أمر جامع**)) عام شامل ((**لم يذهبوا حتى يستأذنوه**)) وبين أن المستأذنين هم الذين يؤمنون بالله ورسوله وأن الذين يتسللون لواذا بدون استئذان هم الذين لا يؤمنون بالله ولا برسوله وتوعدهم على ذلك بأنه يعلم هذا العمل منهم وإخباره بأنه عالم به دليل على أنه سيجازيهم عليه إذ لا فائدة من الإخبار بالعلم إلا وقوع المجازاة عل ذلك .

وفي الآية دليل على أن الإيمان ينقسم إلى ناقص وكامل لأن عدم الاستئذان في الأمر الجامع لا يوجب الكفر ولكنه معصية تنافي كمال الإيمان فالإيمان قد يراد به مطلق الإيمان وقد يراد به الإيمان المطلق والفرق أن مطلق الإيمان يسبق ولو بإيمان ناقص والإيمان المطلق هو الإيمان الكامل ففرق بين مطلق الإيمان أن تضيف مطلق إلى إيمان وبين أن تصف الإيمان بالمطلق ، فالإيمان المطلق أي الكامل ومطلق الإيمان أن يكون مع الإنسان أصل الإيمان وإن لم يكن كاملاً ففي قوله تعالى : في كفارة القتل ((**فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**))[النساء:92]المراد بالإيمان هنا المطلق أو مطلق الإيمان ؟

الطالب : مطلق الإيمان .

الشيخ : ليش ؟

الطالب : ...

الشيخ : لأنه لا يشترط في عتق الرقبة أن يكون المعتق كامل الإيمان بل يكفي أن يكون مؤمناً ولو أن معه أصل الإيمان فقط .

وفي قوله : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) كهذه الآية وفي قوله : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا**))[الأنفال:2]فالمراد بالإيمان الإيمان المطلق يعني الإيمان الكامل هو الذي يكون على هذه الأوصاف.

وفي الآية دليل على أن ولي الأمر يجب عليه التيسير على من تحت يده لقوله : ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) .

وفيها أيضاً دليل على أن الاستئذان بدون عذر لا يقبل لقوله : ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ**)) إيش ؟ ((**لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) أما إذا استأذنوا لمجرد أنهم يريدون أن يتركوا العمل فإنه لا يؤذن لهم .

وفيه أيضاً دليل على تفويض الأمر إلى من له ولاية لقوله : ((**لمن شئت**)) ولكن هذا التفويض كما أشرنا إليه في الدرس تفويض للمصلحة لا لمجرد التشهي والإرادة بل لابد إذا رأى أن في الإذن لهم مصلحة أذن لهم فإذا رأى أن المصلحة في عدم الإذن فلا يجوز أن يأذن .

وفيها أيضاً عناية الله سبحانه وتعالى بعباده المؤمنين حيث أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لهم ليطمئنوا على هذا الانصراف .

وفيها أيضاً أن الأولى عدم الاستئذان حتى وإن كان للإنسان شأن لأن الأمر بالاستغفار دليل على أن هناك شيئاً منين ؟ من التفريط الذي أمر النبي عليه الصلاة والسلام بأن يستغفر لهم عليه وهذا صحيح بلا شك أن الأولى البقاء مع الجماعة وأن الأذن أو الاستئذان للانصراف أمر قد يكون فيه ذنب ولهذا أمر الله نبيه أن يستغفر لهم قال : ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ**))

وفي الآية دليل أيضاً على انتفاع الإنسان بدعاء غيره لقوله : ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ**)) والشواهد على ذلك من كتاب الله وسنة رسوله عليه صلى الله عليه وسلم كثيرة ولكن هل ينتفع الإنسان بعمل غيره سوى الدعاء أو لا ينتفع ؟ نعم

الطالب : ...

الشيخ : الجواب إن كان له أثر في ذلك العمل فإنه ينتفع به بلا شك مثل أن يكون هو الذي سن هذه السنة يعني ابتدأ العمل بها للناس ودل عليها فإن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة**) وكذلك إذا كان له أثر في العامل مثل أن يكون والداً له (**فإن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم**) فالوالد ينتفع بعمل ابنه إذا تبرع به له ولهذا جاء رجل للنبي عليه الصلاة والسلام فقال : " **يا رسول الله إن أمي افتلتت نفسها وإنها لو تكلمت لتصدقت أفأتصدق عنها** " قال : (**نعم**) وكذلك المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم على أمها صوم شهر فهل يجزئ أن تصوم عنها فأذن لها النبي عليه الصلاة والسلام وكذلك الحج حيث سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت " **إن أباها أدركته فريضة الله على عباده بالحج شيخاً لا يستطيع الركوب على الراحلة أفأحج عنه** " قال : (**نعم**) وذلك في حجة الوداع فإذا كان للمهدي إليه أو للإنسان أثر في العمل أو في العامل انتفع به لكن إذا لم يكن له أثر فيهما مثل أن يتبرع قريب لقريبه أو صديق لصديقه بعمل صالح فهل يجزئ ذلك أو لا يجزي ؟ اختلف في ذلك أهل العلم منهم من يرى أنه يجزي وأن الإنسان لو عمل عملاً صالحاً وجعل ثوابه لشخص من المسلمين فإنه ينتفع به وهذا هو المشهور من مذهب الإمام أحمد على أن أي قربة وطاعة يتقرب بها العبد إلى الله ويجعل ثوابها لمسلم حي أو ميت فإنه ينتفع بذلك ودليلهم على هذا قياس غير الأولاد على الأولاد قالوا : " لأنه إذا جاز أن يصل عمل غير الإنسان إليه فلا فرق بين أن يكون ولداً أو غير ولد الشأن هل ينتفع الإنسان بعمل غيره والذين قالوا : بالمنع قالوا إن الولد ليس كغيره لأن الولد من أثر الإنسان ومن كسبه وفعله وليس كالأخ والقريب والصديق ونحوه أما الدعاء للمسلمين فهذا أمر مجمع عليه وفيه نص الكتاب والسنة والإجماع ولا أحد يخالف في ذلك فإذا سألنا سائل أيما أولى أن أصلي ركعتين وأتصدق بثوابهما لشخص من أقاربي غير الأب أو أن أدعو لهذا الشخص في صلاتي ؟ نقول الأفضل أن تدعو له في صلاتك لأن هذا أمر مجمع على نفعه وأما أن تتصدق عليه بثواب صلاتك فهذا مختلف فيه من العلماء من يرى جوازه ومنهم من يرى أنه ليس بجائز وليس بمشروع وأن الميت لا ينتفع به هذا في غير من استؤجر لعمل صالح ليهديه إلى غيره كاستئجار بعض القراء ليقرءوا قرآنا للميت فإن هذا لا ينتفع به الميت قطعاً لأن هذا الرجل الذي قرأ لأجل المال إنما قرأ للدنيا ومن كان يريد الحياة الدنيا وزينتها فليس له حظ في الآخرة وعلى هذا فلا ثواب لهذا القارئ وإذا لم يكن له ثواب نعم هل ينتفع الميت بذلك ؟ لأنه إنما ينتفع بالثواب لا بمجرد بالقراءة فإذا قلنا هذا القارئ لا ثواب له لأنه أراد بعمل الآخرة الدنيا بقي الميت غير مستفيد من هذه القراءة .ثم قال الله تعالى : نعم

الطالب : ...عامة ...لغيره...؟

الشيخ : هذا يستدل لكن هذا من باب الصدقة وهو بالمال وليس من باب العبادات البدنية المحضة .

الطالب : ...؟

الشيخ : لكن أهدى ثواباً له التقرب إلى الله ((**لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ**))[الحج:37]فهذا الثواب الذي حصل له بهذا الذبح ، هذا الذبح عمل مالي ما هو عمل بدني محض ، مالي فهو كالصدقة وأما عمل بدني محض يصلي الإنسان مثلاً أو يسبح أو يهلل أو يقرأ فليس مثل هذا .

الطالب : ...؟

الشيخ : ...الأعمال الصالحة

الطالب :...

الشيخ :إي

الطالب :...

الشيخ : هذه يجوز عند أكثر أهل العلم لأنهم يستدلون بحديث الرجل الذي" قال **إن أمي تصدقت أي ماتت أفأتصدق عنها** " قال : (**نعم**) ويستدلون أيضاً بالأضحية أن الرسول ضحى عن أمته وفيه من هو حي وميت وليس النبي عليه الصلاة والسلام لهم لكن لقائل أن يقول إن الرسول عليه الصلاة والسلام أبٌ للمؤمنين فهو كالرجل يضحي عن أهل بيته فالمسألة ما هي من الأمور التي يطمئن الإنسان إلى صحة القول بأن كل الأعمال تنفع الميت إذا أهديت له أو تنفع الحي إذا أهديت له ليست من الأمور التي يطمئن فيها الإنسان إلى هذا القول ولهذا نرى أن الدعاء للأموات خير من إهداء القرب لهم إلا ما ورد به النص فيتبع لكن الجمهور كما عرفتم الذين يقولون بالجواز يقيسون من عدا الأولاد على الأولاد ويقيسون ما عدا الأموال على الأموال ويقولون : " المهم أن يصل الثواب إلى الميت من غيره " هذا هو النقطة والقائلين بالمنع يقولون : " إن الأولاد ليسوا كغيرهم ولا يقاسون على غيرهم لأن الولد من كسب المرء ".

وسبق أيضاً أن الله نهى المؤمنين أن يجعلوا دعاء الرسول بينهم كدعاء بعضهم بعضاً فيستفاد منه وجوب احترام النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وأنه لا يجوز للإنسان أن يناديه كما ينادي غيره من الناس لما له من التعظيم والتوقير

وفيه أيضاً على الوجه الثاني لمعنى الآية أن دعاء النبي عليه الصلاة والسلام للأمة ليس كدعائه غيره فإذا دعاك النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمر أو أمرك به فإنه يجب عليك ألا تجعل هذا الدعاء كدعاء غيره لما في إجابته من امتثال أمر الله ورسوله .

وفيها أيضاً تحذير المتسللين في الأمور الجامعة بدون عذر واستئذان لقوله : ((**قد يعلم الله**)).

يعني الإثم والمشقة وذكرنا اختلاف العلماء في هذا الصنف يعني الأعمى والأعرج والمريض وأنهم ذكروا فيها ثلاثة آراء وهي محمد البراك

الطالب :أنها في الجهاد

الشيخ :أنها في الجهاد

الطالب : أنها عامة

الشيخ : أو أنها عامة في كل شيء

الطالب :...

الشيخ :أنها في مؤاكلتهم والعموم أولى والمعنى ليس عليهم حرج فيما تكون هذه الأمراض أو هذه العاهات سببا في العجز عنه من جهاد وغيره ليس عليهم حرج ويكون في ذلك تمهيد لما ذكر معه فكما أن هؤلاء لا حرج عليهم فلا حرج عليكم أيضا أن تأكلوا من بيوتكم إلى آخره ((**ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا**)) أي مجتمعين على الأكل أو أشتاتا متفرقين

ثم قال الله تعالى : ((**فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم**)) " **بيوتا لكم لا أهل بها فسلموا على أنفسكم أي قولوا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإن الملائكة ترد عليكم وإن كان بها أهل فسلموا عليهم** " قوله إذا دخلتم بيوتا ، بيوتا نكرة في سياق إذا شرطية في سياق الشرط فتكون عامة في بيوت الإنسان وفي بيوت غيره وقوله ((**فسلموا على أنفسكم**)) إن كان بها أهل وهي لغيره يسلم عليهم أي على من فيها وسمي سلاما على النفس وهو على الغير لأن المؤمنين نفس واحدة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر**) وإن كانت بيوتا ليس فيها أحد فإن الإنسان يسلم على نفسه يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لأن هذا هو السلام الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم أمته أن يسلموا على أنفسهم كما في الصلاة وقوله ((**تحية**)) مصدر حيا يعني تحيون تحية وقوله ((**من عند الله**)) أضافها الله إليه لأنه هو الذي شرعها يعني هذه التحية من عند الله أو أنها المعنى الذي شرعها أو أنه الغاية بها يعني أنها تطلب منه لأنك تقول السلام علينا أو السلام عليكم فهي تطلب منه فهو غايتها أو هو مشرعها فإضافتها إلى الله لأنه الشارع لها فهو الذي أمر بها من عند الله أو لأنه غايتها أي الذي تنتهي إليه هذه التحية ليثيب عليها ويجيبها وقوله ((**مباركة**)) أي ذات بركة والبركة كما مر هي الخير الكثير الثابت وقوله ((**طيبة**)) قال المؤلف مثابا عليها

وهذا من الطيب أن تكون مثابا عليها ولكن من الطيب أيضا أن تكون موافقة لشريعة الله لأن الأعمال الصالحة والطيبة معناها الموافقة للشرع بأن تكون مخلصا فيها لله متبعا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله ((**طيبة كذلك يبين الله لكم الآيات**)) **أي يفصل لكم معالم دينكم لعلكم تعقلون لكي تفهموا ذلك** " كذلك يبين مر علينا أن نعرب الكاف اسما بمعنى مثل على أنها مفعول مطلق ليبين أي مثل ذلك البيان يبين والآيات سبق أن المراد بها الشرعية والكونية فالشرعية ما جاءت به الرسل والكونية مخلوقات الله التي نشاهد ونسمع وقوله ((**لعلكم تعقلون**)) لعل هذه للتعليل أي لأجل أن تعقلوا ومعنى العقل هنا الفهم على ما مشى عليه المؤلف ولكن الأصح أنه أعم من ذلك أنه فهم وحسن التصرف لأن العقل كما مر علينا نوعان ماهما؟ عقل إدراك وعقل تصرف عقل الإدراك هو مناط التكليف ومناط التكليف وهو حاصل للمسلم والكافر والبر والفاجر وعقل التصرف هو إحسان التصرف أن يكون الإنسان يتصرف تصرفا مبنيا على عقل هذا يخرج منه الكافر والفاسق لأنهم لم يحسنوا التصرف فهم غير عاقلين ولهذا دائما ينفي الله تعالى العقل عن الكفار مع أنهم من أذكى الناس وأفهمهم لكنهم ليس عندهم عقل التصرف عندهم عقل الإدراك فقط والذي يحمد عليه الإنسان هو عقل التصرف أما العقل الأول فإنه لا يحمد عليه لأنه ليس من كسبه نعم .

الطالب :....؟

الشيخ : لأنه من العقال لأنه يعقل صاحبه لإحسان التصرف ليس التصرف المجنون كتصرف هذا

الطالب :...

الشيخ :وهو عقل الإدراك العقل الذي يتميز العاقل عن المجنون هو عقل الإدراك والمراد بالعقل هنا ليس مجرد الفهم لأننا إذا جعلناه لمجرد الفهم حولناه إلى عقل الإدراك فقط وعقل الإدراك ليس مناطا للمدح وإنما المناط للمدح عقل التصرف الذي يحسن به الإنسان التصرف وهذا هو المراد بهذه الآية أي لعلكم تعقلون تدركون ذلك وتحسنون التصرف بمقتضى هذه الآيات التي بينها الله لهم ما اخذنا الفوائد امس طيب يستفاد من هذه الآية اظن مااخذنا فوائدها امس أولا بيان رحمة الله سبحانه وتعالى في نفي الحرج عمن لا يستحقه لقوله : ((**ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج**))

ثانيا بيان سهولة هذه الشريعة في نفي الحرج عمن لا يستحق أن يلحقه ...

ثالثا أن الأحكام تدور مع عللها فإذا وجد العلة في الحكم ثبت وإن انتفت انتفى الحكم لأن نفي الحرج عن هؤلاء ايش لأجل ؟ لأجل هذه العلة التي فيهم فإذا برئ المريض واستقام مشي الأعرج ورد الله البصر على الأعمى انتفى هذا الحكم في حقهم وثبت في حقهم ما يثبت في حق السالمين

وفيه جواز الأكل من بيوت هؤلاء المذكورين سواء بإذن أو بغير إذن إلا إذا علمنا عدم رضاهم فإذا علمنا عدم رضاهم فإنه لا يجوز الأكل من بيوتهم

وفيه دليل على أن مال ابن الإنسان مال له كيف ذلك يا خالد ؟

الطالب :...

الشيخ : إن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم وهنا ما وجه الدلالة من الآية ؟

الطالب : لم يذكر يعني....

الشيخ :الأولاد عدم ذكر الأولاد فيكون البيوت بيوت أولادكم طيب

وفيه دليل أيضا على تحكيم العادة في الأمور لأنه إنما أبيح لنا الأكل من هذه البيوت لأن العادة والعرف الرضا بذلك ومعروف هذه الأقارب والصديق ومالك المفاتيح كلهم مما جرى العرف أنهم يسامحون في الأكل ولكنه سبق أن الإنسان يأكل ولا يحمل شيئا ولهذا إنما أجاز الله الأكل فقط

وفي الآية دليل على جواز الأكل مجتمعين ومتفرقين لقوله ((**جميعا أو أشتاتا**)) ولكن الأفضل كما مر الاجتماع

وفيه أيضا دليل على مشروعية السلام عند الدخول إلى البيوت لقوله ((**فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم**)) وكان هذا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن الإنسان يبدأ بشيء قبل السلام وهو السواك إذا دخل بيته يبدأ أولا بالتسوك ثم يسلم على أهله .

الطالب :...

الشيخ : قبل هذا قبل السلام لأنه الغالب في وقتنا هذا الغالب أنهم ما يكونون عند الباب لكن إن كانوا عند الباب فالسلام عليهم قبل

وفيه أيضا دليل على فضيلة السلام لكون الله تعالى وصفه بأنه تحية من عنده مباركة طيبة ثلاثة أوصاف وهذا لاشك دليل على فضله فيدل على أنه أفضل من قول الإنسان أهلا وسهلا وشبهه وعلى أن الإنسان إذا اجاب السلام بأهلا وسهلا لم يجزئ لأن أهلا وسهلا لا توصف بأنها تحية من عند الله مباركة طيبة أما السلام عليكم أو عليكم السلام فهو يوصف بأنه تحية من عند الله مباركة طيبة ولهذا

تجدونها في هدي الأنبياء في حديث المعراج فإن الرسول عليه الصلاة والسلام إذا سلم على النبي الذي يواجهه في السماء رد عليه السلام وقال مرحبا بالابن الصالح في آدم وإبراهيم وبالأخ الصالح فيمن عداهم مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح فيرحبون بعد أن يردوا السلام وكونه يقول في الحديث فرد السلام وقال دليل على أن هذا ليس من رد السلام وهذا أمر معلوم ولكن مع الأسف الناس الآن هجروا هذا وصار غالب الناس إذا سلمت عليهم قالوا لك أهلا ومرحبا والا هلا والا مرحبا هذا لا يجزئ ولا يجوز الاقتصار عليه .

الطالب :....

الشيخ : أي نعم كلما قابلت أحد تسلم عليه لأن حقيقة التليفون مواجهة ولكنها غيبية فتقول السلام عليكم ولكن أيضا هذا مما يؤسف له الناس الآن كلهم صغيرهم وكبيرهم يمكن نقول عالمهم وجاهلهم ما يفعلوا هذا يقول ألو وألو أشنع أنها تحية إنجليزية نعم مشكلة يعني حالة الناس الله يهدينا وإياهم ما يفطنون لهذه الأمور

أما تلفون نحن نقول ان الأسماء الواردة لا بأس أن تبقى على ما هي عليه لأن الأسماء المعربة في اللغة العربية موجودة من قديم فلا بأس أن نقول تلفون ولا يلزم إن نقول هاتف مثلاً كذلك نقول راديو ولا يلزم نقول مذياع لكن المشكل الشيء المخالف للشرع يعني نبدل كلمة شرعية واردة في مثل هذا المقام بكلمة غير شرعية هذا هو المشكل والا مسألة الأسماء التي ترد هم الذين صنعوها وسموها بهذا الاسم ما علينا منها نعم وإن كان بعض العلماء يقول لا هم سموها بهذا الاسم مراعاة للمعنى لا مراعاة لمجرد الصنعة فهم يقولون مثلاً إن راديو أظن بمعنى هاتف عندنا .

الطالب : راديو بمعنى مذياع .

الشيخ : إي بمعنى مذياع فما دام إنهم مراعين المعنى يجب أننا نأتي باللفظ الذي يدل على هذا المعنى في لغتنا إنما المسألة بسيطة هذه لكن الكلام عن الذي يخالف الشرع فالمسائل هذه فيها أهون طيب نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : للحث على ، إي نعم ربما يؤخذ منه وربما يقال إن مطلق السلام فيه البركة فهو أولى لأن تقييدنا به أو تقييدنا إياه فيما إذا قال ورحمة الله وبركاته يكون تقييد للشيء الموسع فالنبي عليه الصلاة والسلام دائماً يسلم ويقول : (**السلام عليكم**) نعم ولكن مع ذلك نقول ان الأفضل ورحمة الله وبركاته لاشك في هذا إنما إذا هو اقتصر على الأول فإنه يصح أن نقول : ((**تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً**

))[النور:61]لأن هذا وصف للتحية لا وصف لصيغتها يعني نفس التحية مباركة طيبة وليس وصفاً لصيغتها أن تكون فيها لفظ البركة ولفظ الطيب والا كان يقول بعد وطيباته

وفي هذه الآية دليل على عناية الله سبحانه وتعالى بالخلق حيث كان يبين لهم الآيات لأجل أن يتصرفوا تصرف العاقل فيتبعوا شريعته ((**كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**)) ومر علينا أن هذا العقل أو هذا البيان بالنسبة للآيات الشرعية ما يعرفها إلا المؤمنون الذين آمنوا بها وعقلوها وأما الآيات الكونية فقد يؤمن بها حتى الكافر ، الكفار يؤمنون بأن الله خالق السماوات والأرض وأنه بيده ملكوت السماوات والأرض وأنه منزل الغيث إلى آخره ثم قال الله تعالى : ((**إنما المؤمنون**)) نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : ما ورد في هذا المكان بعينه عن الرسول لكن ورد تعليمها السلام علينا في الصلاة حيث قال : (**السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين**) وأيضاً كذلك رد الملائكة ما فيه أثر أن الملائكة ترد عليك ما فيها أثر عن النبي عليه الصلاة والسلام لكن هم يقولون إذا لم يكن فيها أحد فقد قال الله تعالى : ((**سلموا على أنفسكم**)) فإننا نأخذ من هذا العموم أن نسلم على من فيها وهم لأنهم مؤمنون كأنفسنا وإذا لم يكن فيها أحد نسلم على أنفسنا خاصة السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين هذا الذي ورد به في الشرع في الصلاة نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : يمكن هذا لكن ما هو على بعد ، يمكن ثبوت أنت سلمت على نفسك لأنك أنت السبب في رده والمتسبب كالمباشر مثل قول الرسول عليه الصلاة والسلام : (**يلعن أبا الرجل فيلعن أباه**) ثم قالوا " هل يلعن الرجل والديه " هذا يمكن أن نجعل وجه كونه على أنفسنا أننا إذا سلمنا رد علينا لكنه في الحقيقة قد يتخلف فيما إذا لم يرد فإذا سلمت عليه فقد سلمت على نفسي رد أم لم يرد حتى لو فرض إنه ما رد عليّ فقد امتثلت الأمر أي نعم .

الطالب : الأعمى والأعرج عندهم اعذار...فهل نقول كذلك مثل ضعيف النظر ...؟

الشيخ : محمد ، نعم ، إي نعم يعني مثلاً لو فرضنا إن الإنسان كلف بالكتابة ، الكتابة واجبة إذا دعي الإنسان إليها كما قال الله تعالى فليكتب يعني لو دعاك أحد تكتب بينهم وثيقة وأنت قادر فقد أمرك الله أن تكتب إذا كان ضعيف النظر ما يستطيع ما عليه حرج ...على كل حال لأن هذه العاهات إن كانت كاملة عذر الإنسان فيها عذراً كاملاً وإن كانت ناقصة فبحسب ، الحكم يدور مع علته .

الطالب :... على سبيل الحصر ...؟

الشيخ : لا ، على سبيل الحصر وهذا هو فائدة ذكر التنصيص على كل واحد هذه فائدته والا كان تأتي الآية والا على بيوتكم أو بيوت أقاربكم لكن هؤلاء منصوص عليهم يعني فمثلاً ابن الخالة ما تأكل من بيته وابن العمة ما تأكل من بيته لأن المنصوص عليهم هذا فائدة ذكر كل واحد بنفسه .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا ، أما ما هم بيته لا ، ولا يصلح قياس لأنك لو أردت أن تقيس على ((**من بيوتكم**)) جعلتها أعلى من العمة جعلتها في منزلة أولى أن تؤخذ من العم إذا دخلتها في البيوت ...لا غير هؤلاء المنصوص عليهم لا تأكل من بيته إلا إذا أذن يعني هو والأجنبي سواء نعم .

الطالب : ...

الشيخ : لا لا

الطالب : ((**أو بيوت امهاتكم**)) عامة ...كذلك الجدة من عدم العقوق...

الشيخ :نعم ، أي نعم بس ان الأم أشد يعني أوجب براً كلما دنا فهو أوجب كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم ادناك فادناك.

الطالب : ....

الشيخ : أن نعم ولهذا يجب برها ويجب الإنفاق عليها كل ما يثبت للأم يثبت لها إلا أنها الأم أحق وأولى كذلك أيضاً بالنسبة للجد مثلها إلا أن الجد يخالف الأب في بعض المسائل كمسألة التملك فإن الذين قالوا " بجواز تملك الأب من مال ولده خصوه بالأب الأدنى لأن حقيقة الأمر أن المسألة ضعيفة ما تتوصل إلى أن يكون الجد ومن علا يتملك حتى الأب اختلفوا في تملكه من مال ولده .

ثم قال الله تعالى : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ**)) ((**إنما**)) أداة حصر ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) والحصر يفيد إثبات الحكم للمذكور ونفيه عما سواه وعلى هذا فالإيمان ثابت لمن وصفوا بهذه الصفات ومنتفٍ عمن تخلف عنهم منها شيء أولاً ((**الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) والإيمان بالله ورسوله كما اشرنا لا يكون إيماناً حتى يتضمن القبول إيش بعد ؟ حتى يتضمن القبول والإذعان أما مجرد التصديق فليس بإيمان فلو صدق الإنسان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم ولكن ما قبل ما جاء به ولا أذعن له فليس بمؤمن ولهذا أبو طالب ، – اقربوا شويه عشان – أبو طالب كان مصدقاً بالنبي صلى الله عليه

وسلم ومع ذلك ليس بمؤمن به لأنه لم يقبل ما جاء ولم يذعن له طيب ((**الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) "**يعني إيماناً صحيحاً يتضمن القبول والإذعان** " وقوله : ((**وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ**)) مع من ؟ يقول معه أي الرسول صلى الله عليه وسلم ((**عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ**)) " **كخطبة الجمعة** " ((**لَمْ يَذْهَبُوا**)) **لعروض عذر لهم** ((**حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ**)) ((**إِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ**)) يعني على أمر عامٍ للمسلمين من الجهاد والمشورة والجمعة وغيرها كل أمر جامع عام للمسلمين ليس أمراً خاصاً بهم إذا اجتمعوا ما يذهبون حتى يستأذنوه لأن ذهابهم بدون استئذان يؤدي إلى الفوضى واختلال النظام فلو فرض أنه نودي الصلاة جامعة واجتمع الناس للتشاور في أمر ثم قام واحد بعد أن حضر الناس قام وانصرف بدون استئذان نقول هذا حرام ولا يجوز لأن هذا يؤدي إلى تفكك هذا الاجتماع وإلى الفوضى وعدم النظام فإذا اجتمع المسلمون على أمر جامع يعني عام للمسلمين من خطبة جمعة وغيرها فإنه لا يجوز لأحد أن ينصرف إلا لعذر وبعد الاستئذان لما في ذلك من الضعف إضعاف الباقين لأنه إذا شافوا واحد يقوم قام الثاني وقام الثالث وقام الرابع وهكذا ولاشك أنه كما نشاهده نحن الآن أنه إذا قام واحد من المجتمع فإنه يتبعه أناس ويكون هذا بمنزلة الحائط أي الجدار الذي انهدم منه ثلمة لا يتماسك فيما بعد والعوام يقولون لهم مثال يقولون " إذا طاح من طي الركيه طاح طيه ...الركيه إلا طاح يعني ...الركيه يعني البير إذا طاح منها حصاة إيش الباقي ؟ يتداعى لا تعده إلا طاح فالحاصل أن المؤمنين حقيقة هم الذين إذا كانوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم على أمر جامع إيش معنى جامع ؟ أي شامل وعام كالتجمع للجهاد والتجمع للمشاورة والتجمع إلى أمر هام يتعلق بالمسلمين عموماً فإنهم لا يذهبون من مكان الاجتماع حتى يستأذنوا النبي صلى الله عليه وسلم ثم إنه يقول المؤلف قيده بقيد لابد منه قال " **لعروض عذر لهم** " أيضاً ما يذهبون إلا لعذر فلابد من العذر ، والعذر أمر خفي لا يعلم ولابد من الاستئذان ليتبين لجميع الحاضرين عذرهم ولا يكون في ذلك خلل عليهم .

الطالب : هذه خاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ : لا ، هذه عامة لكل اجتماع ، كل الاجتماعات العامة التي لمصلحة الإسلام والمسلمين ما يجوز لأحد أن ينصرف إلا لعذر وبعد الاستئذان نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا هذه ما هي من مصالح المسلمين ، الكلام على اللي فيها مصالح للمسلمين ((**أمر جامع**)) يعني يجمع المسلمين لمصالحهم وإما إنه يروحوا للنزهة .كيف ؟ اللي يدخل ، يدخل وإن كان إنه

....عن طبعه لكن كونه إنه يقول هذا حرام ما نقول حرام لأن هذا ما يخل بالإسلام ولا شيء ، غاية ما هنالك إنه يخل بهذا الجمع يتمتعون... كيف ؟ ما فيه شيء .

طيب ((**وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) لا شك أن ترتيب الجملة على هذا يدل على الشرف ورفعة المكانة لقوله : ((**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ**)) فإن ((**أولئك**)) اسم إشارة تدل على تعظيم المشار إليه ولهذا جاءت بصيغة البعيد ((**أولئك**)) إشارة إلى علو مرتبتهم ثم جاءت مؤكدة ((**بإن**)) ثم جاءت بالجملة الاسمية ((**إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) فحصر الإيمان بالله ورسوله بهؤلاء الذين يستأذنون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانوا معه على أمر جامع يستأذنونه قبل أن ينصرفوا ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) **أمرهم** ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) **بالانصراف** ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**)) ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) فاشترط الله سبحانه وتعالى أن يكون الاستئذان لشيء من الشئون يعني لأمر من أمورهم التي يعذرون بها في التخلف عن الجمع ثم قال للرسول ائذن لمن شئت فجعله أيضاً مخيراً في الإذن وعدمه ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ**)) وهذا التخيير هل هو تخيير تشهي وإرادة مطلقة أو تخيير مصلحة ؟ تخيير مصلحة ما هو الضابط لتخيير المصلحة وتخيير التشهي والإرادة المطلقة ؟ إذا كان التخيير من أجل الرفق بالمكلف فهو تخير تشهي من أجل الرفق به مثل ما يوجد في بعض الكفارات ككفارة اليمين ((**فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ**))[المائدة:89]وكما في قوله تعالى : ((**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**))[البقرة:196]فإذا كان الغرض من التخيير مراعاة التسهيل على المكلف فهو من باب التشهي يعني اللي تشتهيه افعله وإذا كان التخيير من أجل مصلحة عامة أو خاصة فإنه تخيير مصلحة وذلك فيما إذا كان يتعلق بالغير فتخيير مثلاً ولي اليتيم في بيع ماله أو حبسه أو إقراضه أو عدم إقراضه هذا من باب تخيير المصلحة لأنه يتصرف لغيره وكذلك أيضاً تخيير النبي عليه الصلاة والسلام هنا ((**فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ**)) هذا تخيير مصلحة إذا كان إذن الرسول صلى الله عليه وسلم لهؤلاء لا يضر بالجمع وفيه أيضاً مصلحة بينة لهم أكثر من مصلحة بقائهم فهنا يتعين الإذن وإذا كان يخشى إذا أذن لهم أن يكثر المستأذنون وينهدم هذا الجمع أو أن بقاؤهم في هذا الجمع أصلح لهم من ذهابهم لشأنهم فهنا يتعين ألا يأذن لهم فتخيير النبي عليه الصلاة والسلام هنا يرجع إلى المصلحة إذا اقتضت المصلحة في الإذن أذن

وإلا فلا وقوله : ((**لبعض شأنهم**)) عبر بالبعض إشارة إلى أنهم إذا استأذنوا لشيء مهم وإن لم يكن لشئون المتعددة فإنه يكون عذراً في جواز الاستئذان والإذن لهم ثم مع ذلك قال : ((**واستغفر لهم الله**)) وهذا الاستغفار لهم لتطييب قلوبهم إذا انصرفوا عن هذا الجمع وفاتهم أجره فاستغفر لهم الرسول عليه الصلاة والسلام فإن قلوبهم تطيب بالانصراف ولا يبقى في قلوبهم حرج وقلق هذه من جهة ومن جهة أخرى لأن ((**استغفر لهم**)) لأنه قد يكون في استئذانهم هذا قد يكون فيه أمر لا يعذرون فيه هم ظنوه عذراً فاستأذنوا من أجله وهو ليس بعذر عند الله ويكون استغفارك لهم ماحياً لما عسى أن يكون من التقصير والتفريط في ذلك وقوله : ((**إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**)) هذا تقدم الكلام عليه مراراً وقلنا إن المغفرة في جانب الذنوب والرحمة في جانب حصول المطلوب ففي المغفرة النجاة من المكروه وفي الرحمة حصول المطلوب .

ثم قال تعالى : مؤدباً عباده ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) نعم .

الطالب : ...؟

الشيخ : أن يقول غفر الله لكم انصرفوا غفر الله لكم أي نعم ، أو اللهم اغفر لهم .

قال : ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) " **بأن تقولوا يا محمد بل قولوا يا نبي الله يا رسول الله في لين وتواضع وخفض صوت** " إلى آخره وقوله : ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) دعاء على كلام المؤلف بمعنى " نداء " دعاء بمعنى نداء ومنه قولكم دعوت فلاناً أي ناديته وعلى هذا فدعاء مضاف إلى مفعوله لأن دعاء مصدر وفاعله محذوف والتقدير لا تجعلوا دعاءكم الرسول هذا الأصل فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى مفعوله أي دعاءكم للرسول هذا أصله وقوله : ((**كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) هذا مضاف إلى فاعله ومفعوله ((**بعضاً**)) يعني كما إذا دعا بعضكم بعضاً فإننا عندما يدعو بعضنا بعضاً نقول يا فلان لكن النبي عليه الصلاة والسلام له من الحق والإكرام ما لا يليق بنا أن ندعوه باسمه بل نقول يا نبي الله يا رسول الله وقد التزم الصحابة رضي الله عنهم هذا الأدب فصاروا ينادون النبي صلى الله عليه وسلم بوصفه بالنبوة أو بالرسالة وما ورد على خلاف ذلك من أقوال الصحابة أو دعائهم فإما أن يكون قبل النهي وإما أن يكون من جاهل كالذي يحصل من بعض الأعراب

طيب هذا ما ذهب إليه المؤلف وبعض المفسرين وقال آخرون : المراد من دعاء الرسول إياكم فيكون المصدر مضافاً إلى فاعله أي لا تجعلوا دعاء الرسول إذا دعاكم كدعاء بعضكم بعضاً إن شئتم أجبتم

وإن شئتم تركتم بل إن النبي عليه الصلاة والسلام إجابته فرض وعليه إذا أمرنا بأمر أو دعانا لأمر فإن إجابته فرض علينا ليست كغيره إن شئنا أجبنا وإن شئنا تركنا وعلى هذا فيكون في الآية نهياً عن معصية الرسول صلى الله عليه وسلم وأمراً بطاعته ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) ويؤيد هذا قوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)) فإن سياق الآية يؤيد هذا القول ، لو قيل بأن الآية شاملة للمعنيين ؟ يجوز والا لا ؟ يجوز أن نجعلها شاملة للمعنيين لأننا أثبتنا قاعدة في هذا وهو أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين بدون تناقض فإنها تحمل عليهما جميعاً أما إذا كانت تحتمل معنيين لكن معنى كل واحد يخالف الآخر فإنه حينئذ يجب طلب الترجيح الذي يرجح أحد المعنيين فيؤخذ به وأما إذا كانت صالحة لهما ولا منافاة بينهما فإن الواجب حملها على المعنيين جميعاً فعليه نقول إن هذا من باب الأدب في مخاطبة الرسول عليه الصلاة والسلام والأدب في إجابته ففي مخاطبته ما نجعل مخاطبته دعانا إياه كدعاء غيره وفي إجابته لا نجعل دعاءه وطلبه لأمر من الأمور كطلب غيره ومن ثم قال أهل العلم لو دعاه النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي هل تجب عليه الإجابة والا لا ؟ تجب عليه الإجابة ، ولو دعاه والده وهو يصلي فإن كان في فريضة لم يجبه وإن كان في نافلة أجابه إلا أن يعلم رضا والده بذلك بحيث يشعره أنه يصلي فلا يهمه إذا كان يصلي ألا يجيب فهذا لا يجيبه وأما إن كان والده من الناس الذين لا يعذرون وكذلك والدته فإنه يجيبه في النفل ويقطع صلاته نعم

الطالب : ....؟

الشيخ : ... في الفريضة إذا علم إنه....لكن لا على وجه يخل بها .

قال : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) " أي **يخرجون من المسجد في الخطبة من غير استئذان خفية مستترين بشيء و((قد)) للتحقيق** " قوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ**)) التسلل معناه الخروج بخفية هذا معنى التسلل وقوله : ((**لواذا**)) أي لائذين بشيء فهو مصدر في موضع الحال يعني يتسلل ويلوذ بشيء كالسارية أو كالشخص الآخر يكون واقف ويروح من وراه وينسل وما أشبه ذلك وقول المؤلف " **في الجمعة** " هذا بناء على أن المراد بالأمر الجامع خطبة الجمعة وإذا قلنا أن المراد به ما هو أعم مثل يتسللون إيش عن ؟ عن موضع الجمع سواء في الجمعة أو في غيرها فالله تعالى عالم بهؤلاء الذين يتسللون لائذين بشيء لأنهم خرجوا عما كان عليه المسلمون وعما يجب عليهم أن يكونوا عليه وقوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ**)) قال المؤلف " **قد للتحقيق** " وإنما نص على ذلك لأن

المعروف في علم النحو أن قد إن دخلت على ماضٍ فهي للتحقيق وإن دخلت على مضارع فهي للتقليل قد يجود البخيل وقد يفهم البليد وقد يسبق العاجز وما أشبه ذلك هذه للتقليل لكنها أحياناً تأتي للتحقيق مثل هذه الآية ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) ومثل قوله تعالى: ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ**))[الأحزاب:18]وإنما أتي بالمضارع هنا لأجل أن يتبين أن هذا العلم ليس لما مضى فقط بل ولما يستقبل فعلم الله لهؤلاء المتسللين ليس علما بمن سبق تسلله بل بمن سبق تسلله وبمن ...

((**تحية من عند الله مباركة طيبة**)) وأن ذلك من الآيات التي بينها الله تعالى للعباد وأوضحها لهم بما في ذلك من جلب المودة والمحبة والخير وقد أمر النبي عليه الصلاة والسلام بالسلام وقال : (**والله لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم**) ثم تقدم أيضاً أن الله حصر الإيمان في الذين آمنوا بالله ورسوله ((**وإذا كانوا معه**)) يعني مع الرسول صلى الله عليه وسلم ((**على أمر جامع**)) عام شامل ((**لم يذهبوا حتى يستأذنوه**)) وبين أن المستأذنين هم الذين يؤمنون بالله ورسوله وأن الذين يتسللون لواذا بدون استئذان هم الذين لا يؤمنون بالله ولا برسوله وتوعدهم على ذلك بأنه يعلم هذا العمل منهم وإخباره بأنه عالم به دليل على أنه سيجازيهم عليه إذ لا فائدة من الإخبار بالعلم إلا وقوع المجازاة عل ذلك .

وفي الآية دليل على أن الإيمان ينقسم إلى ناقص وكامل لأن عدم الاستئذان في الأمر الجامع لا يوجب الكفر ولكنه معصية تنافي كمال الإيمان فالإيمان قد يراد به مطلق الإيمان وقد يراد به الإيمان المطلق والفرق أن مطلق الإيمان يسبق ولو بإيمان ناقص والإيمان المطلق هو الإيمان الكامل ففرق بين مطلق الإيمان أن تضيف مطلق إلى إيمان وبين أن تصف الإيمان بالمطلق ، فالإيمان المطلق أي الكامل ومطلق الإيمان أن يكون مع الإنسان أصل الإيمان وإن لم يكن كاملاً ففي قوله تعالى : في كفارة القتل ((**فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ**))[النساء:92]المراد بالإيمان هنا المطلق أو مطلق الإيمان ؟

الطالب : مطلق الإيمان .

الشيخ : ليش ؟

الطالب : ...

الشيخ : لأنه لا يشترط في عتق الرقبة أن يكون المعتق كامل الإيمان بل يكفي أن يكون مؤمناً ولو أن معه أصل الإيمان فقط .

وفي قوله : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ**)) كهذه الآية وفي قوله : ((**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا**))[الأنفال:2]فالمراد بالإيمان الإيمان المطلق يعني الإيمان الكامل هو الذي يكون على هذه الأوصاف.

وفي الآية دليل على أن ولي الأمر يجب عليه التيسير على من تحت يده لقوله : ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ**)) .

وفيها أيضاً دليل على أن الاستئذان بدون عذر لا يقبل لقوله : ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ**)) إيش ؟ ((**لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) ((**فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ**)) أما إذا استأذنوا لمجرد أنهم يريدون أن يتركوا العمل فإنه لا يؤذن لهم .

وفيه أيضاً دليل على تفويض الأمر إلى من له ولاية لقوله : ((**لمن شئت**)) ولكن هذا التفويض كما أشرنا إليه في الدرس تفويض للمصلحة لا لمجرد التشهي والإرادة بل لابد إذا رأى أن في الإذن لهم مصلحة أذن لهم فإذا رأى أن المصلحة في عدم الإذن فلا يجوز أن يأذن .

وفيها أيضاً عناية الله سبحانه وتعالى بعباده المؤمنين حيث أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يستغفر لهم ليطمئنوا على هذا الانصراف .

وفيها أيضاً أن الأولى عدم الاستئذان حتى وإن كان للإنسان شأن لأن الأمر بالاستغفار دليل على أن هناك شيئاً منين ؟ من التفريط الذي أمر النبي عليه الصلاة والسلام بأن يستغفر لهم عليه وهذا صحيح بلا شك أن الأولى البقاء مع الجماعة وأن الأذن أو الاستئذان للانصراف أمر قد يكون فيه ذنب ولهذا أمر الله نبيه أن يستغفر لهم قال : ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ**))

وفي الآية دليل أيضاً على انتفاع الإنسان بدعاء غيره لقوله : ((**وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ**)) والشواهد على ذلك من كتاب الله وسنة رسوله عليه صلى الله عليه وسلم كثيرة ولكن هل ينتفع الإنسان بعمل غيره سوى الدعاء أو لا ينتفع ؟ نعم

الطالب : ...

الشيخ : الجواب إن كان له أثر في ذلك العمل فإنه ينتفع به بلا شك مثل أن يكون هو الذي سن هذه السنة يعني ابتدأ العمل بها للناس ودل عليها فإن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : (**من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة**) وكذلك إذا كان له أثر في العامل مثل أن يكون والداً له (**فإن أطيب ما أكلتم من كسبكم وإن أولادكم من كسبكم**) فالوالد ينتفع بعمل ابنه إذا تبرع به له ولهذا جاء رجل للنبي عليه الصلاة والسلام فقال : " **يا رسول الله إن أمي افتلتت نفسها وإنها لو تكلمت لتصدقت أفأتصدق عنها** " قال : (**نعم**) وكذلك المرأة التي سألت النبي صلى الله عليه وسلم على أمها صوم شهر فهل يجزئ أن تصوم عنها فأذن لها النبي عليه الصلاة والسلام وكذلك الحج حيث سألت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت " **إن أباها أدركته فريضة الله على عباده بالحج شيخاً لا يستطيع الركوب على الراحلة أفأحج عنه** " قال : (**نعم**) وذلك في حجة الوداع فإذا كان للمهدي إليه أو للإنسان أثر في العمل أو في العامل انتفع به لكن إذا لم يكن له أثر فيهما مثل أن يتبرع قريب لقريبه أو صديق لصديقه بعمل صالح فهل يجزئ ذلك أو لا يجزي ؟

اختلف في ذلك أهل العلم منهم من يرى أنه يجزي وأن الإنسان لو عمل عملاً صالحاً وجعل ثوابه لشخص من المسلمين فإنه ينتفع به وهذا هو المشهور من مذهب الإمام أحمد على أن أي قربة وطاعة يتقرب بها العبد إلى الله ويجعل ثوابها لمسلم حي أو ميت فإنه ينتفع بذلك ودليلهم على هذا قياس غير الأولاد على الأولاد قالوا : " لأنه إذا جاز أن يصل عمل غير الإنسان إليه فلا فرق بين أن يكون ولداً أو غير ولد الشأن هل ينتفع الإنسان بعمل غيره والذين قالوا : بالمنع قالوا إن الولد ليس كغيره لأن الولد من أثر الإنسان ومن كسبه وفعله وليس كالأخ والقريب والصديق ونحوه أما الدعاء للمسلمين فهذا أمر مجمع عليه وفيه نص الكتاب والسنة والإجماع ولا أحد يخالف في ذلك فإذا سألنا سائل أيما أولى أن أصلي ركعتين وأتصدق بثوابهما لشخص من أقاربي غير الأب أو أن أدعو لهذا الشخص في صلاتي ؟ نقول الأفضل أن تدعو له في صلاتك لأن هذا أمر مجمع على نفعه وأما أن تتصدق عليه بثواب صلاتك فهذا مختلف فيه من العلماء من يرى جوازه ومنهم من يرى أنه ليس بجائز وليس بمشروع وأن الميت لا ينتفع به هذا في غير من استؤجر لعمل صالح ليهديه إلى غيره كاستئجار بعض القراء ليقرأوا قرآنا للميت فإن هذا لا ينتفع به الميت قطعاً لأن هذا الرجل الذي قرأ لأجل المال إنما قرأ للدنيا ومن كان يريد الحياة الدنيا وزينتها فليس له حظ في الآخرة وعلى هذا فلا ثواب لهذا القارئ وإذا لم يكن له ثواب نعم هل ينتفع الميت بذلك ؟ لأنه إنما ينتفع بالثواب لا بمجرد بالقراءة فإذا قلنا هذا القارئ لا ثواب له لأنه أراد بعمل الآخرة الدنيا بقي الميت غير مستفيد من هذه القراءة .ثم قال الله تعالى : نعم

الطالب : لما ذبح قال هذا عن محمد وعن امته...عامة للمسلمين...لغيره...؟

الشيخ : هذا يستدل لكن هذا من باب الصدقة وهو بالمال وليس من باب العبادات البدنية المحضة .

الطالب : ...؟

الشيخ : لكن أهدى ثواباً له التقرب إلى الله ((**لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ**))[الحج:37]فهذا الثواب الذي حصل له بهذا الذبح ، هذا الذبح عمل مالي ما هو عمل بدني محض ، مالي فهو كالصدقة وأما عمل بدني محض يصلي الإنسان مثلاً أو يسبح أو يهلل أو يقرأ فليس مثل هذا .

الطالب : ...؟

الشيخ : ...الأعمال الصالحة

الطالب :...

الشيخ :إي

الطالب :...تصدق بصدقة وقال عن فلان؟

الشيخ : هذه يجوز عند أكثر أهل العلم لأنهم يستدلون بحديث الرجل الذي" قال **إن أمي تصدقت أي ماتت أفأتصدق عنها** " قال : (**نعم**) ويستدلون أيضاً بالأضحية أن الرسول ضحى عن أمته وفيهم من هو حي وميت وليس النبي عليه الصلاة والسلام لهم لكن لقائل أن يقول إن الرسول عليه الصلاة والسلام أبٌ للمؤمنين فهو كالرجل يضحي عن أهل بيته فالمسألة ما هي من الأمور التي يطمئن الإنسان إلى صحة القول بأن كل الأعمال تنفع الميت إذا أهديت له أو تنفع الحي إذا أهديت له ليست من الأمور التي يطمئن فيها الإنسان إلى هذا القول ولهذا نرى أن الدعاء للأموات خير من إهداء القرب لهم إلا ما ورد به النص فيتبع لكن الجمهور كما عرفتم الذين يقولون بالجواز يقيسون من عدا الأولاد على الأولاد ويقيسون ما عدا الأموال على الأموال ويقولون : " المهم أن يصل الثواب إلى الميت من غيره " هذا هو النقطة والقائلين بالمنع يقولون : " إن الأولاد ليسوا كغيرهم ولا يقاسون على غيرهم لأن الولد من كسب المرء ".

وسبق أيضاً أن الله نهى المؤمنين أن يجعلوا دعاء الرسول بينهم كدعاء بعضهم بعضاً فيستفاد منه وجوب احترام النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه وأنه لا يجوز للإنسان أن يناديه كما ينادي غيره من الناس لما له من التعظيم والتوقير

وفيه أيضاً على الوجه الثاني لمعنى الآية أن دعاء النبي عليه الصلاة والسلام للأمة ليس كدعاء غيره فإذا دعاك النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمر أو أمرك به فإنه يجب عليك ألا تجعل هذا الدعاء كدعاء غيره لما في إجابته من امتثال أمر الله ورسوله .

وفيها أيضاً تحذير المتسللين في الأمور الجامعة بدون عذر واستئذان لقوله ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) وهذه الجملة التي فيها أن الله يعلم لاشك أنها تحذير لهؤلاء الذين يتسللون وأنهم سوف يجازون على هذا العمل المحرم

ثم قال الله تعالى : ((**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) **أي الله أو رسوله** ((**أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ**)) **بلاء** ((**أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)) **في الآخرة** " ((**فليحذر**)) اللام لام الأمر ولهذا سكنت بعد الفاء ومعنى ((**يحذر**)) يخاف ولكنه إنما تقال الحذر في مخوف محقق المخوف غير المحقق يقال فليخف لكن ((**فليحذر**)) دليل على أنه واقع هذا الخوف يجب الحذر منه وقوله : ((**يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) المتبادر أن يقال يخالفون ايش ؟ أمره لأن المخالفة فعل متعدي بنفسه لا بعن فكيف تخرج الآية ؟ على حسب ما علمنا فيما سبق أنها تخرج على أحد وجهين إما أن يجعل التجوز في الحرف وإما أن يجعل التجوز في العامل فهنا إما أن نقول : ((**عن**)) زائدة وإما أن نقول إن ((**يخالفون**)) بمعنى يخرجون عن أمره وعليه فتكون ((**عن**)) أصلية لا زائدة لأننا ضمنا الفعل

معنى يناسب هذا الحرف فصار هذا الحرف في موضعه وأن هذا الأخير هو الأصح في كل ما جاءك حرف لا يتعلق بمثل عامله ظاهراً فإننا نؤل هذا العامل إلى عامل يناسب ذلك الحرف ويسمى هذا التضمين يعني تضمين الفعل فعلاً مناسباً للمعمول وقوله : ((**يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) الوجه الثاني :قالوا يخالفون مضمنة معنى يخرجون يعني يخالفون فيخرجون عن أمره كأنه إذا ضمن الفعل الموجود فعلاً آخر صار فيه دليل على معنى هذا الفعل الموجود ومعنى الفعل المضمن فمعنى يخالف هو يخرج أي يخرج مخالفاً لأمره وقوله : ((**أمره**)) يقول المؤلف " أي الله أو رسوله)) هذه أو ليست لشك ولكنها للتنويع إيش معنى التنويع ؟ يعني إما أن تكون الضمير عائداً إلى الله وإما أن يكون عائداً إلى الرسول صلى الله عليه وسلم أيهما أرجح ؟ نعم إذا نظرنا ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا**)) ((**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) قلنا للرسول وإذا نظرنا إلى ما بعد قوله : ((**لا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ**)) وهو قوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**)) قلنا إنها عائدة إلى الله فيكون هذا مفرع على ما يفيده قوله : ((**يعلم**)) من التهديد يعني قد يعلم الذين يتسللون فليحذر هؤلاء أن يخالفوا أمر الله عز وجل ((**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) أي عن أمر الله ((**أن تصيبهم**)) والمعنيان لا منافاة بينهما لأن أمر الرسول صلى الله عليه وسلم من أمر الله تعالى فمن خالف عن أمر الله فهو مهدد بهذا الوعيد ومن خالف عن أمر الرسول فهو مهدد بهذا الوعيد وهذا من بلاغة القرآن حيث يأتي اللفظ صالحاً لمعنيين فيشمل هذا وهذا نعم .

الطالب : ...

الشيخ : حتى أيضاً السياق يؤيد أنها للرسول عليه الصلاة والسلام وأخاً مذكور أنها لله ولكن مثل ما أشرنا إليه أمر الله وأمر الرسول شيء واحد وقوله : ((**أن تصيبهم فتنة**)) فسر المؤلف الفتنة بالبلاء والعذاب الأليم في الآخرة وفي هذا نظر ظاهر فإن الفتنة ما تطلق على البلاء إنما تطلق كما سبق على الصد عن دين الله فمعنى الفتنة كما قال الإمام أحمد : " **الشرك** " لأن الإنسان إذا رد بعض قول الرسول عليه الصلاة والسلام وخالف عن أمره فهو لهوى في نفسه فيكون هذا الهوى معبوداً له كما قال الله تعالى : ((**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ**))[الجاثية:23]وإذا سهل عليه المخالفة أول مرة سهل عليه أن يخالف بعده لأن المعاصي في الحقيقة سياج منيع حائل بين الإنسان وبينها فإذا انتهك أول معصية سهل عليه المعاصي وجرب نفسك حينما تخالف في أمر من الأمور تجدك أول مرة خائفاً ولا تقدم بسهولة لكن بعد مرة بعد هذه المرة الثانية والثالثة والرابعة يكون الأمر عليك سهلاً فالصحيح أن المراد بالفتنة هنا الشرك كما قال الإمام أحمد لأنها من الصد عن دين الله كما قال الله عز وجل : ((**وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ**))[البقرة:191]وأما ((**عذاب أليم**)) فأليم بمعنى مؤلم ولم يقيده الله تعالى

في الآخرة فهذا قد يكون في الدنيا وقد يكون في الآخرة وقد يكون فيهما جميعاً واستدل العلماء بهذه الآية على أن الأصل في أمر الله ورسوله للوجوب إيش وجه الدلالة ؟ حيث حذر من هذين الأمرين فيمن خالف أمر الله أو أمر رسوله صلى الله عليه وسلم والتحذير من العقوبة دليل على أن المخالفة حرام والا ما حرام ؟ حرام لأنه لا يحذر من العقوبة إلا في أمر محرم أما الأمر الذي ليس بمحرم فلا عقوبة فيه حتى يحذر منه وقوله : ((**أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ**)) هذه أو مانعة اجتماع والا مانعة خلو ؟ يعني هل إن المعنى إما هذا أو هذا ولا يجتمعان فتكون مانعة اجتماع مثل تزوج هنداً أو أختها هذه مانعة اجتماع ما يمكن أن تجتمع فهل نقول إن هذه مانعة اجتماع أو مانعة خلو ؟ بمعنى أنه لا يخلوا من أحدهما وربما يجتمعان ، مانعة الخلو بمعنى أنه لا يخلوا من أحد هذين الأمرين المتوقعين أو منهما جميعاً لاسيما إذا قلنا بأن الفتنة الشرك فإن العذاب الأليم ملازم لها .

ثم قال تعالى : ((**أَلا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) ملكاً وتدبيرا وخلقاً ((**ألا**)) أداة استفتاح و((**إن**)) للتوكيد و((**لله**)) خبر إن مقدماً ((**ما في السماوات**)) اسمها مؤخراً وتقديم الخبر يدل على الحصر وتصدير الجملة بـ((**إن**)) للتوكيد وبـ((**ألا**)) للتنبيه والتوكيد أيضاً لأن ((**ألا**)) الاستفتاحية تفيد التوكيد والتنبيه أيضاً لأنك إذا قلت ((**ألا**)) فهذا قرع للسمع كأنك قرأت سمع المخاطب ثم تؤكد ذلك ولهذا تجدون غالباً ((**ألا**)) الاستفتاحية تجدونها غالباً ملازمة لأداة تأكيد ((**أَلا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ**))[يونس:62] ((**أَلا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ**))[الشورى:45]((**أَلا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) لأنها هي تفيد التوكيد وعلى هذا فالجملة هنا مؤكدة بمؤكدين بـ((**ألا**)) الاستفتاحية والثاني بـ((**إن**)) المؤكدة وقوله : ((**أَلا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) هذه أتي بعد قوله : ((**فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ**)) كالدليل عل أن ما هدد الله به من الفتنة والعذاب الأليم على أنه أمر لا يعجز الله لأن الله تعالى له ملك السماوات والأرض ومن له ملك السماوات والأرض فإنه لا يعجز عن تنفيذ ما هدد به وإيقاعه ((**قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ**)) " **أيها المكلفون** ((**عَلَيْهِ**)) **من الإيمان والنفاق ويعلم** ((**وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ**)) " إلى آخره ((**قد يعلم**)) مر علينا أن قد إذا دخلت على الفعل المضارع فإنها تفيد التقليل كما في قوله قد يجود البخيل لكنها تدل على التحقيق إذا دلت القرينة على ذلك فهنا ((**قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ**)) لا يمكن أن نجعلها للتقليل لأن علم الله عز وجل ثابت مستقر فتكون قد في هذا للتحقيق ولم يعبر بقوله قد ما علم ما أنتم عليه إشارة إلى ما سيفعلونه في المستقبل وأنه عليم بما صدر وبما يصدر فهنا الاستقبال ليس للعلم ولكن للمعلوم ، ليس للعلم لأن علم الله سبحانه وتعالى سابق أزلي وإنما هو للمعلوم الذي سيفعله هؤلاء فإن الله تعالى يعلمه باستمرار وقوله : ((**ما أنتم عليه**)) يقول الخطاب للمكلفين ((**ما أنتم**)) أيها المكلفون ولو جعله للناس عموماً لكان أولى ما أنتم أيها الناس عليه ليشمل المكلف وغير المكلف

لأن غير المكلف أيضاً يثاب على ما يفعل من الأعمال الصالحة ولا يكتب عليه ما يعمل من الأعمال السيئة وعلى هذا فالله تعالى عليم بما هو عليه حتى غير المكلف وقوله " **من الإيمان والنفاق** " ينبغي أن يكون هذا من باب التمثيل وليس من باب الحصر لأن الله يعلم ما نحن عليه ليس من الإيمان والنفاق فقط بل من الإيمان والنفاق والعمل الصالح و العمل السيء والرخاء والشدة وغير ذلك كل ما نحن عليه من الأحوال والأعمال فإن الله تعالى يعلمه ويعلم يوم يرجعون إليه لما ذكر الله ما نحن عليه في الدنيا ذكر ما نكون إليه يوم القيامة فقال : ((**ويوم يرجعون إليه**)) يعني ويعلم يوم يرجعون إليه فعلمه تعالى بالعمل بما نحن عليه في الدنيا حال العمل ويوم نرجع إليه حال الحساب والجزاء فهو عالم في الحالين قال تعالى : ((**ويوم يرجعون إليه**)) فيه التفات عن الخطاب أي متى يكون ؟ فهذا لا بأس به قوله متى يكون لكم لنا عليه مناقشة قوله " **فيه التفات عن الخطاب** " كيف عن الخطاب ؟ لأن ((**يعلم ما أنت عليه**)) هذا الخطاب ومقتضى السياق أن يقال ويوم ترجعون إليه لكنه التفت عن الخطاب إلى الغيبة وفائدة الالتفات تنبيه المخاطب لأن الأسلوب إذا تغير فلابد أن ينتبه المخاطب بخلاف ما إذا كان الأسلوب على نسق واحد فإن الإنسان ينسجم معه ولا يجد شيئاً يوجب الالتفات .

الطالب : ...؟

الشيخ : لا التنبيه وله فوائد أخرى لكن تفهم من السياق ، إنما الشيء المهم الدائم يعني هو التنبيه لكن قد يكون فيه فوائد أخرى كما ذكرنا في قوله تعالى : ((**الحمد لله رب العالمين * الرحمن الرحيم * مالك يوم الدين**)) هذا كله غيب ((**إياك نعبد**)) هذا خطاب الفائدة التنبيه والفائدة الثانية هو أنه لما وصفت الله بتلك الأوصاف كأنه صار الآن أمامك فخاطبته مخاطبة الحاضر لقوله : ((**إياك نعبد**)) أي نعم .

((**قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ**)) يعني وقوله "**و متى يكون** " في هذا نظر لأنه ليس المراد أنه سبحانه وتعالى يعلم ما يرجعون إليه متى يكون فقط بل يعلم حالهم حينما يرجعون إليه مع علمه أيضاً متى يرجعون إليه فمتى يرجعون إليه عالم به بلا شك لكن السياق لا يؤيده بل يؤيد أنه عالم بهم حال عملهم وحال الجزاء على العمل فتصير ويعلم يوم يرجعون إليه ماذا يكونون عليه من الحال كما أن علمه متى يرجعون سواء كان رجوعاً عاماً كيوم القيامة أو خاصاً كموت الإنسان هذا أيضاً مرجعه إلى الله عز وجل وقوله : ((**فَيُنَبِّئُهُمْ**)) إيش ؟ ((**فَيُنَبِّئُهُمْ**)) " **فيه أي في هذا اليوم** ((**بِمَا عَمِلُوا**)) **من الخير والشر** ((**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ**)) **من أعمالهم وغيرها** " ((**عَلِيمٌ**)) ((**فَيُنَبِّئُهُمْ**)) يخبرهم ((**بما عملوا**)) من خير وشر وفائدة الإنباء هو الاستقرار يعني يستقرهم حتى يكون جزاؤهم على وجه العدل الذي أقروا به هم فلا يقولون إننا ظلمنا بل الله

يقول : عملتم كذا وعملتم كذا حتى يقروا بذلك ثم بعد ذلك الإقرار يترتب الجزاء فضلاً أو عدلاً لأن الجزاء إما فضل وإما عدل وإما جور فالثالث الأخير منتف عن الله والأولان ثابتان فإن جزاءه سبحانه وتعالى بين العدل والفضل فجزاء الحسنات من قبيل الفضل وجزاء السيئات من قبيل العدل إذا جازى كل سيئة بمثلها وإن عفا سبحانه وتعالى فمن باب الفضل وقوله : ((**والله بكل شيء عليم**)) ((**بكل شيء**)) هذا عام كل شيء من أعمال بني آدم صغيرها وكبيرها ومن غيرها أيضاً فإن الله تعالى عليم بها والعلم إدراك الشيء على ما هو عليه إدراكاً جازماً فالله تعالى مدرك كل شيء إدراكاً جازماً فإنه سبحانه وتعالى ليس في علمه شك ولا ظن بل كل علمه علم يقيني باقي ست دقائق تمام إلى آخره نعم .

الطالب : ...

الشيخ : طيب إيش هذه لا ((**ينبئهم**)) يخبرهم استقراراً يعني لأجل أن يستقرهم حتى يقروا به نعم .

الطالب : ... ((**ويوم يرجعون إليه**))؟

الشيخ : يعني ((**ويوم يرجعون إليه**)) متعلق بـ ((**ينبئهم**)) ما يصلح لأن الفاء تمنع ، الفاء هذه تمنع من أن يكون قبلها متعلق بما بعدها والا لو كانت ما فيها فاء ويوم يرجعون إليه ينبئهم لكان مستقيماً لكن الفاء هي التي منعت من أن يكون ما قبلها معمولاً لما بعدها .

الطالب : ...

الشيخ : الفاء عاطفة نعم .

طيب في هذه الآية من الفوائد : فوائد لفظية وفوائد معنوية :

أما اللفظية : فإن ينبغي تأكيد الأمور الهامة والتنبيه عليها بأن تصدر الأمور الهامة بما يؤكدها وينبه عليها لقوله : ((**أَلا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**)) فإن علمنا بذلك وإقرارنا به واعتقادنا له هذا أمر مهم ولهذا أكد بـ((**ألا**)) وبـ((**إن**)) .

وفيها أيضاً عموم ملك الله لما في السماوات وما في الأرض ((**أَلا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ**))

وفيه عموم علمه لقوله : ((**قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ**)) وأن علمه سبحانه وتعالى في الحاضر والمستقبل لقوله : ((**وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ**)) ويعلم يوم يرجعون إليه.

وفيها : إثبات المعاد والبعث لقوله : ((**ويوم يرجعون إليه**)) .

وفيه أيضاً : إثبات الحساب لقوله : ((**فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا**)) ثم هذا الإنباء هل هو مناقشة والا مجرد إخبار ؟ الجواب ليس بمناقشة مجرد إخبار لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((**من نوقش الحساب عذب أو قال**

هلك)) لأنه لو نوقش يقول له مثلاً عملت كذا وكذا من الأعمال الصالحة وثبت ذلك له ثم قوبلت هذه الأعمال بنعمة من النعم استوعبتها النعمة وخلصتها وبقي الإنسان مطلوباً هذا معنى المناقشة لكنها تعرض الأعمال حتى يقر بها العبد ثم بعد ذلك يرتب الله الجزاء كما يريد وكما يشاء ، أما بالنسبة للكفار فإنهم لا يحاسبون محاسبة من توزن حسناته وسيئاته لأنه ما لهم حسنات وإنما تعرض عليهم الأعمال على وجه العار والخزي والعياذ بالله حتى يقروا بها ويقولون : ((**مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا**))[الكهف:49]ثم يكون بعد ذلك مآلهم إلى النار.

وفيه أيضاً : دليل على عموم علم الله لقوله : ((**وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**)) وفائدة ذكر عموم العلم إيش فائدته ؟ التحذير من المخالفة لأن من علم بك ممتثلاً أو مخالفاً فسوف يجازيك على ذلك فإذا كان الأمر هكذا ففي كل آية فيها إثبات العلم تحذير من مخالفة الله عز وجل لئلا يقع الإنسان فيما يسخط الله سبحانه وتعالى عليه

وفيه فائدة لفظية وهي التحول ، تحويل الخطاب من الغيبة أو من الخطاب إلى الغيبة الذي يسميه أهل البادية يسمونه الالتفات وهذا لا يخلوا من فائدة وهي تنبيه المخاطب ومن فوائد يضاف إليها حسب ما يقتضيه السياق .

الطالب :...

الشيخ : أي نعم .طيب بالنسبة لاستمرار الدراسة أنا أخبركم بأمر حدث هو أننا جاءنا ...بالنسبة لوضع مقرر الثالثة الثانوية في التوحيد ... وهم طبعاً مستعجلين عليه لأن الدراسة على الأبواب فما رأيكم أننا نجعل هذا الأسبوع هو آخر الدراسة نعم .

الطالب : ...الفجر

الشيخ : الفجر أنتم تنامون وأنا أنام شوي نعم .

الطالب : ....

الشيخ : إي لكن في ظني والله أعلم إني لو بعقد...مجلس هناك كان كل واحد راسه ....ثم هذا يفوت الإخوان في غير أهل لهم ، إلا إذا كان عندكم أهلاً لهم خذوهم تعطونهم ينامون ...

الطالب : ....الوقت هذا ...

الشيخ : لأنه حين إذا طلعت الآن مثلاً ...إذا طلعت إلى الواحدة يعني ما عنده العمل الجدي الذي يتمكن بنصف الساعة الباقية من أن يعمل شيء تجده يتمغط ...إيش بعد ؟ الى الظهر اذا جاء الظهر ما في الا الغداء والنوم ...بعد العصر فيه أشغال ...والحاجة ولا كذا ...

الطالب : ...

الشيخ : ما فيه درس آخر صباح أبلغ من هذا الدرس ، يعني ما نطلع على إلا قبل الوقت بنصف ساعة تأخر كثير إلا إذا رأيتم نجعل الدرس ساعة ونصف فقط بدل أربع ساعات إلا شوي .

الطالب : ...ساعات بعد الفجر

الشيخ : لكن ثلاث ساعات بعد الفجر نستوعب بعد ما تنتهي ثلاث ساعات بعد الفجر تستوعب لنا ساعة في الفطور وضوء وما أشبه ذلك .

الطالب : ...

الشيخ : الشاي يسخن...

الطالب : مازالت المسالة منوطة بترك الدراسة...يبدوا الناس عندهم استعداد ...

الشيخ : افرض إنه لا صلى وجو متى يصلون هنا ؟

الطالب : ...

الشيخ : يعني قصدك إنه مفرط أولاً درس المغرب فيه فائدة أكثر من هذا بأن يحضر....نفسه بدل غيره خصوصاً ...والشيء الثاني ....الشيء الكثير .

الطالب : ...؟

الشيخ : ....والله ما أدري هذه ترجع إلى إنه يشوف العمل لأنه من بعد مكلفني بشيء ما ...بمراجعة المذاهب المعاصرة وإيش بعد أنا متعذرهم لكن قالوا بندور إن لقينا أعطيناك المذاهب المعاصرة وإن ما لقينا ...أنا ما عمري ما درست المذاهب المعاصرة ...وهذا شيء ما أدري عنه ، يعني يغش الناس تبقى المسألة ....يا عبد الله يا حجاج .

الطالب : ....

الشيخ : هذه ما يخالف هذه الحكم أنت .

الطالب : ...

الشيخ : لا ، أنت عاقل والحمد لله .

الطالب : ...

الشيخ : أنا ....أصله عندي ربما أحكم لنفسي لكن أنت إيش ترى ؟ كتاب يكتب ويقرأه مثلاً أكثر من مائتين طالب في السنة الواحدة نعم وربما يستفيد به غيرهم أيضاً غير الطلبة .

الطالب : ...

الشيخ : لا مسألة الطبع قد لا يطبع لكن يمكن يكتب ...وبس هذا ممكن .

الطالب : ...

الشيخ : لا ، لا يمكن .

الطالب : ...

الشيخ : المسألة أسبوعين فقط والا لا ؟ ما هو خمسة عشر من ذي القعدة الذي يبدأ الدراسة بل خليه الأسبوع الأول ونشوف أو نخليه مثلاً الثلاثة أيام الأولى .

إن كان ما اجتمعوا عليه باطلا ..طيب تعذرون الجماعة وإن كان ما ذهبوا إليه باطلا طيب .

الطالب :...

الشيخ : لا يتعين هذا لأن فيهم مؤمنون وفيهم منافقون لكن في الذين جاءوا بالإفك أناس من المؤمنين وقوله منكم والأصل أن الإضافة حقيقة طيب .

الطالب :...

الشيخ : لا ما يكون الآن طيب حيث إن من الذين جاءوا بالإفك منافقين ومع ذلك جعلهم الله منا ((**إن الذين جاءوا بالإفك عصبة منكم**)) لأن النبي صلى الله عليه وسلم يعامل المنافقين بحسب ظاهر حالهم كالمسلمين ولذلك ما فرق بينهم وبين نسائهم ولا قتلهم ولا أخذ منهم الجزية ولا شيء والفائدة التي اشار اليها ...من اين تؤخذ أنهم لم يخرجوا من الإيمان بهذا الإفك لكن ما دام قلنا أنه يؤخذ منها أن المنافقين من المؤمنين باعتبار الظاهر ما يرد عليها لا يمكن أن يؤخذ منها هذا إما أن يؤخذا منها نفي الإيمان ويترك خصوص المنافقين وإلا يؤخذ المنافقين وتترك أنهم لم يخرجوا من الإيمان إذا قلنا أن المنافق يصح اضافته للايمان باعتبار ظاهره فهل يصح هذا ؟

الطالب :...

الشيخ : ما يمكن عند الله ولكن قلنا أن الإضافة قد تكون بحسب الظاهر ...فقد فإما أن تأخذها بحسب الظاهر وحينئذ نقول أن هؤلاء خرجوا من الإيمان ولكن ظاهرهم أنهم مسلمون فلهم حكم الظاهر يعني لا يتعين أن نخرجهم من الإيمان ما دام قلنا أن الإضافة تكون بحسب الظاهر ما يتعين أن يخرجوا من الإيمان نعم .

الطالب :...

الشيخ : ((**عصبة منكم**))

الطالب :...

الشيخ : لا ينبغي لأنه يمكن تجتمعون على هذا القول لكن عبد الله ..على القول الثاني لا يمكن شيء ...

الطالب :...

الشيخ :صحيح الفائدة هذه عبارة عن شيء ....لقوله جاءوا به يعني ولم يقل إن الذين مثلا نقلوا أو بلغوا وما أشبه ذلك يمكن هذا ؟

الطالب : لا لو قلنا بذلك لشمل الذين قالوه وأشاعوه ...

الشيخ : ما يخالف لكن ...انطلاق من قوله جاءوا به فأصلا الذين تكلموا به هم جاءوا به من عند أنفسهم ما بنو على الحقائق معلومة فالقضية ...ما يوجب أن يقال عنهم ما قالوا

تشمل الذين اشاعوه والا ما تشمل ؟

الشيخ :لا تشمل الذين أشاعوه وجاءوا به لأن الذين أشاعوه تلقوه ممن جاءوا به .

الطالب :... قذف أمهات المؤمنين

الشيخ : هذا ..يعني ما صدر أهل العلم يعني بعض أهل العلم يقول إن قذف أمهات المؤمنين كغيرهم يعني يوجب الحد ولا يوجب الكفر إلا من قذف عائشة بما رميت به فإنه يكفر وايش السبب ؟ لأنه مكذب للقرآن ولهذا بعض العلماء قال ومن قذف عائشة بما برأها الله منه كفر لكونه قذف عائشة مما برأها الله به وجعل حكم الباقي كعموم المؤمنات ((**والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة**)) لكن الصحيح أنه يكفر لا من أجل قذف المرأة ذاتها ولكن من أجل حقه عليه الصلاة والسلام على كل حال هذه الفائدة ما هي صحيحة .

الطالب :...؟

الشيخ : أي نعم قوله ((**لا تحسبوه شرا لكم**)) الفائدة اللي تستنبط

الطالب : أن الإنسان محاسب على ظنه الذي يظن به...

الشيخ : أن الإنسان محاسب على ظنه الذي يظن به لقوله لا تحسبوه شرا لكم ...توافقون على هذه الفائدة أو لا توافقون ؟

الطالب :...

الشيخ :الحقيقة أننا لا ندري هل ظنوا أن الشر أو أن الله نهاهم عن أمر متوقع ...واضح لكم لا تحسبوه أي هذا الذي حصل لا تظنوه شرا نعم فيه احتمال ما هي صريحة لا تحسبوه شرا لكنها فيه احتمال حسبوه أو أن يتوقع أن يحسبوه شرا لكم لكن فيه فائدة ثانية غير هذه وهي أن الخير قد يكون فيما يتوقع الإنسان من الشر ومنه قوله تعالى: ((**وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم**)) فإن قوله أن تكرهوا شيئا عام كثير من الأشياء يكرهها الإنسان وفي نفس الدنيا يتبين له الخير فيها على كل حال الفائدة من هذا مع الاعتراف بمن قال ايش أن الخير قد يكون للإنسان فيما يتوقع منهه الشر طيب يعني يمكن نقول أولا وفيه أنه ينهى الإنسان أن يأخذ بظواهر الأمور وأنه يجب عليه أن يتأنى ويتأمل لأن ظاهر الأمر أن هذا شر هذا ظاهر الأمر فينهى الإنسان أن يأخذ بظواهر الأمور بل ينبغي له أن يتأني وينظر ويفكر فقد يحسب الشيء شرا وهو خير له

...طيب تضاف إلى الفوائد مناقشتنا هذه ...لأننا نستخرج فوائد كثيرة في جملة قصيرة من القرآن وهذا هو العلم في الحقيقة ولما سئل علي رضي الله عنه هل عهد إليكم النبي صلى الله عليه وسلم بشيء قال " **لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عهد إلينا بشيء إلا فهما يؤتيه الله تعالى في كتابه وما في هذه الصحيفة العقل وفكاك الأسير وألا يرث مسلم كافر ولا كافر مسلم** " .

الطالب :...؟

الشيخ : يمكن هذا لكن عهده... ما هو الصحيح في النهي والشدة نهي الإنسان أن يحكم على الأمور بظواهرها وإنما عليه أن يتأمل وقد يحسب الشيء شرا وهو خير له لأن كلمة عدم لا يراد منها توجيه ونهي وإيجاد

الطالب :...

الشيخ : معلوم المهم أن نهي الإنسان أن يحكم على الأمور بظواهرها لأن الخير قد يقع مما يتوقع منه الشر ونهي الإنسان أن يتسرع في الحكم على الأمور بدون تأني فقد يحكم على الشيء بأنه خير وهو شر وقد يحكم عليه بأنه شر وهو خير طيب .

الطالب :...

الشيخ : يمكن هذا إحسان الظن بالله فيما قضى يحمد الإنسان ربه لكن في المواقع التي هي محل لحسن الظن كقضية عائشة رضي الله عنها .

الطالب :...؟

الشيخ : هذا إذا وافقنا على أنه ظني ...لكن يتوقع طيب

الطالب :...

الشيخ :يعني أكثر مما يريد الإنسان لا نوافق على هذا لأنه قد يحصل ما لم يتوقعه .

الطالب :...

الشيخ : يعني صحيح أن هذا الذي يظن به الإنسان لكن الله وجه العباد لا تحسبوه شرا لكم انتظروا طيب

الطالب :...

الشيخ : ربما يكون الخير مع الشر اللي حصل لأن الخير اللي حصل في الآية حقيقة بل هو خير لكم ما هو الخير ؟.

الطالب :....

الشيخ : وكمال غيرة الله عز وجل على رسوله فهذا ايضا من الخير ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى: ((**والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة**) فقال سعد بن معاذ رضي الله " **كيف أجد إنسان على أهلي وانتظر حتى آتي بأربعة شهداء والله لأضربنه بالسيف غير مصفح** " يعني بحده فقال النبي صلى الله عليه وسلم (**ألا تعجبون من غيرة سعد والله إني لأغير من سعد والله أغير مني**) هذا من الخير لما تبين براءة عائشة وصفوان وحصل لعائشة من الخير الكثير بل وللنبي عليه الصلاة والسلام بل ولآل أبي بكر جميعا من هؤلاء المنافقين ثم بيان غيرة الله تعالى وأنه جل وعلا يدافع عن نبيه وعن فراش النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الآيات البليغة.

الطالب :...؟

الشيخ : يعني ما قصته عموم الآية هذه المهم أنه يمكن لأن هذا ...لاسيما أنها من امهات المؤمنين .

الطالب : ...؟

الشيخ : لكن هو السبب هذا السبب من هذه الأمور يعني لولا ما حصل من هؤلاء ما حدث من قذف المحصنات المؤمنات وعن كمال طهارة فراش النبي صلى الله عليه وسلم وعن براءة صفوان رضي الله عنه لولا ما حصل من هذا الإفك ما تبين هذا

الطالب :...

الشيخ : والأصل أن نعرف على العموم طهارة النبي صلى الله عليه وسلم وليس كما حصل والآن صفوان بريء ...وبراءة عائشة من هذا الأمر... وكذلك براءة فراش النبي صلى الله عليه وسلم ما تبين جليا ...إلا بعد أن تبين هذا الشيء بهذا الوصف وبهذه الكيفية وبهذا العظم ما تبين إلا بعد أن حصل هذه الآيات .

الطالب :...

الشيخ : فيها التخلية قبل التحلية والأولى تصفية الشيء وتنقيته قبل تحليته ...وهي قاعدة معروفة عند أهل العلم التخلية قبل التحلية نظف المكان أولا ثم افرشه نعم .

الطالب :...

الشيخ : كمال عدل الله من أين نأخذه ؟

الطالب :...

الشيخ : لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم طيب لا يحمل الإنسان أكثر مما يستحق

والفائدة الثانية أنه لا يحمل أحد وزر أحد لأن الآية هنا بينته الفائدة الأولى أن الإنسان يجازى بقدر ذنبه الذي فعله والثانية أنه لا يجازى بذنب غيره طيب صحيح .

الطالب :...

الشيخ : صحيح

الطالب :...

الشيخ : توافقون على ذلك ؟

الطالب :...

الشيخ : يعني مباشرة

الطالب :...

الشيخ : على كل حال هذا أرجح الحكم هذا لمصلحة الجماعة وهو مقدم على مصلحة الفرد هذا ما في إشكال أبدا لكن هل يستفاد من هذه الآية ؟

الطالب :...

الشيخ : يؤخذ من الآية فوائد كثيرة طيب يمكن تمشي .

الطالب :...؟

الشيخ : فاهمين السؤال في الفائدة وإلا لا ((**لكل امرئ منهم ما اكتسب من الإثم والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم**)) فهؤلاء جعل ...نعم والإنسان ...لكن في الحقيقة أن المؤمنين عذبوا في الدنيا لأنهم أقيم عليهم الحد لكن المنافقين عذابهم في الآخرة لأنهم ما أقيم عليهم الحد كما مر علينا نعم

الطالب :...

الشيخ : يستوي فيها هؤلاء وهؤلاء لكن الذي تولى كبره فله عذاب عظيم نعم .

الطالب :...

الشيخ : طيب هذه المسألة خلاف ما ذكرنا إليه ذكره العلماء في التعليل يقول المؤلف من هذا الوجه كان النبي لم يحده لأن الحد مطهرة ولا يكون لعبد الله بن أبي وكان رجل خبيث وخداع ما كان يصرح ولكن يجمع الحديث ويقول يقولون هكذا يقول امرأة خدعها رجل وجاء بها وهكذا فهو ... لم يصرح بالزنا ...ولعل هذا اقرب لأنه لم يأت في الحديث أنه صرح ...

الطالب :...

الشيخ : لا هذه فيها احتمال طيب

الطالب :...

الشيخ : ظاهر الأمر إحسان الظن وهذا الواضح ويستفاد منها كمال عدل الله سبحانه وتعالى فيها أيضا فائدة هنا وهي أن زعماء الشر يعذبون أكثر من المضللين ولذلك جعل الله له عذاب عظيم وهو كذلك لأنه نشر الشر فكل من عمل الشر فعليه مثل وزره وكذلك من فعل الخير فله مثل أجره ولهذا قال ((**والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم**)) .

الطالب :...

الشيخ : منين ؟ هذا أي دور فعل ...هذا يستفاد من القصة ...ما يؤخذ من الآيات ومن القصة ولكن تبين لي أن أشبه القصة ولكن الفوائد يحتاج إلى استعادة الآيات ويطول شوية ...

الطالب :...

الشيخ : معروف ما سبق القذف إلا بقصد فالله قال ((**والذين يرمون المحصنات**)) فالعلماء بينوا الأمر ...

الطالب :...

الشيخ : طيب على هذا أن توجيه الخطاب بأسلوب العتاب ... هذا من الرحمة إذا كان في محله فمن الرحمة لأنك توجه للشخص الخطاب باللوم... فهذا رحمة ولكن المقام لا يقتضي ذلك .

الطالب :...

الشيخ : صحيح هذا واضح لأن الله عاتب المؤمنين كونهم لا يظنون الخير بأنفسهم .

الطالب :... لا يكفي أن ينكر ... الإنسان بقلبه...

الشيخ : نعم يعني أن إنكار القول لا يكفي أن ينكره الإنسان بقلبه فإنه لابد أن يرى بحاله يعني يقابل الشيء بمثله فيقوي هذا الذي يشيع يجب أن يقابل بمثله لا يكفي أن ننكر هذا الشيء بل يجب أن يقول الإنسان هذا كذب وإفك لأنه قال ...وقالوا هذا إفك مبين فينكر الإنسان بقلبه ويقول هذا إفك مبين .

الطالب :....

الشيخ : ((**لولا إذا سمعتموه**)) يعني حين سمعتموه قلتم لأن الإنكار بالقلب واللسان .

الطالب :...

الشيخ : يفهم منه هذا يقال خير وسبب للعدالة حيث نهى الله أن يظن بالمؤمنين إلا الخير وايش تقولون؟

الطالب :...

الشيخ : الأصل في المؤمنين العدالة إلا بما جاء الأصل في المؤمن الأخذ بالعدالة زين ماش يعني من فوائد الإيمان أن تحقيقه محل للثقة وظن الخير طيب .

الطالب :...

الشيخ : هذا صحيح طيب كملوا

الطالب :...

الشيخ : ما نقول مثل ما قال وتعجل هذا حكمته أن المؤمنين بعضهم لبعض مثل النفس الواحدة.

الطالب :... ؟

الشيخ : هل من دليل... والا من بينة ؟

الطالب :من بينة

الشيخ : نعم من بينة لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: (**البينة على ادعى**) طيب .

الطالب :...حفظ الله تعالى لأعراض المؤمنين ...

الشيخ : خلوا بالكم ...الاعراض يعني

الطالب :...

الشيخ : هذه لو كانت ما حدود تحد على القاذف

الطالب :...

الشيخ : الحد ما ذكر في الآيات ...

الطالب : يقول لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء كيف تقام هذه الدعوى ؟

الشيخ : لا تقام هذه الدعوى إلا بأربعة شهود

الطالب :...

الشيخ : حتى لا تكون عرضة لكل قاذف هل نقول هكذا أو كما يقول أهل الأعراب بكون جعل الشهادة فيها او جعل طريقة ثبوتها أربعة شهود نعم لو أوجب الحد على القاذف قلنا حتى لا تكون عرضة لكل قاذف لو كان وجوب الحد على القاذف من هذه الآيات... ولا شك طيب إذا حماية الله للأعراض حيث جعل البينة على الزنا أربعة رجال...

الطالب :...

الشيخ :صحيح لقوله فأولئك عند الله هم الكاذبون .

الطالب :...فوجب عليه الحد لقوله ((**فإن لم يأتوا بأربعة شهداء**)) لأنهم كاذبون في الدعوى .

الشيخ : طيب ...

الطالب :...

الشيخ :زين طيب

الطالب : وعلى القاضي أن يحكم بالأحكام الشرعية ويحكم بمقتضاها وليس عليه أن ...على الواقع لقوله ((**عند الله**)).

الشيخ : فاهمين الفائدة هذه أن القاضي يحكم بالظاهرولا يقبل... وإذا جاء إليه ...يشهد لا يقول ربما يكون متوهما وأروح أدور ما يتعب نفسه ويوجب ايضا أن الناس يتهمون أنفسهم ولا أحد يشهد لكن هل تؤخذ من قوله ((**فأولئك عند الله**)) ؟ من هذه الكلمة .

الطالب :...

الشيخ : إذن نقول لولا جاءوا هات الدليل تؤخذ من قوله ((**لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء**)) فإن ظاهرة لو أتوه وإن كان مثلا قد يتوهمون وقد يخطئون حكم بشهادتهم فتؤخذ بالحقيقة الحكم بالظاهر وأن القاضي ليس عليه أن يتتبع من قوله ((**لولا جاءوا عليه بأربعة شهداء**)) لأن الإتيان بها ملزم للقاضي أن يحكم بذلك بمقتضى الشهادة طيب يعني الخلاف الآن من أين تؤخذ ؟

الطالب :...

الشيخ : أن نعرف فأولئك عند الله أن الله قد حكم فيهم بالكذب وإن كان الواقع قد يكون صدقا غير قضية عائشة يعني إذا أحد قذف ربما يكون صادق لكنه عند الله ان لم يأت بأربعة شهداء كاذب فإن أتى بهم فهو عند الله صادق وإن كان الشهداء قد يتوهمون طيب.

الطالب :قد يكون صادق في نفسه ...

الشيخ :ولذلك قال فأولئك عند الله هم الكاذبون ما قال فأولئك هم الكاذبون قال عند الله يعني في حكمه وشرعه

الطالب :هو صادق

الشيخ :هو صادق لكنه عند الله كاذب في شرعه

الطالب :في علم الله

الشيخ : في شرعه في علم الله لا يخالف الواقع .

الطالب :...

الشيخ : ممكن نأخذ من مفهومه أنه مثال في الشهادة بالزنا وقاس على ذلك أهل العلم جميع الحدود لا تقبل فيها النساء لابد من شهادة الرجال فيها أما النساء فلا يقبلن طيب إذن يا جماعة فيه إشكال ايش الفرق بين الشاهد والقاذف يعني الشهداء اذا اراد ان يشهد يصير قاذف ؟

الطالب :...

الشيخ : لا الشاهد لابد أن يقول أشهد بأنه زنا بها وأني رأيت ذكره في فرجها... قالوا ربما يكون يدعي هذا

...

حتى القاذف...

...

الطالب :....

الشيخ : هي في الحقيقة انقدحت في ذهني أخيرا وما راجعت عليها شيئا لكن يتبين لي أن الفرق بين القاذف والشاهد القاذف ينشر الزنا على سبيل العيب والقدح والشاهد يشهد به عند القاضي ولهذا الفقهاء قالوا لا فرق بين أن يأتوا هؤلاء الشهداء الأربعة إلى الحاكم جملة أو متفرقين واللي قالوا أنه إذا جاءوا متفرقين صاروا قذفة يلاحظون أن القاذف لا فرق بينه وبين الشاهد لأنك إذا جاء واحد في الصبح عند القاضي وشهد وجاء واحد في الضحى والثالث فيما بعد ذلك والرابع بعد الظهر فلا فرق يعني يصح أن نحكم بشهادتهم ويسقط الحد لكن الظاهر أن الفرق بينهما القاذف يصف المقذوف بالزنا على سبيل العيب والقدح ولذلك لا يروح للقاضي يقول أن فلان زنا أو ما أشبه ذلك لكن الشاهد يشهد به عن القاضي ولا يتكلم به عند الناس ويهتك عرضه يشهد به عند القاضي لإثبات الحد عليه لا لعيبه وقدحه هذا ما ظهر لي الآن والمسألة تحتاج إلى تحقيق ونظر في كلام أهل العلم في هذا الموضوع لكن هذا ما تبين لي الآن طيب .

الطالب :...

الشيخ : لا بد من هذا لأن القاذف ما هو شاهد القاذف يريد القذف والقدح وأن ينشر عيبه بين الناس .

الطالب :...

الشيخ : بلى يثبت له حقوقه حتى يتبين

...

حتى لو كانوا ما أرادوا ذلك يثبت لهم حكم القذف وإن كنا لا نقول أنهم قذفة بالمعنى الصحيح لكن حكم القذف لأنهم ما أتوا بالنصاب واعلموا أنه ما ثبت في الإسلام زنا بطريق الشهادة أبدا والحمد لله وإنما الذي ثبت في الإسلام بطريق الإقرار لأن الشهادة صعبة الآن لو نقول رأيت الرجل على المرأة فخذه على فخذها وبطنه على بطنها ويهز عليها ايش يصير هذا شهادة ؟ لا حتى يقول أنه رأى ذكره في فرجها وهذا صعب جدا طيب .

الطالب :...

الشيخ : هذا كافي ما هو بالظاهر هذا ما هو الظاهر لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما ذهب يستثبت الحكم لأنه كاف عنده إلا أنه أعطاه الحكم كاف عنده بطرقهم هم لأنه كان عنده الحكم أن تسود وجوههم وإنشادهم

في الأسواق على حمار فظنوا أن الرسول صلى الله عليه وسلم عنده حكم أهون من هذا وهم عارفون أنه مخالف للشريعة وهذا فالشرع ما تعرض لذلك الإثبات .

الطالب : الله يقول لولا إذا سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا ...هل الإنسان يملك هذا... ؟

الشيخ : لا هذه مشكلة في غير من برأه الله من أمهات المؤمنين لأنه لو قذف إنسان معروف بالعدالة والصلاح والاستقامة يمكن ما نقول هذا صحيح فهل نقول أننا نقبل هذا ؟ مشكل نقول صحيح في هذا دليل على أن القرائن لها تأثير ((**لولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا**)) هذا يدل على أن القرائن لها تأثير في الأحكام وأن الإنسان يجب عليه أن يبني ظنه على قرائن يكون الشخص أهلا لذلك أو ليس بأهل وأظن هذه مكتوبة في الفوائد الآن أن الإنسان لا بأس أن يبني ظنه على القرائن ويحكم بالظن بحسب القرائن

الطالب :قال تعالى: ((**وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**))[النور:14]

الشيخ : طيب ما نأخذ من الآية ((**فأولئك عند الله هم الكاذبون**)) عظم الزناة أو حماية الله تعالى لأعراض المؤمنين لأنه قال ((**هم الكاذبون**)) كأن ما أحد يكذب غيرهم حصر الكذب فيهم وإن كان الحصر هنا إضافيا لأن فيه من يكذب غيرهم لكن كونه جعلهم هم الكاذبون يدل على عظم هذا الأمر وأنه لا أحد أكذب ممن رمى محصنا بالزنا فيستفاد من ذلك عظم فرية القذف بالزنا ...لقوله الكاذبون حيث حصر الكذب فيهم فكأنه لا أحد يكذب سوى هؤلاء والحصر اضافي إذا قيد ... غيره .

الطالب : إثبات صفات الله تعالى الواردة في هذه الآية فضل الله ورحمته

الشيخ : توبته ورحمته ...

الطالب : ((**وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**))[النور:14]

فيه إثبات صفات الله تعالى الواردة في هذه الآية فضل الله ورحمته

أن الله تعالى قد يجعل من الموانع ما يمنع حصول الشيء ولا يلحقه بالأسباب .

الشيخ : لأن أسباب المس بالعذاب العظيم موجودة والموانع وايش المانع لهذا ؟ فضل الله ورحمته ففي هذا دليل على أن الأسباب قد يحصل لها من الموانع ما يمنع تأثيرها .

الطالب : أن ذنوب المؤمنين تحت مشيئة الله تعالى إن لم يتوبوا منها حيث علق الله تعالى في هذه الآية صرف العذاب عنهم على فضله ورحمته

الشيخ : أي نعم

الطالب : أن المؤمنين كما تشملهم رحمه الله تعالى في الدنيا فكذلك في الآخرة لقوله في الدنيا والآخرة بخلاف الكافر

الشيخ : أن هذا الإثم شائع بين الناس وخاضوا فيه وذلك بسبب الكلام فيه .

الشيخ : وفي الآية بيان منة الله تعالى على المؤمنين وبيان المنة غير إثبات الفضل والرحمة لأن إثبات الفضل والرحمة هو أنا أثبتناهما صفتين من صفات الله لكن منة الله على العباد هذا شيء آخر فيستفاد منه عظم منة الله تعالى على العباد حيث يتفضل عليهم ويرحمهم بدفع العذاب المستحقين له طيب

ما نقول في هذه الآية إثبات الأسباب الشرعية يا ولد أن الشيء قد يكون سببا للعقوبة خلافا لمن أنكر أن السبب مؤثر بنفسه وقد مر علينا أن بعض الأشاعرة ينفون أن يكون السبب مؤثرا بنفسه حتى إنهم قالوا إن إحراق النار لما تحرق ليس بالنار وإنما الإحراق عنده لا به ...فأقول في هذه الآية إثبات أن الأسباب مؤثرة بنفسها خلافا لمن قال أنه لا تأثير لها وإنما التأثير عندها

الطالب :...

الشيخ : لا بها طيب فيها نفس الشيء طيب .

الطالب :...

الشيخ : يمكن لأن الله جعلها سببا لهذه الرحمة أن إشاعة فضح الأعراض بين المؤمنين سبب للعقوبة وقلنا أيضا إن شيوع المعصية بين الناس سبب للعقوبة العامة وقوله ((**لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم**)) إشاعة المعصية بين الناس سبب للعقوبة العامة أيضا فيه إثبات أن الجزاء من جنس العمل لقوله فيما أفضتم فيه لأن في للسببية هنا .

الطالب : ...وأنه لابد أن يحفظ لسانه لقوله ((**إذ تلقونه بألسنتكم**)) .

الشيخ : طيب ما يمكن نأخذ من قوله عذاب عظيم تفاضل العقوبات حسب تفاضل الأعمال طيب

الطالب :...

الشيخ : لأن فيه زيادة ولهذا هذا العذاب أشد ويتفاوت حسب العقوبة اسم تفضيل اشد وإذا أحببت ...فهو فيه نعم

الطالب : قال: ((**إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ**))[النور:15]...وأنه لابد أن يحفظ لسانه ...ولذلك لابد أن يزن الأمور بالأدلة الشرعية ...لقوله تعالى ((**تحسبونه هينا وهو عند الله عظيم**))

الشيخ : هذا تعدل والا استفام ولا شيء؟ نشوف الفائدة ونشوف مطابقتها للآية

الطالب : إن نظر الإنسان قاصر

الشيخ :هذا صحيح ولكن شوف البقية

الطالب :...من قوله ((**تحسبونه هينا وهو عند الله عظيم**))

الشيخ : هذا صحيح .. أن نظر الإنسان قاصرا من قوله ((**تحسبونه هينا وهو عند الله عظيم**)) حيث ظن الشيء العظيم هينا فهذا لا شك من قصور النظر والجملة اللي بين الطرفين ... .

الطالب :...للمؤمنين بقوله فضل الله عليكم

الشيخ :صح

الطالب : وأن الإنسان لا يعذر بجهله لقوله ((**وتحسبونه هينا**))

الشيخ : ...وهو منه على حقيقة الخلق ولو ظن أن الأمر سهل طيب .

الطالب :...

الشيخ : أنه يفيد أن قلوبهم ما استقرت بهذا القول وإنما هو أقوال بالألسن .

الطالب :...تحريم القول بلا علم لقوله... .

الشيخ : هذا واحد... لقوله ((**وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم**)).

الطالب :...

الشيخ :طيب لقوله ((**وتحسبونه هينا**)) ولهذا قال أنس رضي الله عنه " **إنكم لتعملون أعمالا هي في أعينكم أدق من الشعر نعدها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من الموبقات** " .

الطالب :...

الشيخ :خلاص ...الآيات

الطالب :اللي بعدها

الشيخ :اللي بعدها

الطالب : عظم شأن النبي صلى الله عليه وسلم..

الشيخ : صح عظم شأن النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان ما تكلم به الناس في شأن عائشة عند الله عظيم نعم

الطالب :....

الشيخ : لا يفهم من هذا مثل تحريم القول بلا علم لابد للإنسان من علم إما عالم وإما جاهل إما يكون قد يكون عالم بما يقول

الطالب :...

الشيخ :فالمثل في هذه الحالة قد يدل على العلم به

الطالب :...

الشيخ : ويمكن إذا كان في ذلك إرهاب للغير الإنسان يحاسب على ما يقوله في غيره وإن كان هو لا يعتقده بل هذا يصير أشد وأشد لأنه يجمع بين أن يقول شيء يعتقده كذب وأيضا يسيء إلى غيره طيب فيه شيء ...

الطالب :...

الشيخ : طيب يعني تحريم... الأحكام على الأمور قبل العلم بها هذا لا يؤخذ من قوله تحريم القول بلا علم ؟

الطالب :...

الشيخ : هذا لا يصلح لأنه قد يكون عند الناس لو تبصروا لكان عظيما يعني لو أنهم تبصروا في الأمر مثل ما قال في أول الآية ((**لولا إذا سمعتموه لظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا**)) لعلموا أنه عظيم يعني هذا في الحقيقة قصور في تفكير الإنسان وهذا يمكن لأنه موجود في اول الفوائد قصور علم الإنسان حيث يظن ما كان عظيما يظنه هينا

الطالب :...

الشيخ :صحيح هي داخلة في قولنا تحريم القول بلا علم هذا يشمل الفتوى والحكم والشهادة والأخبار الشائعة الإنسان ما يقول إلا بعلم ومثل ما نقول تحريم فتوى المقلد معروف أنه حرام لأنها بلا علم لكن إذا اضطر الناس ولم يجدوا إلا مقلدا فماذا يصنعون افتاء المقلد خير من تقليد إنسان جاهل ما عنده علم أبدا

الطالب :...

الشيخ :هذا يسمى المجتهد في مذهبه وأيهما أولى أن تجيب واحد قاعد في السوق عامي ما يعرف ... وإنسان عنده علم لكنه مقلد أيهم في نفسك أقرب إلى الصواب؟

الطالب : الأخير

الشيخ :إذا ما وجدنا إلا مقلد في المجتمع وايش نسوي نقول لا تستفتون الناس نخلي هؤلاء الجهال يفتي بعضهم بعضا لا شك أن المقلد خير من إنسان عامي إذا لم يكن سواه فنقول ((**فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه**)) .

الطالب :...

الشيخ :...لكنه خير منه .

الطالب : قال تعالى ((**ولولا إذ سمعتموه**))...وأن من صفات المؤمنين عدم الخوض في هذه الأمور لقوله ((**ما يكون لنا**))

الشيخ : لأنه معنى لا يكون يعني لا يمكن مستحيل طيب.

الطالب :...

الشيخ : من أين نأخذه ؟

الطالب :...

الشيخ :من قوله **لولا إذا سمعتموه قلتم** يعني ما يكفي لأن القول إذا أطلق فالمراد القول باللسان وإذا قيد **ويقولون في أنفسهم لولا يعذبنا الله** صار حديث الإنسان نفسه فإن قوله قلتم ما يكون معناه أن الإنسان يجب عليه أنه يعلن بأن هذا أمر لا يمكن أن يقوله مؤمن طيب .

الطالب: عظم قدر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة لقوله تعالى ...

الشيخ : أي تنزيها عما يقولون وهذا واضح عظم شأن الرسول عليه الصلاة والسلام وأن حكمة الله تعالى تأبى أن يقع ذلك في فراشه لقوله ((**سبحانك**)) فدل هذا على أنه لا يليق بالله عز وجل أن يقع مثل هذا في فراش النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الذي جعلهم يقولون ما يكون لنا أن نتكلم بهذا وذلك لأنه ينافي حكمة الله طيب .

الطالب :...؟

الشيخ : لا المصلحة العامة مقدمة

الطالب :...

الشيخ :وبالنسبة له يعمل ما يصلحه... ولكن اذا اردنا ... المصالح اللي يتولي الأمور إذا أراد أن يراعي مصالح يقدم المصالح العامة حتى في الشرع وفي القدر تقدم المصالح العامة ولهذا ...للمصلحة العامة وإلا فمصلحته أن يعرض عليه التوبة المطر ينزل وربما يفسد بعض المزارع التي لا يتناسب معها المطر ولكن المصلحة العامة نزل مراعاة

المصالح العامة في الشرع وفي القدر أمر معلوم أما نفس الإنسان هل يقدم مصلحة غير على مصلحة نفسه في أمر غير الولاية العامة والتدبير فهذا يرجع إلى القواعد الشرعية في ذلك فالرسول عليه الصلاة والسلام يقول ابدأ بنفسك ثم بمن تعول وأحيانا قد يجب على الإنسان أن يقدم المصلحة العامة على مصلحة نفسه كما في المبارزة وفي المفاداة وما أشبه ذلك مثل ما حصل للرجل المؤمن الذي قال للملك إذا أردت أن تقتلني فخذ سهما من كنانتك وارمني به وقل باسم رب هذا الغلام هذا يقتل نفسه ولكن لمصلحة الدين طيب نكمل الآية ترى هذه ما لها دخل في بحثنا يا علي طيب

الطالب :...

الشيخ :ما قال مراعاة المصلحة العامة قال عظم حق النبي عليه الصلاة والسلام وعائشة ...

الطالب :...

الشيخ :طيب هذا لا بأس على كل حال عرفت الآن بالنسبة للتدبير والولاية الإنسان إذا ولي على أمر يجب عليه أن يلاحظ المصلحة العامة يقدمها على المصلحة الخاصة وبالنسبة للإنسان بتقديم نفسه بذاتها فحسب ما تقتضيه الدلة الشرعية ...فكأن يكون عنده عشرة جياع وهو جائع فلا نقوله اعط هؤلاء قسمه بينهم ويموت من الجوع نقول لا ابدأ بنفسك وأحيانا تقدم المصلحة العامة ينبغي ان تراعى المصالح العامة.

الطالب :...

الشيخ : وهو

الطالب :قال صلي في هذا المسجد للمصلحة العامة ....

الشيخ : إمامة بالناس في مسجد مصلحة لكن يقوم غيرك ما تتعين فيك فصارت فرض كفاية يوجد من يؤم الناس فهنا ما في تعارض فنقول طلب العلم أولى لأن النفس متطلعة الى ما تتمنى.

الطالب :...

الشيخ : ربما يرد على ذهنه او يسمع كله ما يقتضي انتقاص الله عز وجل فنقول يسبح الله حتى يزول ما في نفسه .

الطالب :...

الشيخ : ...ليست عبادة ولا طاعة

الطالب :...

الشيخ : الجنس اللي يذكر في كل مقام ما يناسبه ما هو سليم لكن التسبيح هنا أفضل من الحمد حتى لا يحدث تنازع فيقول أيهما أفضل نعم يقال في وصف الله أو ذكره ينبغي أن يذكر في كل محل ما يناسبه فعندما يكون الأمر يقتضي انتقاصا لله نأتي بالتسبيح وعندما يكون الأمر موجبا ... نأتي بالحمد وعندما يكون الأمر إنسان يشعر بنفسه بعلو نأتي بالتكبير ولهذا كان الصحابة كانوا إذا علو نشزا كبروا وإذا نزلوا واديا سبحوا والمناسبة واضحة فالإنسان عندما يعلوا يشعر في نفسه بالكبرياء فيكبر الله وعندما يهبط فقد هبط فيسبح الله ينزهه عن النزول وعن السفول .

الطالب :...

الشيخ : هذا لا يمكن أن يكون على سبيل...يكون على سبيل المصالحة على الدعوة

الطالب :...؟

الشيخ : فإذا جعلتها مصالحة عن الدعوة ...الأمر على ...أنتم تعلمون أن الأمر على خطر .

الطالب :... ؟

الشيخ :...

الشيخ : ...ما هي إشارة شوف هل فيها لفظ عام بحيث تكون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب نعم

الطالب :...

الشيخ : فيها التحذير من أن يقع هذا من المؤمنين مثل هذا العمل .

الطالب :...

الشيخ : لا لأن وقوعكم في مثل هذا ينافي الإيمان لقوله ((**يعظكم أن تعودوا**)) يعني يعظكم من العود إن كنتم مؤمنين نعم فإن الخوض في مثل هذه الأمور ينافي الإيمان

الطالب :ينافي الإيمان...

الشيخ : الإيمان مثل ما قال الله ((**إن كنتم مؤمنين**)) ثم يكون ينافي كماله أو اصله حسب ما يقتضيه الحال نقول ينافي الإيمان كما قال الله فمنه ما ينافي كماله ومنه ما ينافي أصله

الطالب :...

الشيخ : طيب

الطالب :...

الشيخ : صح يعني هذه الأشياء جعلها الله تعالى منافية للإيمان فدل ذلك على أن الإيمان أعمال ينتفي بانتفائها

الطالب :...

الشيخ : لأن الله نفي هذا الشيء ...اثبات القياس

الطالب :...

الشيخ : يعني لا تعودوا لمثل هذا الأمر لا لمثله لهو ولكن ما كان في معناه فهو مثله في الحقيقة

الطالب :...

الشيخ : لمثله أبلغ

الطالب :...

الشيخ : ((**يعظكم الله أن تعودوا لمثله**)) أي لمثل هذا الكلام أي لهذا الكلام مثل ما قال ليس كمثله شيء ويقولون مثلك لا يبخل ليس المعنى أن ... من كان مثلك لا يبخل وأنت تبخل المراد بمثله أي بهذا الكلام على أي صورة كان يعني سواء جاء بصورة القذف الذي وقع لعائشة أو بصورة أخرى لكنه قذف فهو نفس الشيء إثبات القياس بهذه الآية مذهب وجيه خلاص.

الطالب :...

الشيخ : صح دليل على أن الإيمان لا ينتفع به في الوعظ إلا المؤمنون لقوله يعظكم إن كنتم مؤمنين فالمؤمن هو الذي ينتفع بما يرى أما غيره فإنه لا ينتفع

الطالب :...

الشيخ : يعني من رحمة الله بالمؤمنين حيث يحذرهم عن الأشياء التي تضرهم وتنافي إيمانهم فلا شك أن اللي يعظك ويرشدك وينصحك ...عليك ففيه فضل الله تعالى ورحمته بالعباد حيث كان الله يعظهم عما يضرهم وينافي إيمانهم طيب هات الآية التي بعدها .

الطالب :...

الشيخ : إثبات أن الله تعالى يعظ الخلق دليل على أن الله هو الذي يهدي

الطالب :...

الشيخ : أن الله تعالى يعظ عباده مثل ما قال ففيه فضل الله تعالى ورحمته بالعباد حيث يعظهم ويرشدهم مما ينافي كمال الايمان ولا يجوز إثبات الاسم بمجرد الفعل ولهذا لا نثبت أن الله ماكر من قوله ((**ويمكرون ويمكر الله**)) فما جاء بصيغة الفعل فلا يؤخذ منه الاسم وما جاء بصيغة الاسم هو الذي يؤخذ منه الاسم فالسميع يدل على أنه يسمع في شيء بعد

الطالب : قال تعالى: ((**ويبين الله لكم الآيات والله عليكم حكيم**))...

الشيخ : في الحقيقة إثبات الأسماء والصفات اسمين لله عليم من أسمائه وحكيم من أسمائه يتضمنان صفتين العلم والحكمة .

الطالب :...

الشيخ : ايشلون هذه ؟يعني ينبغي للمؤمن إذا خفي شيء أن يتأمل... فمثلا إذا خفي عليك حكم من كتاب الله فأعد النظر لأن الله قال **يبين الله لكم** فالآيات مبينات وخفاؤها على الإنسان في بعض الأحيان يدل على قصوره إما في العلم أو الفهم أو التدبر .

الطالب :...

الشيخ : طيب

الطالب :...

الشيخ : صحيح في شيء يا محمد ؟عند احد منكم شيء ؟ كنا ذكرنا في الآية من التفسير أن بيان الآيات للكافر والمسلم والا للكافر فقط ؟

الطالب :...

الشيخ :فيها تفصيل الكونية ظاهرة لكل أحد للكافر والمسلم والآيات الشرعية لا ينتفع بها إلا المؤمنون أما الكفار فيقولون هذه أساطير الأولين لأنهم ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون فلم يعرفوها .

الطالب : ((**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ**))[النور:19]...

الشيخ : ...((**يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ**))...هذه محلها ((**الذين جاءوا بالإفك**)) على أول الآيات .

الطالب :...

الشيخ : طيب لابد يعني الحذر بقوله لابد يعني عليه أن يحذر طيب هل ترون هذه الفائدة مأخوذة من الآية ؟

الطالب :...

الشيخ :ما يخالف نقول اللي ما يحب الفاحشة...لو قال الذين يحبون انتشار الفاحشة هم الفاسقون أو الكافرون هل شيء يقابل بالإيمان إذا كان محبة الفاحشة توجب العقاب فمحبة الخير توجب الثواب ما توجب العلم هذا وجه علامة الإستفهام مع أن لابد لولا أن يقال عليه إذن نقول الأولى أن يقال أن محبة الخير للمسلمين ودفع الفواحش عنهم فيه ثواب ويمكن أن نأخذ هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم (**وفي بضع أحدكم صدقة فقالوا هل يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر قال أرأيتم إن وضعها في حرام أيكون عليه وزر فكذلك لو وضعها في حلال كان له أجر**) يعني يفهم القياس من العكس إذا كان في محبة الفاحشة عذاب عظيم ففي كراهة شيوع الفاحشة ثواب طيب

الطالب :...

الشيخ :عليه أحسن من قبل لكن حتى هذا كله برمته ضعيف

الطالب :...

الشيخ : يجب إلا يحب الفاحشة ولكن لا تؤخذ من الآية وإلا أصل الحكم ثابت عندنا .

الطالب :...

الشيخ : لا أحكامها هذا نقول أن من أشاع الفاحشة فله عذاب عظيم في الدنيا والآخرة أو ثبوت هذا العقاب لمن أشاع الفاحشة لأنه اذا ثبت فيمن أحبها فكذلك فيمن أشاعها من باب أولى خلاص فالتحذير من محبة إشاعة الفواحش

الطالب :...

الشيخ :تحذير لأنه ليس المقصود من هذا الإخبار أنهم يعذبون ولكن المراد من ذلك التحذير من محبة الفاحشة في المؤمنين فكيف بمن يشيعها بنفسه...

الطالب :...

الشيخ : يعني إشاعة الفاحشة لا يعني إشاعة فعله ولكن يعني نشر الخبر والا لا ؟ يعني هل نجدد لنا فهما جديدا في الاية نقول معنى إشاعة الفاحشة يعني ان تنتشر فعلها لا خبرها إذا كانت الآية تحتمل هذا المعنى فما ذكرته صحيح

الطالب :...

الشيخ : يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا هل المراد أن يشيع فعلها وتكثر الفواحش في المؤمنين أو المراد أن يشيع خبر الفاحشة ؟ كلاهما صحيح لأن الأمر فيه ...بالى المراد أن تشيع الفاحشة يعني يشيع فعلها لكن لو قال قائل أن ظاهر اللفظ أن تشيع الفاحشة أي خبرها والأول يشيع الفاحشة أي خبرها من سياق القصة ولأن القضية فيمن جاءوا بالافك فيمن أشاعوا الخبر قطعا هؤلاء الذين اشاعوا الخبر يحبون أن تشيع الفاحشة بين المؤمنين ولذلك نشروها فيكون ذلك مقياسا لغيرهم على كل حال يظهر أن الآية عامة لهذا ولهذا أن يشيع خبرها وتنتشر إذا فعلت وأن يشيع فعلها وتكثر الفواحش في المؤمنين كل هؤلاء الذين يحبون هذا وهذا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة وعليه فيكون الفائدة التي ذكرها محمد يمكن يكون لها وجه وهو وجوب سد ذرائع الفواحش فإذا كان ناشر خبرها يعذب فكيف بمن أراد أن يظهرها بالفعل ؟ يعذب من باب أولى ولهذا من أحب أن تكثر في المسلمين يعذب فمعنى هذا وجوب سد الذرائع على كل حال هذا فهم بعيد لكن له وجه . نعد عبد الله

الطالب :...

الشيخ : ما يخالف هذا قياس باللازم الذي قد لا يسلم وقد لا يسلم لكن أن تشيع الفاحشة فعلا صار أظهر وأبين ...

الطالب :...

الشيخ : الغالب أن الإنسان أذا أحب شيئا فعله ما لم يكن هناك مانع ولكن حتى ما فعلته مجرد أن تحب أن يرى الناس الفاحشة التي ظهرت من شخص مؤمن مثل ما أشرت لقرابتك له أو ما أشبه ذلك.. سواء اشرت أو ما أشرت

الطالب :...

الشيخ :حماية الله يعني ...الله في حماية أعراضهم حيث توعد من أحب أن تشيع الفاحشة فيهم صحيح

الطالب :...

الشيخ :عبد الله ...سامي

الطالب :...

الشيخ :ذكرها

الطالب :...

الشيخ :الشيء الثاني قصور علم الإنسان لقوله ((**وأنتم لا تعلمون**)) ولذلك نفى الله عنه العلم لأنه ما أوتي من العلم قليل وإن كان عنده علم لكنه قليل لذلك نفاه الله فقال والله يعلم وأنتم لا تعلمون

الطالب :...

الشيخ : إثبات علم الله لكن هذا ما ذكرها عبدالله

الطالب :...

الشيخ :ذكرت أن من كان يحب الفاحشة له عذاب فالذي يحب سترها له ثواب وهذا من باب القياس العكسي كما في حديث (**أيأتي أحدنا شهوته**)

الطالب :...

الشيخ :لكن أي عذاب يتعذبه الإنسان

الطالب :...

الشيخ :لا طيب فيه إثبات علم الله لقوله **والله يعلم** وقصور علم المخلوق لقوله **وأنتم لا تعلمون** .

الطالب :...

الشيخ : لا هذا بحسب الجرم

الطالب :...

الشيخ :بالأحرى مثل ما قال وأشد

الطالب :...

الشيخ :لا لكن لما كان عذاب الآخرة يعني أشد من جهة تأثيره على الإنسان الانسان ضعيف الإيمان صار ذكر ولذلك لما في خطبة الجمعة أشرنا إلى معنى هذا الإنسان عندما يتصور أنه من أصحاب الطائرة التي احترقت وانغلقت عليهم الأبواب وهم يتصارخون هل الى خروج من سبيل ايش يشعر ؟ لو تصور نفسه مع هؤلاء لكن لو

تصور نفسه مع أهل النار وهم يصطرخون فيها ربنا أخرجنا نعمل صالحا غير الذي كنا نعمل ((**انها عليهم مؤصدة في عمد ممدة**)) هل يشعر بهذا الشعور؟

الطالب :...

الشيخ : هل يشعر ؟الأمر واقع والواقع لا الناس يقرءون القرآن وفيه هذه الأشياء ولكنهم ما ينفعلون مثل لو تصور الانسان نفسه مع هؤلاء ولهذا يذكر أن رجلين كانا حاولا أن يركبا في الطائرة هذه ولكن ما حصل لهم ولما احترقت ... لأنهم انزعجوا حيث تصوروا أنفسهم لو كانوا مع هؤلاء احترقوا ...فانا اقول ويجب على المؤمن أن يكون شعوره بعذاب الآخرة اشد من شعوره بعذاب الدنيا لكن لضعف ايماننا صرنا نشعر بعذاب الدنيا أكثر مما نشعر بعذاب الاخرة ولهذا ...يذكر عذاب الدنيا لأنه مباشر للإنسان وهو الذي يمكن ان يؤثر عليه اكثر مع ضعف إيمانه أما المؤمن حقيقة فإنه يشعر بعذاب الآخرة أكثر ((**إن عذاب ربك لواقع ما له من دافع**)) كان عمر رضي الله عنه إذا قرأها مرض حتى يعاد ...

الطالب :...((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا ولكن الله يزكي من يشاء والله سميع عليم**))

الشيخ : عندك يا محمد طيب اعطني فوائد

الطالب :...

الشيخ : هذه لا تؤخذ من الآيات هذه تؤخذ من قوله ((**والله يعلم وأنتم لا تعلمون**))... وفيه رد الأشياء إلى الله علمها وعلم حكمها ايضا.

الطالب :فيه ان التوبة و...الحدود من اسباب فضل الله

الشيخ : يمكن تؤخذ هذه

الطالب :...

الشيخ : ((**والله غفور رحيم**)) بعد أن ذكر العقاب على من أحب الفاحشة إشارة إلى أن هذا العذاب على من أحب الفاحشة من رأفة الله و رحمته بنا وفيه أيضا أن هذين الاسمين وما تضمناه من صفة وأن الله رءوف رحيم وإثبات الفضل والرحمة ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته**)) في شيء آخر محمد ؟.

الطالب :...

الشيخ : هذه في ما فيه مناسبة المناسبة في قوله ((**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**)) سبق ذكر هذه الآية ((**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ**

رَحِيمٌ)) لأنه ما حصل لكم هذا البيان والوعيد لأن هذا الوعيد والبيان لأجل كل إنسان يحذر حتى لا يقع في هذه الأمور لولا فضل الله ورحمته في هذا الآية ما هو يعني انتفاء العذاب هذا بيان أن من أحب الفاحشة ... له عذاب عظيم فهذا البيان الذي يقتضي من المؤمن أن يحذر هذا من فضل الله ورحمته ولهذا قال ((**وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**)) وهذا يناسب هذا البيان خلاص اقرأ الآية اللي عندك.

الطالب : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**))[النور:21]...

الشيخ : يوجه إليه الخطاب بس لأن العلة ليس أن الله قال ((**يا ايها الذين آمنوا**)) فقط والعلة أنه وجه الخطاب إليه ولذا وجه الله الخطاب إليهم فهم الذين ينتفعون بالأمر والنهي ويمتثلون طيب .

الطالب :...

الشيخ : نقول أن الإيمان قد يراد بهم مطلق الإيمان يعني قال ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ**)) الله حض المؤمنين كلهم وليس كلهم قد بلغوا درجة الإيمان في قلوبهم

الطالب :...

الشيخ : كلها هذا يمكن توجيه الخطاب إليهم صحيح قد لا يكونوا متصفين بكمال الإيمان ما لم ينفذوا إذا نفذوا كانوا كاملي الإيمان

الطالب :...

الشيخ : هذه مسألة ثانية نحن الآن نقول نشوف هذه الفائدة أن الإيمان عند الإطلاق لكامل الإيمان ومن لم يكمل إيمانه يعني هذا الخطاب موجه لكل المؤمنين وفيهم من ليس بكامل الإيمان يعني يمكن تمشي هذه ((**ومنهم من يمشي على بطنه**))

الطالب :...

الشيخ : طيب

الطالب :...

الشيخ : صحيح وخطوات خطوة ، خطوة حتى تهلكه .

الطالب :....

الشيخ : اعدها

الطالب :...

الشيخ : لقوله ((**ومن يتبع خطوات الشيطان**))

الطالب :...

الشيخ : لا هذه ماهي التحذير من بيان عاقبته نعم

الطالب :...فضل الله تعالى ورحمته

الشيخ :...فيها فوائد ...

الطالب :فيه بيان نعمة الله حيث بين الحرام المنهي عنه ...

الشيخ : هذا من نعمة الله حيث بين للعباد أسباب الشر ويحذرهم منه يعني ما يكلهم لأنفسهم لأن الله تعالى يتولى ذلك لفضل الله وفيه أيضا أنه ينبغي ذكر الحوافز... التي تحفز الإنسان وتحمله على الامتثال لقوله ((**يا أيها الذين آمنوا**)) كأنه يقول يا أيها الذين آمنوا لأنكم مؤمنين لا تتبعوا خطوات الشيطان ففي هذا إثارة وحافز قوي يحفز الإنسان على ألا يتبع خطوات الشيطان

وفيه أيضا العناية بهذا الحكم لأن صدر بياء النداء الذي يفيد التنبيه فإن النداء يفيد تنبيه المخاطب ولهذا لو رأيتم من أحدكم غفلة فقيل يا فلان ينتبه وبعد ما كان غافل يأتي هنا إذن ففيه دليل على العناية بهذا الحكم لأن الله صدره بالنداء ((**يا أيها الذين آمنوا**))

وفيه أيضا العلامة الواضحة لأوامر الشيطان لو قال إنسان أيه العلامة على أوامر الشيطان ؟ الفحشاء والمنكر إذا وقع في قلبك الهم بفعل الفحشاء والمنكر لا يحتاج أن تقول من الذي أمرني بهذا فالذي أمرك به الشيطان فهذه علامة ظاهرة على أوامر الشيطان على العكس من ذلك إذا كان أمر بمعروف ونهي عن منكر فهو من أوامر الملك الذي وكله الله بالإنسان هذا من العلامات البينة الظاهرة لأوامر الشيطان

الطالب :...

الشيخ :الملك الذي وكله الله بالإنسان لأن الله جعل للإنسان قرين من الملائكة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم (**للملك في قلب ابن آدم لمة وللشيطان لمة**)

وفيه أيضا دليل على تحريم التشبه بأعداء الله من أين ناخذها ((**لا تتبعوا خطوات الشيطان**)) والشيطان عدو لله ولبني آدم أيضا فإذا كان منع من ان يتبع خطواته فكذلك غيره يمنع من اتباع خطواته أيضا هذا معنى لا تتبعوا خطوات الشيطان .

الطالب :...

الشيخ : وايش

الطالب :...

الشيخ : التنفير منها

الطالب :...

الشيخ :هذا لا تشبه حقيقة التشبه الإنسان يفعل الشيء المشابه لحاله لا على سبيل التحريم

الطالب :...

الشيخ :هذا أيضا يعني حكمة الله أو فضل الله تعالى حيث يقرن الأحكام بعلتها ((**لا تتبعوا خطوات الشيطان**)) هذا حكم علة النهي ((**فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر**)) ففيه بيان فضل الله وحكمته حيث يقرن الأحكام بعللها وقد سبق أن ذكر الأحكام بعللها له فوائد وهي

يفيد اطمئنان الانسان

الشيخ :نعم

الطالب :...

الشيخ : زيادة إيمان الإنسان بالحكم ومعرفة أحكام الشريعة وكمالها

الطالب :...

الشيخ :وإثبات أو تعدي هذا الحكم بتعدي العلة

الطالب :...

الشيخ :يمكن أن نأخذ من وجه بعيد منين ؟

الطالب :...

الشيخ :لا لا ما هو مهم لأن قد ينهى عن الإتباع وعن محبة الإتباع وعن فعله وان لم يفعله الانسان ...ليس معناه واقع فقد ينهى عنه ويحذر عنه ولكن يؤخذ من خطوات الشيطان لأن خطوات الشيطان خطوة بعد خطوة فاذا أخذ خطوة ليس كمن أخذ خطوتين هذا ممكن وايضا من قوله ((**بالفحشاء والمنكر**)) يؤخذ منها تفاضل الأعمال وتفاوت الأعمال في الفحش... لأنه قال بالفحشاء والمنكر والأصل في العطف المغايرة... كل الفوائد ...في آخر الامر انك جعت

الطالب :...

الشيخ : ومن الفوائد الآن يكون في آخر الأمر وهو محل ...ما علة في الحقيقة كون الواحد منا ...هذا غلط طيب يلا.

الطالب :...

الشيخ : ...هذه من الفوائد لا تؤخذ ما يمكن كل حكم مأخوذ من الآية الكلام على ما يؤخذ من الآية لاتحملها مالا تحتمل ... طيب ما يقال فيه بيان شدة عداوة الشيطان للإنسان حيث يأمره بالفحشاء والمنكر ولا يأمره بخير أبدا... ففيه دليل على شدة عداوة الشيطان لبني آدم وانه لا يأمرهم إلا بالفحشاء والمنكر وإثبات الشيطان وأن له أوامر وأنه له قصدا لأن اللي يعمل لا يعمل إلا عن قصد ولهم إرادات وقصود منها إيقاع الناس في الفحشاء والمنكر ففيه رد على الذين ينكرون الشياطين ويقولون ما في شيطان لكنها قوى نفسية تتصارع في الإنسان وأما شيطان خارجي ويجري من ابن آدم مجرى الدم فهذا ما له أصل .

الطالب :...

الشيخ : منين؟

الطالب : ((**ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد**)) .

الطالب :...

الشيخ : يعني النفس تأمر بالسوء أيضا

الطالب :...

الشيخ : النفس الأمارة تتابع الشيطان توافق الشيطان فيما يأمر به .

الطالب :...

الشيخ : لا خطوات الشيطان أصلا كل الشر .

الطالب :...

الشيخ :... أو لو طول لكان أنكر... يعني هذه ...اللي تقول هي التي حام حولها هذا الأمر لكن الظاهر فيه ... يأخذ نفس كلامكم

الطالب :...

الشيخ :لا ما يصح الشيطان يفعل مثله

الطالب :...

الشيخ :وقد يأمر الشيطان بالفحشاء والمنكر... ولهذا المفسر كما مر علينا جعل قوله فانه أي المتبع ما ادري انتم على ذكر ام راحت طي النسيان وبينا لك آن ذاك أن هذا التفسير خطأ لأن الله يقول ((**الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء**)) فالآمر بالفحشاء والمنكر هو الشيطان لكن من اتبع خطواته فلابد أن يعمل عمله ويأمر بالفحشاء والمنكر .

الطالب :...

الشيخ : حقيقة الأمر لا ...حتى من مثلا رغبك في شيء لو لم يقل لك افعل فهو آمر في الحقيقة لأن المراد بالأمر هنا طلب الفعل وإن لم يكن بالصيغة المعروفة .

الطالب :...

الشيخ : لا يحسن اثباته لاسيما وهو ...

الطالب : أنه لا يجب على الإنسان أن يفرض على نفسه طاعة

الشيخ : لا إذا كانت مستحبة يجوز

الطالب :ولا يأتل

الشيخ : ما يخالف مثل ((**وآت ذا القربى**)) من الحقوق الواجبة ((**وآت ذا القربى حقه**)) فهو واجب...

الطالب :...

الشيخ : واجب وآت ذا القربى حقه تحريم الحلف على ترك واجب وإذا كان مستحبا فإن الحلف عليه مكروه

الطالب :وجوب النفقة على ذوى القربى

الشيخ : وجوب إعطاء القريب حقه ما هو لازم النفقة إذ له حق والنفقة شيء ثاني النفقة لا تجب إلا على الوارث وحق القريب أعم يكون له في بعض المسائل ...

الطالب : هل يجب أن يفعل الطاعة ؟

الشيخ : أي نعم يجب أن يفعل الواجب ويكفر

الطالب :...

الشيخ : لا قصة مسطح ... فإنه لم يأخذ على غيره فإنه غير صحيح بل يقال ان الإساءة من الشخص لا تسقط حقوقه فإن أساء ليس معنى ذلك أننا نسيء إليه بترك ما يجب علينا تكون إساءته على نفسه ونحن علينا ما يجب فنقول أن إساءة الشخص لا توجب إسقاط حقوقه .

الطالب : فيه دليل على أن النفقة والإحسان لا تدخل في زكاة الإنسان ؟

الشيخ : يمكن على ما فيها من القصور فنقول ...كان أعم .

الطالب :...

الشيخ : ما يخالف لكن ما من الآية

الطالب :...

الشيخ : هذا في التوظيف الحكومي

الطالب : نعم

الشيخ : هذا الشيء يرجع عليه

الطالب :...

الشيخ : وعلى كل حال الحكومة تتحرز سبحان الله لأن الإنسان خصوصا في الوقت الحاضر قد لا ينفعه العقاب فقد يعاقب ولا يتوب فإن عوقب وما تاب صار الذنب هذا كفارة للماضي ...

الطالب : الرسول يقول التائب من الذنب كمن لا ذنب له ...

الشيخ : لا المراد لا يترك حتى بعض المصلي له أجر المراد بشرط القبول كل ما يرتب على الأعمال الصالحة فالمراد بشرط القبول .

الطالب :....

الشيخ : طيب خلاص فيه شيء

الطالب :...

الشيخ : طيب

الطالب :الحث على فعل الخير ...

الشيخ : طيب

الطالب :وفيه عظم صلة الرحم ...فيه من حلف على يمين ثم رأى غيرها خير منها يكفر عنها

الشيخ : سكت عنها لكن دلت الأدلة على أنه يجب عليه أن يكفر

الطالب :...

الشيخ : هنا سكت بس ...لكن من لازمه اذا رجع عن الحلف وجب الحنث .

الطالب : وجوب التعرض لمغفرة الله ورضوانه

الشيخ : لقوله ((**ألا تحبون أن يغفر الله لكم**)) بس

وفضيلة أبو بكر رضي الله عنه حيث وصفه الله عز وجل بقوله ((**أُوْلُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ**))

وأن الهجرة لا تبطل في المعصية لقوله ((**والمهاجرين في سبيل الله**)) وهذا وصف مدح لو بطلت الهجرة بالمعصية هذه ما صح الوصف في حق مسطح بن أثاثة ففيه دليل على أن الهجرة لا تبطل بالمعاصي لقوله ((**والمهاجرين في سبيل الله**))

وفيه أيضا أن كمال العفو يكون بالصفح لقوله ((**وليعفوا وليصفحوا**))

وفيه أيضا قوله ((**ألا تحبون**)) إما أن نقول أنه عتاب لطيف لأبي بكر رضي الله عنه أو نقول إنه حث وحض على طلب المغفرة إذا قيل بالأول صار فيه دليل على فضل أبي بكر حيث خاطبه الله بهذا العتاب اللطيف ألا تحبون يعني ألستم تحبون أن يغفر الله لكم

وفيه أيضا دليل على أن العفو عن المسيئين من أسباب مغفرة الله لقوله تعالى : ((**وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم**)) فدل هذا على أن العفو عن الخلق من أسباب مغفرة الله تبارك وتعالى .

الطالب :...

الشيخ : أحسن نقول فيه طلب إظهار فضل الإنسان إذا كان في ذلك مصلحة .

الطالب :...

الشيخ : لا من أسباب المغفرة ذكرناها قريبة آخر شيء .

الطالب : من أسباب محبة الله العفو والصفح

الشيخ :منين ؟

الطالب : ((**الا تحبون**))

الشيخ : ((**الا تحبون أن يغفر الله لكم**))

الطالب :العفو من أسباب مغفرة الله

الشيخ :أن العفو والصفح عن العباد من أسباب مغفرة الله ورحمته.خلاص

الطالب :في فوائد

الشيخ :منين وايش هي

الطالب :ان الرسول صلى الله عليه وسلم لايعلم الغيب

الشيخ :صح

الطالب :...

الشيخ :صحيح

الطالب : ...فيه أيضا كون الآيات بعد آيات اللعان وأحكام الزنا والقذف ...

الشيخ : يجوز أنها بعدها أوأن الله أنزل هذه الآيات تمهيدا ...جاء الافك أو أن الله انزلها بعد الافك تمهيدا ...

الطالب : فيه إثبات أن القرآن ليس من عند النبي صلى الله عليه وسلم

الشيخ :طيب وفيه أيضا بيان حال المنافقين بالنسبة للمسلمين والإسلام ب وأن المنافقين حريصون جدا على ما يخدش الإسلام والمسلمين ولهذا قال الله عنهم ((**هم العدو فاحذرهم**)) فحصر العداوة فيهم

على كل حال هذه فوائد مهمة وأهم ما يستفيده الإنسان من هذه الفوائد ويعرف كيف يستنبط الفوائد من النصوص وهذا من أهم شيء لأن الناس يختلفون في هذا اختلافا كثيرا ويزداد علمهم بسبب اختلافهم في ذلك الإنسان الذي أعطاه الله فهما من الكتاب والسنة يمكن يحصل من النصوص القليلة أحكاما كثيرة والإنسان الذي بالعكس قد يكون عنده نصوص كثيرة ولا يتفطن لما فيها من الأحكام فيفوته علم كثير فالمهم تمرين الإنسان على أخذ الفوائد واستنباطها من الكتاب والسنة هذا يفيده كثيرا ويكثر من علمه .

الطالب :...

الشيخ : علي سئل فقال " **ما في هذا الصحيفة أوفهما يؤتيه الله في القرآن** "

الطالب :...

الشيخ :لا لا معناه ما عندنا إلا الفهم

الطالب :...

الشيخ : هذا منقطع... بس نقرأ القرآن

الطالب:((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشَاءِ ثَلاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**))[النور:59].

الشيخ : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم قال الله تعالى : ((**و أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول لعلكم ترحمون**)) أقيموا الصلاة أي افعلوها قيمة على الوجه الذي شرعه الله تعالى ورسوله هذ ا معنى إقامة الصلاة وإقامة الشيء يعني القيام به وجعله قويما وضد ذلك تعويجه بالإفساد والنقص فمعنى أقيموا الصلاة افعلوها كاملة والصلاة يعم الفرض والنفل ولذلك إذا دخل الإنسان في نفل وجب عليه أن يأتي به كما شرع فلو أراد الإنسان أن يتنفل في نافلة ...فلا يترك التشهد ولا التكبير فيقول ما دام أنه نفل فكله واحد فنقول له هو نفل قبل أن تدخل فيه فإذا دخلت صار الإتيان به على الوجه المشروع أمرا مفروضا واضح لو قال بصلي نفل واسجد قبل اركع ...أو أصلي...هل هذا نفل نقول له هذا لا يجوز لأنه وإن كان نفلا فإن إقامته على الوجه المطلوب

واجبة وقوله تعالى وآتوا الزكاة أي أعطوها لمن يستحقها وقد بين الله تعالى المستحقين للزكاة في قوله : ((**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**))[التوبة:60].

الطالب :...

الشيخ : في هذه وأطيعوا الرسول والطاعة سبق لنا أنها موافقة الأمر فعلا للمأمور وتركا للمحظور وقوله ((**أطيعوا الرسول**)) هذا من باب عطف العام على الخاص فإن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة هذا من طاعة الله وهذا للتنويه بفضل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وقوله الرسول هذا للعهد الذهني الرسول الذي هو معروف لديكم وهو محمد صلى الله عليه وسلم لعلكم ترحمون يقول أي رجاء الرحمة وهذا يدل على أن المؤلف جعل لعل للرجاء لكن باعتبار الفاعل لا باعتبار المتكلم يعني أنتم تفعلون ذلك لأجل أن تؤمنوا فيكون بذلك الرحمة فيكون هنا لعل للترجي لكن باعتبار المخاطب لا باعتبار المتكلم لأن المتكلم وهو الله عز وجل لا يعجزه شيء حتى يترجاه ويجوز أن نجعل لعل للتعليل وتكون باعتبار المتكلم يعني أطيعوا الله وأطيعوا الرسول لأن ذلك سببا لرحمتكم وهذا أقرب فإن لعل في كلام الله بل في كلام كل مخاطب تحمل على ما يريد المتكلم لا على ما يريده المخاطب وعلى هذا فنقول لعل للتعليل ويكون فيه دليل على أن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول سبب لرحمة الله وقوله ((**لعلكم ترحمون**)) يتضمن من قبل الله عز وجل

ومن فوائد هذه الآية وجوب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول من الأمر لأن الأصل في الأمر الوجوب فضيلة الزكاة حيث قرنت بالصلاة وهي مقرونة بالصلاة في موضع كثيرة من القرآن وسبب ذلك والله أعلم أن الزكاة عبادة مالية محضة والصلاة عبادة بدنية محضة وكلاهما من جنس ولذلك حث الله عليها جميعا

وفيه أنا ما ثبت في السنة كما ثبت في القرآن لقوله ((**أطيعوا الرسول**)) وهذا شامل لما قاله النبي صلى الله عليه وسلم ابتداء ولما قاله تفسيرا للقرآن فيكون فيه دليل على وجوب العمل بالسنة كما يجب العمل بالقرآن والأدلة في ذلك كثيرة جدا ولكن ينبغي التركيز عليها لأنه ظهر في وقت من الزنادقة من يقولون أنه لا يجب العمل بما في السنة بل صادروا كتب السنة صحيح البخاري ومسلم صادروها وحجبوها عن الأسواق لأنهم يرون أن السنة لا يجب العمل بها بل على مقتضى عملهم هذا أن السنة ضلال لأنه لا كتاب يحجب عن الناس إلا إذا كان سببا لفسادهم وضلالهم

وقوله ويستفاد أيضا من هذه الآية إثبات الأسباب وأن الأسباب موجبة بذاتها من أين تؤخذ ؟ ((**لعلكم ترحمون**)) حيث جعل هذه الأشياء الثلاثة اقامة الصلاة وايتاء الزكاة وطاعة الرسول الثلاثة سببا للرحمة

والصحيح كما أشرنا إليه سابقا أن السبب موجب لذاته لكن مستقل عن الله والا بإذن الله ؟ بإذن الله وأما من قال إن السبب غير موجب وإنما هو أمارة وعلامة فقط فقوله يرده العقل والواقع

طيب وفيه فضيلة هذه الأمور الثلاثة حيث كانت سببا لرحمة الله إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وطاعة الرسول

وفيه دليل على أن الصلاة أفضل من الزكاة وذلك لتقديمها عليها في كل موضع اللهم إلا أن يكون هناك سبب خاص لتقديم الانفاق فيقدم الانفاق على الصلاة لكن حينما تذكر الصلاة والزكاة فإنها تقدم

ثم قال الله تعالى ((**لا تحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض**)) يقول " **لا تحسبن بالفوقانية والتحتانية والفاعل الرسول صلى الله وسلم** " أما قوله لا تحسبن فهو خطاب على كلام المؤلف للرسول ولكن فيه احتمال ثان أن يكون الخطاب لكل من يصح خطابه بمثل ذلك فيكون هذا أعم... لا تحسبن أيها المخاطب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره وأما على قراءة الياء ((**لا يحسبن الذي كفروا**)) فيقول المؤلف أيضا أن الضمير يعود على الرسول يعني لا يحسبن الرسول الذين كفروا معجزين في الأرض ولكن عندي فيه احتمال أقوى بأن نجعل يحسبن فاعله الذين لا يحسبن الذين كفروا معجزين في الأرض فيكون المفعول الأول ليحسبن محذوف والتقدير لا يحسبن الذين كفروا أنفسهم معجزين في الأرض ويكون في هذا تهديد لهم وأما على ما ذهب اليه المؤلف فيكون المراد بذلك ليس تهديدا هؤلاء الكفار ولكن يكون المقصود بذلك تثبيت النبي صلى الله عليه وسلم وتطمينه بأن هؤلاء الكافرين لن يعجزوا الله في الأرض ولكنه يملي لهم وقد يؤخر عقابهم وقوله معجزين لهم المعجز من فعل ما يعجز غيره المعجز من فعل ما يعجز غيره ولا يستطيعه فهل الذين كفروا معجزين لله فاعلين ما يعجز الله عنه الجواب لا ((**وما كان الله ليعجزه من شيء في السماوات ولا في الأرض إنه كان عليما قديرا**)) لا يدركون هذا تفسير للإعجاز يعني نعجز عنه فلا ندركه طيب ((**لا تحسبن الذين كفروا**)) أو لا يحسبن هذا النهي قيل إذا كان الخطاب للنبي عليه الصلاة والسلام أو كل من يصح خطابه فهو للتثبيت والتطمين والتسلية وما أشبه ذلك إذا كان الضمير لا يحسبن الذين كفروا على ما أشرنا إليه الفاعل النبي يكون المراد بالنهي التهديد قال الله تعالى ((**ومأواهم جهنم**)) " **ومأواهم مرجعهم النار ولبئس المصير المرجع** " مأواهم أي مرجعهم الذي يؤول إليه هو النار وإنما قال مأواهم النار لأن هذا هو الواقع إذ أن هذه الحياة الدنيا سوف تنصرم والمرجع الذي ليس بعده شيء آخر هو ما يؤول إليه المؤمن والكافر يوم القيامة إما إلى نار وإما إلى جنة هؤلاء مأواهم النار والعياذ بالله مرجعهم وقوله ((**ولبئس المصير**)) اللام واقعة في جواب القسم موطئة للقسم يعني والله لبئس المصير وبئس كما هو معروف أنها فعل ذم أو فعل جامد لإنشاء الذم والمصير فاعله أين المخصوص لأن بئس ونعم تحتاج إلى فاعل ومخصوص ؟...ايش قلنا

الطالب:...

الشيخ: ما قلنا هذا وأنت ايضا لا تقوله فليس من الجوامد لا تحتاج إلى الفاعل هذه الآية وايش قلنا يا جماعة نعم وبئس تحتاج الى فاعل ومخصوص الفاعل في هذه الآية ((**ولبئس المصير**)) هو المصير أين المخصوص محذوف أو مستتر ولبئس هي المصير لكن ما يصح أن يستتر بل الضمير المستتر هو الفاعل إذا قلنا المصير هي الفاعل فالمخصوص محذوف إما أن يقال ولبئس المصير النار أو لبئس المصير هي

طيب يستفاد من هذه الآية تمام قدرة الله عز وجل وأن الكافرين مهما بلغوا من قدرة فليسوا بمعجزين لله وكون الله يملي لهم لا يدل على عجزه عنهم بل يدل على حكمته في تأخير العذاب عنهم هذه واحدة

ثانيا دليل على أن أهل النار مخلدون فيها لقوله ((**ومأواهم النار**)) ولو لم يخلدوا لكان مأواهم ما بعد النار لأن المأوى معناه المرجع الأخير وهذا دليل على أن النار دائمة لهم وأنهم مخلدون فيها وقد ثبت في القرآن الكريم تأبيد تخليد أهل النار في ثلاثة ... كمثل قوله خالدين فيها أبدا...

الطالب: ما اذكر...

الشيخ:...في سورة الأحزاب أما في سورة النساء **فقوله تعالى** ((**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**))[النساء:169]هذا في الجزاء وفي سورة الأحزاب ((**إن الله لعن الكافرين وأعد لهم سعيرا خالدين فيها أبدا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**)) ففي سورة الجن ((**وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا**)) نعم فهذه ثلاث آيات صريحة ونص على تأبيد خلودهم ولهذا يعرف ضعف من قال من أهل العلم أنه لا تخليد لأهل النار واشتبه عليه قوله : ((**خالدين فيها ما دامت السماوات والأرض إلا من شاء ربك إن ربك فعال لما يريد**)) ولم يشتبه عليه قوله : ((**خالدين فيها إلا ما دامت السماوات والأرض إلا من شاء ربك**)) لم يشتبه عليه لأنه قال عطاء غير مجذوذ وهنا قال في أهل النار إن ربك فعال لما يريد لكن ليس معنى ذلك إن ربك فعال لما يريد أنه سيرفع عنهم العذاب بل لما كان هذا... منهم وأمر ليس من الأمر الذي يختاره الإنسان حتى تذكر نعمة الله عليه باستمراره قال في أهل الجنة ((**عطاء غير مجذوذ**)) وقال في هؤلاء ((**إن ربك فعال لما يريد**)) فما يمنعه شيء أن يفعله بهم

الطالب: ((**لابثين فيها أحقابا**)) لا يدل على عدم التأبيد ؟

الشيخ: ((**لابثين فيها أحقابا**))... لأن ((**لابثين فيها أحقابا**)) متعلق بما بعدها يعني احقابا لا يذوقون سواء كانوا أحقابا أو يقال احقابا مددا طويلة فهذا لا ينافي التأبيد لأن التأبيد هل هو ينقص من الأحقاب لا ينقص أبدا

الطالب: فترات ...

الشيخ: لا ما فترات... كل التأبيد هو أوقات طويلة على كل حال هذا ما يعارض التأبيد إما أن نقول أنه متعلق لما بعده وهذا ضعيف عندي وإما أن يقال أحقابا كثيرة طويلة لأن التأبيد أحقابا طويلة

الطالب:...

الشيخ:...هذا ما له نهاية إذا كان نعيم أهل الجنة ما له نهاية

الطالب : على قول ان احقابا مددا...

الشيخ: لا لا ، الأحقاب جمع حقب وهي المدة من السنين وهي أحقابا احقابا متوالية الى ما لها نهاية فاذا قلنا الحقب ثمانين سنة وقلنا احقابا يعني مددا طويلة ثمانين ثمانين الى ما لها نهاية...لو قال احقابا عددها كذا يجوز فحتى المدة المؤبده هي احقابا في الحقيقة ...على كل حال مهما كان الأمر يعني مهما فهمنا من كلمة أحقاب من التأبيد فإنها لا تعارض صريح التأبيد لا تعارضه اطلاقا

الطالب :...

الشيخ: لا ما صحيح... قلنا إن هذه يدل على التأبيد لأنه لو لم يكن مؤبدا لكان مأواهم...

وفيه أيضا دليل على شؤم النار ومرجعها لأن الله تعالى ذمها بقوله ((**ولبئس المصير**)) واعلم أن ما ذمه الله عز وجل أو ما مدحه فإنه أمر عظيم لأن العظيم لا يمدح إلا ما هو عظيم جدا يعني العظيم لا يرى الشيء العظيم إلا وهو صحيح عظيم أما غير العظيم فقد يرى ما ليس عظيما ، عظيما أما العظيم فإنه لا يعظم إلا ما يستحق التعظيم ولا يذم إلا ما هو مذموم وذمه كبير .

الطالب :...((**انك لعلى خلق عظيم**)) فقد يتصور الانسان هذا الوصف ...

الشيخ : وعلى كل حال عظيم بالنسبة لأخلاق البشر لكن هذا العظم إلى حد الذي يصل إليه البشر لكن ربما أقول هذا الرجل على خلق عظيم لأني جلست معه مدة قليلة ووجدت منه أخلاقا فاضلة وليس كما هو ... أما إذا قاله إنسان عظيم يعرف الامور ويقدر الأمور فهو...

الطالب :...

الشيخ: أيضا لا اعظم لأن في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فما ذكره الله هنا في الجنة أعظم من أن نتصوره لأن فيها شيء لا ندركه في الدنيا ولهذا هي من الأمور التي لا يعلمها إلا الله فما في الجنة وما في النار من الأمور التي لا يعلمها إلا الله ولهذا حسب مفهومنا أن الإنسان إذا عذب في النار يحترق و يموت أما في نار الآخرة لا يذوق العذاب ويتألم وقول من قال أنهم والعياذ بالله لا يدركون حرها ويتأقلمون معها

هذا قول باطل بلا شك ولهذا يقول الله ((**بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب**)) دل ذلك على أنهم يحسون ويتألمون

الطالب :...

الشيخ: أي نعم طيب في هذا دليل على عظم قبح النار وشؤمها من قول الله تعالى ووصفها بهذا الوصف ((**ولبئس المصير**))

ثم قال تعالى : ((**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ**))[النور:58]تقدم فائدة تصدير الحكم بالخطاب وهو التنبيه وبيان أهميته وقلنا توجيهه إلى المؤمنين فيه أيضا ثلاث فوائد الإغراء والحث يعني بإيمانك نوجه اليك هذا الخطاب الشيء الثاني أن تنفيذه من مقتضيات الإيمان الشيء الثالث أن الإخلال به نقص في الإيمان واضح الإخلال بهذا الشيء نقص في الإيمان وقوله : ((**ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم**)) اللام يا محمد البراك ؟

الطالب :اللام للأمر

الشيخ: اللام للأمر " **ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم من العبيد والإماء والذين لم يبلغوا الحلم منكم من الأحرار ..ثلاث مرات في ثلاثة أوقات** " نعم يعني هذا تفسير للمرات المراد بالمرات الأوقات قوله الذين ملكت أيمانكم هو كما قال المؤلف من العبيد والإماء لأن الذين اسم موصول يشمل الذكور والإناث وقوله ((**ملكت أيمانكم**)) أي ملكتم وعبر باليمين عن النفس لأنها غالبا أداة الأخذ والإعطاء وقوله ((**والذين لم يبلغوا الحلم منكم**)) يعني لم يبلغوا زمنا يحتلمون فيه غالبا أو لم يبلغوا الحلم أي العقل والعقول بمعنى العقول أي لم يبلغوا أي يكونوا في حد العقلاء وعلى كل حال فالمراد به من هم دون البلوغ.

وقوله " **وعرفوا أمر النساء** " كأن المؤلف أخذ هذا القيد من وجوب الاستئذان لأن من لم يعرف أمر النساء لو دخل عليك في هذه الأوقات فلا يهمه ولكن في هذا القيد نظر لأن ليس الغرض من ذلك دخولهم على النساء حتى نقول إذا عرفوا أمر النساء بل الغرض من هذه التوجيهات خوفا من أن يدخلوا على الإنسان في حال لا يحب أن يطلع عليه فيها لأن هذه الأحوال الثلاثة عورات أي إنسان يدخل عليك ولو كان ممن لا يعرف أمر النساء لا شك أنك تشمئز منه وتنفر من هذا الدخول فالصحيح أن هذا القيد الذي ذكره المؤلف ليس بالمراد بل نقول الذين لم يبلغوا الحلم لأنهم إذا بلغوا الحلم فسيأتينا إن شاء الله الحكم فيهم يبلغون ((**ثلاث مرات**)) أي في ثلاثة أوقات فصلها بقوله من قبل صلاة الفجر لأن الإنسان قبل صلاة الفجر يكون غير متهيئ لأن يراه أحد

ويدخل عليه أحد قد يكون في ثياب النوم التي يكره أن يكون أحد يراه وهي عليه وقد يكون ثياب أبلغ من ذلك كثيابه مع أهله وما أشبه ذلك والثاني قال وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة أي وقت الظهر.